

مُحْفَظُ الْأَخْيَارِ

بترتيب شرح مشكل الآثار

تأليف الإمام المحدث الفقيه المفسر
أبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي
(٥٢٣٩ - ٥٣٢١ هـ)

تحقيق وترتيب
أبي الحسين خالد محمد محمود الرباط

المجلد التاسع
المناقب - الفتن - أشرار الساعة
القيامة والجنة والنار



بسم الله الرحمن الرحيم

تقسيم مجلدات الكتاب

المجلد السادس

- كتاب الرؤيا ٥
- كتاب الإيمان والنذور ٢٧
- كتاب الميراث والوصية والهبة ٩١
- كتاب اللباس والزينة ٢١٥
- كتاب الأطعمة والأشربة ٣٠٧
- كتاب الأدب ٤٨١

المجلد السابع

- باقى كتاب الأدب ٥
- كتاب الرقاق ٣٣٣
- كتاب الطب والمرض ٣٥٨
- كتاب العلم ٣٩٠

المجلد الثامن

- كتاب الذكر والدعاء ٥
- كتاب فضائل القرآن وأحكامه .. ١٣٦
- كتاب التفسير ١٩٥

المجلد التاسع

- كتاب المناقب ٥
- كتاب الفتن ٢٩١
- وأشراط الساعة ٣٧٩
- كتاب القيامة والجنة والنار ... ٤١٣

المجلد العاشر : الفهارس

المجلد الأول

- المقدمة ٥
- كتاب الإيمان ٤٣
- كتاب الطهارة ٢٣١
- كتاب الصلاة ٣٨٧

المجلد الثاني:

- باقى كتاب الصلاة ٥
- كتاب الصوم ٥٩٣

المجلد الثالث

- باقى كتاب الصوم ٥
- كتاب الزكاة ١٠٥
- كتاب الحج ١٥٩
- كتاب النكاح ٤٨٣

المجلد الرابع

- باقى كتاب النكاح ٥
- كتاب المعاملات ١٧٥

المجلد الخامس

- كتاب القضاء والأحكام والحدود ٥
- كتاب الجهاد والمغازي ٣٧١
- كتاب السيرة ٥٩٥

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مُحْفَتُ الْأَخْيَارِ
بِتَرْتِيبِ شَرْحِ مِشْكَلِ الْأَثَارِ

جميع الحقوق محفوظة للنَّاشِر

الطبعة الأولى

١٤٢٠ هـ / ١٩٩٩ م

دار بلنسية للنشر والتوزيع - المملكة العربية السعودية - الرياض
ص.ب ٥٧٢٤٢ - الرمز البريدي ١١٥٧٤ - هاتف وفاكس: ٤٨٢١٧٧٦ (٠١)



كتاب المناقب

موضوعات كتاب المناقب

المناقب	٥
الأنبياء عليهم السّلام	٧
النبي ﷺ	٢٣
بنات النبي وأزواجه	٨٠
الصحابة	١١٣
الأنصار	٢٥٠
المدينة	٢٦٠
أهل اليمن	٢٦٣
الأمة	٢٦٩
قريش	٢٧٩
أبناء فارس	٢٨٣
قبط مصر	٢٨٧

٩١٦- بابُ بيانِ مُشكِـلِ ما رُوِيَ عن رسولِ اللهِ ﷺ في أوَّلِ

مبعوثٍ من أنبياءِ اللهِ عزَّ وجلَّ مَنْ هُوَ؟!

٦٢٩٨- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي دَاوُدَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي سَوِيدٍ الذَّارِعِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «أَوَّلُ نَبِيٍّ بُعِثَ نُوْحٌ صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِ»^(١).

ففي هذا الحديث: أَنَّ أوَّلَ مَنْ بُعِثَ من أنبياءِ اللهِ نُوْحٌ، فدفع ذلك دافعاً، وقال: كَيْفَ يَكُونُ ذَلِكَ كَذَلِكَ، وقد أخبر اللهُ تعالى عن نبيه إدريس وهو إلياس.

كما حَدَّثَنَا فَهْدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ بْنُ يُونُسَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ رِبْعَةَ بْنِ عَبْدِ اللهِ، قَالَ: إِنَّ إدريسَ هو إلياسُ، وَإِنْ يَعْقُوبَ هو إِسْرَائِيلُ صَلَوَاتُ اللهِ عليهما.

وقد أخبرَ اللهُ عزَّ وجلَّ عنه -يعني إلياسَ- أَنَّهُ مِنَ الْمُرْسَلِينَ بقوله: ﴿وَأَنَّا لَبِاسٌ لِّمَنِ الْمُرْسَلِينَ﴾ [الصافات: ١٢٣]. وهو أبو جَدِّ نُوْحٍ، لأنَّ نُوْحاً هو ابنُ لَمَكْ بْنِ مَثُوشَلَخَ بْنِ أَخْنُوخَ، وهو إدريس.

كما حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْبَرْقِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ هِشَامٍ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الْبَكَّائِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: أَخْنُوخُ: هو إدريسُ النَّبِيِّ فِيمَا يَزْعُمُونَ -والله أعلم-، فَكَانَ أوَّلُ بَنِي آدَمَ أُعْطِيَ النُّبُوَّةَ، وَخَطَّ بِالْقَلَمِ.

(١) إسناده قوي، ويشهد له حديث أبي هريرة عند البخاري (٣٣٤٠)

و(٣٣٦١)، ومسلم (١٩٤) وفيه «يا نوح أنت أول الرسل إلى الأرض».

وكما حَدَّثَنَا أَبُو الرَّوَّادِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سُلَيْمَانَ التَّمَارِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ هِشَامٍ، ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَهُ بِإِسْنَادِهِ.
وقال: قال الله في كتابه ما قد تَلَوْنَا مِنْ إِبْرَاهِيمَ رِسَالَتِهِ إِيَّاهُ، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يَكُونَ نُوحٌ، فَوَجِبَ لَهُ بِذَلِكَ التَّقْدِيمُ فِي الرِّسَالَةِ مِنَ اللَّهِ، وَهُوَ مِنْ أَنْبِيَاءِ اللَّهِ الَّذِينَ قَدْ ذَكَرَهُمْ فِي كِتَابِهِ بِقَوْلِهِ: ﴿وَاذْكُرْ فِي الْكِتَابِ إِدْرِيسَ إِنَّهُ كَانَ صِدِّيقًا نَبِيًّا﴾ [مريم: ٥٦].

وَكَانَ فِيمَا قَدْ ذَكَرْنَا مَا قَدْ نَفَى مَا رُوِيَ أَنَّ نُوحًا كَانَ أَوَّلَ أَنْبِيَاءِ اللَّهِ يُعِثُّ.

فَكَانَ جَوَابُنَا لَهُ فِي ذَلِكَ: أَنَّهُ لَمْ يَتَّفِرْ بِذَلِكَ شَيْءٌ مِمَّا ذَكَرَ هَذَا الْمُتَوَهُّمُ الْمُنْكَرَ انْتِفَاءً بِهِ، لِأَنَّ الْقُرْآنَ نَزَلَ بِلِسَانِ الْعَرَبِ، فَخَوَّطُوا بِمَا يَعْرِفُونَ، وَفَهِمُوا بِذَلِكَ مَرَادَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَهَمَّهُمْ إِيَّاهُ مَا أَنْزَلَهُ عَلَى نَبِيِّهِ الْمُبْعُوثِ إِلَيْهِمْ بِلِسَانِهِمْ، وَكَانَ إِدْرِيسُ رَسُولًا مِنَ اللَّهِ إِلَى قَوْمِهِ دُونَ مَنْ سِوَاهُمْ مِنَ النَّاسِ، دَلَّ عَلَى ذَلِكَ إِخْبَارُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عَنْهُ بِقَوْلِهِ: ﴿وَإِنْ إِيَّاسَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ، إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ أَلَا تَتَّقُونَ أَتَدْعُونَ بَعْلاؤَ وَتَذَرُونَ أَحْسَنَ الْخَالِقِينَ﴾ [الصافات: ١٢٣-١٢٥]، وَمَحَالُ أَنْ يَكُونَ قَصْدُ بِهِذَا الْخُطَابِ إِلَّا قَوْمَهُ دُونَ مَنْ سِوَاهُمْ، فَمَنْ هُوَ مَبْعُوثٌ إِلَيْهِمْ كَمَنْ كَانَ مَبْعُوثًا إِلَى قَوْمِهِ الَّذِينَ ذَكَرَهُمْ بِهِذَا الْخُطَابِ لَهُمْ، وَكَانَ نُوحٌ مَبْعُوثًا إِلَى جَمِيعٍ مِنْ كَانُوا فِي الْأَرْضِ فِي زَمَنِهِ، وَدَلَّ عَلَى ذَلِكَ مَا كَانَ مِنْ عُقُوبَةِ اللَّهِ إِيَّاهُمْ إِذَا عَتَوْا عَمَّا بَلَّغَهُمْ إِيَّاهُ بِتَغْرِيقِهِ الْأَرْضَ كُلَّهَا، وَلَا يَكُونُ ذَلِكَ إِلَّا وَقَدْ كَانَ جَمِيعُ مَنْ كَانَ فِيهَا مِنْ كَانَتْ مِنْهُ مَا اسْتَحَقَّ بِهِ تِلْكَ الْعُقُوبَةُ، وَلَمَّا

كان ذلك كذلك عقلنا به أن إدريسَ كان مبعوثاً إلى قومِهِ خاصّةً دونَ مَنْ سِوَاهُمْ من أهلِ الأرضِ، وأن نوحاً صلوات الله عليه كان مبعوثاً إلى أهلِ الأرضِ جميعاً الذين كانوا في زمنه، ولم يبعث قبله أحداً بمثل ذلك، فكان أوّل نبي بُعثَ إلى أهلِ الأرضِ جميعاً في زمنه.

وعقلنا بذلك أنّ ما كان رسولُ الله ﷺ مخاطبَ به الناسِ الخطابَ الذي أعلمهم به في نوحٍ ما أعلمهم به فيه هو الذي ذكرنا مما لم يكن من الله تعالى لأحدٍ من أنبيائه صلوات الله عليهم مثل الذي كان منه لنبيه نوح، وكان الذي كان من الله مما خاطبَ به في إدريس، وفي نوحٍ مما قد تولّى الله عزّ وجلّ، إذ كان غيرَ مختلف كما قال الله عزّ وجلّ: ﴿لَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾، يريدُ به القرآن الذي أنزله على نبيه، ﴿لَوْ جَدُوا فِيهِ اخْتِلَافاً كَثِيراً﴾ [النساء: ٨٢].

وعقلنا بذلك أن ما أجراه على لسان نبيه ﷺ كان من هذا الجنس أيضاً بقوله: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ عَلمَهُ شَدِيدُ الْقُوَىٰ﴾ [النجم: ٣-٥].

٩١٧- باب بيان مُشكِلا ما رُويَ عن رسول الله ﷺ من قوله:

«لا تُخَيِّرُونِي على موسى ﷺ...» للسبب الذي ذكره في

الحديث الذي رُويَ ذلك عنه فيه

٦٢٩٩- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ
بْنِ حَازِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ رَاشِدٍ يُحَدِّثُ عَنْ
الزَّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:
«لَا تُخَيِّرُونِي عَلَى مُوسَى، فَإِنَّ النَّاسَ يُصْعَقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَأَكُونُ
أَوَّلَ مَنْ يُفَيِّقُ، فَإِذَا مُوسَى بَاطِشٌ بِجَانِبِ الْعَرْشِ، فَلَا أَدْرِي أَصَعَقَ
فِي مَنْ كَانَ صَعِقَ، فَأَفَاقَ قَبْلِي، أَوْ كَانَ فِيمَنْ اسْتَشَى اللَّهُ عَزَّ
وَجَلَّ»^(١).

(١) حديث صحيح، النعمان بن راشد ضعيف وقد توبع.

ورواه البخاري (٣٤٠٨)، ومسلم (٢٣٧٣) (١٦١)، والبيهقي في «دلائل النبوة»
٤٩١/٥-٤٩٢ من طريق شعيب بن أبي حمزة، والبخاري (٧٤٧٢) من طريق محمد
بن أبي عتيق، كلاهما عن الزهري، بهذا الإسناد. وقرنوا بسعيد بن المسيب أبا سلمة
بن عبد الرحمن.

ورواه أحمد ٢/٢٦٤، والبخاري (٢٤١١) و(٦٥١٧) و(٧٤٧٢)، ومسلم
(٢٣٧٣) (١٦٠)، وأبو داود (٤٦٧١)، والبخاري (٤٣٠٢) من طريق إبراهيم بن
سعد، عن الزهري، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن والأعرج، عن أبي هريرة.
ورواه بنحوه البخاري (٣٤١٤) و(٦٥١٨)، ومسلم (٢٣٧٣) (١٥٩)،
والبيهقي ٥/٤٩٢-٤٩٣ من طريق الأعرج، والبخاري (٧٤٢٨)، والترمذي
(٣٢٤٥)، والبخاري (٤٣٠١) من طريق أبي سلمة، والبخاري (٤٨١٣) من طريق

قال أبو جعفر: يعني بذلك استثنى الله عز وجل بقوله: ﴿فَصَعَقَ﴾
 مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ﴾ [الزمر: ٦٨]. قال: ففي
 هذا الحديث نهي رسول الله ﷺ عن تفضيله على موسى للمعنى الذي
 ذكره فيه، فاحتمل أن يكون ذلك منه ﷺ قبل الأشياء التي آتاه الله عز وجل
 وجلًا إيّاها^(١)، وفضّله بها على سائر الناس سواء مما سنذكره فيما بعد
 هذا الباب في موضع من كتابنا هذا هو أولى به من هذا الباب إن شاء
 الله، واحتمل أن يكون ذلك غير داخل فيها، لأنه ﷺ لما أفاق من
 صَعَقَتِهِ وجد موسى ﷺ على الحال التي وجدته عليها، فاحتمل بذلك
 عنده أن يكون الله عز وجل استثناه فيمن استثنى في الآية التي تلونا،
 ويفضله بذلك غير غيره. واحتمل أن يكون فيمن صَعَقَ، فلم يدخل في
 الاستثناء المذكور فيها، فلم يَفْضَلْ بذلك رسول الله ﷺ، وأمر رسول
 الله ﷺ بالوقوف عند ذلك الإشكال عن تفضيل واحد منه، ومن
 موسى على الآخر، والله أعلم بحقيقة ذلك ما هي، وإيّاها نسأل التوفيق.

عامر الشعبي، ثلاثهم عن أبي هريرة. وبعضهم يزيد في الحديث على بعض.
 (١) هذا احتمال بعيد إذا كان المقصود منه أن ما ورد في الحديث قد تغير لأن
 إخباره ﷺ بما سيحدث يوم القيامة غيب فهو وحي وخبر تقدم في علم الله تعالى فهو
 لا يتغير، ويبقى الاحتمالان الواردان في الحديث، وانظر «الفتح» ٤٤٤/٦، والروح
 لابن القيم.

٩١٨- باب بيان مُشْكِل ما رُوِيَ عن رسول الله ﷺ من نهيه أن يُقال: «هو خير من يونس بن مَتَّى»

٦٣٠٠- حَدَّثَنَا بَكَارُ بْنُ قَتِيْبَةَ، قَالَ حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يَقُولَ: أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى»^(١).

٦٣٠١- حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ شُعَيْبٍ الْكَيْسَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زِيَادٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: سَمِعْتُ حُمَيْدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: «لَا يَنْبَغِي لِعَبْدٍ لِي أَنْ يَقُولَ: أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى»^(٢).

قال أبو جعفر: فاحتجنا أن نقفَ على المعنى الذي مِنْ أَجْلِهِ قِيلَ ما قِيلَ في هذا الحديث، فطلبنا ذلك:

٦٣٠٢- فوجدنا الكيسانيَّ قد حَدَّثَنَا، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زِيَادٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ

(١) إسناده صحيح، وهو في «شرح معاني الآثار» ٣١٦/٤ بإسناده ومتمه.
ورواه الطيالسي (٢٦٥٠)، وأحمد ٢٤٢/١ و٢٥٤ و٣٤٢، وابن أبي شيبة ٥٤١/١١، والبخاري (٣٣٩٥) و(٣٤١٣) و(٣٦٣٠) و(٧٥٣٩)، ومسلم (٢٣٧٧)، وأبو داود (٤٦٦٩)، والطبراني (١٢٧٥٣)، والبيهقي في «الدلائل» ٤٩٥/٥، وابن منده في «الإيمان» (٧٢٠) من طرق عن شعبة، بهذا الإسناد.
(٢) رواه ابن حبان (٦٢٣٨) من طريق شعبة؛ ليس فيه (قال الله).

بَنَ سَلَمَةَ يُحَدِّثُ عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَأَنَّهُ عَنْ اللَّهِ، فَذَكَرَ مِثْلَهُ. وَزَادَ «قَدْ سَبَّحَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي الظُّلُمَاتِ»^(١).

فَكَانَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ الْمَعْنَى الَّذِي مِنْ أَجْلِهِ تَفَرَّدَ يُونُسُ بِالْمَعْنَى الَّذِي قِيلَ مِنْ أَمْرِهِ مِنْ أَجْلِهِ مَا قِيلَ مِمَّا قَدْ رَوَيْنَاهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي هَذَا الْبَابِ. وَاحْتَمَلَ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ الْقَوْلَ كَانَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ تَفْضِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ إِيَّاهُ عَلَى جَمِيعِ خَلْقِهِ مِمَّا سَنَذْكُرُ مِمَّا رُوِيَ فِيهِ فِيمَا بَعْدُ مِنْ كِتَابِنَا هَذَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ. وَاللَّهُ نَسْأَلُهُ التَّوْفِيقَ^(٢).

(١) رواه ابن أبي شيبة ٥٤٠/١١ عن غندر، عن شعبة، به.

وأورده السيوطي في «الدر المنثور» ٦٦٨/٥ وزاد نسبه إلى عبد بن حميد، وابن مردويه، وابن عساكر.

(٢) قال الحافظ في «الفتح» ٤٥٢/٦: قال العلماء: إنما قال ﷺ ذلك تواضعاً إن كان قاله بعد أن علم أنه أفضل الخلق، وإن كان قاله قبل علمه بذلك فلا إشكال. وقيل: خص يونس بالذكر لما يخشى على من سمع قصته أن يقع في نفسه تنقيص له فبالغ في ذكر فضله لسد هذه الذريعة.

٩١٩- بابُ بيانِ مُشكِـلِ جوابِ رسولِ الله ﷺ لِـلَّذِي قالَ له: يا

خيرَ البريةِ، بِقولِهِ: «ذاكُ إبراهيمُ ﷺ»

٦٣٠٣- حَدَّثَنَا بَكَارُ بْنُ قَتِيْبَةَ، قالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ مُحَمَّدُ بْنُ عبدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ الأَسَدِيُّ الكُوفِيُّ، قالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ، عنِ المُختارِ بْنِ قُلْفُلٍ، قالَ: سَمِعْتُ أنَسًا يَقُولُ: جاءَ رَجُلٌ إلى النَّبِيِّ ﷺ، فَقالَ: يا خَيْرَ البريةِ، فقالَ: «ذاكُ أَبِي إبراهيمَ ﷺ»^(١).

٦٣٠٤- حَدَّثَنَا إبراهيمُ بْنُ مرزُوقٍ وإبراهيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بنِ يونسَ البَصْرِيَّانِ جَمِيعًا، حَدَّثَنَا أَبُو حذيفة، قالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ، ثمَّ ذَكَرَ بِإِسنادِهِ مثْلَهُ.

٦٣٠٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خُزَيْمَةَ، قالَ: حَدَّثَنَا مُسَدَّدُ بْنُ مَسْرُودٍ، قالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عنِ سَفِيَّانَ، ثمَّ ذَكَرَ بِإِسنادِهِ مثْلَهُ.

٦٣٠٦- حَدَّثَنَا إبراهيمُ بْنُ مرزُوقٍ، قالَ: حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ، قالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الواحِدِ بْنُ زِيادٍ، عنِ المُختارِ بْنِ قُلْفُلٍ، عنِ أنَسٍ، عنِ

(١) إسناده صحيح، وهو في «شرح معاني الآثار» ٣١٥/٤ بإسناده ومتمه.

ورواه أحمد ١٧٨/٣ و١٨٤، ومسلم (٢٣٦٩)، والترمذي (٣٣٥٢)، وأبو يعلى (٣٩٥٠)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١٥٦/٢-١٥٧ من طرق عن سفيان، به، وقال الترمذي: حسن صحيح.

ورواه ابن أبي شيبة ٥١٨/١١، ومسلم (٢٣٦٩)، وأبو داود (٤٦٧٢)، والنسائي «التفسير» (٧١٢)، وأبو يعلى (٣٩٤٨) و(٣٩٤٩)، والبيهقي في «الدلائل» ٤٩٧/٥، وأبو نعيم في «تاريخ أصبهان» ١٢٨/١ من طرق عن المختار بن قلفل، به.

النبي ﷺ مثله.

قال أبو جعفر: فكان ما في هذا الحديث محتملاً عندنا - والله أعلم - أن يكونَ كانَ من رسولِ الله ﷺ هذا القولُ قبل أن يتخذَهُ اللهُ خليلاً، ولم يكنِ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ خليلاً حينئذٍ غيرَ إبراهيمَ ﷺ، فكان إبراهيمُ يَفْضُلُهُ حينئذٍ بالخُلَّةِ، وكانت الخُلَّةُ المحبةَ التي لا محبةَ فوقها، فلما قال ذلك الرجلُ له ﷺ: يا خيرَ البريةِ، واستحالَ أن يكونَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ يَخْتَصُّ لِمَحَبَّتِهِ مَنْ في عبادِهِ مَنْ هو فوقه قالَ له: «ذاك أبي إبراهيمُ ﷺ»، فلما جعله اللهُ له خليلاً عادَ بالخُلَّةِ من اللهِ عَزَّ وَجَلَّ إلى المعنى [الذي] كان إبراهيمُ استحقَّ به في الحديثِ الذي رويناهُ ما ذُكِرَ استحقاقُهُ فيه، ثم صارَ النبيُّ ﷺ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ خليلاً كما كان إبراهيمُ خليلاً له، فصاراً جميعاً متساويين في الخُلَّةِ منه، واختصَّ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ نبيَّهُ دونَ إبراهيمَ بذكره فيما لا يُذكر إبراهيمَ فيه في التأذينِ في الصلاةِ والإقاماتِ بها، بأن جعله ﷺ مذكوراً فيها بعقبِ ذكره عَزَّ وَجَلَّ فيها، فكانت هذه منزلةٌ فضلَ به ﷺ [على] سائرِ النبيينَ - صلى اللهُ عليهم - في الدنيا، وأعطاهُ في الآخرةِ المقامَ المحمودَ الذي لم يُعطه غيره.

٦٣٠٧ - كما حَدَّثَنَا فهدُ بْنُ سليمانَ، قال: حَدَّثَنَا يزيدُ بْنُ عبدِ ربه الجُرْجُسي، قال: حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ بْنُ الوليدِ، قال: حَدَّثَنَا الزُّبَيْدِيُّ، عن الزهريِّ، عن عبد الرحمن بن كعبِ بْنِ مالكٍ، عن كعبِ بْنِ مالكٍ، أن النبيَّ ﷺ قال: «يُحْشَرُ الناسُ يومَ القيامةِ، فأكونُ أنا وأُمِّي على قُلٍّ، فيَكْسُونِي ربي عَزَّ وَجَلَّ حُلَّةَ خَضْرَاءَ، ثمَّ يُؤْذَنُ لي، فأقولُ ما شاء اللهُ أن أقولَ، فذلك المقامُ المحمودُ».

٦٣٠٨ - وكما حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَنْصَارِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَثْمَانَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُصَفَّى الْحِمَصِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا بَقِيَّةٌ، ثُمَّ ذَكَرَ بِإِسْنَادِهِ مِثْلَهُ.

٦٣٠٩ - وكما حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ يَزِيدٍ الْأَوْدِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿عَسَى أَنْ يَبْعَثَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا﴾ [الإسراء: ٧٩]، قَالَ: «هُوَ الْمَقَامُ الَّذِي أَشْفَعُ فِيهِ لِأُمَّتِي».

٦٣١٠ - وكما حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زُرَّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ ﷺ خَلِيلًا، وَإِنْ صَاحِبَكُمْ خَلِيلُ اللَّهِ، ثُمَّ قَرَأْ: ﴿عَسَى أَنْ يَبْعَثَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا﴾»^(١).

(١) دَاوُدُ بْنُ يَزِيدٍ الْأَوْدِيُّ، فِيهِ ضَعْفٌ.

وَرَوَاهُ ابْنُ جَرِيرٍ الطَّبْرِيُّ ١٤٥/١٥ - ١٤٦ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ مَكِّي بْنِ إِبْرَاهِيمَ، بِهِ.

وَرَوَاهُ أَحْمَدُ ٤٤١/٢ وَ ٥٢٨ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدٍ، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ٤٨٤/١١، وَالتِّرْمِذِيُّ (٣١٣٧)، وَابْنُ جَرِيرٍ ١٤٥/١٥، وَالبَيْهَقِيُّ فِي «الدَّلَائِلِ» ٤٨٤/٥ مِنْ طَرِيقٍ وَكَيْعٍ، كِلَاهُمَا عَنْ دَاوُدَ بْنِ يَزِيدٍ، بِهِ.

وَلَفْظُ حَدِيثِ وَكَيْعٍ «هِيَ الشَّفَاعَةُ»، قَالَ التِّرْمِذِيُّ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

قال أبو جعفر: فكان ذلك المقام المحمود مما اختصه الله به في الآخرة، فلم يؤتْه أحداً سواه من أنبيائه صلى الله عليهم حتى غبطه ﷺ به الأولون والآخرُونَ.

٦٣١١- كما حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ كَامِلٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عبيدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ حمزةَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، يَقُولُ: سَمِعْتُ عبدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَسْأَلُ النَّاسَ حَتَّى يَأْتِيَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَيْسَ فِي وَجْهِهِ مِزْعَةٌ لَحْمٍ»، وَقَالَ: إِنَّ الشَّمْسَ تَدْنُو حَتَّى يَلِغَ الْعِرْقُ نِصْفَ الْأُذُنِ، فَبَيْنَا هُمْ كَذَلِكَ اسْتِغَاثُوا بِآدَمَ ﷺ، فَيَقُولُ: لَسْتُ صَاحِبَ ذَاكَ، ثُمَّ بِمُوسَى ﷺ، فَيَقُولُ ذَلِكَ، ثُمَّ بِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ، فَيَشْفَعُ لِيُقْضَى بَيْنَ الْخَلْقِ، فَيَمْشِي حَتَّى يَأْخُذَ بِخَلْقَةِ الْجَنَّةِ، فَيَوْمِئِذٍ يَبْعَثُهُ اللَّهُ مَقَاماً مَحْمُوداً، يَحْمَدُهُ أَهْلُ الْجَمْعِ كُلُّهُمْ»^(١).

وأورده السيوطي في «الدر المنثور» ٣٢٤/٥، وزاد نسبه إلى ابن أبي حاتم وابن مردويه.

(١) حديث صحيح، عبد الله بن صالح توبع.

ورواه البخاري (١٤٧٤) و(١٤٧٥)، وابن خزيمة في «التوحيد» ص ٢٤٤، والبيهقي (١٦٢٢) من طريق يحيى بن بكير، ومسلم (١٠٤٠) (١٠٤) من طريق عبد الله بن وهب، والنسائي ٩٤/٥، وابن خزيمة ص ٢٤٤ و٣٠٦، وابن منده (٨٨٤) من طريق شعيب بن الليث (زاد ابن خزيمة: وعبد الله بن عبد الحكم)، ثلاثهم عن الليث، به.

قال أبو جعفر: وكان مما اختصّه الله عزّ وجلّ به سِوى ذلك.
 ٦٣١٢- كما حَدَّثَنَا الْمُزْنِيُّ، قال: حَدَّثَنَا الشَّافِعِيُّ، قال: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عن الزُّهْرِيِّ، عن سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عن أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قال: «أُعْطِيَتْ حَمْسًا لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ قَبْلِي، جُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا، وَنُصِرْتُ بِالرَّعْبِ، وَأُحِلَّتْ لِي الْغَنَائِمُ، وَأُرْسِلْتُ إِلَى الْأَحْمَرِ وَالْأَبْيَضِ، وَأُعْطِيَتْ الشَّفَاعَةُ».
 قال لنا الْمُزْنِيُّ: قال الشَّافِعِيُّ: ثم جَلَسْتُ إلى سَفِيَانٍ، فذكر هذا الحديث، فقال: الزُّهْرِيُّ عن أَبِي سَلَمَةَ وَسَعِيدٍ، عن أَبِي هُرَيْرَةَ ثُمَّ ذَكَرَهُ^(١).

٦٣١٣- وكما حَدَّثَنَا فَهْدٌ، قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ بنِ الْأَصْبَهَانِيِّ، قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ بنِ غَزْوَانَ، عن أَبِي مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ، عن رَبِيعِ بْنِ جِرَّاشٍ، عن حذيفة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «فُضِّلْنَا عَلَى النَّاسِ بِثَلَاثٍ: جُعِلَتْ صُفُوفُنَا كَصُفُوفِ الْمَلَائِكَةِ، وَجُعِلَتْ لَنَا الْأَرْضُ كُلُّهَا مَسْجِدًا، وَجُعِلَ تَرَابُهَا لَنَا طَهُورًا إِذَا لَمْ نَجِدِ الْمَاءَ، وَأُوتِيتُ هَؤُلَاءِ الْآيَاتِ مِنْ كَنْزٍ تَحْتَ الْعَرْشِ: خَوَاتِيمُ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، لَمْ يُعْطَهَا أَحَدٌ قَبْلِي، وَلَا يُعْطَاهَا أَحَدٌ بَعْدِي»^(٢).

(١) هو في «السنن المأثورة» (١٨٥). ورواه مسلم (٥٢٣).

(٢) حديث صحيح، ورواه مسلم (٥٢٢)، وابن أبي شيبة ٤٣٥/١١، والإمام أحمد ٣٨٣/٥، والطيالسي ص ٥٦ (٤١٨)، والنسائي في «فضائل القرآن» (٤٧)، وابن خزيمة (٢٦٣) و(٢٦٤)، وابن حبان (١٦٩٧) و(٦٤٠٠)، والبزار في «البحر الزخار» (٢٨٣٦) و(٣٨٤٥)، والبيهقي ٢١٣/١ و٢٢٣ من طرق عن أبي مالك

قال أبو جعفر: وفيما ذكرنا من هذا تصديق ما قد رويناه في باب بيان مشكل «لَوْ كُنْتُ مَتَّخِذًا خَلِيلًا، لَا تَتَّخِذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا» وفيما قد رويناه فيه قولُ عبد الله بن مسعود مما لم يَقُلْهُ إِلَّا تَوْقِيفًا؛ لِأَنَّ مَثَلَهُ لَا يُقَالُ إِلَّا بِالتَّوْقِيفِ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا ﷺ أَكْرَمُ الْخَلَائِقِ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وفيما ذكرنا من هذا الباب ما قد دَلَّ أَنْ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ جَوَابًا لِلَّذِي قَالَ لَهُ: يَا خَيْرَ الْبَرِيَّةِ، «ذَاكَ أَبِي إِبْرَاهِيمَ ﷺ»، وما قد رويناه في الباب الذي ذكرناه بعده من قوله: «لَا تُخَيِّرُونِي عَلَى مُوسَى ﷺ»، ومما ذكرناه في الباب الآخر من قوله: «لَا يَنْبَغِي لِعَبْدٍ أَنْ يَقُولَ: أَنَا خَيْرُ مَنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى» إِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ قَبْلَ إِعْطَاءِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ إِيَّاهُ مَا ذَكَرْنَا مِنْ إِعْطَائِهِ إِيَّاهُ فِي هَذَا الْبَابِ الْعَطَايَا الَّتِي فَضَّلَهُ بِهَا عَلَى جَمِيعِ خَلْقِهِ، حَتَّى صَارَ بِذَلِكَ فَاضِلًا لِأَوَّلِهِمْ وَلَآخِرِهِمْ ﷺ، وَاللَّهُ نَسَّأَهُ التَّوْفِيقَ.

٦٣١٤ - وَقَدْ حَدَّثَنَا يَوْسُفُ بْنُ يَزِيدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «فُضِّلْتُ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ بِسِتٍّ: أُعْطِيتُ جَوَامِعَ الْكَلِمِ، وَنُصِرْتُ بِالرَّعْبِ، وَأُحِلَّتْ لِي الْغَنَائِمُ، وَجُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ طَهْرًا وَمَسْجِدًا، وَأُرْسِلْتُ إِلَى الْخَلْقِ كَافَّةً،

الْأَشْجَعِي، بِهِ. وَالرَّوَايَاتُ مَطْوَلَةٌ وَمُخْتَصَرَةٌ.

وَحُتِمَ بِي النَّبِيِّونَ»^(١).

قال أبو جعفر: وفي هذا ذكرُ تفضيلِهِ ﷺ على النبيين، وفيهم إبراهيم صلى الله عليه وعليهم أجمعين.

(١) إسناده صحيح، ورواه أحمد ٤١١/٢، ومسلم (٥٢٣)، وابن ماجه (٥٦٧)،
والترمذي (١٥٥٣)، وابن حبان (٢٣١٣) و(٦٤٠١) و(٦٤٠٣) من طرق عن
العلاء بن عبد الرحمن، به. والروايات مطولة ومختصرة.
وسياتي برقم (٦٣٢٢) من طريق سعيد بن المسيب عن أبي هريرة، نحوه.

٩٢٠- باب بيان مُشْكِل ما رُوِيَ عن رسول الله ﷺ من قوله:

«لَا تُخَيِّرُوا بَيْنَ أَنْبِيَاءِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَصَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ

أَجْمَعِينَ

٦٣١٥- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ نَصْرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ:

حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى الْمَازَنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «لَا تُخَيِّرُوا بَيْنَ أَنْبِيَاءِ اللَّهِ»^(١).

٦٣١٦- حَدَّثَنَا فَهْدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ بْنِ

الْأَصْبَهَانِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ^(٢).

٦٣١٧- حَدَّثَنَا يُونُسُ، قَالَ: حَدَّثَنَا نَعِيمُ بْنُ حَمَادٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا

عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى الْمَازَنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ.

٦٣١٨- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي دَوَادٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ خَالِدٍ

الْوَهْبِيُّ، يُقَالُ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ الْمَاجِشُونُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْأَعْرَجُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي

(١) إسناده صحيح، وهو في «شرح معاني الآثار» ٣١٥/٤ بإسناده ومثته.

(٢) إسناده صحيح، وهو في «شرح معاني الآثار» ٣١٥/٤؛ بإسناده ومثته.

ورواه أحمد ٣١/٣ و٣٣، وابن أبي شيبة ٥٠٩/١١، ومسلم (٢٣٧٤) (١٦٣)

من طريق وكيع، به.

حديث طويل فيه: «لَا تَفْضَلُوا بَيْنَ أَنْبِيَاءِ اللَّهِ»^(١).

قال أبو جعفر: وكان هذا عندنا - والله أعلم - على التفضيل بينهم، وعلى التخيير بينهم بآرائنا، وما لم يُوقفنا عليه، ولم يبينه لنا، فأما ما بينه لنا وأعلمنا، فقد أطلقه لنا، وعاد ما نهى عنه في هذا الباب إلى ما سوى ذلك مما لم يبينه لنا، ولم يُطلق لنا القول فيه بما قد تولاه عز وجل، ومنعنا منه، والله نسأله التوفيق.

(١) إسناده صحيح، وهو في «شرح معاني الآثار» ٣١٥/٤.

ورواه البخاري (٣٤١٤)، ومسلم (٢٣٧٣) (١٥٩)، والنسائي في «الكبرى» كما في «التحفة» ٢١١/١٠ من طرق عن عبد العزيز الماجشون، به.

٩٢١- بابُ بيانِ مُشْكِلٍ ما رُوِيَ عن رسولِ الله ﷺ مما سأل رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ثُمَّ وَدَّ أَنَّهُ ما سألَهُ إِيَّاهُ

٦٣١٩- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْحَجَّي، وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ دَاوُدَ بْنِ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَأَلْتُ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ مَسْأَلَةً وَدِدْتُ أَنِّي لَمْ أَكُنْ سَأَلْتُهُ، قُلْتُ: أَيُّ رَبٍّ قَدْ كَانَتْ قَبْلِي أَنْبِيَاءُ، مِنْهُمْ مَنْ سَخَّرَتْ لَهُ الرِّيحَ، ثُمَّ ذَكَرَ سُلَيْمَانَ بْنَ دَاوُدَ ﷺ، وَمِنْهُمْ مَنْ كَانَ يُحْيِي الْمَوْتَى، ثُمَّ ذَكَرَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ ﷺ، وَمِنْهُمْ وَمِنْهُمْ يَذْكُرُ مَا أُعْطُوا، قَالَ: أَلَمْ أَجِدْكَ يَتِيمًا فَآوَيْتُ؟ قُلْتُ: بَلَى، أَيُّ رَبٍّ، قَالَ: أَلَمْ أَجِدْكَ ضَالًّا فَهَدَيْتُ؟ قُلْتُ: بَلَى، أَيُّ رَبٍّ، قَالَ: أَلَمْ أَجِدْكَ عَائِلًا فَأَغْنَيْتُ؟ قُلْتُ: بَلَى، أَيُّ رَبٍّ، قَالَ: أَلَمْ أَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ، وَوَضَعْتُ عَنْكَ وِزْرَكَ؟ قُلْتُ: بَلَى، أَيُّ رَبٍّ»^(١).

٦٣٢٠- وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ هِشَامٍ التَّمَارِيُّ، وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا

(١) رواه ابن أبي حاتم فيما نقله عنه ابن كثير ٤٥٢/٨ عن أبي زرعة، حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرِو الْحَوْضِي، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، بِهِ.

ورواه البيهقي في «دلائل النبوة» ٦٢/٧ من طريق إسماعيل بن إسحاق القاضي، حَدَّثَنَا عَارِمٌ وَسُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، بِهِ.

إِسْحَاقُ بْنُ أَبِي إِسْرَائِيلَ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ فِي حَدِيثِهِ، قَالَ حَمَادُ: وَأُظْهِرَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَقَالَ إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ فِي حَدِيثِهِ، قَالَ حَمَادُ: وَأَكْثَرُ ظَنِّي أَنَّهُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، ثُمَّ ذَكَرَ هَذَا الْحَدِيثَ.

فَفِي هَذَا الْحَدِيثِ مَا يَدُلُّ أَنَّهُ ﷺ كَانَ سَأَلَ رَبَّهُ أَنْ يُؤْتِيَهُ شَيْئاً يُبَيِّنُ بِهِ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ قَبْلَهُ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ مِنْ جِنْسِ مَا آتَاهُ مِنْ تَقْدَمِهِ مِنْهُمْ مِمَّا أَبَانَهُ بِهِ مِنْ سَائِرِ الْأَنْبِيَاءِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ سِوَاهُ.

مِنْهُمْ سَلِيمَانُ ﷺ لَمَّا سَأَلَهُ أَنْ يُؤْتِيَهُ مَلَكاً لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِهِ، فَسَحَّرَ لَهُ الرِّيحَ تَجْرِي بِأَمْرِهِ رُخَاءً حَيْثُ أَصَابَ، وَالشَّيَاطِينَ كُلَّ بِنَاءٍ وَغَوَاصٍ، وَآخَرِينَ مُقَرَّنِينَ فِي الْأَصْفَادِ.

وَمِنْهُمْ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ ﷺ آتَاهُ أَنْ يُبْرِئَ الْأَكْمَةَ وَالْأَبْرَصَ بِإِذْنِهِ، وَأَنْ يُخْرِجَ الْمَوْتَى بِإِذْنِهِ.

فَكَانَ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ إِعْلَامُهُ إِيَّاهُ أَنَّهُ قَدْ آتَاهُ مَا هُوَ فَوْقَ ذَلِكَ مِمَّا قَدْ اقْتَصَرَ فِي الْحَدِيثِ وَمِمَّا لَمْ يَقْتَصِرْ فِيهِ مِمَّا هُوَ مَذْكُورٌ فِي سُورَةِ (أَلَمْ نَشْرَحْ لَكَ) مِمَّا خَاطَبَهُ بِهِ مِنْ قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ ﷺ: ﴿وَرَفَعْنَا لَكَ ذِكْرَكَ﴾، حَتَّى جَعَلَهُ مَذْكُوراً فِي الْأَذَانِ الَّذِي يُدْعَى بِهِ إِلَى الصَّوْتِ الَّتِي افْتَرَضَهَا عَلَى خَلْفِهِ، وَتَعَبَّدَهُمْ بِهَا، وَلَمْ يُؤْتَ ذَلِكَ أَحَدًا مِنْ تَقْدَمِهِ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ، وَمِنْ سَلِيمَانَ، وَمِنْ عِيسَى، وَمِنْ سِوَاهُمَا مِنْهُمْ، وَجَعَلَهُ مَعَ ذَلِكَ مِمَّا لَمْ يُذْكَرْ فِي تِلْكَ السُّورَةِ، وَلَا فِي

هذا الحديث مذكوراً في الصوات بعد ذكره عز وجل فيها ومُصَلَّى عليه فيها في التشهد لها، فودَّ ﷺ لما وقفه الله عز وجل على ذلك أنه لم يكن سأل ما سأل أن يُعْطِيَهُ إِيَّاه مما قد كان أعطاه ما هو فوقه، وما هو أفضل منه، ثم روي عنه ﷺ مما قد أحطنا علماً أنه لم يَقُلْهُ إلا بعد ذلك ٦٣٢١- ما قد حَدَّثَنَا فهدُ بنُ سليمان، ومحمدُ بن جعفر المعروف بابن الإمام، قالوا: حَدَّثَنَا أحمدُ بنُ عبدِ الله بن يونس الكوفي، قال: حَدَّثَنَا زهيرُ بنُ معاوية، قال: حَدَّثَنَا أبو خالد يزيد الأسدي، عن عون بن أبي جُحيفة السوائي، عن عبد الرحمن بن علقمة الثقفي، عن عبد الرحمن بن أبي عقيل، قال: انطلقتُ في وفدٍ إلى رسولِ الله ﷺ فأتينا، فأُتِينا بالباب، وما في الناس أبغضُ إلينا من رجل نلجُ عليه، فما خرجنا حتَّى ما في الناس أحبُّ إلينا من رجل دخلنا عليه، فقال قائلٌ منا: يا رسولَ الله، ألا سألَتَ ربَّكَ مُلكاً كملكِ سليمان؟ قال: فضحك ثم قال: «فلعلَّ لصاحبكم عند الله عز وجل أفضل من مُلك سليمان، إنَّ الله لم يبعثُ نبياً إلا أعطاه دَعْوَةً، فمنهم من اتَّخذها دنياً فأعطىها، ومنهم مَنْ دعا بها على قومِهِ إذا عَصَوْا، فأهلَكوا به، وإنَّ الله عز وجل أعطاني دعوةً، فاخْتَبَأْتُهَا عندَ رَبِّي عز وجل شفاعَةً لأُمَّتِي يومَ الْقِيَامَةِ»^(١).

(١) إسناده ضعيف. أبو خالد يزيد الأسدي الدالاني كثير الخطأ.

ورواه البخاري في «تاريخه» ٢٤٩/٥ - ٢٥٠، والبيهقي في «دلائل النبوة» من طريق أحمد بن عبد الله بن يونس، به.

فَعَقَلْنَا بِذَلِكَ أَنَّ مَنَزَلَهُ ﷺ مِنْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَوْقَ مَنَزَلَةِ
سَلِيمَانَ ﷺ، ثُمَّ زَادَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بَعَثَهُ إِيَّاهُ إِلَى النَّاسِ جَمِيعاً وَإِنزَالَهُ
عَلَيْهِ: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعاً﴾ [الأعراف: ١٥٨]،
وَلَمْ يَكُنْ غَيْرَهُ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ يُبْعَثُ إِلَى قَوْمِهِ، أَوْ إِلَى خَاصٍ مِنَ النَّاسِ دُونَ
بَقِيَّتِهِمْ.

وَخَصَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِمَا أَتَى لَنَا بِهِ عَلَى لِسَانِهِ ﷺ مِنْ قَوْلِهِ.
٦٣٢٢- مَا قَدْ حَدَّثَنَا الْمَزْنِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الشَّافِعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا
سَفْيَانُ بْنُ عَيْنَةَ، عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أُعْطِيْتُ خَمْساً لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ
قَبْلِي: جُعِلَتْ لِيَ الْأَرْضُ مَسْجِداً وَطَهُوراً، وَنُصِرْتُ بِالرُّعْبِ،
وَأُحِلَّتْ لِيَ الْغَنَائِمُ، وَأُرْسِلْتُ إِلَى الْأَحْمَرِ وَالْأَبْيَضِ، وَأُعْطِيْتُ
الشَّفَاعَةَ».

سَمِعْتُ الْمَزْنِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِدْرِيسَ، يَعْنِي الشَّافِعِيَّ،
يَقُولُ: جَلَسْتُ إِلَى سَفْيَانَ، فَذَكَرَ هَذَا الْحَدِيثَ، فَقَالَ الزَّهْرِيُّ عَنْ أَبِي
سَلَمَةَ، أَوْ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، ثُمَّ ذَكَرَهُ^(١).

وَأُورِدَهُ الْهَيْثُمِيُّ فِي «الْمَجْمَعِ» ٣٧١/١٠ وَنَسَبَهُ إِلَى الْبَزَارِ وَالطِّرَافِيِّ، وَقَالَ:
وَرَجَّاهُمَا ثِقَات!

(١) إسناده صحيح، وهو عند الشافعي في «السنن المأثورة» (١٨٥).
ورواه مسلم (٥٢٣) (٦) من طريقين عن ابن وهب، عن يونس، عن الزهري،
به. وانظر باب (٩١٩).

ولم يكن غيره من الأنبياء ﷺ يُصلي إلى في مواضع خاصة،
وخص أيضاً أن جعل له الطهور بالصعيد الذي هو من الأرض طهوراً
يقوم مقام الطهور بالماء إذا أعوز الماء حتى يؤدي به الفرائض، كما
كان يؤديها بالطهور وبالماء لو كان وجده ولم يؤت ذلك أحداً قبله
من الأنبياء صلوات الله عليهم، وفضله عز وجل بإحلاله له الغنائم ولم
تكن حلالاً لأحد من الأنبياء قبله، وإنما كانت نار تنزل من الماء
فتأكلها.

ففي ذلك ما قد دل على فضله على جميع الأنبياء صلى الله عليه
وعليهم، وزاده شرفاً وفضلاً، وجزاه عنا أفضل ما جرى به أحداً من
خلقه عن أحد منهم. والله نسأله التوفيق.

ورواه أحمد ٢٦٤/٢ و٤٥٥، والبخاري (٢٩٧٧) و(٧٠١٣) و(٧٢٧٣)،
والنسائي ٣/٦ من طرق عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، به.
ورواه أحمد ٢٦٨/٢، ومسلم (٥٢٣)، والنسائي ٤/٦ من طريقين عن الزهري،
عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة، به.

٩٢٢- باب بيان مُشْكِل ما رُوِيَ عن رسول الله ﷺ في أسمائه

٦٣٢٣- حَدَّثَنَا يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَبْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ لِي خَمْسَةَ أَسْمَاءَ: أَنَا مُحَمَّدٌ، وَأَنَا أَحْمَدُ، وَأَنَا الْمَاحِي الَّذِي يَمْحُو اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِي الْكُفْرَ، وَأَنَا الْحَاشِرُ الَّذِي يَحْشُرُ اللَّهُ النَّاسَ عَلَى قَدَمِي، وَأَنَا الْعَاقِبُ الَّذِي لَيْسَ بَعْدَهُ أَحَدٌ، وَقَدْ سَمَّاهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ رَوْفًا رَحِيمًا^(١)».

(١) إسناده صحيح، ورواه البخاري (٣٥٣٢) و(٤٨٩٦) من طريق الزهري، نحوه.

وأما معاني هذه الأسماء فألخص بعض ما ذكره الحافظ في الفتح ٥٥٥/٦-٥٥٧: محمد: من باب التفعيل للمبالغة وهو أشهر أسمائه ﷺ، وهو منقول من صفة الحمد، وهو بمعنى محمود وفيه معنى المبالغة، وأخرج البخاري في «التاريخ الصغير» من طريق علي بن زيد قال: كان أبو طالب يقول:

وَشَقَّ لُهُ مِنْ اسْمِهِ لِيَجْلَهُ فذو العرش محمود وهذا محمد

والحمد الذي حمد مرة بعد مرة، أو الذي تكاملت فيه الخصال الحمودة. قال عياض: كان رسول الله ﷺ أحمد قبل أن يكون محمدًا كما وقع في الوجود؛ لأن تسمية أحمد وقعت في الكتب السالفة، وتسمية محمدًا وقعت في القرآن العظيم، وذلك أنه حمد ربه قبل أن يحمده الناس، وكذلك في الآخرة يحمد ربه فيشفعه فيحمده الناس. وقد خصَّ بسورة الحمد وبلواء الحمد وبالمقام المحمود وشرع له الحمد بعد الأكل وبعد الشرب وبعد الدعاء وبعد القدوم من السفر، وسميت أمته الحمادين، فجمعت له معاني الحمد وأنواعه...

قال عياض: حمى الله هذه الأسماء أن يسمى بها أحد قبله، وإنما تسمى محمدًا قرب

ميلاده لما سمعوا من الكهان والأخبار أَنَّ نبيًا سيبعث في ذلك الزمان يسمى محمدًا فرجوا أن يكون هم فسمّوا أبناءهم بذلك.
وقيل أَنَّ الذين تسموا باسم محمد في الجاهلية ستة وقيل خمسة عشر وكانت تسميتهم للسبب الذي ذكره القاضي عياض، وأورد الحافظ روايات فيها أسماء هؤلاء ونسبهم.

أحمد: من الحمد أيضاً وله نفس المعاني المذكورة في «محمد» وهو أشهر اسم له ﷺ بعد «محمد» وقد ذكر حكاية عن عيسى ﷺ في القرآن، و«أحمد» من باب التفضيل، أو علم منقول من صفة وهي أفضل التفضيل ومعناه أحمد الحامدين، وسبب ذلك ما ثبت في الصحيح أنه يفتح عليه بمحمد لم يفتح بها على أحدٍ من قبله، وقيل الأنبياء حمادون وهو أحدهم أي أكثرهم حمداً أو أعظمهم في صفة الحمد.

الماحي: كما في الحديث «الذي يمحو الله عزَّ وجلَّ بي الكفر» قيل المراد إزالة الكفر من جزيرة العرب، وقيل محمول على الأغلب أي على إزالة أغلب الكفر وأهله، وفي رواية لنافع بن جبير «وأنا الماحي فإنَّ الله يمحو به سيئات من اتبعه» وهذا يشبه أن يكون من قول الراوي كما في رواية الطحاوي التالية:

قلت: ويحتمل أن يكون محو الكفر أي محو حجته وإن بقي الكفر والكفرة إلى يوم القيامة، كما قال عزَّ وجلَّ «بل نقذف بالحق على الباطل فيدمغه».

الحاشر: معناه كما في الحديث «الذي يحشر الناس على قدمي»: أي على أثري، أي أنه يحشر قبل الناس، ويحتمل أن يكون المراد بالقدم الزمان أي وقت قيامي على قدمي بظهور علامات الحشر؛ إشارة إلى أنه ليس بعده نبي ولا شريعة.

ويحتمل أن يكون أول من يُحشر كما جاء في الحديث «أنا أول من تنشق عنه الأرض»، وقيل المراد على مشاهدتي قائماً لله شاهداً على الأمم. وأول معنى هو الأقوى والأرجح.

العاقب: الذي ليس بعده نبي، وهذا المعنى من كلام الراوي (الزهري) ووقع في

قال أبو جعفر: فكانَ ما في هذا الحديثِ مِنْ تسميةِ الله عزَّ وجلَّ إياه رؤوفاً رحيماً: إمَّا مِنْ كلامِ جُبَيْرٍ، وإمَّا مِنْ كلامِ مَنْ سِوَاهُ مِنْ رُواتِهِ.

بعض الروايات «الذي ليس بعدي نبي» فهو يحتمل الرفع والوقف، فهو ﷺ خاتم النبيين عليهم السلام.

ومما وقع من أسمائه ﷺ في القرآن:

الشاهد. المبشر. النذير. المين. الداعي إلى الله. السراج المير. المذكر. الرحمة. النعمة. الهادي. الشهيد. الأمين. المزل. المدثر.

ومن الأسماء المشهورة: المختار والمصطفى والشفيع المشفع والصادق المصدق، وغير ذلك.

وانظر أيضاً شرح بعض هذه الأسماء في زاد المعاد ٨٩/١-٩٦.

وذكر ابن القيم في «زاد المعاد» ٨٦/١ فصل في أسمائه ﷺ ذكر فيه بعضاً من أسمائه ﷺ ثم قال: وأسماءه ﷺ نوعان:

أحدهما: خاص لا يشاركه فيه غيره من الرسل، كمحمد، وأحمد، والعاقب، والحاشر، والمقفى، ونبي الملحمة.

والثاني: ما يشاركه في معناه غيره من الرسل، ولكن له منه كما له فهو مختص بكماله دون أصله، كرسول الله، ونبيه، وعبد، والشاهد، والمبشر، والنذير، ونبي الرحمة، ونبي التوبة.

وأما من جعل له من كل وصف من أوصافه اسم، تجاوزت أسماءه المائتين، كالصادق، والمصدق، والرؤوف الرحيم، إلى أمثال ذلك، وفي هذا قال من قال من الناس: إن لله ألف اسم، وللنبي ﷺ ألف اسم، قاله أبو الخطاب بن دحية ومقصوده الأوصاف.

٦٣٢٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي وَشُعَيْبُ بْنُ اللَّيْثِ، عَنْ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ خَالِدٍ -وهو ابنُ يزيد- عَنْ ابْنِ أَبِي هِلَالٍ -وهو سعيد- عَنْ عُتْبَةَ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ، فَقَالَ لَهُ: أُتَخِصِّي أَسْمَاءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّتِي كَانَ جُبَيْرُ بْنُ مُطْعِمٍ يَعُدُّهَا؟ قَالَ: نَعَمْ هِيَ سِتَّةٌ: مُحَمَّدٌ، وَأَحْمَدُ وَخَاتَمٌ، وَحَاشِرُ، وَعَاقِبُ، وَمَاحٍ، فَأَمَّا الْحَاشِرُ، فَبُعِثَ مَعَ السَّاعَةِ نَذِيرًا لَكُمْ بَيْنَ يَدَيِ عَذَابٍ شَدِيدٍ، وَأَمَّا عَاقِبُ، فَإِنَّهُ أَعْقَبَ الْأَنْبِيَاءَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ، وَأَمَّا مَاحٍ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ مَحَا بِهِ سَيِّئَاتٍ مَنِ اتَّبَعَهُ^(١).

(١) رواه البخاري في «التاريخ الصغير» ٣٦/١، وابن سعد في «الطبقات» ١٠٥/١، والفسوي في «المعرفة والتاريخ» ٢٦٦/٣، والآجري في «الشریعة» ص ٤٦٢-٤٦٣، والبيهقي في «الدلائل» ١٥٥/١-١٥٦، وابن عساكر في «تاريخه» قسم السيرة النبوية ص ١٧-١٨ من طرق عن الليث بن سعد، به. ووقع عند الفسوي، ومن طريقه ابن عساكر «عقبة بن مسلم» بدل «عتبة بن مسلم».

وروى أحمد ٨١/٤ و ٨٣-٨٤، وابن سعد ١٠٤/١، والطبراني (١٥٦٣)، والبيهقي ١٥٥/١ من طريق حماد بن سلمة، عن جعفر بن أبي وحشية عن نافع بن جبير، عن أبيه قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «أنا محمد وأحمد والحاشر والماحي، والخاتم والعاقب».

ورواه الطبراني (١٥٦٤)، وابن عساكر ص ١٧ من طريق أبي الخويرث عن نافع بن جبير، فذكر مثلَ حديث جعفر بن أبي وحشية، غير أنه لم يذكر فيه «الخاتم». ورواه أيضاً الطيالسي (٩٤٢)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٣٤٤٥)،

قال أبو جعفر: ففي هذا الحديث زيادة اسم على الأسماء المذكورة في الحديث الذي ذكرنا قبله، وهو خاتم.

٢٣٢٥- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ شُعَيْبٍ الْكَيْسَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْخُرَاسَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي عُيَيْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، قَالَ: سَمَى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَفْسَهُ بِأَسْمَاءَ، فَقَالَ: «أَنَا مُحَمَّدٌ، وَأَحْمَدُ، وَالْمُقَفِّي، وَالْحَاشِرُ، وَنَبِيُّ التَّوْبَةِ، وَنَبِيُّ الْمَلْحَمَةِ»^(١).

قال أبو جعفر: ففي هذا الحديث من أسمائه الْمُقَفِّي، ومعناه معنى العاقب المذكور في الحديثين اللذين رويناها قبله.

وفيه من أسمائه اسمان آخران غير الأسماء المذكورة فيهما، وهما: نَبِيُّ التَّوْبَةِ، وَنَبِيُّ الْمَلْحَمَةِ.

وسأل سائل عن المعنى الذي به زاد بعض ما في هذه الأحاديث على ما سيواه منها.

ومن طريقه ابن عساكر ص ١٨-١٩ عن حماد بن سلمة، عن جعفر بن أبي وحشية، عن نافع بن جبير، عن أبيه، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «أَنَا مُحَمَّدٌ وَأَحْمَدُ وَالْحَاشِرُ وَنَبِيُّ التَّوْبَةِ وَنَبِيُّ الْمَلْحَمَةِ» وهذا لفظ الطيالسي، وعند البيهقي وابن عساكر: «أَنَا مُحَمَّدٌ وَأَحْمَدُ وَالْمُقَفِّي وَالْحَاشِرُ، وَنَبِيُّ الرَّحْمَةِ، وَنَبِيُّ الْمَلْحَمَةِ».

(١) رواه الطيالسي (٤٩٢)، وأحمد ٣٩٥/٤ و ٤٠٤ و ٤٠٧، وابن أبي شيبة ٤٥٧/١١، وابن سعد ١٠٤/١-١٠٥، والحاكم ٦٠٤/٢، والبيهقي في «الدلائل» ١٥٦/١، وابن عساكر ص ١٩ من طرق عن المسعودي، به.

ورواه ابن حبان (٦٣١٤) من طريق الأعمش، عن عمرو بن مرة، به.

فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله وعونه: أنَّ الأسماء إنما هي
أعلام لأشياء يُرادُّ بها التفريقُ بينها وإبانةُ بعضها من بعض، وكانت
الأسماءُ تنقسمُ قسمين: فقسمٌ منها تكونُ الأسماءُ فيه لا لعلَّةٍ كالْحَجَرِ
وَالْجَبَلِ، وكما سِوى ذلك مما لَمْ يُسَمَّ بمعنى فيه، ومنها ما يُسَمَّى به
لمعنى فيه مِنْ صِفَاتِهِ كَمُحَمَّدٍ ﷺ مِنَ الْحَمْدِ، وكَأَحْمَدَ مِنَ الْحَمْدِ أَيْضاً،
فكَانَ هَذَانِ الاسْمَانِ مِنْ أَسْمَائِهِ ﷺ، وَهُمَا اسْمَانِ قَدْ ذَكَرَهُمَا اللَّهُ جَلَّ
وَعَزَّ فِي كِتَابِهِ، فَقَالَ: ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ﴾
[الفتح: ٢٩]، وَقَالَ فِيمَا كَانَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ ﷺ خَاطِباً بِهِ قَوْمَهُ:
﴿إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيَّ مِنَ التَّوْرَةِ وَمُبَشِّرًا بِرَسُولٍ يَأْتِي مِنْ
بَعْدِي اسْمُهُ أَحْمَدُ﴾ [الصف: ٦] فَكَانَ هَذَانِ الاسْمَانِ مِنْ صِفَاتِهِ ﷺ،
فَوَقَفْنَا بِذَلِكَ عَلَى أَنَّهُ جَائِزٌ أَنْ يُسَمَّى بِصِفَاتِهِ سِوَى الْحَمْدِ كَمَا سُمِّيَ
بِالْحَمْدِ الَّذِي هُوَ مِنْ صِفَاتِهِ، فَسُمِّيَ الْمَاحِي، لِأَنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَزَّ يَمْحُو بِهِ
الْكُفْرَ، وَسُمِّيَ الْحَاشِرَ، لِأَنَّ النَّاسَ يُحْشَرُونَ عَلَى قَدَمِهِ، وَسُمِّيَ
الْعَاقِبَ، لِأَنَّهُ أَعْقَبَ مَنْ قَبْلَهُ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ، وَسُمِّيَ
خَاتِماً، لِأَنَّهُ خَاتَمُ النَّبِيِّينَ، وَذَكَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ذَلِكَ فِي كِتَابِهِ، فَقَالَ:
﴿مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ وَلَكِنْ رَسُولُ اللَّهِ وَخَاتَمُ النَّبِيِّينَ﴾
[الأحزاب: ٤٠]، وَسُمِّيَ الْمُقَفِّي، لِأَنَّهُ قَفَّى مَنْ قَبْلَهُ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ، وَسُمِّيَ
نَبِيَّ التَّوْبَةِ، لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ تَابَ بِهِ عَلَى مَنْ تَابَ مِنْ عِبَادِهِ، وَذَكَرَ
ذَلِكَ فِي كِتَابِهِ مِنْ قَوْلِهِ جَلَّ وَعَزَّ: ﴿لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ

وَالْأَنْصَارِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ الْعُسْرَةِ مِنْ بَعْدِ مَا كَادَ تَزِيغُ^(١) قُلُوبَ فَرِيقٍ مِنْهُمْ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ» [التوبة: ١١٧] وَسُمِّيَ نَبِيُّ الْمَلْحَمَةِ، لَأَنَّهُ سَبَبُ الْقِتَالِ هُوَ الْمَلْحَمَةُ، وَكُلُّ هَذِهِ الْأَسْمَاءِ فَمَشْتَقَّةٌ مِنْ صِفَاتِهِ ﷺ.

وَفِي حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ جَبْرِ: «وَقَدْ سَمَّاهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ رَوْوفاً رَحِيماً» انْتِزاعاً بِذَلِكَ مِنْ قَوْلِ اللَّهِ جَلَّ وَعَزَّ: «لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَؤُوفٌ رَحِيمٌ» [التوبة: ١٢٨] فَذَلِكَ أَنَّهُ جَائِزٌ أَنْ يُسَمَّى بِصِفَاتِهِ كُلِّهَا، وَأَنَّ مَا سُمِّيَ بِهِ مِنْ ذَلِكَ لَاحِقٌ بِأَسْمَائِهِ الَّتِي قَدْ سَمِيَ بِهَا قَبْلَ ذَلِكَ، كَمَا لَحِقَ بِأَسْمَاءِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ الْأِسْمُ الَّذِي سَمَّاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِيَّاهُ لَمَّا تَرَبَّبَ بِالتَّرَابِ بِقَوْلِهِ لَهُ: «قُمْ يَا أَبَا تَرَابٍ» قَالَ سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ: فَمَا كَانَ لَهُ اسْمٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْهُ، وَسَنَذَكُرُ ذَلِكَ الْحَدِيثَ وَمَا يَدْخُلُ فِي مَعْنَاهُ فِي مَوْضِعِهِ مِنْ كِتَابِنَا هَذَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ. وَكَانَ جَائِزاً أَنْ يُذَكَّرَ بِبَعْضِ أَسْمَائِهِ، وَلَا يَكُونُ الْقَصْدُ إِلَى بَعْضِهَا دَلِيلاً أَنَّ لَا أَسْمَاءَ لَهُ غَيْرَهَا فَعَلَى هَذَا الْمَعْنَى عِنْدَنَا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ، جَاءَتْ هَذِهِ الْآثَارُ عَلَى مَا جَاءَتْ بِهِ ثَمَّ فِيهَا، وَاللَّهُ نَسْأَلُهُ التَّوْفِيقَ.

(١) بالتاء وهي قراءة ما سوى حمزة وحفص عن عاصم، فإنهما قرآها بالياء،

انظر «زاد المسير» ٥١٢/٣، و«حجة القراءات» ص ٣٢٥-٣٢٦.

٩٢٣- بابُ بيانِ مُشْكِلِ ما رُوِيَ عن رسولِ الله ﷺ من قوله لما كان مِنَ الجِدْعِ الذي كان يخطبُ الناسَ إليه لما تحوَّلَ عنه إلى المنبرِ الذي اتخذَه ليخطبَ عليه

٢٣٢٦- حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مَعْبُدٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ الطُّفَيْلِ بْنِ أَبِي بْنِ كَعْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي إِلَى جِدْعٍ إِذْ كَانَ الْمَسْجِدُ عَرِيشًا، وَكَانَ يَخْطُبُ إِلَى ذَلِكَ الْجِدْعِ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ لَكَ أَنْ نَجْعَلَ لَكَ مِنْبَرًا تَقُومُ عَلَيْهِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ حَتَّى يَرَاكَ النَّاسُ، وَتُسْمِعُهُمْ خُطْبَتَكَ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، فَصَنَعَ لَهُ ثَلَاثَ دَرَجَاتٍ وَهَنَّ اللَّاتِي عَلَى الْمَنْبَرِ، فَلَمَّا صُنِعَ الْمَنْبَرُ، وَوُضِعَ فِي الْمَوْضِعِ الَّذِي وَضَعَهُ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا أَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُومَ إِلَى الْمَنْبَرِ مَرًّا إِلَيْهِ، فَلَمَّا جَاوَزَ الْجِدْعَ الَّذِي كَانَ يَخْطُبُ عَلَيْهِ، جَارَ الْجِدْعُ، أَوْ خَارَ حَتَّى تَصَدَّعَ وَانْشَقَّ، فَنَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ لَمَّا سَمِعَ صَوْتُ الْجِدْعِ، فَمَسَحَ بِيَدِهِ حَتَّى سَكَنَ، وَرَجَعَ إِلَى الْمَنْبَرِ، وَكَانَ إِذَا صَلَّى، صَلَّى إِلَيْهِ، فَلَمَّا هَدِمَ الْمَسْجِدَ وَغُيِّرَ، أَخَذَ ذَلِكَ الْجِدْعُ أَبُوُّ بْنُ كَعْبٍ، فَكَانَ عِنْدَهُ فِي بَيْتِهِ حَتَّى يَلِيَّ وَأَكَلَتْهُ الْأَرْضَةُ، وَعَادَ رَفَاتًا^(١).

(١) رواه أحمد ١٣٧/٥ عن زكريا بن عدي، والشافعي في «مسنده» رقم (٤١٧)، وابن ماجه (١٤١٤) عن إسماعيل بن عبد الله الرقي، وأبو نعيم في «دلائل النبوة» (٣٠٦) من طريق عيسى بن سالم، أربعتهم عن عبيد الله بن عمرو الرقي، به. ورواه عبد الله بن أحمد في «زوائد المسند» ١٣٨/٥ عن سعيد بن أبي الربيع

٦٣٢٧- حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سَلِيمَانَ الْمُرَادِيُّ، حَدَّثَنَا أَسَدُ بْنُ مُوسَى (ح)، وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خُزَيْمَةَ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا حِجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا هَمَادُ بْنُ سُلَيْمَةَ، عَنْ عَمَارِ بْنِ أَبِي عَمَارٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَخْطُبُ إِلَى جَذْعٍ، فَلَمَّا اتَّخَذَ الْمُنِيرَ، تَحَوَّلَ إِلَيْهِ، فَحَنَّ الْجَذْعُ حَتَّى أَتَاهُ، فَاحْتَضَنَهُ فَسَكَنَ، فَقَالَ: «لَوْ لَمْ أَحْتَضَنْهُ، لَحَنَّا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»^(١).

٦٣٢٨- وَوَجَدَنَا الرَّبِيعَ الْمُرَادِيَّ قَدْ حَدَّثَنَا، قَالَ: حَدَّثَنَا أَسَدُ (ح)، وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خُزَيْمَةَ، حَدَّثَنَا حِجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا هَمَادُ بْنُ سُلَيْمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ^(٢).

٦٣٢٩- حَدَّثَنَا بَكَارُ بْنُ قَتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عُمرُ بْنُ يُونُسَ الْيَمَامِيُّ،

السَّمَانُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ سُلَيْمَةَ بْنِ أَبِي الْحَسَامِ الْمَدِينِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، بِهِ.

(١) رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهَ (١٤١٥) عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ خَلَادٍ، عَنْ بَهْزِ بْنِ أَسَدٍ، وَأَحْمَدَ ٢٦٦/١-٢٦٧، وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ (١٣٣٦) عَنْ الْحَسَنِ بْنِ مُوسَى، كِلَاهُمَا عَنْ عَمَارِ بْنِ أَبِي عَمَارٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَعَنْ ثَابِتِ الْبَنَانِيِّ، عَنْ أَنَسٍ.

وَرَوَاهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ ٤٨٤/١١-٤٨٥ عَنْ الْحَسَنِ بْنِ مُوسَى، عَنْ هَمَادِ بْنِ سُلَيْمَةَ، عَنْ فَرْقَدِ السَّبْحِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ.

وَرَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «دَلَائِلِ النُّبُوَّةِ» ٥٥٨/٢ مِنْ طَرِيقِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ حِجَّاجِ بْنِ مِنْهَالٍ، عَنْ هَمَادِ بْنِ سُلَيْمَةَ، عَنْ عَمَارِ بْنِ أَبِي عَمَارٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ.

(٢) رَوَاهُ الدَّارِمِيُّ ٣٦٧/١، وَأَحْمَدُ ٢٤٩/١ وَ٣٦٣، وَأَبُو يَعْلَى (٣٣٨٤) مِنْ طَرِيقِ هَمَادِ بْنِ سُلَيْمَةَ، بِهِ.

حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ بْنُ عَمَارٍ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ أَبِي طَلْحَةَ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُومُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَيُسْنِدُ ظَهْرَهُ إِلَى جَذَعٍ مَنْصُوبٍ فِي الْمَسْجِدِ، فَيَخْطُبُ النَّاسَ، فَجَاءَهُ رُومِيٌّ، فَقَالَ: أَصْنَعُ لَكَ شَيْئًا تَقْعُدُ عَلَيْهِ، وَكَأَنَّكَ قَائِمٌ، فَصَنَعَ لَهُ مَنِيرًا لَهُ دَرَجَتَانِ، وَيَقْعُدُ عَلَى الثَّالِثَةِ، فَلَمَّا قَعَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى ذَلِكَ الْمَنِيرِ، خَارَ الْجَذَعُ كَخُورِ الثَّوْرِ حَتَّى ارْتَجَّ الْمَسْجِدُ لِخَوَارِهِ حُزْنًا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَنَزَلَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَالْتَزَمَهُ وَهُوَ يَخُورُ، فَلَمَّا أَلْتَزَمَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، سَكَتَ ثُمَّ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَوْ لَمْ أَلْتَزِمَهُ لَمْ يَزَلْ هَكَذَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ» تَحْزَنًا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ، فَأَمَرَ بِهِ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ فَدُفِنَ^(١).

٦٣٣- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي دَاوُدَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَفْصِ بْنِ أَنَسٍ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: كَانَ جَذَعٌ يَقُومُ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ، فَلَمَّا وَضَعَ الْمَنِيرَ، سَمِعْنَا لِلْجَذَعِ مِثْلَ أَصْوَاتِ الْعِشَارِ حَتَّى نَزَلَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ، وَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهِ^(٢).

(١) رواه الدارمي ١٩/١، والترمذي (٣٦٢٧)، وابن خزيمة (١٧٧٧)، والبيهقي في «الدلائل» ٥٥٨/٢ من طرق عن عمر بن يونس، به.
(٢) إسناده صحيح، لكن الصواب في اسم ابن أنس: حفص بن عبيد الله بن أنس.

ورواه البخاري (٩١٨)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٥٦١/٢ من طريق سعيد بن أبي مريم، بهذا الإسناد.
ورواه البخاري (٣٥٨٥)، والبيهقي في «السنن» ١٩٥/٣ من طريق أبي بكر بن

٦٣٣١- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ سِنَانٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ حَفْصِ بْنِ أَنَسٍ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا يَقُولُ، ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَهُ.

٦٣٣٢- وَحَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ حَفْصِ بْنِ أَنَسٍ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا يَقُولُ، ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَهُ.

٦٣٣٣- وَحَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ حَفْصِ بْنِ أَنَسٍ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَهُ.

فَاتَّفَقَ يَزِيدُ وَحُسَيْنٌ عَلَى اسْمِ الرَّجُلِ الْمَذْكُورِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ الْمُرْدُودِ نَسْبُهُ إِلَى حَفْصِ بْنِ أَنَسٍ عَلَى أَنَّهُ عُبَيْدُ اللَّهِ، وَخَالَفَهُمَا ابْنُ أَبِي دَاوُدَ فِي حَدِيثِهِ، فَقَالَ: عَبْدُ اللَّهِ.

أَبِي أُوَيْسٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، بِهِ. وَرَوَاهُ الدَّارِمِيُّ ١٧/١ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَثِيرٍ الْعَبْدِيِّ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ كَثِيرٍ الْعَبْدِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، بِهِ.

وَرَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «دَلَائِلِ النُّبُوَّةِ» ٥٦٠/٢ مِنْ طَرِيقِ هِشَامِ بْنِ عِمَارٍ، عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ جَابِرٍ. وَالْعِشَارُ، قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: جَمْعُ عُشَرَاءَ: وَهِيَ النَّاقَةُ الْحَامِلُ الَّتِي مَضَتْ لَهَا عَشْرَةُ أَشْهُرٍ، وَلَا يَزَالُ ذَلِكَ اسْمَهَا إِلَى أَنْ تَلِدَ. وَقَالَ الْخَطَّابِيُّ: الْعِشَارُ: الْحَوَامِلُ مِنَ الْإِبِلِ الَّتِي قَارَبَتْ الْوِلَادَةَ.

٦٣٣٤- حَدَّثَنَا فَهْدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ، عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ - وَلَمْ يَذْكُرْ بَيْنَهُمَا أَحَدًا - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَخْطُبُ إِلَى جَذَعٍ قَبْلَ أَنْ يُصْنَعَ الْمَنِيرُ، فَلَمَّا صُنِعَ الْمَنِيرُ، حَنَّ ذَلِكَ الْجَذَعُ، حَتَّى سَمِعْنَا حَنِينَهُ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهِ حَتَّى سَكَنَ^(١).

٦٣٣٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يَحْيَى بْنِ جُنَادٍ، حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْأَزْدِيُّ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ كَثِيرٍ، حَدَّثَنَا الزَّهْرِيُّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ^(٢).

٦٣٣٦- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ سِنَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْفَضِيلُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْجَحْدَرِيُّ، أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ كَثِيرٍ، عَنِ الزَّهْرِيِّ، ثُمَّ ذَكَرَ بِإِسْنَادِهِ مِثْلَهُ.

(١) رجاله ثقات لكن فيه انقطاع بين الزهري وبين جابر.

(٢) رواه الدارمي ١٦/١-١٧ عن محمد بن كثير العبدى، عنه سليمان بن كثير العبدى، به.

ورواه البزار فيما نقله ابن كثير في «الشماثل» ص ٢٤٤ عن محمد بن معمر، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ كَثِيرٍ، به.

قال البزار: لا نعلم رواه عن الزهري إلا سليمان بن كثير.

قلت (القائل ابن كثير): وهذا إسناد جيد، رجاله على شرط الصحيح، ولم يروه أحد من أصحاب الكتب الستة.

ورواه البيهقي في «الدلائل» ٥٥٦/٢ من طريق سعيد بن سليمان، عن سليمان بن كثير، به.

٦٣٣٧- وَحَدَّثَنَا مُصْعَبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ حَمْزَةَ الزَّبِيرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْزَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الدَّرَاوَرْدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ عَمِّهِ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمِ بْنِ شَهَابٍ، عَنْ مَنْ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ، ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَهُ.

٦٣٣٨- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ سَنَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو الزَّبِيرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مِثْلَهُ^(١).

٦٣٣٩- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي دَاوُدَ، حَدَّثَنَا الْمُقَدَّمِيُّ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَخْطُبُ إِلَى خَشْبَةِ عَلَيْهِ ظُلَّةٌ، فَقَالَ لَهُ أَصْحَابُهُ: لَوْ جَعَلْنَا لَكَ عَرِيشًا أَوْ شَيْئًا نَحْوَهُ، فَتَجَلَسَ إِلَيْهِ تَكُونُ كَأَنَّكَ قَائِمٌ، فَجَعَلَ الْمُنْبِرَ، فَخَطَبَ النَّاسَ عَلَيْهِ، فَحَنَّتِ الْخَشْبَةُ حَتَّى نَالَهَا الْخُلُوجُ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيْهَا فَاحْتَضَنَهَا، فَسَكَتَتْ. وَكَانُوا يَقُولُونَ: لَوْ لَمْ يَحْتَضِنَهَا لَمْ تَسْكُتْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ^(٢).

(١) إسناده صحيح، وقد صرح أبو الزبير بالسماع من جابر، في رواية الإمام أحمد ٢٩٥/٣ و٣٢٤.

وأورده ابن كثير في «الشمائل» ص ٢٤٥ عن المسند، وقال: هذا إسناده على شرط مسلم، ولم يخرجه.

ورواه النسائي ١٠٢/٣، وفي «الكبرى» (١٦٣٦) من طريق ابن وهب، أخبرنا ابن جرير أن أبا الزبير أخبره أنه سمع جابر بن عبد الله.

(٢) رواه البيهقي في «دلائل النبوة» ٥٦٢/٢ من طريق محمد بن عبد الله بن

٦٣٤٠- وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُقَدَّمِيُّ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي كَرِبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِثْلَهُ.

٦٣٤١- وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، حَدَّثَنَا الْفَرِييَابِيُّ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي كَرِبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ^(١).

٦٣٤٢- وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يَحْيَى بْنِ جَنَادٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَحْبُوبٍ - قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: وَهُوَ الْمَعْرُوفُ بِالْبُنَانِيِّ، وَهُوَ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ مَقْبُولُ الرِّوَايَةِ، وَقَدْ حَدَّثَ عَنْهُ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ - قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَتْ خَشَبَةً فِي الْمَسْجِدِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ إِلَيْهَا، فَقِيلَ لَهُ: لَوْ اتَّخَذْنَا لَكَ مِثْلَ الْمِنْبَرِ، فَقَمَتَ عَلَيْهِ، ففعل، فَحَنَّتِ الْخَشَبَةُ كَمَا تَحِنُّ النَّاقَةُ، فَأَتَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَاحْتَضَنَهَا وَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهَا فَسَكَنَتْ.

٦٣٤٣- وَحَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ سِنَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ جَابِرٍ، وَعَنْ أَبِي إِسْحَاقَ،

سليمان، عن المقدمي، به.

والناقة الخلو: هي التي احتلج ولدها، أي: انتزع منها.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لأجل ابن أبي مريم.

ورواه أحمد ٢٩٣/٣ عن يحيى بن آدم، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٥٦٤/٢ من

طريق آدم بن أبي إياس، كلاهما عن إسرائيل، به.

وعن كريب - قال أبو جعفر: هكذا قال، وإنما هو ابن أبي كريب -،
عن جابر بن عبد الله، عن النبي ﷺ مثله^(١).

٦٣٤٤ - وَحَدَّثَنَا فَهْدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ
الوَاحِدِ بْنُ أَيْمَنٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ
اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُومُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِلَى شَجَرَةٍ أَوْ نَخْلَةٍ، فَقَالَتْ لَهُ امْرَأَةٌ مِنَ
الْأَنْصَارِ أَوْ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا نَجْعَلُ لَكَ مَنِيرًا؟ قَالَ: «إِنْ شِئْتُمْ»،
فَجَعَلُوا لَهُ مَنِيرًا، فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ذَهَبَ إِلَى الْمَنِيرِ، فَصَاحَتِ النَّخْلَةُ
صِيَاحَ الصَّبِيِّ، فَتَزَلَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَضَمَّهَا إِلَيْهِ، كَانَتْ تَتَيْنُ أُتَيْنَ الصَّبِيِّ
الَّذِي يَسْكُتُ، كَانَتْ تَبْكِي عَلَى مَا كَانَتْ تَسْمَعُ مِنَ الذِّكْرِ عِنْدَهَا^(٢).

(١) رواه البيهقي في «دلائل النبوة» ٥٦٢/٢ من طريق تمام محمد بن غالب
الحافظ الثقة، عن محمد بن محبوب، عن أبي عوانة، به.

ورواه البزار فيما نقله عنه ابن كثير في «الشمال» ص ٢٤٣ عن محمد بن المثني،
عن أبي المساور، عن أبي عوانة، به.

قال البزار: وأسحب أنا قد حَدَّثَنَا عَنْ أَبِي عَوَانَةَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ،
عَنْ جَابِرٍ، وَعَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ كَرِيبٍ، عَنْ جَابِرٍ بِهَذِهِ الْقِصَّةِ الَّتِي رَوَاهَا أَبُو
الْمَسَاوِرِ عَنْ أَبِي عَوَانَةَ، وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَثْمَانَ بْنِ كَرَامَةَ، حَدَّثَنَا عِيْدُ اللَّهِ بْنُ
مُوسَى، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي كَرِبٍ، وَكَرِيبِ خَطَأً، وَلَا
يُعْلَمُ يَرُوى عَنْ ابْنِ أَبِي كَرِبٍ إِلَّا أَبُو إِسْحَاقَ.

قال ابن كثير: ولم يخرجوه من هذا الوجه وهو جيد.

(٢) إسناده صحيح، ورواه البخاري (٣٥٨٤)، والبيهقي ١٩٥/٣ من طريق أبي
نعيم، به.

ورواه البخاري (٤٤٩) و(٢٠٩٥) عن خلاد بن يحيى، وابن أبي شيبه

٦٣٤٥- وَحَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ سَيْنَانَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَوْسٍ النَّحْوِيُّ، حَدَّثَنَا الصَّلْتُ بْنُ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: كَانَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ إِلَى جَذَعٍ بِالْمَدِينَةِ، فَتَحَوَّلَ إِلَى الْمَنْبَرِ حِينَ صُنِعَ لَهُ، فَحَنَّ الْجَذَعُ حَتَّى نَاقَهُ، فَتَزَلَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْجَذَعِ، فَاحْتَضَنَهُ حَتَّى سَكَنَ^(١).

٦٣٤٦- وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدُّورَقِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا نَضْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كَانَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ يَقُومُ إِلَى جَنْبِ شَجَرَةٍ أَوْ جَذَعٍ، أَوْ خَشْبَةٍ، أَوْ شَيْءٍ يَخْطُبُ يَتَسَانَدُ عَلَيْهِ، قَالَ: ثُمَّ اتَّخَذَ بَعْدَ ذَلِكَ مَنْبَرًا، فَجَعَلَ يَقُومُ عَلَيْهِ، فَحَنَّتْ تِلْكَ الَّتِي كَانَ يَقُومُ عِنْدَهَا حَتَّى يَسْمَعَهُ أَهْلُ الْمَسْجِدِ، فَأَتَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فِيمَا قَالَ مَسَحَهَا، وَإِمَّا قَالَ مَسَّهَا، أَوْ كَمَا قَالَ.

٦٣٤٧- وَحَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ الْفَرَجِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ لَهْيَعَةَ، حَدَّثَنِي عُمَارَةُ بْنُ غَزِيَّةٍ أَنَّهُ سَمِعَ عَبَّاسَ بْنَ سَهْلٍ بْنُ سَعْدٍ السَّاعِدِيَّ يُخْبِرُ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ

١١/٨٤٥، وَأَبُو نَعِيمٍ فِي «دَلَائِلِ النُّبُوَّةِ» (٣٠٣) مِنْ طَرِيقٍ وَكَيْعٍ كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ أَيْمَنَ، بِهِ.

(١) إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ جَدًّا مِنْ أَجْلِ الصَّلْتُ بْنِ دِينَارٍ، لَكِنَّهُ حَدِيثٌ صَحِيحٌ، وَرَوَاهُ أَحْمَدُ ٣/٣٠٦، وَابْنُ مَاجَهَ (١٤١٧) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سُلَيْمَانَ التِّيمِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ الْعَدِيِّ، بِهِ.

ﷺ إِذَا حَظَبَ يَقُومُ إِلَى خَشْبَةٍ ذَاتِ فُرْصَتَيْنِ كَانَتْ فِي الْمَسْجِدِ، فَلَمَّا كَثُرَ النَّاسُ، قِيلَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ كُنْتَ جَعَلْتَ مِنْبَرًا تُشْرِفُ لِلنَّاسِ عَلَيْهِ، فَإِنَّهُمْ قَدْ كَثُرُوا، قَالَ: «مَا أُبَالِي»، وَكَانَ فِي الْمَدِينَةِ نَجَارٌ يُقَالُ لَهُ مَيْمُونٌ، قَالَ: فَبِعَثَ إِلَى النَّجَارِ، فَاَنْطَلِقْ وَاَنْطَلِقْتُ مَعَهُ حَتَّى أَتَيْنَا الْخَانَقِينَ، فَقَطَعْنَا مِنْهُ نَخْلًا، فَعَمَلَهُ، فَوَاللَّهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ قَعَدَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَتَكَلَّمَ، وَفَقَدْتَهُ الْخَشْبَةُ، فَخَارَتْ كَمَا يَخْوَرُ الثَّوْرُ لَهُ أُنَيْنٌ، قَالَ: فَجَعَلَ الْعَبَّاسُ يَمُدُّ يَدَيْهِ لِيَخْفِيَ حَتِينَ الْخَشْبَةِ، حَتَّى تَفْزَعَ النَّاسُ، وَكَثُرَ الْبُكَاءُ مِمَّا رَأَوْا بِهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سُبْحَانَ اللَّهِ، أَلَا تَرَوْنَ هَذِهِ الْخَشْبَةَ، انْزِعُوهَا وَاجْعَلُوهَا تَحْتَ الْمِنْبَرِ فِي الْأَرْضِ» فَتَزَعُوهَا، فَدَفَنُوهَا تَحْتَ الْمِنْبَرِ^(١).

(١) رواه ابن سعد في «الطبقات» ٢٥٠/١-٢٥١، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٥٥٩/٢ من طريق أبي بكر بن عبد الله بن أبي أويس، عن سليمان بن بلال، عن سعد بن سعيد بن قيس، عن عباس بن سهل بن سعد، عن أبيه. والخانقان: موضع بالمدينة، وهو مجمع مياه أوديتها الكبار الثلاثة: بطحان، والعقيق، وقناة.

ورواه مختصراً ابن أبي شيبة ٤٨٥/١١ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ بْنُ عَيْنَةَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، قَالَ: أَتَوْا سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ، فَقَالُوا: مِنْ أَيِّ شَيْءٍ مِنْبَرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: مَا بَقِيَ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، قَالَ: هُوَ مِنْ أَثْلِ الْغَابَةِ، وَعَمَلَهُ فُلَانٌ مَوْلَى فُلَانَةٍ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْتَنْدِ إِلَى جَذْعٍ فِي الْمَسْجِدِ يَصْلِي إِلَيْهِ إِذَا حَظَبَ، فَلَمَّا اتَّخَذَ الْمِنْبَرَ فَقَعَدَ عَلَيْهِ حَنْزَلَةُ الْجَذْعِ، قَالَ: فَأَتَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَوَطَدَهُ. وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ أَبِي حَازِمٍ: حَتَّى سَكَنَ.

ففي هذه الآثار ما ذكر فيها مما كان رسول الله ﷺ يخطب إليه حين تنحى عنه إلى المنبر من الحنين إليه، ومما سوى ذلك مما ذكر في هذه الآثار لما أحدثه الله فيه حتى أسمع الناس منه ما أسمعهم منه مما يكون من ذوي الأرواح من بني آدم ومما سواهم، وفي هذه الآثار في الجذع ما ذكر فيها منه من دفنه بأمر رسول الله ﷺ، ومن أخذ أبي إياه، وأنه لم يزل عنده حتى صار رفاتاً، ومن ذكر الموضع الذي دفن

قال الحافظ ابن كثير في «الشمايل» ص ٢٤٦ بعد أن أخرجه من «مصنف ابن أبي شيبة»: وأصل هذا الحديث في الصحيحين، وإسناده على شرطهما. وقد رواه إسحاق ابن راهويه (هو في «الطبراني» (٥٧٢٦) عن موسى بن هارون، عنه)، عن عبد المهيمن بن عباس بن سهل بن سعد، عن أبيه، عن جده. ورواه عبد الله بن نافع، وابن وهب، عن عبد الله بن عمر، عن ابن عباس بن سهل، عن أبيه فذكره.

ورواه أحمد ٣٣٩/٥ عن إسحاق بن عيسى، حَدَّثَنَا عبد العزيز بن أبي حازم، عن أبيه، عن سهل بن سعد أنه سئل عن المنبر، أيُّ عود هو؟ قال: أما والله إني لأعرف من أي عود هو، وأعرف من عمله، وأي يوم صنع، وأي يوم وضع، ورأيت النبي ﷺ أول يوم جلس عليه، أرسل النبي ﷺ إلى امرأة لها غلام نجار، فقال لها: مري غلامك النجار أن يعمل لي أعواداً أجلس عليها إذا كلمت الناس، فأمرته، فذهب إلى الغابة فقطع طرفاء، فعمل المنبر ثلاث درجات، فأرسلت به إلى النبي ﷺ، فوضع في موضعه الذي ترون، فجلس عليه أول يوم وضع، فكبر هو عليه، ثم ركع، ثم نزل القهقري، فسجد وسجد الناس معه، ثم عاد حتى فرغ، فلما انصرف قال: يا أيها الناس إنما فعلت هذا لتأتموا بي، ولتعلموا صلاتي، فقبل لسهل: هل كان من شأن الجذع ما يقول الناس؟ قال: قد كان منه الذي كان.

فيه، وأنه لم يزل عنده حتى صارَ رفاتاً، ومن ذكر الموضع الذي دُفِنَ فيه، وأنه تحت منبر رسول الله ﷺ، وليس ذلك باختلافٍ، لأنه قد يجوزُ أن يكونَ أخذُ أبي إِيَّاهُ بَعْدَما دُفِنَ، ليكونَ عنده على حالِ أصوْنٍ له مِنَ الدفنِ، فلم يمنع من ذلك لهذا المعنى، فلم يزل عنده حتى بَلِيَ، وصارَ رفاتاً، والله أعلم بحقيقة ما كان في ذلك غير أن في هذه الآثار أن الله تعالى أحدث في ذلك الجِدْعَ ما أحدثه فيه مما وقف عليه الناسُ منه مما لم يكن موهوماً مِن مثله حتى أحدثه الله عَزَّ وَجَلَّ فيه، وجعله علماً من أعلام نبوة نبيه ﷺ وفضيلته، ليكون ذلك تنبيهاً للناس على معرفة موضعه منه جلَّ وعزَّ، وكذلك ما كان منه في حراء لما تحرك وهو عليه، ومن سواه من أصحابه، منهم أبو بكر وعمر رضي الله عنهما، ومن قوله له لما رجف بهم: «اسْكُنْ حِرَاءَ، فَإِنَّمَا عَلَيْكَ نَبِيٌّ أَوْ صِدِّيقٌ أَوْ شَهِيدٌ»، وسنذكر ذلك الباب ومما رُوِيَ فيه بعدُ مِن كتابنا هذا إن شاء الله عَزَّ وَجَلَّ. فمثل ذلك ما رُوِيَ في سريرِ سعد من اهتزازهِ على ما رواه من رواه فيه كذلك هو لمثل هذا المعنى. والله سبحانه وتعالى أعلم.

٩٢٤- بابُ بيانِ مُشكِـلِ ما رُوِيَ عن رسولِ الله ﷺ مِنْ جوابه الذي سألـه: متى كُنْتَ نبياً؟ بقوله له: «وآدمُ بينَ الرُّوحِ

والجسدِ»

٦٣٤٨- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ دَاوُدَ بْنِ مُوسَى، حَدَّثَنِي عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ التَّيْمِي، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ خَالِدِ الْحِذَاءِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي الْجَدْعَاءِ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: متى كُنْتَ نبياً؟ قال: «وآدمُ بينَ الرُّوحِ والجسدِ»^(١).

٦٣٤٩- وَحَدَّثَنَا فَهْدٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانِ الْعَوْقِي، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنْ بُدَيْلِ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ عَنْ مَيْسَرَةَ الْفَجْرِ، قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: متى كُنْتَ نبياً؟ قال: «كنتُ

(١) هذا الحديث اختلف فيه على عبد الله بن شقيق، فرواه عنه خالد الحذاء هكذا، ورواه بديل بن ميسرة، عن عبد الله بن شقيق، عن ميسرة الفجر، وانظر الحديث الذي بعد هذا.

ورواه ابن سعد في «الطبقات» ١/١٤٨ و ٧/٥٩، والمزي في «تهذيب الكمال» ٣٦٠/١٤ من طرق، عن حماد بن سلمة، به.

ورواه أحمد ٤/٦٦ و ٥/٣٧٩ عن سريح بن النعمان، وابن أبي عاصم في «السنة» (٤١١) عن هذبة بن خالد، كلاهما عن حماد بن سلمة، عن خالد الحذاء، عن عبد الله بن شقيق، عن رجل، عن النبي ﷺ، لم يسميا الصحابي.

ورواه ابن سعد ١/١٤٨ عن إسماعيل ابن علية، عن خالد الحذاء، عن عبد الله بن شقيق، قال: قال رجل: يا رسول الله متى كنت نبياً، فقال الناس: مه مه، فقال رسول الله ﷺ: «دعوه كنت نبياً وآدم بين الروح والجسد».

نبيًا، وآدمَ بَيْنَ الرُّوحِ والجَسَدِ»^(١).

فقال قائلٌ: وكيف تقبلونَ مثلَ هذا عن رسولِ الله ﷺ، وهو أفصحُ العربِ وفيه ما يُنكرُهُ أهلُ اللُّغةِ جميعاً، لأنَّ «بَيْنَ» عندهم لا تكونُ إلا لاثنين، ولا يكونُ لواحد؟

فكان جوابنا له في ذلك: أن الأمرَ كما ذَكَرَ، ولكن الواحد إذا وُصِفَ بوصفين، دخل بذلك في معنى الاثنين، وجازَ أن يُستعملَ فيه ما في الاثنين، ومن ذلك قولُ الله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ﴾ [الأنفال: ٢٤]. والمرءُ وقلبه واحد، ولكن لما وُصِفَ بغير ما وُصِفَ به قلبه، صارَ في معنى الاثنين، فكذلك آدمُ لما كان في البدءَ جسمًا لا روحَ فيه، ثم أعاده الله جسداً ذا روح، كان موصوفاً بوجهين مختلفين، وجازَ بذلك إدخالُ «بَيْنَ» في وصفه كما جاء الحديث

(١) رواه الحاكم ٦٠٨/٢-٦٠٩ -وعنه البيهقي في «الدلائل» ١٢٩/٢ - من طريق عثمان بن سعيد الدارمي، والبيهقي ٨٤/١-٨٥ من طريق أحمد بن إسحاق بن صالح، كلاهما عن محمد بن سنان العوفي، به، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

وعلقه البخاري في «تاريخه» ٣٨٤/٧، قال: قال محمد بن سنان، به. ورواه ابن سعد ٦٠/٧ عن معاذ بن هانئ، والآجري في «الشرعية» ص ٤٢١، وابن عدي في «الكامل» ١٤٨٦/٤ من طريق شعيب بن حرب، كلاهما عن إبراهيم بن طهمان، به.

ورواه أحمد ٥٩/٥، وابن أبي عاصم (٤١٠)، والآجري في «الشرعية» ص ٤١٦ و٤٢١، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» ٥٣/٩ من طريق عبد الرحمن بن مهدي، عن منصور بن سعد، عن بديل بن ميسرة، به.

الذي ذكرناه في ذلك.

وأما قوله ﷺ: «كُنْتُ نَبِيًّا وَآدَمُ بَيْنَ الرُّوحِ وَالْجَسَدِ»، فإنه وإن كان حينئذ نبياً، فقد كان الله تعالى كتبه في اللوح المحفوظ نبياً، ثم أعادَ اكتبه إياه في الوقت المذكور في هذا الحديث، كما قال عز وجل: ﴿وَلَقَدْ كَتَبْنَا فِي الزَّبُورِ مِنْ بَعْدِ الذِّكْرِ أَنَّ الْأَرْضَ يَرِثُهَا عِبَادِيَ الصَّالِحُونَ﴾ [الأنبياء: ١٠٥]. وكان عز وجل قد كتب ذلك في اللوح المحفوظ، ثم أعادَ اكتبه في الزبور المحزنة بعد ذلك، فمثل ذلك اكتبه عز وجل النبي عليه السلام وآدم بين الروح والجسد بعد اكتبه إياه قبل ذلك في اللوح المحفوظ أنه كذلك، وبالله التوفيق.

٩٢٥- بابُ بيانِ مُشكِـلِ ما رُوِيَ عن رسولِ الله ﷺ فيما كان من أمِّ سُلَيْمٍ من أخذها عَرَقَهُ واستعمالِها إيَّاه في طيِّبها: هل هو إمضاؤه ذلك لها أو نهيهُ إيَّاهَا عنه

٦٣٥٠- حَدَّثَنَا أَبُو الْقَاسِمِ هِشَامُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ قُرَّةَ بْنِ أَبِي خَلِيفَةَ الرَّعْنِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ سَلَامَةَ بْنِ سَلْمَةَ الْأَزْدِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ يُحْيَى الْمُرْنِي، قَالَ: حَدَّثَنَا الشَّافِعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابُ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ، عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَّانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْخُلُ عَلَى أُمِّ سُلَيْمٍ، فَتَبْسُطُ لَهُ نِطْعًا، فَيَقِيلُ عَلَيْهِ، فَتَأْخُذُ مِنْ عَرَقِهِ، فَتَجْعَلُهُ فِي طَيِّبِهَا^(١).

٦٣٥١- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أُمِّ سُلَيْمٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْتِيهَا فَيَقِيلُ عِنْدَهَا، فَتَبْسُطُ لَهُ نِطْعًا، فَيَقِيلُ، وَكَانَ كَثِيرَ الْعَرَقِ، فَتَجْمَعُ عَرَقَهُ، فَتَجْعَلُهُ فِي الطَّيِّبِ وَالْقَوَارِيرِ^(٢).

قال أبو جعفر: فكان هذا مما ليس فيه عن رسولِ الله ﷺ شيء يَدُلُّ على حكم عَرَقِهِ من طهارةٍ ومِمَّا سِوَاهَا، لأنَّ ما ذَكَرَ فِيهِ، فَإِنَّمَا

(١) إسناده صحيح، وهو في «سنن الشافعي» (٧٠).

(٢) إسناده صحيح، ورواه مسلم (٢٣٣٢) عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن عفان، به.

هو عن أم سليم وقد يجوز أن يكون لم يكن علمه ﷺ، فيبيحه لها، أو بينهاها عنه، فالتمسنا ذلك، هل نجده في غير هذا الحديث أم لا؟

٦٣٥٢- فوجدنا بكّار بن قتيبة قد حدّثنا، قال: حدّثنا أبو المطرف ابن أبي الوزير، قال: حدّثنا محمد بن موسى -قال أبو جعفر: وهو الفطري- عن عبد الله بن عبد الله -قال أبو جعفر: وهو ابن أبي طلحة-، عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن النبي ﷺ اضطجع على نطح فعرق، فقامت أم سليم على عرقه، فنشفته، فجعلته في قارورة، وفرغ لها النبي ﷺ فسألها، فقالت: يا رسول الله أردت أن أجعل عرقك في طيبي. فضحك النبي ﷺ.

٦٣٥٣- ووجدنا أبا أمية قد حدّثنا، قال: حدّثنا الأسود بن عامر، قال: أنبأنا إسرائيل، عن عمارة بن زاذان، عن ثابت، عن أنس رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ كان يقبل عن أم سليم، وكان كثير العرق، فأعتدت له نطعاً يقبل عليه، فكانت تأخذ عرقه، فتجعله في قارورة، فقال: «ما هذا يا أم سليم»؟ فقالت: عرقك يا رسول الله أجعله في طيبي^(١).

(١) رواه مسلم (٢٣٣١) (٨٤) عن محمد بن رافع، عن حُجين بن المثنى، عن عبد العزيز بن أبي سلمة، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس. ورواه البخاري (٦٢٨١) عن قتيبة بن سعيد، حدّثنا محمد بن عبد الله الأنصاري، قال: حدثني أبي، عن ثمامة، عن أنس أن أم سليم كانت تبسط للنبي ﷺ نطعاً، فيقبل عندها على ذلك النطح، قال: فإذا نام النبي ﷺ أخذت من عرقه وشعره فجمعت في قارورة، ثم جمعت في سكر (الطيب المركب) وهو نائم، قال: فلما حضر أنس بن

قال أبو جعفر: فكان في هذين الحديثين ذكرُ وقوفِ النبي ﷺ على ما كان من أمِّ سليم في ذلك، وتركه التكبرَ عليها ما كان منها فيه. فدلَّ ذلك على طهارته كان عنده، وعقلنا بذلك أنَّ الأعراقَ حكمُها حكمُ لُحمان أهلها، وأنَّ بني آدم الطاهرة لحومُهم أعراقُهما طاهرةٌ أيضاً، وأنَّ ما سواهم من الأشياء المأكولة لحومها كذلك أيضاً في طهارة أعراقها، وأنَّ الأشياء الممنوعَ من أكل لحومها لتحريم أو لكرهه، أعراقُها لها حكمُ لحومها في ذلك. والله عزَّ وجلَّ نسأله التوفيق.

مالك الوقاة أوصى إلى أن يجعل في حنوطه من ذلك السك، قال: فجعل في حنوطه.

٩٢٦- بابُ بيانِ مُشْكِلِ ما رُوِيَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي الشَّيْطَانِ
أَنَّهُ يَجْرِي مِنْ ابْنِ آدَمَ مَجْرَى الدَّمِ، وَهَلِ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ
كَانَ فِي ذَلِكَ كَمَنْ سِوَاهُ مِنَ النَّاسِ أَوْ بِخِلَافِهِمْ؟

٦٣٥٤- حَدَّثَنَا فَهْدٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنْ
الزَّهْرِيِّ، حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ: أَنَّ صَفِيَّةَ زَوْجَ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ
أَخْبَرَتْ أَنَّهَا جَاءَتْ النَّبِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ تَزْوِرُهُ فِي اعْتِكَافِهِ فِي الْمَسْجِدِ فِي
الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ، فَتَحَدَّثَتْ عِنْدَهُ سَاعَةً ثُمَّ قَامَتْ تَنْقَلِبُ،
وَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَهَا يَقْلِبُهَا، حَتَّى إِذَا بَلَغَتْ بَابَ
الْمَسْجِدِ الَّذِي عِنْدَ بَابِ أُمِّ سَلَمَةَ مَرَّ بِهِمَا رَجُلَانِ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَسَلِمَا
عَلَى النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، ثُمَّ نَفَذَا، فَقَالَ لهُمَا النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «عَلَى
رِسْلِكُمَا، إِنَّهَا صَفِيَّةُ بِنْتُ حُيَيٍّ» فَقَالَا: سُبْحَانَ اللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَكَبَّرَ
ذَلِكَ عَلَيْهِمَا، فَقَالَ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ يَلْبِغُ مِنْ ابْنِ آدَمَ مَبْلَغَ الدَّمِ، وَإِنِّي
خَشِيتُ أَنْ يَقْذِفَ فِي قُلُوبِكُمَا»^(١).

٦٣٥٥- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ شُعَيْبٍ، أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ
الْحَنْظَلِيِّ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ
حُسَيْنٍ، عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ حُيَيٍّ ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَهُ^(٢).

(١) إسناده صحيح، ورواه البخاري (٢٠٣٥) و(٢٠٣٨) و(٢٠٣٩) و(٣١٠١) و(٦٢١٩) و(٧١٧١)، ومسلم (٢١٧٥)، وأبو داود (٢٤٧١)، وابن
ماجه (١٧٧٩)، والبيهقي (٤٢٠٨) من طرق عن الزهري، به.
(٢) إسناده صحيح، وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٨٠٦٥). ومن طريق عبد

٦٣٥٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ حُشَيْشٍ الْبَصْرِيُّ أَبُو
الْحُسَيْنِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ،
عَنْ ثَابِتٍ.

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ مَعَ إِحْدَى نِسَائِهِ مَرَّةً بِهِ
رَجُلٌ، فَدَعَاهُ، فَقَالَ: «يَا فُلَانُ إِنَّهَا زَوْجَتِي فَلَانَةٌ»، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ
مَنْ كُنْتُ أَظُنُّ بِهِ، فَإِنِّي لَمْ أَكُنْ أَظُنُّ بِكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ:
«إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنَ ابْنِ آدَمَ مَجْرَى الدَّمِّ»^(١).

قال أبو جعفر: فكان فيما روينا عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم هذين الحديثين ما قد يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَدْ
كَانَ فِي ذَلِكَ كَمَنْ سِوَاهُ مِنَ النَّاسِ، وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ كَانَ فِيهِ
بِخِلَافِهِمْ، فَتَأْمَلْنَا مَا رُوِيَ فِي هَذَا الْبَابِ مِنْ سِوَى هَذَيْنِ الْحَدِيثَيْنِ هَلْ
فِيهِ مَا يَدُلُّ عَلَى شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ؟

٦٣٥٧- فوجدنا فهذا قد حَدَّثَنَا قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ،
ووجدنا أبا أمية قد حَدَّثَنَا قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى قَالَ: أَخْبَرَنَا
شَيْبَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ،

الرزاق رواه البخاري (٣٢٨١)، ومسلم (٢١٧٥)، وأبو داود (٢٤٧٠) و(٤٩٩٤)،
وأحمد ٣٣٧/٦.

(١) رواه مسلم (٢١٧٤)، وأحمد ١٥٦/٣ و٢٨٥، وأبو داود (٤٧١٩) من
طريق حماد بن سلمة، به.

عن النبي عليه السلام قال: «ما منكم من أحدٍ إلا وقد وُكِّلَ به قَرِينُهُ مِنَ الْجَنِّ»، فقليل: وإيَّاكَ؟ قال: «وإيَّاي ولكنَّ الله أعانني عليه فأسلم، فلا يَأْمُرُنِي إِلَّا بِخَيْرٍ»^(١).

٦٣٥٨- ووجدنا فهذا قد حَدَّثَنَا قال: حَدَّثَنَا محمد بن سعيد بن الأصبهاني، أخبرنا عيسى بن يونس، عن مُجَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ لَنَا النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «لَا تَدْخُلُوا عَلَى الْمَغِيبَاتِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنْ أَحَدِكُمْ مَجْرَى الدَّمِّ»، قِيلَ: وَمِنْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَا: «وَمِنِّي وَلَكِنَّ اللَّهَ أَعَانَنِي عَلَيْهِ فَأَسْلَمَ»^(٢).

٦٣٥٩- ووجدنا إبراهيم بن أبي داود قد حَدَّثَنَا قال: حَدَّثَنَا سعيد بن أبي مريم، أخبرنا يحيى بن أيوب، حدثني عُمَارَةُ بْنُ غَزِيَّةٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا النَّضْرِ يَقُولُ: سَمِعْتُ عُرْوَةَ يَقُولُ: قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةً، وَكَانَ مَعِيَ عَلَى فِرَاشِي فَوَجَدْتُهُ سَاجِدًا

(١) رواه مسلم (٢٨١٤)، وأحمد ٣٨٥/١ و ٣٩٧ و ٤٠١ و ٤٦٠، والبغوي (٤٢١١) من طرق عن منصور به.

(٢) إسناده ضعيف من أجل مجالد بن سعيد.

ورواه الترمذي (١١٧٢)، والدارمي ٣٢٠/٢ من طريق مجالد، به. وقال الترمذي: حديث غريب من هذا الوجه، وتكلم بعضهم في مجالد من قبل حفظه. ورواه مختصراً أحمد ٣٩٧/٣ من طريق حفص، عن مجالد، به. ولفظه: ((نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ندخل على المغيبات)). والمغيبات جمع مغيبة: وهي التي غاب عنها زوجها.

راضاً عقيبه مستقبلاً بأطراف أصابعه القبلة فسمِعته يقول: «أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ، وَبِعَفْوِكَ مِنْ عُقُوبَتِكَ، وَبِكَ مِنْكَ لَا أُبْلَغُ كُلَّ مَا فِيكَ»، فلما انصرف قال يا عائشة: «أَخَذَكَ شَيْطَانُكَ»، فقلت: أما لَكَ شَيْطَانٌ؟ قال: «مَا مِنْ آدَمِي إِلَّا لَهُ شَيْطَانٌ»، فقلت: وأنت يا رَسُولَ اللَّهِ؟ قال: «وَأَنَا وَلَكِنِّي دَعَوْتُ اللَّهَ فَأَعَانَنِي عَلَيْهِ فَاسْلَمَ»^(١).

قال أبو جعفر: فوقفنا على أن رسول الله صَلَّى الله عليه وسلم قد كان في هذا المعنى كسائر الناس سواه، وأن الله أعانه عليه، فَاسْلَمَ بِإِسْلَامِهِ الَّذِي هَدَاهُ لَهُ حَتَّى صَارَ صَلَّى الله عليه وسلم فِي السَّلَامَةِ مِنْهُ بِخِلَافِ غَيْرِهِ مِنَ النَّاسِ فِيمَنْ هُوَ مَعَهُ مِنْ جَنْسِهِ.

فإن قال قائل: فقد رُوِيَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي هَذَا الْبَابِ شَيْءٌ مِمَّا يُوجِبُ أَنْ يُوقَفَ عَلَى ارْتِفَاعِ التَّضَادِّ عَنْهُ، وَعَمَّا رَوَيْتَ مِمَّا قَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَصَّ بِهِ مِنْ إِسْلَامِ شَيْطَانِهِ لَكِي يَسْلَمَ مِنْهُ، وَذَكَرَ فِي ذَلِكَ:

٦٣٦٠- ما حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حُزَيْمَةَ بْنُ رَاشِدٍ الْبَصْرِيُّ أَبُو عَمْرٍو، وَفَهْدٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُسْهَرٍ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ، حَدَّثَنِي ثَوْرُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ أَبِي الْأَزْهَرِ الْأَنْمَارِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ مِنَ اللَّيْلِ قَالَ: «بِسْمِ اللَّهِ وَضَعْتُ

(١) رواه ابن خزيمة (٦٥٤)، والحاكم ١/٢٢٨-٢٢٩، والبيهقي ٢/١١٦ من

طريق سعيد بن أبي مريم، به.

جَنِّبِي، اللَّهُمَّ اغْفِرْ ذَنْبِي، وَأَخْسِئْ شَيْطَانِي، وَفُكِّ رِهَانِي، وَثَقِّلْ
مِيزَانِي، وَاجْعَلْنِي فِي النَّدِيِّ الْأَعْلَى»^(١).

قيل له: هذا عندنا -والله أعلم- كان رسولُ الله عليه السَّلامُ قبل
إسلام شيطانه، فلما أسلم، استحَالَ أن يكون صَلَّى الله عليه وسلَّمَ
يدعو الله في بذلك مع إسلامه الذي هو عليه.

(١) رواه أبو داود (٥٠٥٤) عن جعفر بن مسافر، عن يحيى بن حسان، عن يحيى
بن حمزة، عن ثور، عن خالد بن معدان، عن أبي الأزهر الأنماري، به.

٩٢٧- بابُ بيانِ مُشْكِلِ ما رُوِيَ عن عائشةَ وأُمِّ سلمةَ زَوْجِي
النبي عليه السَّلامُ أَنَّ رَسولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَمُتْ
حَتَّى أُحِلَّ لَهُ النِّسَاءُ

٦٣٦١- حَدَّثَنَا عبد الغني بن أبي عُقيل اللُّخمي، حَدَّثَنَا ابنُ
عُيينة، عن عمرو، عن عطاء، عن عائشةَ، قالت: ما مَاتَ النبيُّ عليه
السَّلامُ حَتَّى أُحِلَّ لَهُ النِّسَاءُ^(١).

٦٣٦٢- حَدَّثَنَا أحمد بن دَواد بن موسى، حَدَّثَنَا إسماعيلُ بنُ
بَكَّار، حَدَّثَنَا وَهَيْب بن خالد، حَدَّثَنَا ابن جُرَيْج، عن عطاء، عن عُبيد
بن عُمر، عن عائشةَ، قالت: ما تُوفِّيَ رَسولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
حَتَّى أُحِلَّ لَهُ مِنَ النِّسَاءِ مَا شَاءَ^(٢).

٦٣٦٣- وأجازَ لي هارونُ بن محمد العسقلاني أبو يزيد ما ذكر
لي أَنَّهُ سَمِعَهُ مِنَ العلاء، وقال: حَدَّثَنَا أبو عاصِم، عن ابنِ جُرَيْج، عن
عطاء، عن عائشةَ، قالت: ما مَاتَ رَسولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
حَتَّى أُحِلَّ لَهُ أَنْ يَنْكِحَ مِنَ النِّسَاءِ مَا شَاءَ.

قال: قلت: مَنْ أَخْبَرَكَ هَذَا؟ قال: حَسِبْتُ أَنِّي سَمِعْتُهُ مِنْ عُبيد

(١) رواه أحمد ٤١/٦، والنسائي ٥٦/٦، والترمذي (٣٢١٦)، وابن سعد في
«الطبقات» ١٩٤/٨ من طرق عن ابن عيينة، به. وقال الترمذي: هذا حديث حسن
صحيح.

(٢) رواه أحمد ١٨٠/٦، والنسائي ٥٦/٦، والدارمي ١٥٤/٢، وابن سعد في
«الطبقات» ١٩٥/٨ من طريق وهيب بن خالد، به.

بن عُمير، قال: وقال أبو الزُّبَيْر: سَمِعْتُ رجلاً يُخْبِرُ بِهِ عطاءً.

٦٣٦٤- حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ مُحَمَّدٍ النَّوْفَلِيِّ الْهَاشِمِيِّ أَبُو الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُوصِلِيُّ، حَدَّثَنِي الْمُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحِزَامِيُّ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهَبٍ بْنِ زَمْعَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهَا قَالَتْ: لَمْ يَمُتْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى أُحِلَّ لَهُ أَنْ يَتَزَوَّجَ مِنَ النِّسَاءِ مَا شَاءَ إِلَّا ذَاتَ مَحْرَمٍ، وَذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿تَرْجِي مَنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ وَتُؤْوِي إِلَيْكَ مَنْ تَشَاءُ﴾ [الأحزاب: ٥١] (١).

ففيما رَوَيْنَاهُ عَنْ عَائِشَةَ وَأُمِّ سَلَمَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَمُتْ حَتَّى أُحِلَّ لَهُ النِّسَاءُ.

فَتَأَمَّلْنَا: مَنْ النِّسَاءُ اللَّاتِي كُنَّ مُحَرَّمَاتٍ عَلَيْهِ حَتَّى أُحِلَّ لَهُنَّ اللَّهُ عَلَى مَا فِي هَذَيْنِ الْحَدِيثَيْنِ، وَمَا رُوِيَ عَنِ الْمُتَقَدِّمِينَ فِي ذَلِكَ؟

٦٣٦٥- فَوَجَدْنَا مُحَمَّدَ بْنَ خُزَيْمَةَ قَدْ حَدَّثَنَا قَالَ: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ دَاوُدَ -وهو ابن أبي هِنْد- عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي مُوسَى، عَنْ زِيَادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَأَلْتُ أَبِيَّ بَنَ كَعْبٍ عَنْ هَذِهِ الْآيَاتِ ﴿لَا تَحِلُّ^(٢) لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدُ وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ بِهِنَّ مِنْ أَزْوَاجٍ وَكُتِبَ

(١) إسناده ضعيف. عمر بن أبي بكر الموصلي: ضعفه أبو زرعة، وقال أبو حاتم

١٠٠/٦: ذاهب الحديث، متروك الحديث.

ورواه ابن سعد ١٩٤/٨ من طريق الواقدي -وهو متروك- عن بردان بن أبي النضر، عن أبي النضر، به.

(٢) بالتاء كما في الأصل، وهي قراءة أبي عمرو، وقرأ الباقر: «لا يحل» بالياء.

أَعْجَبَكَ حُسْنُهُنَّ» [الأحزاب: ٥٢]، قال: قُلْتُ لَهُ: أَكَانَ لَهُ أَنْ يَتَزَوَّجَ غَيْرَهُنَّ؟ قال: نَعَمْ، وما بأسٌ بذلك، يقولُ اللهُ تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَنْزُوجَكَ اللَّاتِي آتَيْتَ أَجُورَهُنَّ﴾ حتى بلغ ﴿لَا تَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدُ وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ بِنَ مِنْ أَنْزُوجٍ﴾، قال: لَا يَحِلُّ لَكَ مَا دُونَ ذَلِكَ مِنَ النِّسَاءِ الْأُمَمَاتِ وَالْأَخَوَاتِ، وَالْبَنَاتِ ﴿قَدْ عَلِمْنَا مَا فَرَضْنَا عَلَيْهِمْ فِي أَنْزُوجِهِمْ﴾ [الأحزاب: ٥٠] قال: النِّسَاءُ الْأَرْبَعُ^(١). قال: فَكَانَ هَذَا مُحَالًا لِأَنَّ فِيهِ أَنَّ النِّسَاءَ اللَّاتِي كُنَّ حُرْمَنَ عَلَيْهِ هُنَّ الْأُمَمَاتُ وَالْأَخَوَاتُ وَالْبَنَاتُ. وفي حديث عائشة، وأم سلمة اللذين رَوَيْنَا أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمْ يَمُتْ حَتَّى أُحِلَّ لَهُ النِّسَاءُ، فَعَقَلْنَا بِذَلِكَ أَنَّهُنَّ غَيْرُ هَؤُلَاءِ. وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، حَدَّثَنَا الْفَرِيَابِيُّ، حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ فِي قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿لَا تَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدُ﴾ قال: لَا نَصْرَانِيَّةَ، وَلَا يَهُودِيَّةَ، وَلَا كَافِرَةَ، وَلَا يُبَدَّلُ بِالْمُسْلِمَاتِ غَيْرَهُنَّ مِنَ النَّصَارَى، وَالْيَهُودِ، وَالْمُشْرِكِينَ ﴿وَكُؤُاْ عَجَبَكَ حُسْنُهُنَّ إِلَّا مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ﴾.

وقد حَدَّثَنَا الْفَرِيَابِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ ﴿لَا تَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدُ﴾ قال: نِسَاءُ أَهْلِ الْكِتَابِ.

انظر «حجة القراءات» ص ٥٧٩.

(١) رواه ابن جرير ٢٢/٢١، وعبد الله بن أحمد في زيادات «المسند» ٥/، والدارمي ٢/١٥٣-١٥٤ من طرق عن داود، به.

وهذا أيضاً عندنا مُحالٌ، لأنَّ ذلك لو كانَ ممَّا قد أُحِلَّ لرسول الله صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لعَادَ بِهِ مَنْ يَتَزَوَّجُهُ مِنَ الْيَهُودِيَّاتِ، وَالنَّصْرَانِيَّاتِ لِلْمُسْلِمِينَ أُمَّهَاتٍ لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ﴾ [الأحزاب: ٦].

وَوَجَدْنَا ابْنَ خُزَيْمَةَ قَدْ حَدَّثَنَا قَالَ: حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ فِي قَوْلِهِ: ﴿لَا تَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدِ وَلَا أَنْ تَبْدَلَ بِهِنَ مِنْ أَزْوَاجٍ﴾ الْآيَةِ. قَالَ: قَصَرَهُ اللَّهُ عَلَى نِسَائِهِ التَّسْعِ الَّتِي مَاتَ عَنْهُنَّ. قَالَ عَلِيٌّ: فَأَخْبِرْتُ بِذَلِكَ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ، فَقَالَ: بَلَى، قَدْ كَانَ لَهُ أَنْ يَتَزَوَّجَ غَيْرَهُنَّ.

وَوَجَدْنَا جَعْفَرَ بْنَ سُلَيْمَانَ الْهَاشِمِيَّ النَّوْفَلِيَّ قَدْ حَدَّثَنَا قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُوصِلِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي عَوْنٍ -وهو عبد الواحد- عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿لَا تَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدِ﴾ قَالَ: حُبِسَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى نِسَائِهِ، فَلَا يَتَزَوَّجُ بَعْدَهُنَّ وَحُبِسَ عَلَيْهِ^(١).

حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ شُعَيْبٍ، حَدَّثَنَا الْخَصِيبُ بْنُ نَاصِحٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ مَطَرٍ الْوَرَّاقِ، عَنِ الْحَسَنِ، وَابْنِ سِيرِينَ

(١) عمر بن أبي بكر الموصلي: متروك، وهو في «طبقات ابن سعد» ١٩٥/٨ من طريق الواقدي، عن عبد الله بن جعفر، به.

قالا: إِنَّمَا خَيْرَ رَسُولٍ اللَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نِسَاءُهُ بَيْنَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، فَاخْتَرَنَ اللَّهُ وَالِدَارَ الْآخِرَةَ، شَكَرَ اللَّهُ لَهَا ذَلِكَ، فَجَبَسَهُ عَلَيْهِنَّ، فَقَالَ: ﴿لَا تَحُلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدُ وَلَا أَنْ تَبْدَلَ بِهِنَّ مِنْ أَنْزَوَاجٍ﴾ فكان هذا مُحْتَمَلًا، غَيْرَ أَنَّهُ يَدْخُلُهُ مَا سَنَذْكُرُهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ فِي بَقِيَةِ هَذَا الْبَابِ.

ووجدنا ابنَ مرزوق قد حَدَّثَنَا قَالَ: حَدَّثَنَا حَبَّانُ بْنُ هَلَالٍ أَبُو حَبِيبٍ الْمَقْرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ أَبِي رَزِينٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَبَنَاتِ عِمَّاكَ وَبَنَاتِ خَالَكَ وَبَنَاتِ خَالَاتِكَ﴾ [الأحزاب: ٥٠] قَالَ: لَا تَحُلُّ لَكَ النِّسَاءُ بَعْدَ هَذِهِ الصِّفَةِ، يَعْنِي: النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

وَكَانَ هَذَا عِنْدَنَا مُحَالًا لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ كَذَلِكَ لَمْ يَكُنْ فِي نِسَائِهِ مَنْ يَخْرُجُ عَنْ هَذِهِ الصِّفَةِ، وَقَدْ كَانَ فِيهِنَّ مَنْ يَخْرُجُ عَنْهَا، وَهِيَ زَيْنَبُ بِنْتُ جَحْشِ بْنِ رِثَابٍ، وَجُوَيْرِيَةُ ابْنَةُ الْحَارِثِ بْنِ أَبِي ضِرَارٍ، وَمَيْمُونَةُ ابْنَةُ الْحَارِثِ، وَصَفِيَّةُ ابْنَةُ حُيَيِّ بْنِ أَخْطَبٍ، وَكُلُّ هَؤُلَاءِ فَلَيْسَ مِمَّنْ يَدْخُلُ فِي تِلْكَ الصِّفَةِ، لِأَنَّ زَيْنَبَ وَجُوَيْرِيَةَ وَمَيْمُونَةَ عَرَبِيَّاتٌ غَيْرُ قُرَشِيَّاتٍ، وَلَيْسَ لَهَا مِنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَرْحَامٌ مِنْ قَبْلِ أُمِّهَاتِهِ، وَلِأَنَّ صَفِيَّةَ لَيْسَتْ مِنْ قُرَيْشٍ، وَلَا مِنَ الْعَرَبِ، وَإِنَّمَا هِيَ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، وَلَمَّا اسْتَحَالَتْ هَذِهِ الْأَقْوَالُ الَّتِي ذَكَرْنَا اسْتَحَالَتْهَا، لَمْ يَبْقَ بَعْدَهَا مِمَّا قِيلَ فِي تَأْوِيلِ هَذِهِ الْآيَةِ إِلَّا مَا قَدْ رَوَيْنَاهُ فِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، وَعَنْ الْحَسَنِ، وَابْنِ سِيرِينَ فِي أَنَّهَا عَلَى أَنْ لَا يَتَزَوَّجَ سِوَى نِسَائِهِ التَّسْعِ.

فَقَالَ قَائِلٌ: وَكَيْفَ يَكُونُ ذَلِكَ كَذَلِكَ؟ وَإِنَّمَا كَانَ اللَّهُ قَصَرَهُ عَلَيْهِنَّ شُكْرًا مِنْهُ لَهَا عَلَى اخْتِيَارِهَا لَهَا وَرَسُولَهُ وَالِدَارَ الْآخِرَةَ، فَكَيْفَ

يجوز أن ينزع ذلك منهن؟

فكان جوابنا له في ذلك أنه قد يحتمل أن يكون الله كان قد جعل ذلك لهن شكراً على ما كان منهن، ثم ذكر من اختارهن الله ورسوله والدار الآخرة على الدنيا، ثم أباح لنبئه بعد ذلك تزويج غيرهن، فلم يشأ ذلك، وحبس نفسه عليهن شاكراً لهن ما كان منهن من اختارهن الله تعالى، وإياه، والدار الآخرة على الدنيا، ليشكر الله ذلك له، فيكون عليه مشكوراً منه، ويكون نساؤه اللاتي كنَّ قَصَرَ عليهن، ومُنِعَ من سواهن -رضوان الله عليهن- باقيات فيما كنَّ عليه من حبس الله تعالى إياه عليهن، بأن عاد ذلك من النبي عليه السلام اختياراً بعد أن كان قبل ذلك عليه واجباً، فهذا أحسن ما وجدناه في تأويل هذين الحديثين، والله نسأله التوفيق.

٩٢٨- بابُ بيانِ مُشْكِلِ ما رُوِيَ عن رسولِ الله ﷺ أَنَّهُ كان لا يَطأُ عَقِبَهُ رَجُلانِ

٦٣٦٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَزِيمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ الْمُنْهَالِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ثَابِتُ الْبُنَّانِي، عَنْ شُعَيْبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْكُلُ مُتَكِنًا، وَلَا يَطَأُ عَقِبَهُ رَجُلَانِ^(١).

٦٣٦٧- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، ثُمَّ ذَكَرَ بِإِسْنَادِهِ مِثْلَهُ. قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: فَتَأَمَّلْنَا هَذَا الْحَدِيثَ لِنَقِفَ عَلَى الْمَعْنَى الَّتِي لَهُ كَانَ لَا يَطَأُ عَقِبَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الرَّجُلَانِ

٦٣٦٨- فَوَجَدْنَا إِبْرَاهِيمَ بْنَ مَرْزُوقٍ قَدْ حَدَّثَنَا، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ نُبَيْحِ الْعَنْزَرِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ فِي حَدِيثِهِ الطَّوِيلِ الَّذِي ذَكَرَ فِيهِ دُخُولَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَيْتَهُ، قَالَ: فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَامَ أَصْحَابُهُ، فَخَرَجُوا بَيْنَ يَدَيْهِ وَكَانَ يَقُولُ: «خَلُّوا ظَهْرِي لِلْمَلَائِكَةِ».

٦٣٦٩- وَوَجَدْنَا فَهْدَ بْنَ سُلَيْمَانَ قَدْ حَدَّثَنَا، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ بْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سَفْيَانَ، عَنْ الْأَسْوَدِ

(١) رواه أبو داود (٣٧٧٠) عن موسى بن إسماعيل، وابن ماجه (٢٤٤) عن أبي بكر بن أبي شيبة، حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ غَفْلَةَ، وَأَحْمَدُ ١٦٥/٢-١٦٦ عن يزيد، و١٦٧/٢ عن أبي كامل، أُرْبِعْتَهُمْ عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، بِهِ.

بن قيس، عن نُبَيْحِ الْعَنْزِي، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا خَرَجَ مِنْ مَنْزِلِهِ، مَشَى أَصْحَابُهُ أَمَامَهُ وَخَلَوْا خَلْفَهُ لِلْمَلَائِكَةِ^(١).

فدلَّ ما في هذا على أَنَّهُ ﷺ إِنَّمَا كَانَ لَا يَطَأُ عَقْبَهُ؛ لِأَنَّهُ كَانَ خَلْفَهُ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مَنْ كَانَ يَمْشِي خَلْفَهُ، فَكَانَتِ الْكَرَاهَةُ فِي الْحَدِيثِ الْأَوَّلِ الَّذِي رَوَيْنَاهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو مِنْهُ لِدَلَالَةِ لِمَا سِوَاهُ، وَفِي ذَلِكَ مَا قَدْ دَلَّ عَلَى أَنَّ غَيْرَهُ ﷺ فِي ذَلِكَ بِخِلَافِهِ، وَأَنَّهُ لَا بَأْسَ عَلَيْهِ بِوُطْءِ الرِّجَالِ عَقْبَهُ وَمَشِيهِمْ خَلْفَهُ.

وقد رُوِيَ عَنْهُ ﷺ فِيمَا كَانَ مِنْهُ لِبَعْضِ مَنْ كَانَ اتَّبَعَهُ لِمَشِيهِ خَلْفَهُ ٦٣٧٠ - ما قد حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي دَاوُدَ، قال: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ الْعَنْبَرِيِّ، قال: حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ، عَنْ أَبِيهِ، قال: حَدَّثَنَا السَّمِيطُ، عَنْ أَبِي السَّوَّارِ، يُحَدِّثُهُ أَبُو السَّوَّارِ عَنْ خَالِهِ، قال: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمْشِي وَأَنَاسٌ يَتَّبِعُونَهُ، فَاتَّبَعْتُهُ مَعَهُمْ، فَاتَّقَى الْقَوْمُ بِي، فَاتَى عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَضَرَبَنِي، إِمَّا قَالَ: بِعْسِيبٍ أَوْ قُضِيبٍ أَوْ سِوَاكَ أَوْ شَيْءٍ كَانَ مَعَهُ، فَوَاللَّهِ مَا أَعْجَبَنِي وَبْتُ لَيْلَةً، وَقُلْتُ: مَا ضَرَبَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَّا لِشَيْءٍ عَلِمَهُ بِي، فَحَدَّثْتَنِي نَفْسِي أَنَّ آتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَصْبَحْتُ، فَنَزَلَ جَبْرِيلُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: إِنَّكَ رَاغٍ، فَلَا تَكْسِرُ قُرُونَ رَعِيَّتِكَ، فَلَمَّا صَلَّى الْغَدَاةَ، أَوْ قَالَ: أَصْبَحْنَا، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ نَاسًا

(١) إسناده صحيح، ورواه الحاكم في «المستدرک» ٤١١/٢ و ٢٨١/٤ من طريق سفيان وشعبة عن الأسود بن قيس، به.

يَتَّبِعُونِي، وَإِنَّهُ لَا يُعْجِبُنِي أَنْ يَتَّبِعُونِي، اللَّهُمَّ مَنْ ضَرَبْتُ أَوْ سَبَبْتُ،
فاجعلها له كفارةً وأجرًا، أو قال: مغفرةً، أو كما قال^(١).

ففيما قد روينا فيما قبلَ هذا الحديثِ من حديث جابرٍ ما قد دلَّ
على المعنى الذي كان رسولُ الله ﷺ يكره أن يتبعه الرجالُ من خلفه.
والله نسأله التوفيق.

(١) رواه أحمد ٢٩٤/٥ عن عارم، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٣٦٢/٦-٣٦٣
من طريق محمد بن عبد الأعلى، كلاهما عن معتمر بن سليمان، به.

٩٢٩- بابُ بيانِ مُشكِلى ما رُوِيَ عن أصحابِ رسولِ الله ﷺ فيما كانوا يَعُدُّونَ الآياتِ

٦٣٧١- حَدَّثَنَا أَبُو الْقَاسِمِ هِشَامُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ قُرَّةَ بْنِ أَبِي خَلِيفَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ سَلَامَةَ الْأُرْدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى الْعَبْسِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ بْنُ يُونُسَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عُلْقَمَةَ، قَالَ: سَمِعَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ [مَسْعُودٍ] يَخْصِفُ، فَقَالَ: كُنَّا أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ ﷺ نَعُدُّ الْآيَاتِ بَرَكَةً، وَأَنْتُمْ تَعُدُّونَهَا تَخَوِيفًا، بَيْنَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَيْسَ مَعْنَاهُ مَاءٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اطْلُبُوا مَنْ مَعَهُ فَضْلُ مَاءٍ»، فَأَتَى بِمَاءٍ فَصَبَّهُ فِي إِنَاءٍ، ثُمَّ وَضَعَ كَفَّهُ فِيهِ، فَجَعَلَ الْمَاءُ يَخْرُجُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ، ثُمَّ قَالَ: «حَيَّ عَلَى الطَّهَوْرِ الْمُبَارَكِ. وَالْبَرَكَةُ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ»، فَشَرَبْنَا مِنْهُ. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَقَدْ كُنَّا نَسْمَعُ تَسْبِيحَ الطَّعَامِ وَنَحْنُ نَأْكُلُ^(١).

(١) إسناده صحيح، ورواه ابنُ أبي شَيْبَةَ ٤٧٤/١١، وأحمدُ ٤٦٠/١، والدارمي ١٥٠-١٤/١، البخاري (٣٥٧٩)، والترمذي (٣٦٣٣)، والقرطبي (٣١)، وأبو نعيم في «دلائل النبوة» (٣١٢)، والبيهقي في «الاعتقاد» ص ٢٧٢ من طرق عن إسرائيل بن يونس، به.

ورواه النسائي ٦١-٦٠/١، وابنُ حبان (٦٥٤٠)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ١٢٩/٤-١٣٠ من طريق عبد الرزاق، عن سفيان، عن الأعمش، عن إبراهيم، به. ورواه الدارمي ١٥/١، وأبو نعيم في «دلائل النبوة» (٣١١) من طريق ابنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو الْجَوَّابِ أَحْوَصُ بْنُ جَوَّابٍ، عَنْ عِمَارَةَ بْنِ رَزِيقٍ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، به.

قال أبو جعفر: فاحتمل قولُ عبدِ الله: كُنَّا نَعُدُّهَا بَرَكَةً، وَأَنْتُمْ تَعُدُّونَهَا تُخْوِيفاً، أَي: إِنَّا كُنَّا نَعُدُّهَا بَرَكَةً، لِأَنَّا نَخَافُ بِهَا، فَتَزْدَادُ إِيمَاناً وَعَمَلاً، فَيَكُونُ ذَلِكَ لَنَا بَرَكَةً، وَأَنْتُمْ تَعُودُونَهَا تُخْوِيفاً، وَلَا تَعْمَلُونَ مَعَهَا عَمَلاً يَكُونُ لَكُمْ بِهِ بَرَكَةٌ، وَلَمْ يَكُنْ مَا قَالَ عَبْدُ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عِنْدَنَا مُخَالَفاً لِمَا جَاءَ بِهِ كِتَابُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَمَا نُرْسِلُ بِالْآيَاتِ إِلَّا تَخْوِيفاً﴾ [الإسراء: ٥٩]، أَي: تُخْوِيفاً لَكُمْ بِهَا، لَكِي تَزْدَادُوا عَمَلاً وَإِيمَاناً، فَيَعُودَ ذَلِكَ لَكُمْ بَرَكَةً. وَاللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ نَسَأَلُهُ التَّوْفِيقَ.

قال الحافظ في «الفتح»: قوله: «كُنَّا نَعُدُّ الْآيَاتِ»، أَي: الْأُمُورُ الْخَارِقَةُ لِلْعَادَاتِ، وَقَوْلُهُ: «بَرَكَةٌ وَأَنْتُمْ تَعُدُّونَهَا تُخْوِيفاً»: الَّذِي يَظْهَرُ أَنَّهُ أَنْكَرَ عَلَيْهِمْ عَدَّ جَمِيعِ الْخَوَارِقِ تُخْوِيفاً، وَإِلَّا فَلَيْسَ جَمِيعُ الْخَوَارِقِ بَرَكَةً، فَإِنَّ التَّحْقِيقَ يَقْتَضِي عَدَّ بَعْضِهَا بَرَكَةً مِنَ اللَّهِ كَشَيْعِ الْخَلْقِ الْكَثِيرِ مِنَ الطَّعَامِ الْقَلِيلِ، وَبَعْضِهَا بِتَخْوِيفٍ مِنَ اللَّهِ كَكُسُوفِ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ، كَمَا قَالَ ﷺ: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ يَخُوفُ اللَّهُ بِهِمَا عِبَادَهُ»، وَكَأَنَّ الْقَوْمَ الَّذِينَ خَاطَبَهُمُ ابْنُ مَسْعُودٍ بِذَلِكَ تَمَسَّكُوا بِظَاهِرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا نُرْسِلُ بِالْآيَاتِ إِلَّا تَخْوِيفاً﴾.

٩٣٠- باب بيان مُشْكِل ما رُوِيَ عن رسول الله ﷺ من قوله:
«أيُّ المسلمين جلدته أو لعنته أو سببته، فاجعل ذلك له زكاةً
وقربةً»

٦٣٧٢- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي دَاوُدَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ
الطَّيَالِسِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ
عَائِشَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا-: أَنَّهَا رَأَتْ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنَّمَا أَنَا
بَشَرٌ، فَإِذَا رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ شَتَمْتُهُ، أَوْ آذَيْتُهُ، فَلَا تُعَاقِبْنِي بِهِ»^(١).
٦٣٧٣- وَحَدَّثَنَا الرَّبِيعُ الْجَزِينِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ، وَهَبُ اللَّهِ بْنُ
رَاشِدِ الْحَجَرِيِّ، أَخْبَرَنَا حَيَوَةُ بْنُ شَرِيحٍ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَسْوَدِ: أَنَّهُ سَمِعَ
عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ، يَقُولُ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ تَقُولُ: جَاءَ رَجُلَانِ
إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَسَأَلَاهُ، فَلَمْ يُعْطِهِمَا شَيْئًا، ثُمَّ سَأَلَاهُ فَلَمْ يُعْطِهِمَا، ثُمَّ
سَأَلَاهُ فَسَبَّهُمَا وَلَعَنَهُمَا، فَدَخَلَ وَوَجْهُهُ حَمْرٌ يَبِينُ فِيهِ الْغَضَبُ. فَقُلْتُ:
لَقَدْ خَابَ الرَّجُلَانِ وَهَلَكَا، لَمْ يُصِبْهُمَا مِنْكَ شَيْءٌ، وَلَعَنْتُهُمَا، فَقَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي عَهَدْتُ إِلَى رَبِّي عَهْدًا، فَقُلْتُ: يَا رَبِّ إِنِّي بَشَرٌ
أَغْضَبُ كَمَا يَغْضَبُ الْبَشَرُ، فَأَيُّ الْمُؤْمِنِينَ سَبَبْتُ أَوْ لَعَنْتُ، فَلَا تُعَاقِبْهُ

(١) رواه أحمد ٢٥٨/٦، والبخاري في «الأدب المفرد» (٦١٠) و(٦١٣)، وفي
«رفع اليدين» (٨٨)، وأبو يعلى (٤٦٠٦) من طرق، عن أبي عوانة، به.
ورواه إسحاق بن راهويه في «مسنده» (١٢٠٤)، وأحمد ١٣٣/٦ و١٨٠ و٢٥٩
من طريق حماد بن سلمة، وعبد الرزاق (٣٢٤٨)، وأحمد ١٦٠/٦ و٢٢٥ من طريق
إسرائيل بن يونس، كلاهما عن سماك بن حرب، به.

بها، لا تُعَذِّبُهُ، واجعلها له زكاةً وأجرًا^(١).

٦٣٧٤- وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ الْمَغِيرَةِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: دَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ رَجُلَانِ فَخَلَّوْا بِهِ، فَسَبَّهُمَا وَلُعَنَهُمَا، وَأَخْرَجَهُمَا. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا أَصَابَ مِنْكَ خَيْرًا كَمَا أَصَابَهُ هَذَانِ، قَالَ: «أَوْ مَا عَلِمْتَ مَا شَارَطْتُ عَلَيْهِ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ، قُلْتُ: اللَّهُمَّ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، فَأَيُّمَا رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ سَبَّيْتُهُ أَوْ لَعَنْتُهُ فَاجْعَلْهَا لَهُ زَكَاةً وَأَجْرًا^(٢)».

٦٣٧٥- وَحَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ سِنَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو الزَّيْبَرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، وَإِنِّي اشْتَرَطْتُ عَلَى رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ إِنَّمَا عَبْدٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ سَبَّيْتُهُ أَوْ شَتَمْتُهُ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ لَهُ كَفَّارَةً وَأَجْرًا^(٣)».

(١) رواه إسحاق بن راهويه (٧٩٣) عن النضر بن شميل، عن صالح بن أبي الأخضر، عن الزهري، عن عروة، به، وذكر المرفوع منه دون القصة.

ورواه أحمد ١٠٧/٦، وأبو يعلى (٤٥٠٧) من طريق عروة، بلفظ آخر.

(٢) رواه مسلم (٢٦٠٠) عن علي بن حجر السعدي وإسحاق بن إبراهيم وعلي بن خشرم، عن عيسى بن يونس، به.

ورواه أحمد ٤٥/٦، ومسلم (٢٦٠٠)، والبيهقي في «السنن» ٦١/٧ من طرق، عن الأعمش، به، وانظر ما قبله.

(٣) رواه مسلم (٢٦٠٢) (٩٤) عن عبد بن حميد، عن أبي عاصم، به.

٦٣٧٦- وَحَدَّثَنَا بَكَارُ بْنُ قَتِيبة، وإبراهيمُ بْنُ مرزوق جميعاً، قالوا: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يونس، حَدَّثَنَا عِكْرمةُ بْنُ عمار، حَدَّثَنَا إِسحاقُ بْنُ عبدِ اللَّهِ بنِ أَبِي طلحة، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، قال: رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي اشْتَرَطْتُ عَلَى رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ، فَقُلْتُ: إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ أَرْضَى كَمَا يَرْضَى الْبَشَرُ، وَأَغْضَبُ كَمَا يَغْضَبُ الْبَشَرُ، فَأَيُّمَا أَحَدٍ دَعَوْتُ عَلَيْهِ مِنْ أُمَّتِي بِدَعْوَةٍ لَيْسَ لَهُ بِأَهْلٍ أَنْ تَجْعَلَهَا لَهُ طَهُوراً وَزَكَاةً وَقُرْبَةً تُقَرِّبُهُ مِنْكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(١).

٦٣٧٧- وَحَدَّثَنَا أَبُو أُمِيَّة، وإبراهيمُ بْنُ أَبِي داود، قالوا: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عبدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قَالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّمَا مُسْلِمٍ لَعَنْتُهُ أَوْ شَتَمْتُهُ فَاجْعَلْهَا لَهُ صَدَقَةً وَرَحْمَةً»^(٢).

ورواه أحمد ٣/٣٣٣ و ٣٨٤، ومسلم (٢٦٠٢) (٩٤)، والبيهقي ٦١/٧ من طرق، عن ابن جريج، به.

ورواه أحمد ٣/٣٩١ و ٤٠٠، والدارمي ٢/٣١٥، ومسلم (٢٦٠٠) (٨٩)، وأبو يعلى (٢٢٧١)، والبيهقي ٦١/٧ من طرق، عن الأعمش، عن أبي سفيان طلحة بن نافع، عن جابر.

(١) رواه مسلم (٢٦٠٣) عن أبي خيثمة زهير بن حرب، وأبي معن الرقاشي، وابن حبان (٦٥١٤) من طريق أبي خيثمة كلاهما عن عمر بن يونس، به.

ورواه ابن حبان (٥٧٩١) من طريق النضر بن محمد، عن عكرمة بن عمار، به.
(٢) رواه مسلم (٢٦٠١) (٩٠) عن سليمان بن معبد، عن سليمان بن حرب، به. ورواه أحمد ٢/٣٩٠ و ٤٨٨ و ٤٩٦ و ٤٠٠/٣، والدارمي ٢/٣١٤-٣١٥،

٦٣٧٨- وَحَدَّثَنَا فَهْدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا عَارِمُ أَبُو النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا هَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، ثُمَّ ذَكَرَ بِإِسْنَادِهِ مِثْلَهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّمَا صَلَاةٌ أَوْ رَحْمَةٌ».

٦٣٧٩- وَحَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ يَزِيدٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «اللَّهُمَّ، فَإِنَّمَا عَبْدٌ مُؤْمِنٌ سَبَّيْتَهُ، فَاجْعَلْ ذَلِكَ لَهُ قُرْبَةً إِلَيْكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(١).

٦٣٨٠- وَحَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْهَجَرِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عِيَّاضٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ

ومسلم (٢٦٠١) (٨٩)، والبيهقي ٦١/٧ من طريق الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة.

ورواه أحمد ٤٩٣/٢، ومسلم (٢٦٠١) (٩١) من طريق الليث بن سعد، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن سالم مولى التصريين، عن أبي هريرة.

ورواه معمر بن راشد في «الجامع» الملحق بمصنف عبد الرزاق (٢٠٢٩٤)، ومن طريقه أحمد ٣١٦/٢-٣١٧، وابن حبان (٦٥١٦)، والبيهقي ٦١/٧، والبخاري (١٢٣٩) عن همام بن منبه، عن أبي هريرة.

(١) إسناده صحيح، ورواه البخاري (٦٣٦١) عن أحمد بن صالح، ومسلم (٢٦٠١) (٩٢)، وابن حبان (٦٥١٥)، والبيهقي ٦٠/٧-٦١ من طريق حرملة بن يحيى، كلاهما عن ابن وهب، به.

ورواه مسلم (٢٦٠١) (٩٣) من طريق محمد بن عبد الله بن مسلم الزهري، عن عمه محمد بن مسلم الزهري، به.

يُحَدِّثُ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «اللَّهُمَّ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، أَغْضَبُ كَمَا يَغْضَبُ الْبَشَرُ، وَأَرْضِي كَمَا يَرْضَى الْبَشَرُ، فَأَيُّمَا مُسْلِمٍ لَعَنَتْهُ فِي غَيْرِ كَنَهِهِ، فَاجْعَلْهَا لَهُ صَلَاةً وَأَجْرًا»^(١).

(١) إسناده به ضعف. الهجري - واسمه إبراهيم بن مسلم العبدى -: لين الحديث. وانظر ما قبله.

قال الحافظ في الفتح ١٧٢/١١: قال المازري: أن قيل كيف يدعو ﷺ بدعوة على من ليس لها بأهل؟ قيل: المراد بقوله «ليس لها بأهل» عندك في باطن أمره لا على ما يظهر مما يقتضيه حاله وجناته حين داعني عليه، فكأنه يقول: من كان باطن أمره عندك أنه ممن ترضى عنه فاجعل دعوتي عليه التي اقتضاها ما ظهر لي من مقتضى حاله حينئذ طهوراً وزكاة، قال: وهذا معنى صحيح لا إحالة فيه، لأنه ﷺ كان متعبداً بالظواهر، وحساب الناس في البواطن على الله انتهى. وهذا مبني على قول من قال: أنه كان يجتهد في الأحكام ويحكم بما أدى إليه اجتهاده، وأما من قال: كان لا يحكم إلا بالوحي فلا يتأتى منه هذا الجواب. ثم قال المازري، فإن قيل فما معنى قوله وأغضب كما يغضب البشر؟ فإن هذا يشير إلى أن تلك الدعوة وقعت بحكم سورة الغضب، لا أنها على مقتضى الشرع، فيعود السؤال، فالجواب أنه يحتمل أنه أراد أن دعوته عليه أو سبه أو جلد، كان مما خير بين فعله له عقوبة للجاني أو تركه والزجر له بما سوى ذلك، فيكون الغضب لله تعالى بعثه على لعنه أو جلده، ولا يكون ذلك خارجاً عن شرعه. قال: ويحتمل أن يكون ذلك خرج مخرج الإشفاق وتعليم أمته الخوف من تعدي حدود الله، فكأنه أظهر الإشفاق من أن يكون الغضب يجعله على زيادة في عقوبة الجاني لولا الغضب ما وقعت، أو إشفاقاً من أن يكون الغضب يحمله على زيادة يسيرة في عقوبة الداني لولا الغضب ما زادت، ويكون من الصغائر على قول من يجوزها، أو يكون الزجر يحصل بدونها. ويحتمل أن يكون اللعن والسب يقع منه من غير قصد إليه فلا يكون في ذلك كاللعنة الواقعة رغبة إلى الله وطلباً

٦٣٨١- وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ إِنِّي مَتَّخِذُ عَهْدِكَ لَنْ تُخْفِرَهُ، أَيُّمَا رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ آذَيْتَهُ جَلْدُهُ، شَتَمْتَهُ، لَعَنْتَهُ، فَاجْعَلْهَا لَهُ صَلَاةً وَزَكَاةً، وَدَعَاءً لَهُ». قَالَ أَبُو الزِّنَادِ: وَهِيَ لُغَةُ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَإِنَّمَا هِيَ جَلْدَتُهُ^(١).

للاستحابة. وأشار عياض إلى ترجيح هذا الاحتمال الأخير فقال: يحتمل أن يكون ما ذكره من سب ودعاء غير مقصود ولا منوي، لكن جرى على عادة العرب في دعم كلاهما وصلة خطابها عند الحرج والتأكيد للتعجب لا على نية وقوع ذلك، كقولهم عقرى حلقي وتربت يمينك، فأشفق من موافقة أمثالها القدر، فعاهد ربه ورغب إليه أن يجعل ذلك القول رحمة وقربة انتهى. وهذا الاحتمال حسن إلا أنه يرد عليه قوله «جلدته» فإن هذا الجواب لا يتمشى فيه، إذ لا يقع الجلد عن غير قصد، وقد ساق الجميع مساقاً واحداً إلا إن حمل على الجلدة الواحدة فيتحه. ثم أبدى القاضي احتمالاً آخر فقال: كان لا يقول ولا يفعل ﷺ في حال غضبه إلا الحق، لكن غضبه لله قد يحمله على تعجيل ماقبة مخالفة وترك الإغضاء والصفح، ويؤيده حديث عائشة «ما انتقم لنفسه قط إلا أن تنتهك حرمة الله ﷻ وهو في الصحيح. قلت: فعلى ها فمعنى قوله «ليس لها بأهل» أي من جهة تعين التعجيل: وفي الحديث كمال شفقتة ﷺ على أمته وجميل خلقه وكرم ذاته حيث قصد مقابلة ما وقع منه بالجبر والتكرين، وهذا كله في حق معين في زمنه واضح، وأما ما وقع منه بطريق التعميم لغير معين حتى يتناول من لم يدرك زمنه ﷺ فما أظنه يشمل، والله أعلم.

(١) إسناده صحيح، وهو في «مسند الحميدي» (١٠٤١).

ورواه أحمد ٢/٢٤٣، ورواه مسلم (٢٦٠١) (٩٠) عن ابن أبي عمر، كلاهما (أحمد وابن أبي عمر) عن سفیان، به.

٦٣٨٢- وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي دُودٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ بْنِ مُعَاذٍ
الْعَنَبَرِيُّ، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، حَدَّثَنَا السُّمَيْطُ، عَنْ أَبِي
السَّوَّارِ يُحَدِّثُهُ أَبُو السَّوَّارِ، عَنْ خَالِهِ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمْشِي
وَالنَّاسُ يَتَّبِعُونَهُ فَاتَّبَعْتُهُ مَعَهُمْ، فَاتَّقَى الْقَوْمُ بِي، فَأَتَى عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ، فَضَرَبَنِي -إِمَّا قَالَ بِعَسِيبٍ أَوْ بِقُضَيْبٍ أَوْ سِوَاكَ أَوْ شَيْءٍ كَانَ مَعَهُ
- فَوَاللَّهِ مَا أَوْجَعَنِي، وَبَسْتُ لَيْلَةً، وَقُلْتُ: مَا ضَرَبَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَّا
لشَيْءٍ أَعْلَمَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِيَّ، فَحَدَّثْتَنِي نَفْسِي أَنْ أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا
أَصْبَحْتُ، قَالَ: فَنَزَلَ جَبْرِيلُ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ عَلَى النَّبِيِّ، فَقَالَ: إِنَّكَ
رَاغٍ، فَلَا تَكْسِرُ قُرُونَ رَعِيَّتِكَ. قَالَ: فَلَمَّا صَلَّى الْغَدَاةَ، أَوْ قَالَ:
أَصْبَحْنَا، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ نَاسًا يَتَّبِعُونِي، وَإِنِّي لَا يُعْجِبُنِي أَنْ يَتَّبِعُونِي،
اللَّهُمَّ فَمَنْ ضَرَبْتُ أَوْ سَبَبْتُ، فَاجْعَلْهَا لَهُ كَفَّارَةً وَأَجْرًا». أَوْ قَالَ:
مَغْفِرَةً، أَوْ كَمَا قَالَ.

٦٣٨٣- وَحَدَّثَنَا أَبُو أُمِيَّةَ، حَدَّثَنَا عَارِمٌ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ
سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، ثُمَّ ذَكَرَ بِإِسْنَادِهِ مِثْلَهُ.

وقد كان أبو يوسف يقول في هذه الآثار: إنها دليل على أن
الرجل إذا قال للرجل: أعتق أيَّ عبيدي شئت، أن له بذلك القول أن
يَعْتِقَهُمْ كُلَّهُمْ، وأن «أي» قد تكون على جميعهم كما كان قول
النبي ﷺ: «أيُّ المسلمين فعلت به»، ما ذكر على من يفعل به ما في هذه

ورواه أحمد ٣/٣٣، ومسلم (٢٦٠١) (٩٠)، وأبو يعلى (١٢٦٢) و(٦٣١٣)
من طرق، عن أبي الزناد، به.

الآثار.

حَدَّثَنَا بِذَلِكَ مِنْ قَوْلِهِ: سُلَيْمَانُ بْنُ شُعْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْهُ.
وقد كان محمد بن الحسن يُخَالِفُهُ فِي ذَلِكَ، وَيُرَى فِي هَذَا أَنَّ مَا
يَكُونُ عَلَى وَاحِدٍ مِنْ عِبِيدِ الْقَائِلِ، لَا عَلَى جَمِيعِهِمْ.
حَدَّثَنَا بِذَلِكَ مِنْ قَوْلِهِ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَعْبُدٍ، عَنْهُ.
وَيَحْتَجُّ لَهُ فِي ذَلِكَ بِأَشْيَاءٍ قَدْ جَاءَ بِهَا الْقُرْآنُ، وَجَاءَتْ فِي الْآثَارِ
عَلَى لِسَانِ الْعَرَبِ.

فَأَمَّا مَا جَاءَ بِهِ الْقُرْآنُ مِنْهَا، فَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي قِصَّةِ أَصْحَابِ
الْكَهْفِ: ﴿فَاتَّبَعُوا أَهْدَاكُمْ بِمَرْقَمٍ كُمْ هَذِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ فَلْيَنْظُرُوا أَيُّهَا أَنْزَكَى
طَعَامًا﴾ [الكهف: ١٩]، فَكَانَ ذَلِكَ عَلَى وَاحِدٍ مِنَ الطَّعَامِ، لَا عَلَى
كُلِّ الطَّعَامِ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي قِصَّةِ مُوسَى صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ: ﴿إِنَّمَا
الْأَجَلِينَ قَصَبْتُ فَلَا عُدْوَانَ عَلَيَّ﴾ [القصص: ٢٨]، وَ«مَا» صَلَوةٌ، فَكَانَ ذَلِكَ
عَلَى وَاحِدٍ مِنَ الْأَجَلِينَ لَا عَلَيْهِمَا جَمِيعًا، فِي أُمَثَالٍ لِلذَلِكَ مِنَ الْقُرْآنِ.
وَأَمَّا مَا جَاءَتْ بِهِ الْآثَارُ مِمَّا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ

٦٣٨٤- فَبِمَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ صَالِحِ الْمَخْزُومِيِّ
الْمَدَنِيِّ، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي دَاوُدَ جَمِيعًا، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
الْأَوْسِيُّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ الزَّهْرِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ:
قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ: لَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ آخَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنِي
وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ، فَقَالَ لِي سَعْدُ بْنُ الرَّبِيعِ: إِنِّي أَكْثَرُ الْأَنْصَارِ مَا لَا

فَأَقْسِمُ لَكَ نَصْفَ مَالِي، وَأَيَّ زَوْجَتِي هَوَيْتَ نَزَلْتَ لَكَ عَنْهَا، فَإِذَا حَلَّتْ، تَزَوَّجْتُهَا. فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ: لَا حَاجَةَ لِي فِي ذَلِكَ، وَلَكِنْ هَلْ مِنْ سَوْقٍ فِيهِ تِجَارَةٌ؟ قَالَ: سَوْقٌ قَيْنَقَاع. فَعَدَا إِلَيْهِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ، فَأَتَى بِأَقْطِ وَسَمْنٍ، قَالَ: ثُمَّ تَابَعَ الْغَدَى، فَمَا لَبِثَ أَنْ جَاءَ وَعَلَيْهِ أَثَرُ صُفْرَةٍ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَزَوَّجْتَ؟» قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «وَمَنْ؟» قَالَ: امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، قَالَ: «وَكَمْ سَقَتَ إِلَيْهَا؟» قَالَ: زِنَةَ نَوَافٍ مِنْ ذَهَبٍ. فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «أَوَّلِمَ وَلَوْ بِشَاةٍ»^(١).

٦٣٨٥- وما قد حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ الْمُرَادِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ، حَدَّثَنِي اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: لَمَّا قَدِمَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ الْمَدِينَةَ مُهَاجِرًا أَخَى بَيْنَهُ -يَعْنِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ- وَيِنَّ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ الْأَنْصَارِيِّ، فَبَاتَ عِنْدَهُ تِلْكَ اللَّيْلَةَ، فَلَمَّا أَصْبَحَ، قَالَ لَهُ سَعْدٌ: مَرْحَبًا بِكَ وَأَهْلًا يَا أَخِي، إِنِّي مِنْ أَحْسَنِ الْأَنْصَارِ امْرَأَتَيْنِ، وَأَفْضَلِهِ حَائِطَيْنِ، فَانْظُرْ إِلَى امْرَأَتِي، فَأَيُّهُمَا كَانَتْ أَحْلَى فِي عَيْنِكَ، فَارْقُتْهَا، ثُمَّ تَزَوَّجْهَا، فَإِنْ قَوْمُهَا لَا يُخَالِفُونِي، وَخَذَ حَائِطِيَّ الَّذِينَ هُمَا بِالسَّافِلَةِ، فَإِنَّهُ أَعْجَبُ إِلَيَّ مِنْ حَائِطِيَّ الَّذِينَ هُمَا بِالْعَالِيَةِ.

(١) إسناده صحيح، ورواه البخاري (٢٠٤٨) عن عبد العزيز بن عبد الله، به.
ورواه البخاري (٣٧٨٠) عن إسماعيل بن عبد الله، عن إبراهيم بن سعد الزهري، عن أبيه، عن جده، قال: لما قدموا المدينة.. فذكر القصة.
ورواه مسلم (١٤٢٧) (٨٢)، والنسائي ١٢٠/٦، والبخاري (١٠٠٣) من طريق عبد العزيز بن صهيب، عن أنس بن مالك، عن عبد الرحمن بن عوف مختصراً.

فقال له عبدُ الرحمن: بَارَكَ اللهُ لَكَ فِي أَهْلِكَ وَمَالِكَ، أُرْسِدْنِي إِلَى السُّوقِ، فَذَهَبَ إِلَى السُّوقِ، فَانْقَلَبَ مِنْهُ بِنَصْفِ مَدٍّ رَجَاءً، ثُمَّ جَعَلَ يَخْتَلِفُ إِلَى السُّوقِ حَتَّى كَسِبَ زِنَةَ نَوَاقٍ مِنْ ذَهَبٍ، فَتَزَوَّجَ بِهَا امْرَأَةً، ثُمَّ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «تَزَوَّجْتُ؟» قَالَ: نَعَمْ، يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «كَمْ سَقَتَ إِلَيْهَا؟» قَالَ: زِنَةَ نَوَاقٍ مِنْ ذَهَبٍ. قَالَ: «أَوَّلِمَ بِشَاءً»^(١).

فكان قولُ سعد لعبدِ الرحمن، أَيَّ زوجتي هَوَيْتَ نَزَلْتُ لَكَ عَنْهَا، لم يكن ذلك على زوجتيه جميعاً، وإنما كان على إحداهما، فمثلُ ذلك قولُ الرجل: أَعَيْتُ أَيَّ عبيدي شِئْتَ، يكونُ ذلك على واحدٍ من عبيده،

(١) إسناده صحيح، ورواه مالك في «الموطأ» ٥٤٥/٢، والبخاري (٢٠٤٩) و(٣٧٨١) و(٣٩٣٧) و(٥٠٧٢) و(٥١٥٣) و(٥١٦٧) و(٦٠٨٢)، ومسلم (١٤٢٧) (٨١)، وأبو داود (٢١٠٩)، والترمذي (١٩٣٣)، والنسائي ١١٩/٦ - ١٢٠ و١٢٩ و١٣٧، وابن حبان (٤٠٦٠) من طرق، عن حميد، به. واختصره بعضهم وقرن مسلم في إحدى رواياته بحميد الطويل قتادة بن دعامة.

ورواه البخاري (٥١٥٥) و(٦٣٨٦)، ومسلم (١٤٢٧) (٧٩)، وأبو داود (٢١٠٩)، والترمذي (١٠٩٤)، وابن ماجه (١٩٠٧)، وابن حبان (٤٠٩٦) من طريق ثابت، عن أنس مختصراً.

ورواه البخاري (٥١٤٨)، والبيهقي ٢٣٦/٧ من طريق عبد العزيز بن صهيب، عن أنس مختصراً أيضاً.

ورواه كذلك البخاري (٥١٤٨)، ومسلم (١٤٢٧) (٨٠) و(٨١) من طريق قتادة، عن أنس.

على على جميعهم.

فاحتجنا إلى حُكْمِ الوقوفِ على حُكْمِ «أي» في هذين المعنيين اللذين ذكرناهما، فكانت في الآثار التي بدأنا بذكرها في هذا الباب على مَنْ لا يُحصى عَدَدُهُ، ولا يُوقف على عدده، ولا يَتَهَيَأُ استعمالُها في أهله حتى لا يبقى منهم أحدٌ، وكانت في الفصل الثاني منهما على ما عَدَدُهُ معلومٌ، وعلى ما قائلها فيه قادرٌ على جميعه، فعقلنا بذلك: أنها على ما لا يُحصى عَدَدُهُ، وعلى ما لا يُقدر على الإتيانِ على كُلِّه يكونُ على ما استعملت مما استعملها المقولُ له على ما قِيلَتْ له، وأنها فيما يُحصى عَدَدُهُ، ويُوقف على مقداره، فيكون على واحدٍ من الجنس المذكور فيه، لا على أكثر من ذلك، كما قال محمدُ بنُ الحسن فيه، وبالله التوفيق.

٩٣١- باب بيان مُشْكِل ما رُوِيَ عن رسول الله ﷺ في أحب

الناس كان إليه

٦٣٨٦- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عُمرُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، قَالَ: مَرَرْتُ، فَإِذَا عَلِيٌّ وَالْعَبَّاسُ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ قَاعِدَانِ، فَقَالَا: يَا أُسَامَةُ، اسْتَأْذِنْ لَنَا. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ عَلِيًّا وَالْعَبَّاسَ بِالْبَابِ يَسْأُذَنَانِ، قَالَ: «أَتَدْرِي مَا جَاءَ بِهِمَا؟» قُلْتُ: لَا. قَالَ: «لَكِنِّي أَذْرِي، ائْذَنْ لهُمَا». فَدَخَلَا، فَقَالَ عَلِيٌّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: «فَاطِمَةُ ابْنَةُ مُحَمَّدٍ». قَالَ: إِنِّي لَسْتُ أَسْأَلُ عَنْ النِّسَاءِ. قَالَ: «مَنْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ، وَأَنْعَمْتُ عَلَيْهِ: أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ»، قَالَ عَلِيٌّ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «ثُمَّ أَنْتَ»^(١).

٦٣٨٧- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو هَمَامٍ فَهْدُ بْنُ سَلَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، قَالَ: أَتَى عَلِيٌّ وَالْعَبَّاسُ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ وَأَنَا فِي الْمَسْجِدِ، فَقَالَا: اسْتَأْذِنْ لَنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَدَخَلْتُ فَاسْتَأْذَنْتُ لهُمَا، فَقَالَ: «أَتَدْرِي فِيمَا جَاءَا؟» فَقُلْتُ: لَا وَاللَّهِ. فَقَالَ: «وَلَكِنِّي أَذْرِي، ائْذَنْ لهُمَا» فَدَخَلَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَا: يَا رَسُولَ

(١) إسناده ضعيف لضعف عمر بن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف.

ورواه الترمذي (٣٨١٩) من طريق موسى بن إسماعيل، عن أبي عوانة، به. وقال:

حسن، وكان شعبة يضعف عمر بن أبي سلمة، كذا في «تحفة الأشراف» ٦١/١.

الله، جئناك نسألك عن أحب أهل بيتك إليك؟ قال: فقال: «فاطمة». فقالوا: لسننا نسألك عن النساء، إنما نسألك عن الرجال، قال: فقال: «أسامة» فقال العباس شبه المغضب: ثم من يا رسول الله؟ قال: «ثم علي»، فقال: جعلت عمك آخر القوم! فقال: «يا عباس، إن علياً سبقتك بالهجرة».

قال أبو جعفر: فكان في حديث إبراهيم بن مرزوق أن سؤال علي كان لرسول الله ﷺ عن أحب الناس إليه، وفي حديث ابن أبي داود سؤاله كان إياه عن أحب أهل بيته إليه؟ فكان جوابه عليه السلام له في ذلك ما ذكر من جوابه له في ذلك إياه في هذين الحديثين، وفيها: أن أسامة كان أحب الرجال إليه. فقال قائل: فقد رويتم عنه ﷺ في موضع آخر أن أسامة كان من محبته ما يخالف هذا، فذكر:

٦٣٨٨- ما قد حَدَّثَنَا يزيد بن سنان، وفهد بن سليمان، قالوا: حَدَّثَنَا القعني، قال: قرأتُ على مالك، عن عبد الله بن دينار، قال: قال ابن عمر: بَعَثَ النبي ﷺ أسامة بن زيد، فطعن بعض الناس في إمرته، فقام رسول الله ﷺ، فقال: «إِنْ تَطْعُنُوا فِي إِمْرَتِهِ، فَقَدْ كُنْتُمْ تَطْعُنُونَ فِي إِمْرَةِ أَبِيهِ مِنْ قَبْلُ، وَإِنَّمُ اللَّهُ، إِنَّهُ كَانَ خَلِيقاً لِلإِمَارَةِ، وَإِنْ كَانَ لِمَنْ أَحَبَّ النَّاسِ إِلَيَّ، وَإِنْ هَذَا لِمَنْ أَحَبَّ النَّاسِ إِلَيَّ بَعْدَهُ»^(١).

(١) رواه أحمد ١١٠/٢، والبخاري (٦٦٢٧)، ومسلم (٢٤٢٦)، والترمذي بإثر الحديث (٣٨١٦)، وابن حبان (٧٠٤٤) من طرق، عن إسماعيل بن جعفر، به.

٦٣٨٩- وما قد حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ مَرْزُوقٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مَعْبُدٍ [ح]، وما قد حَدَّثَنَا يَوْسُفُ بْنُ يَزِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُجَّاجُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثُمَّ اجْتَمَعَا، فَقَالَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا: قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ ذَكَرَ هَذَا الْحَدِيثَ.

قال: ففي هذا الحديث من قول رسول الله ﷺ: أَنَّ أَسَامَةَ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيْهِ، وَفِي الْحَدِيثِ الَّذِي رَوَيْتَهُ قَبْلَهُ أَنَّهُ أَحَبُّ الرِّجَالِ إِلَيْهِ، فَهَذَانِ حَدِيثَانِ مُتَضَادَّانِ.

فَكَانَ جَوَابُنَا لَهُ فِي ذَلِكَ بِتَوْفِيقِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَعَوْنِهِ: أَنَّهُمَا لَيْسَا بِمُتَضَادَّيْنِ كَمَا ظَنَ، لِأَنَّ الْحَدِيثَ الْأَوَّلَ إِنَّمَا كَانَ فِيهِ سَوَالُ عَلِيِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيْهِ، وَعَنْ أَحَبِّ أَهْلِ بَيْتِهِ إِلَيْهِ، وَإِجْبَارُهُ إِيَّاهُ جَوَابًا لَهُ أَنَّهُ فَاطِمَةُ.

وَفِي الْحَدِيثِ الثَّانِي قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أَسَامَةَ: «إِنَّهُ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيْهِ»، وَالنَّاسُ فِيهِمْ فَاطِمَةُ، فَلَمَّا كَانَتْ فَاطِمَةُ عَلَيْهَا السَّلَامُ فِي مَحَبَّتِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَوْقَ أَسَامَةَ مِنْ مَحَبَّتِهِ، كَانَ مَوْضِعُ أَسَامَةَ مِنْ مَحَبَّتِهِ دُونَ ذَلِكَ، فَكَانَ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيْهِ إِذَا كَانَ فِي النَّاسِ النِّسَاءُ وَالرِّجَالُ، وَكَانَ أَحَبِّ الرِّجَالِ إِلَيْهِ إِذْ لَيْسَتْ فَاطِمَةُ مِنَ الرِّجَالِ، وَلَكِنَّهَا مِنَ النِّسَاءِ، وَفِي ذَلِكَ مَا قَدْ دَلَّ عَلَى أَنَّ لَا تَضَادَّ فِي وَاحِدٍ مِنْ هَذَيْنِ الْحَدِيثَيْنِ لِلْآنَحَرِ مِنْهُمَا.

قال: فقد رويتم من جوابه كان لعمر بن العاص لما سأله عن أحب الناس إليه، فذكر:

٦٣٩٠- ما قد حَدَّثَنَا محمد بن إسماعيل بن سالم الصائغ، ومحمد بن خزيمة، قالوا: حَدَّثَنَا مُعَلَّى بن أسد، قال: حَدَّثَنَا عبد العزيز بن المختار، قال: حَدَّثَنَا خالد الحذاء، عن أبي عثمان، قال: حَدَّثَنِي عمرو بن العاص: أن النبي ﷺ بعثه على جيش ذات السلاسل، قال: فقلت: أَيُّ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ فقال: «عَائِشَةُ»، فقلت: فَمِنْ الرِّجَالِ؟ قال: «فَأَبُوهَا»، قلت: ثُمَّ مَنْ؟ قال: «عمرُ بن الخطَّاب» فعَدَّ رجالاً^(١).

قال: فبهذا الحديث جوابُ رسول الله ﷺ عمراً بما أجابه به فيه، وهو خلافُ ما أجاب به علياً في حديث أسامة الذي قد ذكرته في هذا الباب.

وذكر في ذلك أيضاً:

٦٣٩١- ما قد حَدَّثَنَا أحمد بنُ شعيب، قال: أخبرنا علي بن

(١) إسناده صحيح، ورواه البخاري (٣٦٦٢)، ومن طريقه البغوي (٣٨٦٩) عن معلى بن أسد، به.

ورواه أحمد ٢٠٣/٤، والترمذي (٣٨٨٥)، والنسائي في «فضائل الصحابة» (١٦) من طريق يحيى بن حماد، وابن حبان (٦٨٨٥) من طريق أبي كامل الجحدري، كلاهما عن عبد العزيز بن المختار، به.

ورواه البخاري (٤٣٥٨)، ومسلم (٢٣٨٤)، وابن حبان (٦٩٠٠)، والبيهقي ٢٣٣/١٠ من طريق خالد بن عبد الله الواسطي، عن خالد الحذاء، به. وانظر ما بعده.

وروى ابن حبان (٦٩٩٨) من طريق عبد الله بن شقيق، عن عمرو بن العاص نحوه، وقال في آخره: قيل: ثم مَنْ؟ قال: «أبو عبيده بن الجراح».

سعيد بن مسروق، قال: حَدَّثَنَا عَلِي بن مُسْهَر، عن إِسْمَاعِيل -يعني ابن أبي خالدٍ-، عن قيس -يعني ابن أبي حازم-، عن عمرو بن العاص، قال: قلت: يا رسولَ الله، أَيُّ الناس أحبُّ إليك فأُجِبَّ؟ قال: «عائشة». قلت: لست أسألكَ عن النساءِ، إنما أسألكَ عن الرجالِ. فقال: «أبو بكرٍ»، أو قال: «أبوها» رضي الله عنه^(١).

فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عَزَّ وَجَلَّ وعونه: أنه قد يحتملُ أن يكونَ عمرو عَلمَ أنَّ لأهل بيت رسول الله ﷺ من محبته إياهم ما ليس لغيرهم، فكان سؤاله رسولَ الله ﷺ عن أحبِّ الناس إليه، يريدُ به الناسَ الذين هم سوى أهل بيته، وعَلمَ رسولُ الله ﷺ مُرادَه كان في ذلك، فأجابه بالجواب الذي أجابه به مما ذُكِرَ في حديثه، وكان حديث أسامة فيه ذكر سؤال علي عليه السَّلامُ إياه عما سأله عنه، وعلي من أهل بيته، فأجابه بما أجابه به مما ذكر جوابه إياه في ذلك الحديث. فقال قائل: فقد ذُكِرَ في ذلك أسامة، وليس من أهل بيته.

فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عَزَّ وَجَلَّ وعونه: أنه قد يحتملُ أن يكونَ كان ذلك منه، وأسامَةُ حينئذٍ من أهل بيته، لأنَّ أباه

(١) إسناده صحيح، ورواه ابن حبان (٧١٠٦) من طريق علي بن حُجْر السعدي، عن علي بن مسهر، به.

ورواه أحمد في «فضائل الصحابة» (١٦٣٧)، والترمذي (٣٨٨٦)، والنسائي في «الفضائل» (٥)، وابن حبان (٤٥٤٠)، والحاكم ١٢/٤ من طرق، عن إِسْمَاعِيل بن أبي خالد، به. ورواية ابن حبان مطوَّلة. قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه من حديث إِسْمَاعِيل، عن قيس.

قد كان يُدعى ابنه، فيقال: زيد بن محمد

٦٣٩٢- كما حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ الْفَرَجِ، قال: حَدَّثَنَا أَبُو زَيْدٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الْعَمْرِ، قال: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الزُّهْرِيُّ، عَنْ مُوسَى بْنِ عَقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ^(١)، عَنْ ابْنِ عَمْرٍ، قال: وَاللَّهِ إِنْ كُنَّا لَنُسَمِّي زَيْدَ بْنَ حَارِثَةَ: زَيْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ﴾ [الأحزاب: ٥]^(٢).

قال أبو جعفر: فكان أسامة حينئذٍ لرسول الله ﷺ ابن ابن، فكان بذلك من أهل بيته، وبذلك المعنى تقدّم في محبة رسول الله ﷺ من سواه ممن ذكر في حديثه ذلك من أهل بيته، ثم نَسَخَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ذلك بما نسخ به مما قد تَلَوْنَا، وبقوله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ﴾ [الأحزاب: ٤٠]، وأعاد زيدا وأسامَةَ وأمثالهما إلى قوله

(١) كذا في الأصل (المخطوط): «عن نافع»! وكل من رواه إنما جعله: عن سالم بن عبد الله بن عمر، وهو الصواب.

(٢) رواه مسلم (٢٤٢٥)، والترمذي (٣٢٠٩) و(٣٨١٤)، والنسائي في «الكبرى» (١١٣٩٦) عن قتيبة بن سعيد، عن يعقوب بن عبد الرحمن الزهري، عن موسى بن عقبة، عن سالم بن عبد الله، عن ابن عمر. قال الترمذي: حسن صحيح. ورواه أحمد ٧٧/٢، وابن أبي شيبة ١٢/١٤٠، وابن سعد ٣/٤٣، والبخاري (٤٧٨٢)، ومسلم (٢٤٢٥)، والنسائي (١١٣٩٧)، وابن حبان (٧٠٤٢)، والطبراني (١٣١٧٠)، والبيهقي ٧/١٦١ من طرق، عن موسى بن عقبة، عن سالم، به.

عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ فَإِنْ لَمْ تَعْلَمُوا آبَاءَهُمْ فَأُخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ وَمَوَالِيكُمْ﴾ [الأحزاب: ٥].

وفي ذلك ما قد دلَّ أن أسامة لما نَخَرَجَ عن النبوة التي كان فيها مما استَحَقَّ به تقدُّم غيره من أهل بيت رسول الله ﷺ في محبة رسول الله أن محبة رسول الله ﷺ بعد ذلك قد عادت إلى من كان ذكره من محبته، بمحبته بعده من أهل بيته.

وقال قائل آخر: قد رويتم عن رسول الله ﷺ في هذا المعنى ما قد رويتموه عنه فيه مما قد ذكركمونه في هذا الباب، وأنتم تروون عنه ما يخالف ذلك، فذكر:

٦٣٩٣- ما قد حَدَّثَنَا مالكُ بن يحيى الهمداني أبو غسان، قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ بن عطاء، قال: أَخْبَرَنِي الجُرَيْرِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بن شَقِيقٍ، قال: سَأَلْتُ عَائِشَةَ: أَيُّ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانَ أَحَبَّ إِلَيْهِ؟ قالت: أَبُو بَكْرٍ، قلت: ثُمَّ مَنْ؟ قالت: ثُمَّ عُمَرُ، قلت: ثُمَّ مَنْ؟ قالت: ثُمَّ أَبُو عبيدة بن الجراح، قال: قلت: ثُمَّ مَنْ؟ فَسَكَتَ^(١). قال: فالذي في هذا الحديث من هذا المعنى، يخالف ما قد

(١) صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن شقيق، فمن رجال مسلم. الجريري: هو سعيد بن إلياس.

ورواه أحمد ٢١٨/٦، والترمذي (٣٦٥٧)، وابن ماجه (١٠٢)، والنسائي في (فضائل الصحابة) (٩٧) من طرق عن الجريري، به. قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

رويتموه قبله في حديث أسامة بن زيد في هذا الباب.

فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أنه لا خلاف في شيء مما قد روينا في هذا الباب عن رسول الله ﷺ، لأن الذي روينا عنه في حديث أسامة على حقائق ما كان عنده ﷺ في ذلك، لأنه كان مسؤولاً عنه ومجيباً لسائله عما أجابه به في حديث أسامة، والذي في حديث عائشة هو جوابها عما سألت عنه عما كان عليه، وذلك على ما يقع في قلبها مما كان عليه ﷺ، وقد يكون على خلاف ذلك.

قال: فقد رويتم عنها جوابنا منها عن مثل هذا السؤال ما يخالف هذا الجواب، وذكر:

٦٣٩٤- ما قد حَدَّثَنَا أحمدُ بن شعيب، قال: أخبرنا محمد بن آدم، قال: حَدَّثَنَا ابن أبي غنَّيَّة، عن أبيه، عن أبي إسحاق، عن جُمَيْع -وهو ابن عُمر-، قال: دخلتُ مع أبي على عائشة وأنا غلامٌ، فذكر لها علياً، فقالت: ما رأيتُ رجلاً كان أحبَّ إلى رسول الله ﷺ منه، ولا امرأةً أحبَّ إلى رسول الله ﷺ من امرأته^(١).

(١) إسناده تالف لضعف جُمَيْع بن عُمر -وهو ابن عفاق التيمي-، واتهمه بعضهم بالوضع. وهو في «الخصائص» للنسائي (١١١). وفيه: دخلت مع أمي. ورواه النسائي (١١٢)، والحاكم ١٥٤/٣ من طريق محمد بن إسماعيل بن رجاء الزبيدي، عن أبي إسحاق الشيباني، به، وقال فيه: دخلت مع أمي. وصحح الحاكم إسناده، لكن تابعه الذهبي بقوله: جُمَيْع متهم، ولم تقل عائشة هذا أصلاً. ورواه بنحوه الترمذي (٣٨٧٤) من طريق عبد السلام بن حرب، عن أبي

٦٣٩٥- وما قد حَدَّثَنَا الحسن بن عبد الله بن منصور البالسي، قال: حَدَّثَنَا الهَيْثَم بن جَمِيل، قال: حَدَّثَنَا هُشَيْم، عن العَوَّام بن حَوْشَب، عن جُمَيْع بن عُمَيْر، قال: دخلتُ مع أُمِّي على عائشة، فقالت لها أُمِّي: من كان أحب النساء إلى رسول الله ﷺ؟ قالت: فاطمة: فمن الرجال؟ قالت: زَوْجُهَا.

قال: فالذي عنها في هذا الحديث يخالفُ الذي عنها في الحديث الذي ذكرتموه عنها قبله في هذا الباب.

فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عَزَّ وَجَلَّ وعونه: أنه لا خلافَ في ذلك كما ظنُّ، ولكن عائشة سُئِلَتْ في حديثها الأول عن أحبِّ الناس كان إلى رسول الله ﷺ، وكان الذي عندها أن أحداً لا يذهبُ عنه أن أحداً لا يتقدَّمُ أهلَ بيته في محبته، كما لم يتقدم أحدٌ سواهم إيَّاهم في التبليغ عنه في الموسم سورةَ براءة، وفي قوله: «إنه لا يُبْلَغُ عَنِّي إِلَّا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي»، فأجابت بالجواب المذكور فيه عن أحبِّ الناس كان إليه سوى أهل بيته، وسُئِلَتْ في حديثها الثاني عن عليٍّ، وهو من أهل بيته، فأجابت فيه بالجواب الذي أجابت به فيه، وفي ذلك ما قد حَقَّقَ ما حَمَلْنَا عليه معنى حديث أسامة، وحديث عمرو عَلى ما ذكرنا من معنى كل واحدٍ منهما الذي ذكرناه في هذا الباب. وما حَقَّقَ ما ذكرنا فيما رويناه عن عائشة من سائر أهل بيتِ

البحَّاف داود بن أبي عوف، عن جميع بن عمير قال: دخلت مع عَمَّتِي على عائشة... وقال: حسن غريب!

رسول الله ﷺ وَمِنْ سِوَاهُمْ مِنَ النَّاسِ فِي مُحَبَّتِهِ

٦٣٩٦- ما قد حَدَّثَنَا أَبُو أُمِيَّة، قال: حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قال: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، قال: حَدَّثَنَا الْعِزَّارُ بْنُ حُرَيْثٍ، قال: قال النُّعْمَانُ بْنُ بَشِيرٍ: اسْتَأْذَنَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَسَمِعَ صَوْتَ عَائِشَةَ تَقُولُ: وَاللَّهِ لَقَدْ عَرَفْتُ أَنَّ عَلِيًّا أَحَبُّ إِلَيْكَ مِنْ أَبِي، مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، فَاسْتَأْذَنَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَدَخَلَ، فَأَهْوَى إِلَيْهَا، وَقَالَ: يَا بِنْتَ فُلَانَةٍ، أَلَا أَسْمَعُكَ تَرْفَعِينَ صَوْتَكِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(١).

فكان في هذا الحديث وقوفُ رسول الله ﷺ على ما قالت عائشةُ من ذلك، فلم يُنْكِرْهُ عليها، وخرج جميعُ معاني كلِّ ما رَوَيْنَاهُ فِي هَذَا البابِ خُرُوجاً عَلَى تَضَادٍّ فِيهِ، وَلَمْ يَكُنْ مَا ذَكَرْنَاهُ مِنْ تَقْدِيمِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي مُحَبَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَوْ بَكْرٍ فِيهَا، بِمَنْعٍ أَنْ يَكُونَ أَبُو بَكْرٍ يَتَقَدَّمُهُ بِالْفَضْلِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَكِنْ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا لَهُ مَوْضِعُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ مُحَبَّةٍ، وَمِنْ فَضْلِ، رِضْوَانِ اللَّهِ عَلَيْهِمَا، وَعَلَى سَائِرِ أَصْحَابِهِ سِوَاهُمَا، وَاللَّهُ نَسْأَلُهُ التَّوْفِيقَ.

(١) رواه أحمد ٢٧٥/٤ عن أبي نعيم، به.

ورواه بأطول مما هنا دون ذكر القصة التي من أجلها رفعت عائشة صوتها: النسائي في «عشرة النساء» (٢٧٣) من طريق عمرو بن محمد العنقري، عن يونس بن أبي إسحاق، به.

ورواه كذلك أحمد ٢٧١/٤-٢٧٢ من طريق إسرائيل، وأبو داود (٤٩٩٩) من طريق يونس بن أبي إسحاق، كلاهما عن أبي إسحاق، عن العيزار بن حريث، به.

٩٣٢- بابُ بيانِ مُشكِـلِ ما رُوِيَ عَن رَسولِ اللهِ عليه السَّلامُ

فِيَمَن كانَ يَنزِلُ عليه الوحيُ وهو في لِحافِـها

٦٣٩٧- حَدَّثَنَا إِبْراهِيمُ بنُ مَرْزُوقٍ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمادُ

بنِ سَلَمَةَ، عنِ هِشامِ بنِ عُرْوَةَ، حَدَّثَنِي عَوْفُ بنُ الحارثِ، عنِ أُختِهِ رُمَيْثَةَ ابْنَةِ الحارثِ، عنِ أُمِّ سَلَمَةَ أَنَّ النِّساءَ قُلْنَ لها: إِنَّ النَّاسَ يَتَحَرَّوْنَ بِهَداياهِمْ يَوْمَ عائِشَةَ، وَأنا نُحِبُّ الحَيَرَ كما تُحِبُّ عائِشَةُ، فإذا جاءَكَ النَّبيُّ عليه السَّلامُ، فَقُولِي له: إِنَّ النَّاسَ يَتَحَرَّوْنَ بِهَداياهِمْ يَوْمَ عائِشَةَ، وَإنا نُحِبُّ الحَيَرَ كما تُحِبُّ عائِشَةَ، فلو أَمَرْتَ النَّاسَ يَهْدُون لَكَ حَيْثُ كُنْتَ، قَالَتْ: فلما جاءَ النَّبيُّ عليه السَّلامُ، قُلْتُ لَهُ، فَأَعْرَضَ عَنِّي، فلما خَرَجَ، قُلْنَ لها: ما فَعَلْتَ؟ قَالَتْ: قد قُلْتُ لَهُ، فَأَعْرَضَ عَنِّي، فَقُلْنَ: عاودِيهِ، فعاودَتْهُ، فَأَعْرَضَ عَنِّي، ثم قال: «يا أُمُّ سَلَمَةَ لا تُؤْذِينِي في عائِشَةَ، فوالله ما مِنْكُنَّ امْرَأَةٌ يَنزِلُ عَلَيَّ الوحيُ وأنا في لِحافِـها لَيْسَ عائِشَةَ»، قَالَتْ: قُلْتُ: لا جَرَمَ والله لا أُؤْذِيكَ فيها أَبَدًا^(١).

فقال قائلٌ: فقد رُوِيَ عن أُمِّ سَلَمَةَ في غيرِ هذا الحديثِ ما يُضادُّ

ما في هذا الحديثِ.

(١) حديث صحيح. ورواه النسائي ٦٨/٧-٦٩ عن محمد بن آدم، عن عبدة،

عن هشام، به.

ورواه البخاري (٣٧٧٥)، والترمذي (٣٨٧٩)، والنسائي ٦٨/٧، وفي «فضائل

الصحابة» (٢٧٦) من طريق هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة.

٦٣٩٨- وذكر ما قد حَدَّثَنَا إبراهيمُ بن مَرْزُوق، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسي، عن صالح بن أبي الأَخْضَر، عن الزُّهْرِي، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب - وكان قائدَ كعبٍ حين عَمِيَ -، قال: سألتُ كَعْباً عن حديثه حين تَخَلَّفَ عن رسول الله عليه السَّلامُ في غزوة تبوك، فَذَكَرَ أَنَّهُ حَدَّثَهُ إِيَّاهُ، وقالَ فيه: قال كعبٌ: وأخْبَرْتَنِي أُمُّ سَلَمَةَ زوجُ النبيِّ عليه السَّلامُ وكانت مُحْسِنَةً في شَأْنِي أَنَّ رسولَ الله عليه السَّلامُ كان عندها تلك الليلة - تعني التي نَزَلَتْ فيها توبته - قالت: فَلَمَّا بَقِيَ ثَلَاثٌ مِنَ اللَّيْلِ، نَزَلْتُ عليه تَوْبَتُنَا، فقال: «يَا أُمُّ سَلَمَةَ، تَيْبَ عَلَى كَعْبٍ وَصَاحِبِيهِ» قالت: فَقُلْتُ: يا رسولَ الله، أَفلا أُرْسِلُ إِلَيْهِ أُبَشِّرُهُ؟ قال: «إِذَا يَحْطُمُكُمُ النَّاسُ، وَيَمْنَعُونَكَ النَّوْمَ سَائِرَ اللَّيْلَةِ»، وأخْبَرَ رسولُ الله صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِتَوْبَةِ اللهِ عَلَيْنَا بَعْدَ مَا صَلَّى الصُّبْحَ^(١).

فكانَ جَوَابُنَا له عن ذلك بتوفيق الله أَنَّ ما في هذا الحديثِ غيرُ مُضَادٍّ لِمَا في الحديثِ الأوَّل، لأنَّ الذي في هذا الحديثِ إِنَّمَا هو إِخْبَارُ أُمِّ سَلَمَةَ أَنَّ رسولَ الله صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُنْزِلَتْ عليه توبةُ كعبٍ وصاحبِيهِ في بيتِها، وفي ليلتها، لا ما سِوَى ذلك، وقد يجوزُ أَنْ يَكُونَ

(١) حديث صحيح. صالح بن أبي الأَخْضَر: ضعيف، يعتبر به وقد توبع.

وحديث توبة كعب مطولاً ومختصراً روي من طرق عن الزهري به، في: البخاري (٢٩٤٧) و(٢٩٤٨) و(٢٩٤٩) و(٢٩٥٠) و(٣٠٨٨) و(٣٥٥٦) و(٣٨٨٩) و(٣٩٥١) و(٤٤١٨) و(٤٦٧٣) و(٤٦٧٧) و(٤٦٧٨) و(٦٢٥٥) و(٦٦٩٠) و(٧٢٢٥)، ومسلم (٢٧٦٩).

نزل ذلك على رسول الله صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهو في غير لحافها.
وفي الحديث الأول إثبات أم سلمة عن رسول الله صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بقوله: «والله ما منكن امرأة ينزل عليّ الوحي وأنا في لحافها لئیس عائشة». ففي ذلك إثبات أن نزول الوحي كان عليه وهو في لحاف عائشة، وليس ذلك في الحديث الثاني الذي ذكرناه في هذا الباب، والله نسأله التوفيق.

٩٣٣- بابُ بيانِ مُشكِـلِ ما رُوِيَ عن رسولِ الله عليه السَّلامُ في أفضلِ بناته مَنْ هيَ منهن

٦٣٩٩- حَدَّثَنَا الرَّيْعُ الْجِيزِيُّ، وَيُوسُفُ بْنُ يَزِيدَ أَبُو يَزِيدَ،
وفهد، قالوا: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، حَدَّثَنَا
ابْنُ الهَادِ، حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ
عائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لما قَدِمَ المَدِينَةَ، خَرَجَتْ ابْنَتُهُ
مِنْ مَكَّةَ مَعَ بَنِي كِنَانَةَ فَخَرَجُوا فِي أَثَرِهَا، فَأَدْرَكَهَا هَبَارُ بْنُ الْأَسْوَدِ^(١)،
فَلَمْ يَزَلْ يَطْعُنُ بَعِيرَهَا حَتَّى صَرَعَهَا، فَأَلْقَتْ مَا فِي بَطْنِهَا وَأَهْرَيْقَتْ دَمًا،
فَانْطَلَقَ بِهَا، وَاشْتَجَرَ فِيهَا بَنُو هَاشِمٍ، وَبَنُو أُمَيَّةَ، فَقَالَ بَنُو أُمَيَّةَ: نَحْنُ
أَحَقُّ بِهَا، وَكَانَتْ تَحْتَ ابْنِ عَمِّهِمْ أَبِي الْعَاصِ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ عَبْدِ
شَمْسٍ^(٢)، فَكَانَتْ عِنْدَ هِنْدِ بِنْتِ رَبِيعَةَ، وَكَانَتْ تَقُولُ لَهَا هِنْدُ: هَذَا فِي

(١) هو هبار بن الأسود بن المطلب بن أسد القرشي، وقد أهدر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دمه، فقال: «إِنْ ظَفَرْتُمْ بِهِ بَارِئُ الْأَسْوَدِ، فَأَحْرِقُوهُ بِالنَّارِ» ثُمَّ قَالَ: «اقْتُلُوهُ، فَإِنَّهُ لَا يَعْذِبُ بِالنَّارِ إِلَّا رَبُّ النَّارِ» فَلَمْ يَلْقُوهُ، ثُمَّ أَسْلَمَ بَعْدَ الْفَتْحِ، وَحَسَنَ إِسْلَامُهُ، وَصَحِبَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. انظر «أسد الغابة» ٢٨٤/٥، و«الإصابة» ٥٦٥/٣-٥٦٧، والطبراني ٢٢/٢٠٠-٢٠١.

(٢) هو أبو العاص بن الربيع -أو ابن ربيعَةَ القرشي- صهر رسولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، زوج بنته زينب، وهو والد أُمَامَةَ الَّتِي كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَحْمِلُهَا فِي صَلَاتِهِ، أَسْلَمَ قَبْلَ الْحُدَيْيَةِ بِخَمْسَةِ أَشْهُرٍ، وَلَمَّا هَاجَرَ، رَدَّ عَلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَوْجَتَهُ زَيْنَبَ بَعْدَ سِتَّةِ أَعْوَامٍ عَلَى النِّكَاحِ الْأَوَّلِ. انظر «السير» ١/٣٣٠-٣٣٤.

سبب أبيك، فقال رسول الله عليه السلام لزيد بن حارثة: «ألا تنطلق فتجيء بزئب؟»، قال: بلى يا رسول الله، قال: «فخذ خاتمي هذا، فأعطها إياه»، قال: فانطلق زيد، فلم يزل يلطف وترك بعيره حتى أتى راعياً، فقال: لمن ترعى؟، فقال: لأبي العاص بن ربيعة، قال: فلمن هذه الغنم؟ قال: لزئب بنت محمد عليه السلام، فسار معه شيئاً، ثم قال له: هل لك أن أعطيك شيئاً تعطيتها إياه، ولا تذكره لأحد؟ قال: نعم فأعطاه الخاتم، فانطلق الراعي، فأدخل غنمه، وأعطاه الخاتم فعرفته، فقالت: من أعطاك هذا؟، قال: رجل، قالت: وأين تركته؟ قال: مكان كذا وكذا، فسكنت حتى إذا كان الليل خرجت إليه، فقال لها: اركبي بين يدي، قالت: لا ولكن اركب أنت، فركب وركبت وراءه حتى أتت النبي عليه السلام، فكان رسول الله عليه السلام يقول: «هي أفضل بناتي أصيبت في». فبلغ ذلك علي بن حسين بن علي^(١)، فانطلق إلى عروة بن الزبير فقال: ما حديث بلغني عنك أنك تحدثه تنتقص فيه حق فاطمة، فقال عروة: ما أحب أن لي ما بين المشرق والمغرب وإني أنتقص فاطمة حقاً هو لها وأما بعد، فلك علي أن لا أحدث به أبداً^(٢).

(١) هو الإمام زين العابدين علي بن الحسين بن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب، توفي سنة أربع وتسعين بالمدينة، ولا بقية للحسين بن علي إلا من قبل ابنه زين العابدين هذا. مترجم في «السير» ٤/٣٨٦-٤٠١.

(٢) رواه الحاكم ٤/٤٣-٤٤، والبخاري (٢٦٦٦) من طريق سعيد بن أبي مريم،

قال أبو جعفر: فكان في هذا الحديث مما يَحِبُّ تأملُه، والوقوفُ على المعنى فيه من قولِ رسولِ الله عليه السَّلامُ لزَيْدِ بنِ حارثَةَ: «أَلَا تَنْطَلِقُ فَتَجِئِي بَزِينَبَ؟»، وزَيْدٌ لَيْسَ بِمَحْرَمٍ مِنْهَا، وَلَا بِزَوْجٍ لَهَا، وَقَدْ نَهَى صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ تُسَافِرَ امْرَأَةٌ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ. وَرُويَتْ عَنْهُ فِي ذَلِكَ آثَارٌ بَعْضُهَا مُطْلَقٌ بِلا ذِكْرِ وَقْتٍ مَعْلُومٍ لِدَلَالَةِ السَّفَرِ، وَبَعْضُهَا فِيهِ ذِكْرُ مَقْدَارِ ذَلِكَ السَّفَرِ مِنَ الزَّمَانِ، وَفِي بَعْضِهَا: إِلَّا وَمَعَهَا زَوْجٌ أَوْ ذُو مَحْرَمٍ مِنْهَا.

وسنذكر هذا الباب، وما رُويَ عن رسولِ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهِ فِيمَا بَعْدُ مِنْ كِتَابِنَا هَذَا إِنْ شَاءَ اللهُ.

غَيْرَ أَنَّا تَأْمَلْنَا مَا كَانَ مِنْ رَسُولِ اللهِ عَلَيْهِ السَّلامُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ مِنْ إِطْلَاقِهِ لَزَيْدِ السَّفَرِ بَزِينَبَ، فَوَجَدْنَا زَيْدًا قَدْ كَانَ حِينَئِذٍ فِي تَبَنِ رَسُولِ اللهِ إِيَّاهُ، حَتَّى كَانَ يُقَالُ لَهُ بِذَلِكَ: زَيْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَلَمْ يَزَلْ بَعْدَ ذَلِكَ كَذَلِكَ إِلَى أَنْ نَسَخَ اللهُ ذَلِكَ، فَأَخْرَجَهُ مِنْ بُنَوْتِهِ، وَرَدَّهُ إِلَى أَبِيهِ فِي الْحَقِيقَةِ بِقَوْلِهِ: «مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ وَلَكِنْ رَسُولُ اللهِ وَخَاتَمُ النَّبِيِّينَ» [الأحزاب: ٤٠]، وَبِقَوْلِهِ لَزَيْدٍ وَأَمْثَالِهِ مِنَ الْمُتَّبَعِينَ «أَدْعُوهُمْ لَأَنَّهُمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللهِ فَإِنْ لَمْ تَعْلَمُوا آبَاءَهُمْ فَاِخْوَانُكُمْ فِي

به. وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي، وقال البزار: لا نعلم رواه عن عروة بهذا اللفظ إلا عمر، وقال الهيثمي ٢١٣/٩: رواه الطبراني في «الأوسط» و«الكبير» والبزار، ورجاله رجال الصحيح.

الدِّينَ وَمَوَالِيكُمْ» [الأحزاب: ٥]، ويقولُه تعالى: ﴿وَمَا جَعَلَ
أُدْعِيَاءَكُمْ أَبْنَاءَكُمْ﴾ [الأحزاب: ٤]، وبما أنزل في زيدٍ خاصةً في
إباحته تزويجَ زينبَ بنتِ جحشٍ التي كانت قبلَ ذلك زوجاً لزيد، وبما
أنزل في ذلك: ﴿فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاكُمْهَا﴾ إلى قوله ﴿وَطَرًا﴾
[الأحزاب: ٣٧].

فوقفنا على أنَّ ما كان أمر به عليه السَّلامُ زيداً قبلَ ذلك في
زينب وفي إباحته لها وله السَّفرُ من كل واحدٍ منهما مع صاحبه، كان
على الحُكْمِ الأول، وفي الحالِ التي كان زيدٌ فيها أخاً لزينب، فكان
بذلك مُحَرَّمًا لها، جائزاً له السَّفرُ بها، كما يجوزُ لأخٍ لو كان لها من
النَّسَبِ مِنَ السَّفرِ بها، فهذا وجه هذا المعنى من هذا الحديث، واللهُ
أَعْلَمُ.

وأما ما ذُكِرَ فيه من تفضيل رسول الله عليه السَّلامُ زينبَ على
سائر بناته، فإن ذلك كان ولا ابنةَ له يومئذٍ، فتستحقُّ الفضيلةَ غيرها
لما كانت عليه من الإيمانِ به، والاتباعِ له، ولما نَزَلَ بها في بدنِها من
أجله مما قد ذكرنا، ثم كان بعدَ ذلك مما وهبه الله له، وأقرَّ به عينه في
ابنته فاطمةَ ما كان منه فيها من توفيقه إياها للأعمالِ الصَّالِحَةِ الزاكيةِ،
وما وهبَ لها من الولدِ الَّذين صاروا له ولداً وذُرِّيَّةً مما لم يَشْرِكْهَا في
ذلك أحدٌ من بناته سواها، وكانت قبلَ ذلك في الوقت الذي استحقَّت
زينبُ ما استحقَّت من الفضيلةِ صغيرةً غيرَ بالغٍ ممن لا يجري لها ثوابٌ
بطاعاتها، ولا عقابٌ بخلافها، والدليلُ على ذلك من صغر سنِّها حينئذٍ،

وتقصيرها عن البلوغ: ما حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَهْلٍ الرَّازِي، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَسَنِ بْنِ حَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، حَدَّثَنِي أَبِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنِي أَبِي مُوسَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنِ حَسَنِ قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا، وَابْنُ شَهَابٍ الزُّهْرِيُّ عَلَى عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ، فَسَأَلَهُ عَنْ سَيِّدَةِ فَاطِمَةَ، فَبَدَرَنِي ابْنُ شَهَابٍ بِالْجَوَابِ عَنْ ذَلِكَ، فَقُلْتُ لَهُ: سَلْ هَذَا عَنْ أُمِّهِ، وَسَلْنِي عَنْ أُمِّي، ثُمَّ قُلْتُ لَهُ: كَانَ سَيِّئُهَا - يَعْنِي الَّذِي مَاتَ عَلَيْهِ - خَمْسًا وَعِشْرِينَ سَنَةً^(١).

ثم تأملنا الوقت الذي كانت فيه وفاتها، أي وقت كان من الزمان:

٦٤٠٠ - فوجدنا أَحْمَدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَهْبٍ قَدْ حَدَّثَنَا قَالَ: حَدَّثَنَا عَمِّي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، وَحَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي دَاوُدَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ ثُمَّ اجْتَمَعَا، فَقَالَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزَّيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أُرْسِلَتْ إِلَى أَبِي بَكْرٍ تَسْأَلُهُ مِيرَاثَهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْمَدِينَةِ، وَقَدْ كَانَ وَمَا بَقِيَ مِنْ خُمْسٍ خَيْرًا، فَقَالَ لَهَا أَبُو بَكْرٍ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

(١) أحمد بن سهل الرازي لا يعرف، ولم يرو له أبو جعفر سوى هذا الأثر، وكذا شيخ شيخه، وشيخ شيخ شيخه، وموسى بن عبد الله، مترجم في «الميزان» وثقه ابن معين، وقال البخاري: فيه نظر.

وسلم قال: «لَا نُورَثُ، مَا تَرَكَنَا صَدَقَةً» إِنَّمَا كَانَ يَأْكُلُ آلُ مُحَمَّدٍ فِي هَذَا الْمَالِ، وَإِنِّي وَاللَّهِ لَا أُغَيِّرُ شَيْئاً مِنْ صَدَقَةِ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ حَالِهَا الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهَا فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَلَأَعْمَلَنَّ فِيهَا بِمَا عَمِلَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَبَى أَبُو بَكْرٍ أَنْ يَدْفَعَ إِلَى فَاطِمَةَ مِنْهَا شَيْئاً، فَوَجَدَتْ فَاطِمَةُ عَلَى أَبِي بَكْرٍ فِي ذَلِكَ، فَهَجَرَتْهُ، فَلَمْ تُكَلِّمْهُ حَتَّى تُوْفِيَتْ، وَعَاشَتْ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ سِتَّةَ أَشْهُرٍ، فَلَمَّا تُوْفِيَتْ دَفَنَهَا زَوْجُهَا عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ لَيْلاً، وَلَمْ يُؤْذِنْ بِهَا أَبَا بَكْرٍ، وَصَلَّى عَلَيْهَا عَلِيٌّ^(١).

قال أبو جعفر: ثُمَّ كَانَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ إِبَانَتِهِ لِلنَّاسِ فَضْلَ فَاطِمَةَ عَلَى سَائِرِ بَنَاتِهِ، وَعَلَى سَائِرِ نِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ سِوَاهَا وَسِوَاهُنَّ:

٦٤٠١- مَا قَدْ حَدَّثَنَا بَكَارٌ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ صَاحِبُ الطَّيَالِسَةِ، وَمَا قَدْ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ، ثُمَّ اجْتَمَعَا فَقَالَ بَكَارٌ: قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ: قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ فِرَاسٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوقٍ، حَدَّثَنِي عَائِشَةُ: أَنَّ النِّسَاءَ كُنَّ اجْتَمَعْنَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمْ تُغَادِرْ مِنْهُنَّ وَاحِدَةً، فَجَاءَتْ فَاطِمَةُ تَمْشِي مَا تُخْطِي مِشْيَتُهَا مِشْيَةَ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَلَمَّا رَأَاهَا

(١) إسناده صحيح، ورواه البخاري (٣٠٩٢) و(٣٧١١) و(٤٠٣٥) و(٤٢٤٠) و(٤٢٤١)، ومسلم (١٧٥٩)، وأبو داود (٢٩٦٨) و(٢٩٦٩) و(٢٩٧٠)، والنسائي ١٣٢/٧، وأحمد ٤/١ و٦ و٩ من طرق، عن ابن شهاب، به.

رَحَّبَ بِهَا، وَقَالَ: «مَرْحَبًا بِابْنَتِي» وَأَخَذَهَا، فَأَقْعَدَهَا عَنْ يَمِينِهِ، أَوْ عَنْ يَسَارِهِ، فَسَارَّهَا، فَكَتَبَتْ، ثُمَّ سَارَّهَا الثَّانِيَةَ فَضَحِكَتْ، فَلَمَّا قَامَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قُلْتُ لَهَا: إِنَّ لَكَ مِنْ بَيْنِ نِسَائِهِ فَضْلَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ بَيْنِنَا بِالسَّرَارِ، وَأَنْتِ تَبْكِينَ!، عَزَمْتُ عَلَيْكَ بِمَا لِي عَلَيْكَ مِنْ حَقٍّ مِمَّ بَكَيتِ وَمِمَّ ضَحِكْتِ، فَقَالَتْ: مَا كُنْتُ لِأُفْشِيَ سِرَّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَلَمَّا تُوْفِيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قُلْتُ لَهَا: عَزَمْتُ عَلَيْكَ بِمَا لِي عَلَيْكَ مِنْ حَقٍّ إِلَّا أَخْبَرْتَنِي، قَالَتْ: أَمَا الْآنَ، فَنَعَمْ، إِنَّهُ لَمَّا سَارَّنِي فِي الْمَرَّةِ الْأُولَى قَالَ: «إِنْ جَبْرِيلَ كَانَ يَعَارِضُنِي بِالْقُرْآنِ فِي كُلِّ عَامٍ مَرَّةً، وَإِنَّهُ عَارَضَنِي الْعَامَ مَرَّتَيْنِ، وَإِنِّي لَا أَظُنُّ إِلَّا أَجْلِي قَدْ حَضَرَ، فَاتَّقِي اللَّهَ، فَيَنْعَمَ السَّلَفُ لَكَ أَنَا»، قَالَتْ: فَكَتَبْتُ بُكَائِي الَّذِي رَأَيْتِ، ثُمَّ سَارَّنِي الثَّانِيَةَ، فَقَالَ: «أَمَا تَرْضَيْنَ أَنْ تُكُونِي سَيِّدَةً هَذِهِ أُمَّةٍ، أَوْ سَيِّدَةً نِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ؟» قَالَتْ: فَضَحِكْتُ^(١).

٦٤٠٢- وما قد حَدَّثَنَا فَهْدٌ، حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، حَدَّثَنَا زَكْرِيَا بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ فِرَاسٍ، عَنْ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: أَقْبَلْتُ تَمْشِي - تَعْنِي فَاطِمَةَ - كَأَنَّ مِشْيَتَهَا مِشْيَةُ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، ثُمَّ ذَكَرَ بَقِيَّةَ هَذَا الْحَدِيثِ، كَمَا فِي حَدِيثِ بَكَّارٍ، وَإِبْرَاهِيمَ سَوَاءً، وَلَمْ يَذْكُرْ مَا فِي حَدِيثِهِمَا قَبْلَ ذَلِكَ.

٦٤٠٣- وما قد حَدَّثَنَا يَوْسُفُ بْنُ يَزِيدَ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ

(١) إسناده صحيح، ورواه البخاري (٣٦٢٣) و(٦٢٨٥) و(٦٢٨٦)، ومسلم (٢٤٥٠)، وابن ماجه (١٦٢١)، والبخاري (٣٩٦٠) من طرق عن فراس، به.

أبي مريم، عن نافع بن يزيد، حدثني ابنُ غَزِيَّة -يعني عُمارة- عن محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان، أنَّ أُمَّه فاطمة بنت الحسين حدثته، أنَّ عائشة كانت تقول: إن رسول الله صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال في مرضه الذي قُبِضَ فيه لِفاطمة: «يا بُنَيَّةُ أَخْبِي عَلَيَّ»، فَأُخِثَ عليه، فَنَاجَاهَا ساعة، ثُمَّ انْكَشَفَتْ عنه وهي تبكي، وعائشة حاضرة، ثُمَّ قال رسول الله صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بعد ذلك بساعة: «اخْبِي عَلَيَّ يَا بُنَيَّةُ»، فَأُخِثَ عليه، فَنَاجَاهَا ساعة ثُمَّ كَشَفَتْ عنه تَضَحْكُ، فَقَالَتْ عائشة: أَيُّ بُنَيَّةٍ، ماذا نَاجَاكِ أبوك؟، قالت فاطمة: أَوْشِكُ أُبَيِّنُهُ، نَاجَانِي عَلَى حَالِ سِرِّ ثُمَّ رَأَيْتِ أَنِّي أُخْبِرُكَ بِسِرِّهِ وَهُوَ حَيٌّ؟! فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَى عَائِشَةَ أَنْ يَكُونَ سِرٌّ دُونَهَا، فَلَمَّا قَبِضَهُ اللَّهُ، قَالَتْ عَائِشَةُ لِفَاطِمَةَ: أَلَا تُخْبِرِينِي ذَلِكَ الْخَبْرَ؟، فَقَالَتْ: أَمَا الْآنَ، فَنَعَمْ، نَاجَانِي فِي الْمَرَّةِ الْأُولَى، فَأَخْبِرْنِي أَنَّ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ يُعَارِضُهُ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ عَامٍ مَرَّةً، وَإِنَّهُ عَارِضَنِي الْعَامَ مَرَّتَيْنِ، وَأَخْبِرْتَنِي أَنَّهُ أَخْبَرَهَا أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيًّا كَانَ بَعْدَهُ نَبِيٌّ إِلَّا عَاشَ نِصْفَ عَمْرِو الَّذِي كَانَ قَبْلَهُ، وَأَخْبِرْنِي أَنَّ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ عَاشَ عَشْرِينَ وَمِئَةَ سَنَةٍ، وَلَا أُرَانِي إِلَّا ذَاهِبًا عَلَى سِتِّينَ، فَأُبْكَانِي ذَاكَ، وَقَالَ: «يَا بُنَيَّةُ إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ نِسَاءِ الْمُسْلِمِينَ امْرَأَةٌ أَعْظَمُ رِزْيَةً مِنْكَ، فَلَا تَكُونِي أَدْنَى امْرَأَةٍ صَبْرًا»، ثُمَّ نَاجَانِي فِي الْمَرَّةِ الْآخَرَى، فَأَخْبِرْنِي أَنِّي أَوَّلُ أَهْلِهِ لِحَقِّقًا بِهِ، وَقَالَ: «إِنَّكَ سَيِّدَةُ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ إِلَّا مَا كَانَ مِنَ الْبُتُولِ مَرِيَمَ ابْنَةِ عِمْرَانَ»، فَضَحِكْتُ لذلك^(١).

(١) إسناده ضعيف لضعف محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان.

٦٤٠٤- وما قد حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ الْمَغِيرَةِ أَبُو الْحَسَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: «حَسْبُكَ مِنْ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ مَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ، وَخَدِيجَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ، وَفَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ، وَآسِيَةُ امْرَأَةِ فِرْعَوْنَ»^(١).

٦٤٠٥- وما قد حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي دَاوُدَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عُثْمَانَ اللَّاحِقِيُّ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي الْفَرَاتِ، عَنْ عَلْبَاءِ بْنِ أَحْمَرَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: خَطَّ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَرْبَعَةَ خُطُوطٍ، ثُمَّ قَالَ: «أَتَذَرُونَّ مَا هَذَا؟»، قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «أَفْضَلُ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ خَدِيجَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ، وَفَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ، وَمَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ، وَآسِيَةُ بِنْتُ مُزَاحِمٍ امْرَأَةِ فِرْعَوْنَ»^(٢).

٦٤٠٦- وما قد حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا مُثَنَّى بْنُ مَعَاذٍ، حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ دَاوُدَ الْبَغْدَادِيُّ، قَالَ مِبَارَكُ بْنُ فَضَالَةَ: حَدَّثَنَا عَنْ الْحَسَنِ، قَالَ عِمْرَانُ بْنُ حَصِينٍ خَرَجْتُ يَوْمًا فَإِذَا أَنَا بِرَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ لِي: «يَا عِمْرَانُ إِنَّ فَاطِمَةَ مَرِيضَةً، فَهَلْ لَكَ أَنْ

(١) إسناده صحيح، وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٢٠٩١٩).

ورواه الترمذي (٣٨٧٨)، وابن حبان (٢٢٢٢)، وأحمد ١٣٥/٣، والحاكم ١٥٨/٣ من طرق عن عبد الرزاق، به. وقال الترمذي: هذا حديث صحيح.

(٢) رواه أحمد ٢٩٣/١، والطبراني (١١٩٢٨)، والحاكم ٥٩٤/٢ و١٦٠/٣.

و١٨٥ من طريق داود به. وقال الحاكم: صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي.

تَعَوَّدَهَا؟»، قال: قلت: فإدراك أبي وأمي، وأي شرفٍ أشرف من هذا؟ قال: «انْطَلِقْ»، فانطلق رسول الله عليه السَّلام وانطلقتُ معه حتى أتى البابَ، فقال: «السَّلامُ عَلَيْكُمْ، ادْخُلْ؟»، فقالت: وعليكم، ادْخُلْ، فقال رسول الله صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَنَا وَمَنْ مَعِيَ؟» قالت: والذي بعثك بالحق ما عليَّ إلا هذه العباءة، قال: ومع رسول الله صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مائة خلقة فرمى بها إليها، فقال لها: «شَدِّهَا عَلَى رَأْسِكَ» ففعلت ثم قالت: ادْخُلْ، فدخل رسول الله صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ودخلتُ معه، فَتَعَدَّ عِنْدَ رَأْسِهَا، وقعدت قريباً منه، فقال: «أَيُّ بُنَيَّةٍ كَيْفَ تَجْدِينَكِ؟»، قالت: والله يا رسول الله إني لَوَجَعَةٌ، وإنه ليزيدني وجعاً إلى وجعي أنه ليس عندي ما أَكُلُ، فبكى رسول الله صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَبَكَتْ فَاطِمَةُ عَلَيْهَا السَّلامُ، وَبَكَيْتُ مَعَهُمَا، فقال لها: «أَيُّ بُنَيَّةٍ، تَصْبِرِي؟» مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، ثم قال لها: «أَيُّ بُنَيَّةٍ، أَمَا تَرْضَيْنَ أَنْ تَكُونِي سَيِّدَةَ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ؟»، قالت: يا ليتها ماتت، وأين مريم بنت عمران؟، فقال لها: «أَيُّ بُنَيَّةٍ، تِلْكَ سَيِّدَةُ نِسَاءِ عَالَمِهَا، وَأَنْتِ سَيِّدَةُ نِسَاءِ عَالَمِكِ وَالَّذِي بَعَثَنِي بِالْحَقِّ لَقَدْ زَوَّجْتُكِ سَيِّدًا فِي الدُّنْيَا، سَيِّدًا فِي الْآخِرَةِ، لَا يُنْفَضُهُ إِلَّا مُنَافِقٌ».

قال أبو جعفر: ففي ما قد روينا ما قد دَلَّ أَنَّ سَيِّدَةَ فَاطِمَةَ كَانَ فِي الْوَقْتِ الَّذِي قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهِ الْمَدِينَةَ، وَأَمَرَ زَيْدًا بِالذَّهَابِ إِلَى زَيْنَبَ، وَالْمَحِيئِ بِهَا إِلَيْهِ، كَانَ بَضْعَ عَشْرَةَ سَنَةً، وَهُوَ سِنٌ قَدْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ لَمْ تَبْلُغْ فِيهِ.

وعقلنا بما رَوَيْنَا مِنْ خَيْرِ عَائِشَةَ عَنِ الْوَقْتِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، وَأَنَّهُ كَانَ بَعْدَ وَفَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِسِتَّةِ أَشْهُرٍ، فَكَانَ ذَلِكَ مِمَّا قَدْ دَلَّ عَلَى أَنْ بَلَّوْغَهَا وَلِزُومِ الْأَحْكَامِ إِيَّاهَا كَانَ بَعْدَ مَا قَالَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِزَيْدٍ فِي زَيْنَبَ مَا قَالَ، ثُمَّ صَارَ مَا فَضَّلَ اللَّهُ تَعَالَى فَاطِمَةَ مِمَّا ذَكَرْنَا يُوجِبُ فَضْلَهَا عَلَى زَيْنَبَ، وَعَلَى مَنْ سِوَاهَا مِمَّنْ فَضَّلَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْآثَارِ الَّتِي رَوَيْنَاهَا فِي هَذَا الْبَابِ.

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: فَقَدْ رُوِيَ فِي ذِكْرِ مَنْ فَضَّلَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَذَكَرَهُ بِالْكَمَالِ مِنَ النِّسَاءِ نِسَاءَ ذَكَرَهُنَّ لَيْسَتْ فَاطِمَةُ فِيهِنَّ وَذَكَرَ فِي ذَلِكَ:

٦٤٠٧- مَا قَدْ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةٍ، عَنْ مُرَّةٍ، يَعْنِي ابْنَ شَرَّاحِيلَ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «كَمُلَ مِنَ الرِّجَالِ كَثِيرٌ، وَلَمْ يَكْمُلْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَرِيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ، وَآسِيَةُ امْرَأَةِ فِرْعَوْنَ، وَإِنَّ فَضْلَ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضْلِ الشَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ»^(١).

قِيلَ لَهُ: قَدْ يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ مَا فِي هَذَا الْحَدِيثِ كَانَ قَبْلَ بَلَّوْغِ فَاطِمَةَ^(٢)، وَاسْتَحْقَاقِهَا الرُّتْبَةَ الَّتِي ذَكَرَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

(١) إسناده صحيح، ورواه البخاري (٥٤١٨)، ومسلم (٢٤٣١)، والترمذي (١٨٣٤)، وابن ماجه (٣٢٨٠)، وأحمد ٣٩٤/٤، ٤٠٩، والبيهقي (٩٣٦٢) من طرق عن شعبة به.

(٢) قال الحافظ: ولم يكمل من النساء؛ أي من نساء الأمم الماضية، إلا إن حملنا

وسلّم بها، فعاد بحمد الله جميع ما رويناه في هذا الباب إلى أن لا تضاد فيه، ولا إيجاب كشف معانيه عن ما ذكر مما يُوجِبُه، وأن كُلاًّ فضل ذكرٍ لغير فاطمة مما قد يحتمل أن تكون فصلت به فاطمة محتملاً لأن يكون، وهي يومئذ صغيرة ثم بلغت بعد ذلك فصارت بالمكان الذي جعلها الله به، وذكرها به، واختصّها بما اختصّها به فيه على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم، والله نسأله التوفيق.

الكمال على النبوة [أي على قول من قال إن مريم نبيه] فيكون على إطلاقه. الفتح ٤٧١/٦.

أما تفضيل فاطمة فمتعلق بتقديدها على غيرها من نساء عصرها ومن بعدهن، فهي سيدة نساء العالمين إلا مريم.

وأما خديجة فهي أم فاطمة وهي أيضاً رضي الله عنها خير نساء زمانها ومن خير نساء العالمين. وفي حديث ابن عباس المتقدم فإن الخيرية لأربع: خديجة وفاطمة ومريم وآسية، وفي رواية أوردها ابن عبد البر عن ابن عباس رفعه «سيدة نساء العالمين مريم ثم فاطمة ثم خديجة ثم آسية» وقال: وهذا حديث حسن يرفع الإشكال. وانظر الفتح ١٣٥/٧-١٣٦.

٩٣٤- بابُ بيانِ مُشكِـلِ ما رُوِيَ عن رسولِ الله ﷺ من قوله:

«إِنَّ بني هِشامِ بنِ المِغيرةِ اسْتَأذَنُونِي في أَنْ يُنكِحُوا ابْنَتَهُم

عَلِيَّ بنِ أَبِي طالِبٍ»، وما كان منه في ذلك

٦٤٠٨- حَدَّثَنَا الرِّيعُ بنُ سُلَيْمانِ المِرادِيُّ، قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ

بنُ وهبٍ [ح]، وَحَدَّثَنَا الرِّيعُ أَيْضاً، قال: حَدَّثَنَا شَعِيبُ بنُ اللَّيْثِ

[ح]، وَحَدَّثَنَا ابنُ أَبِي داودَ، قال: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بنُ عَبْدِ اللَّهِ بنِ يونسَ،

ثم اجتمعوا جميعاً، فقالوا: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بنُ سَعْدٍ، عن عَبْدِ اللَّهِ بنِ عُبيدِ

اللهِ بنِ أَبِي مُليكةَ، عن المِسْوَريِّ بنِ مَحْرَمَةَ، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ،

وهو يقولُ: «إِنَّ بني هِشامِ بنِ المِغيرةِ اسْتَأذَنُوا في أَنْ يُنكِحُوا ابْنَتَهُم

عَلِيَّ بنِ أَبِي طالِبٍ، ولا آذَنُ، ثم لا آذَنُ، ثم لا آذَنُ، إلا أن يُريدَ

ابنُ أَبِي طالِبٍ أَنْ يُطَلِّقَ ابْنَتِي وَيُنْكِحَ ابْنَتَهُم، فإنما هي بضعةٌ مني

يُرِيئُني ما أَرابَها، ويؤذِني ما آذاها»^(١).

(١) إسناده صحيح، ورواه مسلم (٢٤٤٩) (٩٣)، وأبو داود (٢٠٧١) عن

أحمد بن عبد الله بن يونس، به.

ورواه أحمد ٣٢٨/٤، وفي «الفضائل» (١٣٢٨)، والبخاري (٥٢٣٠)

و(٥٢٧٨)، ومسلم (٢٤٤٩) (٩٣)، وأبو داود (٢٠٧١)، وابن ماجه (١٩٩٨)،

والترمذي (٣٨٦٧)، والنسائي في «الفضائل» (٢٦٥)، وابن حبان (٦٩٥٥)،

والطبراني ٢٢/١٠١٠، والبيهقي ٣٠٧/٧ و٣٠٨ و٢٨٨/١٠ و٢٨٩، والبخاري (٣٩٥٨)

من طرق، عن الليث بن سعد.

ورواه مختصراً البخاري (٣٧١٤) و(٣٧٦٧)، ومسلم (٢٤٤٩) (٩٣) و(٩٤)،

قال أبو جعفر: فاحتمل أن يكون ذلك كان لخطبة من علي كان أتاها إليهم، واحتمل أن يكون ذلك ليخطبوا علياً إلى نفسه لها، وإن لم يكن علي قبل ذلك خطبها إليهم.

فنظرنا في ذلك هل روي في ذلك غير هذا الحديث مما يكشف عن حقيقة المعنى كان في ذلك

٦٤٠٩ - فوجدنا ابن أبي داود قد حدثنا، قال: حدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي، قال: حدثنا وهب بن جرير، قال: حدثنا أبي، قال: سمعت النعمان بن راشد يحدث عن الزهري، عن علي بن حسين، عن المسور بن مخرمة، أن علياً خطب بنت أبي جهل، فأتت فاطمة النبي ﷺ، فقالت: إن قومك يتحدثون أنك لا تغضب لبناتك، وإن علياً قد خطب ابنة أبي جهل، فقال النبي ﷺ: «إنما فاطمة بضعة مني، وإنني أكره أن يسوءها»، وذكر أبا العاص بن الربيع، فأحسن عليه الثناء، وقال: «لا يجمع بين ابنة نبي الله وبين ابنة عدو الله»^(١).

والنسائي في «الفضائل» (٢٦٦)، والطبراني ٢٢/ (١٠١٢)، والبيهقي (٣٩٥٧) من طريق عمرو بن دينار، والطبراني ٢٢/ (١٠١١) من طريق عبد الله بن لهيعة، كلاهما عن ابن أبي ملكية، به.

(١) رواه ابن حبان (٧٠٦٠) عن أحمد بن علي بن المثنى، عن محمد بن أبي بكر المقدمي، به.

ورواه أحمد ٤/ ٣٢٦، وفي «الفضائل» (١٣٣٤)، ومسلم (٢٤٤٩) (٩٦)، والطبراني ٢٠/ (٢١) من طريق وهب بن جرير، به.

٦٤١٠- ووجدنا أحمد بن شعيب قد حَدَّثَنَا، قال: حَدَّثَنَا محمد بن خالد بن خَلِيٍّ، قال: حَدَّثَنَا بشر بن شعبي، عن أبيه، عن الزُّهري، قال: أخبرني علي بن حسين، أن المِسْوَر بن مخرمة، أخبره: أن علي بن أبي طالب عليه السَّلام خطب ابنة أبي جهل، وعنده فاطمة ابنة رسول الله ﷺ، فلما سَمِعَتْ فاطمة، أتت رسول الله ﷺ، فقالت له: إن قومك يتحدثون: أنك لا تَغْضَبُ لِبَنَاتِكَ، وهذا علي ناكح ابنة أبي جهل، قال المِسْوَر: فقام رسول الله ﷺ، فسمِعته حينَ تشهَّد يقول: «أما بعد، فإنِّي أنكحتُ أبا العاص، فحدَّثني، فَصَدَّقَنِي، وإنَّ فاطمة ابنة محمد بَضْعَةٌ مِنِّي، وإنما أكره أن يَفْتَنُوهَا، وإيَّم الله عَزَّ وَجَلَّ لا تجتمع ابنة رسول الله ﷺ وابنة عدوِّ الله أبداً» فترك علي الخطبة^(١).

٦٤١١- ووجدنا أحمد قد حَدَّثَنَا، قال: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ الله بن سعد بن إبراهيم الزهري، قال: حَدَّثَنَا عَمِّي، قال: حَدَّثَنِي أبي، عن الوليد بن كثير، عن محمد بن عمرو بن حَلْحَلَةَ الدُّؤَلي حدثه، أن ابنَ شهاب حدثه، أن علي بن حُسَيْن حدثه: أَنَّهُمْ حينَ قدموا من عندِ يزيد بن

ورواه أبو يعلى (٧١٨١)، وابن حبان (٦٩٥٧)، والطبراني (١٨)/٢٠ من طريق عبيد الله بن أبي زياد، عن ابن شهاب الزهري، به.

(١) إسناده صحيح، ورواه أحمد ٣٢٦/٤، وفي «الفضائل» (١٣٢٩)، والبخاري (٣٧٢٩)، ومسلم (٢٤٤٩) (٩٦)، وابن ماجه (١٩٩٩)، والطبراني (١٩)/٢٠ من طريق أبي اليمان الحكم بن نافع، والبيهقي ٣٠٨/٧ من طريق أبي حاتم محمد بن إدريس الحنظلي، كلاهما عن شعيب بن أبي حمزة، به.

معاوية مقتل حسين بن علي عليه السلام، لقيه المسور بن مخرمة، فقال: هَلْ لَكَ مِنْ حَاجَةٍ تَأْمُرُنِي بِهَا؟ قُلْتُ لَهُ: لَا، قَالَ: هَلْ أَنْتَ مُعْطِيٌّ سَيْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَغْلِبَكَ الْقَوْمُ عَلَيْهِ، وَإِيْمُ اللَّهِ لَنْ أُعْطِيْتَنِيهِ لَا يَخْلَصُ إِلَيْهِ أَبَدًا حَتَّى تَبْلُغَ نَفْسِي. إِنْ عَلِيَ بْنِ أَبِي طَالِبٍ خَطَبَ ابْنَةَ أَبِي جَهْلٍ عَلَى فَاطِمَةَ، فَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ النَّاسَ فِي ذَلِكَ، وَأَنَا يَوْمَئِذٍ كَالْمُحْتَلِمِ، فَقَالَ: «إِنَّ فَاطِمَةَ مِنِّي، وَإِنِّي أَتَخَوَّفُ أَنْ تُفْتَنَ فِي دِينِهَا»، ثُمَّ ذَكَرَ صَهْرًا مِنْ بَنِي عَبْدِ شَمْسٍ، فَأَتَنِي عَلَيْهِ فِي مَصَاهِرْتِهِ إِيَّاهُ فَأَحْسَنَ، قَالَ: «حَدَّثَنِي، فَصَدَّقَنِي، وَوَعَدَنِي، فَوَفَّى لِي، وَإِنِّي لَسْتُ أَحَرَّمُ حَلَالًا، وَأُحِلُّ حَرَامًا، وَلَكِنْ وَاللَّهِ لَا تَجْتَمِعُ ابْنَةُ رَسُولِ اللَّهِ وَابْنَةُ عَدُوِّ اللَّهِ فِي مَكَانٍ وَاحِدٍ أَبَدًا»^(١).

٦٤١٢ - ووجدنا عبد الرحمن بن معاوية قد حَدَّثَنَا، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْعَلَاءِ ابْنِ زَبْرِيقِ الزُّيَيْدِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ الْحَمِيرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَالِمٍ، عَنْ الزُّيَيْدِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ، أَنَّ عَلِيَّ بْنَ حُسَيْنٍ، أَخْبَرَهُ: أَنَّهُمْ لَمَّا رَجَعُوا مِنْ

(١) إسناده صحيح، وهو في «فضائل الصحابة» للنسائي (٢٦٧) مقتصرًا على قوله: «إِنَّ فَاطِمَةَ مِنِّي».

ورواه أحمد ٣٢٦/٤، وفي «الفضائل» (١٣٣٥)، ومن طريقه مسلم (٢٤٤٩) (٩٥)، وأبو داود (٢٠٦٩)، والطبراني (٢٠/٢٠). ورواه البخاري (٣١١٠) عن سعيد بن محمد الجرهمي، وابن حبان (٦٩٥٦) من طريق يحيى بن معين، ثلاثهم (أحمد بن حنبل، وسعيد، ويحيى) عن يعقوب بن إبراهيم، به.

الطَّف، وكان أتى به يزيد بن معاوية أسيراً في رهطٍ هو رابعهم، قال علي: فلما قَدِمْنَا المدينة، جاءني المسورُ بنُ مَحْرَمَةَ الزُّهري، ثم ذكر مثله في إسناده غير أنه لم يَقُلْ فيه: وإني لَسْتُ أُحَرِّمُ حلالاً، ولا أُحِلُّ حراماً.

فكان في هذه الآثارُ أنَّ علياً عليه السَّلامُ قد كان خطب تلك المرأة، فاحتمل أن يكونَ ذلك كان منه، وهو لا يرى أن ذلك يقع من رسول الله ﷺ الموقع الذي وقع منه، فلما عَلِمَ بذلك، تركه، وأضربَ عنه، واختارَ ما يَحْسُنُ موقعه من رسولِ الله ﷺ، فَلَزِمَهُ، فكان على ذلك محموداً.

فقال قائل: فقد ذكر في هذه الآثارُ ثناء رسولِ الله ﷺ على أبي العاصِ في تركه ابنةَ رسولِ الله ﷺ التي كانت عنده مثلَ الذي كان مِن علي في ابنةِ رسولِ الله ﷺ التي كانت عنده، أفَيَكُونُ ذلك على موضع له من قلبه ﷺ بما كان منه في ابنته يَتَقَدَّمُ به ما لِعَلي في قلبه ﷺ في ابنته التي كانت عنده مما يُخَالِفُ ذلك؟

فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عَزَّ وَجَلَّ: أنه قد يَحْتَمِلُ أن يكونَ الذي كان مِن أبي العاصِ بتركه ما كان ترك من ذلك في ابنةِ رسولِ الله ﷺ التي كانت عنده، أن نفسه لم تدعه إلى ذلك من غيرها، وكانَ الذي كان مِن علي عليه السَّلامُ مما ذكر عنه في هذه الآثارُ لما دعتَه نفسه إليه من التي خَطَبَهَا، إذ لم تُحَرِّمِ الشَّرِيعَةُ التي هو من أهلها ذلك منها، وإن كان الأحسنُ به تركُ التعرضِ لذلك لما يَدْخُلُ به قلبَ

ابنة رسول الله ﷺ التي عنده مما هو موجود في مثلها، فلما كان من رسول الله ما كان مما ذكر عنه في هذه الآثار عَلِمَ به ما كان عند رسول الله في ذلك، فمالَ إليه، وآثره على ما كانت نفسه دَعَتْهُ إليه مما يُخَالِفُ ذلك، فكان في ذلك محموداً لإشاره رسول الله ﷺ على ما مَالَتْ إليه نفسه مما لا خفاء بمثله من صُعوبة ذلك وغلظه، فكان في ذلك فوقَ حال أبي العاص في تركه ما لم تَكُنْ نفسه دَعَتْهُ إليه.

فقال هذا القائل: فكيف لم يذكر ﷺ مكان أبي العاص عثمان بن عفان رضي الله عنه وعنده ابنة له كما عند كُلِّ واحدٍ من علي ومن أبي العاص ابنة له؟

فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله جَلَّ وعَزَّ وعونه: أن ترك رسول الله ﷺ ذِكْرَ عثمان كان في ذلك، لأنَّه كان لِعَلي نظيرٌ لما لِكُلِّ واحدٍ منهما من السوابق التي ليست لأبي العاص، وذكر أبا العاص ليستوفي بذلك الحجةَ فيما خطب به، وهذا من أعلى مراتب الحكمة فيما خطب به، وفيما أراد سماع علي إياه، لأن أبا العاص وإن لم يَكُنْ مثله، فقد لَحِقَهُ هذا الثناء بتركه ما كان همُّ به، وعلي كان بذلك الثناء أولى من أبي العاص لسوابقه ولموضعه من الله عَزَّ وجَلَّ، ثم من رسول الله ﷺ مما لَيْسَ ذلك لأبي العاص، فذكر ﷺ أبا العاص توكيداً لحجته فيما أراد وقوفَ علي عليه، ولم يذكر عثمان رضي الله عنه مكانه، لأنه لو ذكره كان قد ذكر له مثلاً، ولم تجب له عليه هذا الحجة التي وجبت له عليه بذكره أبا العاص، ولما زال ذلك من علي عليه السَّلام، وكان

كهو لو لم يَكُنْ منه في ذلك شيء مما كان منه، بل زاد بذلك في رتبته وفي تمسكه برسول الله ﷺ، وفي إثاره إياه على نفسه رضوان الله عليه، وكيف يجوز أن يُظنَّ بعلي سوى ذلك، وقد تقدّم وعُدَّ الله فيه بما أنزله في كتابه من قوله: ﴿وَهْدُوا إِلَى الطَّيِّبِ مِنَ الْقَوْلِ وَهْدُوا إِلَى صِرَاطِ الْحَمِيدِ﴾ [الحج: ٢٤]، ومن إدخاله الجنة مع من ذكره معه في قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَدْخُلُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾ الآية [الحج: ٢٣]، وقد ذكرنا ذلك بأسانيده فيما تقدّم منا في كتابنا هذا، وهذا مما لا يلحقه نسخ لأن النسخ لا يلحق الإخبار بما يكون، وإنما يلحق الشرائع التي تحول من تحريم إلى تحليل، أو من تحليل إلى تحريم لا ما سوى ذلك مما قد أخبر عز وجل أنه يكون ذلك كائناً لا محالة، ثم ما قد كان منه ﷺ بعد هذه القصة في غدير خم من قوله: «مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ، وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ، وَانْصُرْ مَنْ نَصَرَهُ، وَاخْذُلْ مَنْ خَذَلَهُ»، وقد ذكرنا ذلك بأسانيده فيما تقدم منا في كتابنا هذا، ومن قوله له لما خلفه في غزوة تبوك، وهي آخر غزواته: «أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي»، ومن بعثته معه بعد ذلك بسورة براءة ليقراها على الناس في مواسم الحج، وقوله مع ذلك: «إِنَّهُ لَا يُبْلَغُ عَنِّي إِلَّا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِي». ومن قوله في الحسن والحسين ابنيه عليهما السلام: «إِنَّهُمَا سَيِّدَا شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَأَبُوهُمَا خَيْرُ مِنْهُمَا». وقد ذكرنا ذلك فيما تقدّم منا في

كتابنا هذا. ومن سيف الله عزَّ وجلَّ الذي أجراه على يده بَعْدَ موتِ رسولِ الله ﷺ في قتله شرَّ الخلق والخليقة ذا الثَّدْيَةِ وأصحابه، ومن شهادة عمر رضي الله عنه له أَنَّهُ مِمَّنْ تُوفِّيَ رسولُ الله ﷺ وهو عنه راضٍ.

وفيما ذكرنا من هذا كفاية، لإبانة المعنى الذي زاد في فضله بغلبته شهوته بإيثارِ رسولِ ﷺ عليها مع ما له من الفضائلِ سوى ذلك مما ذكرناه يُغني عن ذِكْرِها، ويُقيمُ الحُجَّةَ على من يتعلَّقُ عليه بها في هذه الآثارِ التي روينَا مما هو له فضيلةٌ نعيده إلى خلاف ذلك، فرحمةُ الله عليه، وصلواته، وعلى سائر أصحابه رضوانُ الله عليهم، والله عزَّ وجلَّ نسأله التوفيق.

٩٣٥- باب بيان مُشْكِل ما رُوِيَ عن رسول الله ﷺ في وِلاَةِ الأمر بعده، الذين هم في لايتتهم إياه خلفاء نبوة،

من هم؟

٦٤١٣- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُسْهَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ الْخَوْلَانِيُّ الْأَبْرَشِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي الزَّيْدِيُّ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبَانَ بْنِ عَثْمَانَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ كَانَ يُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أُرِي اللَّيْلَةَ رَجُلًا صَالِحًا أَنَا أَبَا بَكْرٍ نِيطَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَنِيطَ عُمَرُ بِأَبِي بَكْرٍ، وَنِيطَ عَثْمَانُ بِعُمَرَ»، فَلَمَّا قَمْنَا مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قُلْنَا: أَمَّا الرَّجُلُ الصَّالِحُ، فَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَمَّا مَا ذَكَرَ مِنْ نَوَاطِ بِعَظْمِهِمْ بَعْضًا، فَهِيَ وَلاَةُ هَذَا الْأَمْرِ الَّذِي بَعَثَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهِ نَبِيَّهُ ﷺ^(١).

قال أبو جعفر: ففي هذا الحديث أن وِلاَةَ الأمر الذي بَعَثَ اللَّهُ بِهِ نَبِيَّهُ ﷺ بعده هُمُ هَؤُلَاءِ الثَّلَاثَةُ الْمَذْكُورُونَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ، فَقَدْ يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونُوا وَلاَتَهُ بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ، وَيَكُونُ لَهُ وَلاَةُ بَعْدَهُمْ سِوَاهُمْ، فَنَظَرْنَا فِي ذَلِكَ.

(١) عمرو بن أبان بن عثمان، ذكره ابن حبان في «الثقات» ٢٦١/٧، فقال: روى عنه الزهري وأهل المدينة، وقد روى عن جابر بن عبد الله، فلا أدري أسمع منه أم لا.

ورواه أحمد ٣/٣٥٥، وأبو داود (٤٦٣٦)، وابن حبان (٦٩١٣)، وابن أبي عاصم «السنة» (١١٣٤)، والحاكم ٧١/٣-٧٢ من طرق عن محمد بن حرب، به.

٦٤١٤- فوجدنا علي بن معبد، قد حَدَّثَنَا، قال: حَدَّثَنَا الأسود بن عامر، قال: أَخْبَرَنَا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن عبد الرحمن بن أبي بكرة، عن أبيه، قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعْجِبُهُ الرُّؤْيَا، وَيَسْأَلُ عَنْهَا، فَقَالَ ذَاتَ يَوْمٍ: «أَيُّكُمْ رَأَى رُؤْيَا؟» فَقَالَ رَجُلٌ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، رَأَيْتُ كَأَن مِيزَانًا ذُلِّي مِنَ السَّمَاءِ، فَوُزِنْتُ فِيهِ أَنْتَ وَأَبُو بَكْرٍ، فَرَجَحْتَ بِأَبِي بَكْرٍ، ثُمَّ وُزِنَ فِيهِ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، فَرَجَحَ أَبُو بَكْرٍ بِعُمَرَ، وَوُزِنَ فِيهِ عُمَرُ وَعُثْمَانُ، فَرَجَحَ عُمَرُ بِعُثْمَانَ، ثُمَّ رُفِعَ الْمِيزَانُ، فَاسْتَاءَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «خِلَافَةُ نَبْوَةٍ، ثُمَّ يُؤْتِي اللَّهُ الْمَلِكَ مَنْ يَشَاءُ»^(١).

ثم نظرنا في ذلك هل رُوي فيه غير هذا الحديث، إذ كان في هذا الحديث رفع الميزان الذي أخبر رسول الله ﷺ أن الموزنين به ولأه ذلك الأمر بعده.

(١) علي بن زيد بن جدعان: ضعيف.

ورواه أبو داود (٤٦٣٥) عن موسى بن إسماعيل، عن حماد بن سلمة، به. ورواه أحمد ٤٤/٥ و ٥٠ من طريقين عن حماد بن سلمة به. ورواه أبو داود (٤٦٣٤)، والترمذي (٢٢٨٧) من طريقين عن محمد بن عبد الله الأنصاري، حَدَّثَنَا أَشْعَثُ، عن الحسن، عن أبي بكرة أن النبي ﷺ قال ذات يوم: «(من رأى منكم رؤيا؟)»، فقال رجل: أنا، رَأَيْتُ كَأَن مِيزَانًا نَزَلَ مِنَ السَّمَاءِ فَوُزِنْتُ أَنْتَ وَأَبُو بَكْرٍ فَرَجَحْتَ أَنْتَ بِأَبِي بَكْرٍ، وَوُزِنَ عُمَرُ وَأَبُو بَكْرٍ فَرَجَحَ أَبُو بَكْرٍ، وَوُزِنَ عُمَرُ وَعُثْمَانُ فَرَجَحَ عُمَرُ، ثُمَّ رُفِعَ الْمِيزَانُ، فَارْتَأَيْنَا الْكَرَاهِيَةَ فِي وَجْهِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

٦٤١٥- فوجدنا سليمانَ بن شعيب الكيسانِي قد حَدَّثَنَا، قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زِيَادٍ، قال: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عن سَعِيدِ بْنِ جُمُهَانَ، عن أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ سَفِينَةَ، قال: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يقول: «الْخِلَافَةُ ثَلَاثُونَ عَامًا، ثُمَّ يَكُونُ الْمُلْكُ»، ثُمَّ قَالَ سَفِينَةُ: أُمْسِكُ سَنَتَيْنِ أَبُو بَكْرٍ، وَعَشْرَ سِنِينَ عُمَرُ، وَاثْنَتَيْ عَشَرَ سَنَةً عُثْمَانُ، وَسِتَّ سِنِينَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ^(١).

فَدَلَّ هَذَا الْحَدِيثُ أَنَّ سِنِينَ خِلَافَةِ النَّبَوَةِ فِي هَذِهِ الثَّلَاثُونَ السَّنَةِ الَّتِي قَدْ دَخَلَتْ فِيهَا مُدَدُ خِلَافَةِ أَبِي بَكْرٍ، وَمُدَدُ خِلَافَةِ عُمَرَ، وَمُدَدُ

(١) حديث حسن، ورواه علي بن الجعد في مسنده (٣٣٤٦) عن حماد بن سلمة، به. ومن طريقه أخرجه ابن حبان (٦٩٤٣)، والبيهقي (٣٨٦٥).

ورواه أحمد ٢٢٠/٥ و٢٢١، وفي «الفضائل» (٧٨٩) و(١٠٢٧)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١١٨١)، والطبراني في «الكبير» ١/ (١٣) و(١٣٦) وفي (٦٤٤٢)، والحاكم ٧١/٣ من طرق عن حماد بن سلمة، به.

وأخرجه أحمد ٢٢١/٥، والطبائيس (١١٠٧)، وأبو داود (٤٦٤٦)، وابن حبان (٦٦٥٧)، والطبراني (٦٤٤٢) و(٦٤٤٣) و(٦٤٤٤)، والبيهقي في «الدلائل» ٦/٣٤١، والحاكم ١٤٥/٣ من طرق عن سعيد بن جعدان، به، نحوه.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في «الفتاوى» ١٨/٣٥: وهو حديث مشهور من رواية حماد بن سلمة وعبد الوارث بن سعيد، والعوام بن حوشب وغيره، عن سعيد بن جُمُهَانَ، عن سَفِينَةَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ورواه أهل السنة كأبي داود وغيره، واعتمد عليه الإمام أحمد وغيره في تقدير خلافة الخلفاء الراشدين الأربعة، وثبته أحمد، واستدل به على من توقف في خلافة علي من أجل افتراق الناس عليه... وهو متفق عليه بين الفقهاء وعلماء السنة وأهل المعرفة والتصوف وهو مذهب العامة.

خلافة عثمان، ومُدّد خلافة علي رضي الله عنهم^(١)، وأن ما في الحديثين الأولين مما فيه ذكر أبي بكر وعمر وعثمان بما ذكروا به فيهما لا يُذكر لعلي في ذلك معهم، إنما كان، لأن ما فيهما كان في أبي بكر وعمر وعثمان خاصة، كما قد رُوِيَ سوى ذلك في أبي بكرٍ مما لا

(١) قال أبو حاتم ابن حبان في «صحيحه» ٣٧/١٥-٣٨: وذلك أن المصطفى ﷺ قبضه الله إلى جنته يوم الاثنين لثنتي عشرة ليلة خَلَّتْ من شهر ربيع الأول سنة عشرٍ من الهجرة.

واستُخِلَفَ أبو بكر الصديق يوم الثلاثاء ثاني وفاته ﷺ، وتوفي أبو بكر الصديق ليلة الاثنين لسبع عشرة ليلة مَضَيْن من جمادى الآخرة، وكانت خلافته سنتين وثلاثة أشهر واثنين وعشرين يوماً.

ثم استُخِلَفَ عمرُ بن الخطاب يوم الثاني من موت أبي بكر الصديق، ثم قُتِلَ عمرُ رضي الله عنه، وكانت خلافته عشرَ سنين وستة أشهر وأربع ليالٍ.

ثم استُخِلَفَ عثمانُ بن عفان رضوان الله عليه. ثم قُتِلَ عثمانُ، وكانت خلافته اثنتي عشرة سنةً إلا اثني عشرَ يوماً.

ثم استُخِلَفَ عليُّ بنُ أبي طالبٍ رضوان الله عليه، وقُتِلَ، وكانت خلافته خمس سنين وثلاثة أشهر إلا أربعة عشر يوماً.

فلما قُتِلَ عليُّ بنُ أبي طالبٍ رضي الله عليه، وذلك يوم السابع عشرَ من رمضان سنة أربعين، بايع أهل الكوفة الحسن بن علي بالكوفة، وبايع أهل الشام معاوية بن أبي سفيان بإبلياء، ثم سار معاوية يريد الكوفة، وسار إليه الحسن بن علي فالتقوا بتاحية الأنبار، فاصطلحوا على كتاب بينهم بشروط فيه، وسلم الحسن الأمر إلى معاوية، وذلك يوم الاثنين لخمس ليالٍ بَقِيْنَ من شهر ربيع الأول سنة إحدى وأربعين، وتُسمَّى هذه السنة سنة الجماعة. أ.هـ.

ذكر لعمرَ فيه، وفي عمر مما لا ذكر لأبي بكر ولا لعثمانَ فيه، وفي عثمان مما لا ذكر لأبي بكر ولعمر فيه، فمثلُ ذلك أيضاً عليٌّ في هذا المعنى قد رُوِيَ فيه ما لا ذكر لأبي بكر ولا لعمر ولا لعثمان فيه، لأنهم رضوانُ الله عليهم أهلُ السوابق، وأهلُ الفضائل، ويتباينون في فضائلهم، ويتفاضلون فيها كأنباء الله عزَّ وجلَّ في نبوتهم التي قد جمعتهم، ثم أخبر الله عزَّ وجلَّ في كتابه بما أخبر به فيهم من قوله: ﴿وَلَقَدْ فَضَّلْنَا بَعْضَ النَّبِيِّينَ عَلَى بَعْضٍ﴾ [الإسراء: ٥٥]، وحديث سفينة الذي ذكرنا حَصَرَ خلافة النبوة بمدة عقلنا بها أن لها أهلاً إلى انقضائها وهم هؤلاء الأربعة رضوانُ الله عليهم، والله عزَّ وجلَّ نسأله التوفيق.

٩٣٦- بابُ بيانِ مُشْكِلِ ما رُوِيَ عن رسولِ اللهِ ﷺ فيما يدلُّ على الكهولِ مَنْ هُمْ

٦٤١٧- حَدَّثَنَا علي بن زيد الفَرَّائِضِيُّ والحسن بن عبد الله بن منصور البَالِسي، قالا: حَدَّثَنَا محمد بن كثير، عن الأوزاعي، عن قتادة، عن أنس بن مالك رضي الله عنه أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال لأبي بكرٍ وعُمَرُ: «هَذَانِ سَيِّدَا كُهُولٍ أَهْلُ الْجَنَّةِ مِنَ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ، إِلَّا النَّبِيَّينَ وَالْمُرْسَلِينَ»^(١).

٦٤١٨- حَدَّثَنَا بَكَّارٌ، قال: حَدَّثَنَا إبراهيم بن أبي الوزير، قال: حَدَّثَنَا محمد بن أبان، عن أبي جَنَابٍ، عن الشعبي، عن زيد بن يُثَيْعٍ،

(١) حديث صحيح بشواهده، محمد بن كثير المصيصي، قال الحافظ في «التقريب»: صدوق كثير الغلط.

ورواه الترمذي (٣٦٦٤) عن الحسن بن الصباح، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٤٢٠) عن سلمة بن شبيب، والقطيعي في زياداته على «فضائل الصحابة» للإمام أحمد (١٢٩) من طريق هذيلة بن عبد الوهاب، ثلاثتهم عن محمد بن كثير المصيصي، به. وقال الترمذي: حسن غريب من هذا الوجه.

وله شاهد من حديث علي بن أبي طالب، وآخر من حديث أبي سعيد الخدري، سياطيان بعد هذا الحديث.

وثالث عن أبي جحيفة عند ابن حبان (٦٩٠٤).

ورابع عن أبي هريرة أخرجه عبد الله بن أحمد في «فضائل الصحابة» (٢٠٠).

وخامس عن ابن عباس عند الخطيب في «تاريخه» ٢١٦/١٤-٢١٧. فالحديث صحيح بهذه الشواهد.

عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: كنتُ عند النبي ﷺ فأقبلَ أبو بكر وعُمر رضي الله عنهما، فقال: «يا عليُّ، هذان سيِّدا كُهلٍ أهلُ الجنة من الأوَّلِين والآخِرِين، ما خلا النَّبِيَّينَ والمُرْسَلِينَ، لا تُخْبِرُهُما يا عليُّ» فما حدَّثْتُ به حتَّى ماتا^(١).

٦٤١٩- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَدِّي، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ، فَذَكَرَ مِثْلَهُ، غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ قَوْلَهُ: فَمَا حَدَّثْتُ بِهِ حَتَّى مَاتَا^(٢).

(١) إسناده ضعيف، أبو حناب: وهو يحيى بن أبي حية، ضعُفوه وهو كثير التدليس، وقد عنعن.

(٢) الحارث الأعور: ضعيف.

ورواه عبد الله بن أحمد في «فضائل الصحابة» (١٩٦) عن محمد بن داود، عن سعيد بن الحكم بن أبي مريم، به.

ورواه الترمذي (٣٦٦٦) من طريق داود بن أبي هند، وابن ماجه (٩٥)، والقطيعي في «فضائل الصحابة» (٦٣٢) و(٦٣٣) و(٦٦٦) من طريق فراس بن يحيى الحمداني، وعبد الله بن أحمد (٢٩٠) من طريق أبي إسحاق عبد الله بن ميسرة، ثلاثهم عن الشعبي، به.

ورواه القطيعي (٧٠٨) و(٧٠٩) من طريق عبد الأعلى الثعلبي، ومالك بن مغول، وأبي إسحاق الكوفي عبد الله بن ميسرة، ثلاثهم عن الشعبي، عن علي.

ورواه الترمذي (٣٦٦٥) من طريق الوليد بن محمد المقرئ، عن الزهري، عن علي بن الحسين، عن علي بن أبي طالب. قال الترمذي: هذا حديث غريب من هذا الوجه، والوليد بن محمد المقرئ يُضعف في الحديث، ولم يسمع علي بن الحسين من

٦٤٢٠ - حَدَّثَنَا الرَّيِّعُ الْجِيزِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَصْبَغُ بْنُ الْفَرَجِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَابِسٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي سَلِيمَانَ أَبِي مُحَمَّدٍ الْعَرَزَمِيِّ، وَأَبِي الْجَحَّافِ وَكَثِيرِ بَيَّاعِ النَّوَى، كُلُّهُمْ سَمِعَ عَطِيَّةَ الْعَوْفِيَّ، يَذْكُرُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «إِنَّ هَذَيْنِ سَيِّدَا كَهُولٍ أَهْلُ الْجَنَّةِ مِنَ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ، لَا تُخْبِرُهُمَا يَا عَلِيُّ» يَعْنِي أَبَا بَكْرًا وَعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا^(١).

قال أبو جعفر: وأَسْنَانُ الْكَهُولِ يَدْخُلُ فِي أَسْنَانِ الشَّبَابِ، لِأَنَّهُ يُقَالُ: شَابَ كَهْلٌ، فَيُجْعَلُ كَهْلًا وَهُوَ شَابٌ، وَلَا يُقَالُ: شَيْخٌ كَهْلٌ، إِنَّمَا يَكُونُ شَيْخًا بَعْدَمَا يَخْرُجُ مِنَ التَّكْهُّلِ، وَالتَّكْهُّلُ هُوَ آخِرُ مُدَّةِ الشَّبَابِ. وَمِنْهُ قَالُوا: قَدْ اكْتَهَلَ هَذَا الزَّرْعُ، يَعْنُونَ: إِذَا بَلَغَ الْحَالَ الَّذِي يُحْصَدُ مِثْلُهُ عَلَيْهَا. وَاللَّهُ نَسْأَلُهُ التَّوْفِيقَ.

علي بن أبي طالب.

ورواه عبد الله في زوائده على «المسند» ٨٠/١ من طريق الحسن بن زيد بن الحسن بن علي بن أبي طالب، عن أبيه زيد، عن الحسن بن علي، عن علي. وإسناده جيد.

(١) إسناده ضعيف، علي بن عباس وكثير بياع النوى -وهو ابن إسماعيل- وعطية العوفي، ثلاثتهم ضعفاء.

ورواه البزار (٢٤٩٢) عن عبيد الله بن يوسف الثقفي، عن علي بن عباس، به. وأورده الهيثمي في «المجمع» ٥٣/٩ وزاد نسبه إلى الطبراني في «الأوسط»، وقال: فيه علي بن عباس، وهو ضعيف.

٩٣٧- باب بيان مُشْكِل ما رُوِيَ عن رسول الله ﷺ من قوله:

«الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ سَيِّدَا شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ»

٦٤٢١- حَدَّثَنَا فَهْدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي نُعْمٍ الْبَجَلِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ سَيِّدَا شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ إِلَّا ابْنَيِ الْحَالَةِ: عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ، وَيَحْيَى بْنَ زَكَرِيَّا»^(١).

قال أبو جعفر: فقال قائل: كيف تقبلون هذا عن رسول الله ﷺ مع علمكم أنَّ هذا القول كان منه والحسنُ والحسينُ يومئذٍ طفلان ليسا بشائين، وإنما هذا القول إخبار أنَّهما سَيِّدَا شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وليسا حينئذٍ من الشَّبابِ.

فكذا جوابنا له في ذلك بتوفيق الله وعونه: أنَّهما قد كانا في الوقت الذي كان من رسول الله ﷺ هذا القول فيهما ليسا بشائين كما ذكرت، ولكن بمعنى أنَّها سيكونان شَائِينَ سَيِّدِي شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وكان منه ﷺ عَلَمًا من أَعْلَامِ نُبُوَّتِهِ، لأنَّه أخبر أنَّهما يكونان شَائِينَ في المُسْتَأَنَفِ، وذلك لا يكون منه إِلَّا بِإِعْلَامِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ إِيَّاهُ أَنَّهُ سَيَكُونُ ويكونان به كما قال، ولولا ذلك لَمَا قال فيهما ذلك القول إذ كنا

(١) رواه ابن حبان (٦٩٥٩)، والطبراني (٢٦١٠)، ويعقوب بن سفيان في «تاريخه» ٦٤٤/٢، والخطيب في «تاريخه» ٢٠٧/٤، وأبو نعيم في «الحلية» ٧١/٥، والمزي في «تهذيب الكمال» ١١٠/٧ من طرق عن أبي نعيم الفضل بن دكين، به.

لولا ذلك القول قد يجوزُ عنده أن يموتا قبل أن يكونا شائين، أو يموتا أحدهما قبل ذلك، ولما كان له ﷺ أن يقول لهما ذلك القول، فكان فيه حقيقة بلوغهما أن يكونا كما قال، عقلنا أن ذلك إنما جازَ له لإعلام الله عزَّ وجلَّ إياه أنه كائنٌ فيهما.

فأمَّا قوله ﷺ: «إلا ابني الخالة عيسى ابن مريم ويحيى»، فلاستثنائه إياهما يومئذٍ من شبابِ أهل الجنة بتحقيقه الشباب لهما، لأنَّهما خرجا من الدنيا وهما كذلك. والله نسأله التوفيق.

٩٣٨- باب بيان مُشْكِلِ حديثِ النبي ﷺ «لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا، وَإِنْ صَاحِبَكُمْ خَلِيلُ اللَّهِ»

٦٤٢٢- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا»^(١).

٦٤٢٣- حَدَّثَنَا فَهْدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْأَزْدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَجَاءٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْهَذِيلِ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ. وَزَادَ: «وَلَكِنْ أَخِي وَصَاحِبِي»^(٢).

٦٤٢٤- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ يَعْلَى بْنَ حَكِيمٍ يُحَدِّثُ عَنْ

(١) حديث صحيح، ورواه أحمد ٤١٢/١ و ٤٣٧ و ٤٥٥، وفي «الفضائل» (١٥٩)، وابن سعد ١٧٦/٣، ومسلم (٢٣٨٣) (٤)، وأبو يعلى (٥٣٠٨)، والبيهقي (٣٨٦٦) من طرق عن شعبة، به.

ورواه عبد الرزاق (٢٠٣٩٨)، وأحمد ٤٠٨/١ و ٤٣٤، وفي «الفضائل» (١٥٦) و (١٥٨) و (١٦٠)، ومسلم (٢٣٨٣) (٥)، والترمذي (٣٦٥٥) من طرق عن أبي إسحاق، به.

(٢) رواه الطيالسي (٣١٤) وأحمد ٤٣٩/١، و ٤٦٢ و ٤٦٣، ومسلم (٢٣٨٣) (٣)، والنسائي في «فضائل الصحابة» (٣)، وأبو يعلى (٥٢٤٩)، وابن حبان (٦٨٥٦)، والطبراني (١٠١٠٦) من طرق عن شعبة، به.

عكرمة، عن ابن عباس، قال: خرج رسول الله ﷺ في مَرَضِهِ الذي مات فيه عاصباً رأسه بِخِرْقَةٍ، فجلس على المنبر، فحمد الله عزَّ وجلَّ وأثنى عليه، ثم قال: «إِنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ أَمَنَ عَلَيَّ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ مِنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي قُحَافَةَ، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنَ النَّاسِ خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا، وَلَكِنْ خَلَّةَ الْإِسْلَامِ أَفْضَلُ، سُدُّوا كُلَّ خَوْخَةٍ فِي الْمَسْجِدِ غَيْرَ خَوْخَةٍ أَبِي بَكْرٍ»^(١).

٦٤٢٥- حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ حُنَيْنٍ - قَالَ يُونُسُ: أَحْسِبُهُ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا»^(٢).

٦٤٢٦- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَهَبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَمِي عَبْدِ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ حُنَيْنٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِثْلَهُ.

قال أبو جعفر: فقيما روينا من هذا عن رسول الله ﷺ إعلامه الناس أنه لو كان متخذاً خليلاً لاتخذ أبا بكر خليلاً، وفي ذلك ما يدفع أن يكون أحد من الناس سواه له خليلاً، وقد كان قوم ينكرون على

(١) رواه البخاري (٤٦٧)، والنسائي في «الفضائل» (١)، وأبو يعلى (٢٥٨٤)، وابن حبان (٦٨٦٠)، والطبراني (١١٩٣٨)، والقطيعي في زياداته على «الفضائل» لأحمد (١٣٤) من طرق عن وهب بن جرير، به.

(٢) إسناده صحيح، ورواه أحمد ١٨/٣، والبخاري (٣٩٠٤)، ومسلم (٢٣٨٢)، والترمذي (٢٦٦٠)، وابن حبان (٦٨٦١) من طريق سالم أبي النصر.

مَنْ يروي عنه مِنْ أَصْحَابِهِ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ قَوْلُهُمْ: سَمِعْتُ خَلِيلِي،
وَقَالَ خَلِيلِي، فَمَنْ رُوِيَ عَنْهُ إِنْكَارُهُ ذَلِكَ عَلَى مَنْ كَانَ يَقُولُ مِنْهُمْ
عَامِرُ الشَّعْبِيِّ.

كَمَا حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ عَبْدُ الْأَعْلَى الْبَغْدَادِيُّ الْمَعْرُوفُ
بِجُحَيْشٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْوَاسِطِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ
بْنُ زَكْرِيَّا، قَالَ: عَاصِمٌ، قَالَ: قُلْتُ لِلشَّعْبِيِّ: إِنَّ حَفْصَةَ كَانَتْ تُحَدِّثُنَا
عَنْ أُمِّ عَطِيَّةٍ، فَقَوْلِي: حَدَّثَنِي خَلِيلِي - يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ - فَقَالَ الشَّعْبِيُّ: هَذَا
مِنْ عَقُولِ النِّسَاءِ، أَوْ لَمْ يَقُلْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ مَوْتِهِ: «مَنْ كَانَتْ بَيْنَ
وَبَيْنِهِ خُلَّةٌ، فَقَدْ رَدَدْتُهَا عَلَيْهِ، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ
لَا تَخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا»؟^(١)

قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: ثُمَّ كَشَفْنَا عَنِ الْخَلِيلِ فِي هَذَا مَا هُوَ، إِذْ كَانَ
الْخَلِيلُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ قَدْ يَكُونُ مِنَ الْخُلَّةِ الَّتِي هِيَ الصَّدَاقَةُ، وَقَدْ يَكُونُ
مِنْ اخْتِلَالِ الْأَحْوَالِ.

٦٤٢٧ - فَوَجَدْنَا إِبْرَاهِيمَ بْنَ أَبِي دَاوُدَ قَدْ حَدَّثَنَا، قَالَ حَدَّثَنَا
أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ
الْأَعْمَشِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ:
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَبْرَأُ إِلَى كُلِّ خَلِيلٍ مِنْ خُلَّتِهِ، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا

(١) رواه أحمد ٣٨٩/١ و ٤٣٣، والحميدي (١١٣)، ومسلم (٢٣٨٣) (٧)،

وابن ماجه (٩٣)، وابن سعد ١٧٦/٣، وأبو يعلى (٥١٨٠)، وابن أبي عاصم في
«السنه» (١٢٢٦)، والبغوي (٣٨٦٧) من طرق عن الأعمش، به.

خليلاً، لا تتخذتُ أبا بكرٍ».

٦٤٢٨- ووجدنا بكار بن قتيبة قد حَدَّثَنَا، قال: حَدَّثَنَا يحيى بن حماد، قال: حَدَّثَنَا أبو عوانة، عن سليمان، عن عبد الله بن مرة، عن أبي الأحوص، قال: قال عبد الله، قال رسول الله ﷺ: «أبرأ إلى كل خليل من خلته، ولو كنتُ متخذاً خليلاً لا تتخذتُ أبا بكرٍ خليلاً، وإنَّ صاحبكم خليلُ الله».

قال أبو جعفر: فكان فيما روينَا من هذا دليلٌ على أن الخليل المذكورَ في هذه الآثارِ هو الصديقُ لا الفقيرُ، وأن المعنى الذي سُمي به خليلاً فيها هو الصداقةُ والمودةُ لا ما سواهما، وقد وجدنا هذا مشكوفاً.

٦٤٢٩- كما حَدَّثَنَا ابنُ أبي داود، قال: حَدَّثَنَا أبو الوليد الطيالسي، قال: حَدَّثَنَا أبو عوانة، عن عبد الملك بن عمير، عن ابن أبي المعلى، عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «لو كُنْتُ مُتَّخِذاً خَليلاً لَاتَّخَذْتُ ابنَ أَبِي قُحَافَةَ، وَلَكِنْ وُدُّ إِيْمَانٍ -مرتين- وَلَكِنْ صَاحِبُكُمْ خَلِيلُ اللَّهِ»^(١).

(١) ابنُ أبي المعلى لم يُوثق، وما روى عنه غيرُ عبد الملك بن عمير. ورواه أحمد ٤٧٨/٣ و ٢١١/٤-٢١٢ والدُّولابي في «الكنى والأسماء» ٥٥/١-٥٦، والطبراني ٢٢/٨٢٥ من طرق عن أبي الوليد الطيالسي، به. ورواه الترمذي (٣٦٥٩)، وابن عبد البر في «الاستيعاب» ١٨١/٤ من طريق محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب، عن أبي عوانة، به. وقال الترمذي: هذا حديث غريب.

٦٤٣٠- ووجدنا يونسَ قد حَدَّثَنَا، قال حَدَّثَنَا: عليُّ بنُ مَعْبُدٍ، عن عُبيدِ اللهِ بنِ عمرو، عن عبدِ الملكِ بنِ عُمرٍ، عن بعضِ بني أبي المعلّى -وهو رجلٌ من الأنصارِ-، عن أبيه -وكان رجلاً من أصحابِ رسولِ اللهِ ﷺ- أن رسولَ اللهِ ﷺ قال: «لو كنتُ متخذاً منكم خليلاً، لاتخذتُ أبا بكرٍ خليلاً، ولكنَّ وُدَّ وإخاءَ إيمانٍ، وإن صاحبكم خليلُ اللهِ».

قال أبو جعفر: فكان ما في هذه الآثارِ دليلاً على ما ذكرنا، وقد رويت هذه الآثارُ بمعنى زائدٍ على المعاني التي ذكرناها فيها في هذا الباب.

٦٤٣١- كما قد حَدَّثَنَا أبو أمية، قال: حَدَّثَنَا عبيدُ اللهِ بنُ موسى، قال: حَدَّثَنَا سفيانُ، عن الأعمشِ، عن عبدِ اللهِ بنِ مُرَّة، عن أبي الأحوصِ، عن عبدِ اللهِ، عن رسولِ اللهِ ﷺ قال: «لو كنتُ متخذاً خليلاً، لاتخذتُ أبا بكرٍ خليلاً، ولكنَّ صاحبكم خليلُ اللهِ».

٦٤٣٢- وكما حَدَّثَنَا بكارُ بنُ قتيبة، قال: حَدَّثَنَا أبو داود، قال: حَدَّثَنَا المسعوديُّ، عن عاصمِ بنِ بهذلة، عن أبي وائلٍ، عن عبدِ اللهِ، في قولِ اللهِ عزَّ وجلَّ: ﴿وَاتَّخَذَ اللهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلاً﴾ [النساء: ١٢٥] ألا وإنَّ صاحبكم خليلُ اللهِ يعني النبيَّ ﷺ، وأنَّ محمداً ﷺ يومَ القيامةِ أكرمُ الخلائقِ على اللهِ، وتلا عبدُ اللهِ: ﴿عَسَى أَنْ يَبْعَثَ رَبُّكَ مَقَاماً مَحْمُوداً﴾^(١)

(١) إسناده ضعيف، وهو في «مسند أبي داود الطيالسي» (٢٥٢).

[الإسراء: ٧٩].

قال أبو جعفر: فاحتجنا إلى الوقوف على معنى ما أضيف من ذلك إلى الله عز وجل، فوجدنا قائلاً قد قال: المراد بخليل الله عز وجل في هذا فقير الله الذي لم يجعل فقره وفاقه إلا إليه لا إلى أحد من خلقه. ووجدنا غيره قد قال في ذلك: إنه المحب الذي لا خلل في محبه. ووجدنا غيره قد قال: هو المختص بالمحبة دون غيره من الناس، وكل هذه التأويلات محتملات لما تؤولت عليه.

وقال غيره: إنها الموالاة، كأنهم يذهبون إلى أن الله عز وجل جعله له ولياً، ولاية لا ولاية فوقها، ولا ولاية مثلها، فاستحق بذلك إطلاق اسم الخليل من الخلّة له، واستدلوا على ما قالوا في ذلك:

٦٤٣٣ - كما حدثنا بكار بن قتيبة، قال: حدثنا أبو أحمد بن عبد الله بن الزبير، قال: حدثنا سفيان، عن أبيه، عن أبي الضحى، عن مسروق، عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ وَلَاةً مِنَ النَّبِيِّينَ، وَإِنَّ وَلِيَّيَ مِنْهُمْ أَبِي: خَلِيلُ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ»، ثم قرأ: ﴿إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ لَلَّذِينَ اتَّبَعُوهُ وَهَذَا النَّبِيُّ وَالَّذِينَ آمَنُوا﴾ الآية^(١) [آل عمران: ٦٨].

(١) إسناده صحيح، ورواه الترمذي (٢٩٩٥)، وابن أبي حاتم (٧٣١)، وابن جرير الطبري (٧٢١٦) من طرق عن أبي أحمد الزبيري، به.

ورواه الحاكم ٢/٢٩٢ من طريق محمد بن عبيد الطنافسي، و٢/٥٥٣ من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، ومن طريق محمد بن عمر الواقدي، ثلاثهم عن سفيان، به. إلا أن أبا نعيم قال في روايته «أظنه عن مسروق».

وقالوا: فلمَّا كان الله عزَّ وجلَّ له خليلاً، لم يَجُزْ أَنْ يَكُونَ ذلك إِلَّا مِنَ الخُلَّةِ، التي هي نهاية المحبة، وإذا كان المعنى في أَنَّ الله عزَّ وجلَّ له خليلٌ هو هذا المعنى كانَ المعنى الذي كانَ به خليلاً لله عزَّ وجلَّ هو ذلك المعنى أيضاً والله أعلمُ بمراحده في ذلك.

قال أبو جعفرٍ: ومَّا استدلَّ به على استواءِ الولاية من الله عزَّ وجلَّ من خلقه، ومعنى من يتولى الله عزَّ وجلَّ من خلقه أن الله عزَّ وجلَّ قال: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا﴾ الآية [المائدة: ٥٥]، وقال: ﴿إِنَّ وَلِيَ اللَّهِ الَّذِينَ نَزَّلَ الْكِتَابَ وَهُوَ يَتَوَكَّلُ الصَّالِحِينَ﴾ [الأعراف: ١٩٦]، وقال: ﴿أَنْتَ وَلِيُّ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ تَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَالْحَقِيقِي بِالصَّالِحِينَ﴾ [يوسف: ١٠١]، وقال: ﴿إِلَّا إِنْ أَوْلِيَاءُ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [يونس: ٦٢] في أشباه ذلك قد ذكرها عزَّ وجلَّ في كتابه، وكانت الولاية فيها من الله عزَّ وجلَّ لِمَنْ يَتَوَلَّاهُ من عباده كالولاية التي يتولَّى الله عزَّ وجلَّ مَنْ يَتَوَلَّاهُ لا غير ذلك، وإذا كانت الولاية فيما ذكرنا، كذلك كانت الخُلَّةُ فيما وصفنا أنها كذلك، والله نسأله التوفيق.

ورواه أحمد ٤٠١/١، والترمذي بإثر الحديث (٢٩٩٥) وابن أبي حاتم من طريق وكيع، وابن أبي حاتم من طريق عبد الرحمن، وأحمد ٤٢٩/١ - ٤٣٠ عن يحيى وعبد الرحمن، والطبري (٧٢١٧)، والترمذي من طريق أبي نعيم، أربعتهم عن سفيان، به، ولم يذكروا فيه مسروقاً، قال الترمذي: وهذا أصح.

وسأل سائل عن المعنى الذي من أجله لم يتخذ رسول الله ﷺ أبا بكرٍ خليلاً.

فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله وعونه وهو ما بينه ﷺ في حديث يعلى بن حكيم، عن عكرمة، عن ابن عباس الذي روينا في هذا الباب، أنه أفضل منه وهو خلة الإسلام، ولما أخبر به في حديث أبي المعلّى من وُدّ الإيمان، وكانت الخلة إنما تتخذ نسبها بالمودة التي قد تكون ولا إسلام معها، وكان ما لا يكون إلا بالإسلام أو بالإيمان أفضل من ذلك، فردّ ﷺ مكان أبي بكرٍ منه إلى ذلك المعنى، وجعله فوق الخليل، والله نسأله التوفيق.

٩٣٩- بابُ بيانِ مُشكِـلِ ما رُوِيَ عن رسولِ اللهِ ﷺ في البابِ الذي استثناه من الأبواب التي كانت إلى مسجده فأمر بسدها غير ذلك الباب

٦٤٣٤- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ
بْنِ حَازِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ يَعْلى بْنَ حَكِيمٍ يُحَدِّثُ عَنْ
عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ:
«سُدُّوا عَنِّي كُلَّ خَوْخَةٍ فِي الْمَسْجِدِ غَيْرَ خَوْخَةِ أَبِي بَكْرٍ»^(١).
٦٤٣٤م- وَحَدَّثَنَا أَبُو أُمِيَّةٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ دَاوُدَ جَمِيعًا، قَالَا:
حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْوَاسِطِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدُ بْنُ
جَعْفَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:
«سُدُّوا هَذِهِ الْأَبْوَابَ إِلَّا بَابَ أَبِي بَكْرٍ، فَإِنِّي لَوْ كُنْتُ مَتَّخِذًا خَلِيلًا،
لَا تَخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا، وَلَكِنْ أَخُوَّةُ الْإِسْلَامِ أَفْضَلُ»^(٢).

(١) صحيح، وقد تقدم في الباب السابق.

(٢) معلى بن عبد الرحمن الواسطي: ضعيف جداً. وقال ابن حبان: يروي عن
عبد الحميد بن جعفر المقلوبات، لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد.
ورواه أبو بكر القطيعي في زياداته على «فضائل الصحابة» (٥٦٧) عن معلى بن
عمران، به.

ورواه بأطول مما هنا الدارمي ٣٨/١ عن فروة بن أبي المغراء، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ
مُخْتَارٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. وإبراهيم
بن مختار ضعيف، ومحمد بن إسحاق قد عنعن.
ورواه ابن حبان (٦٨٥٧) من طريق أبي معمر القطيعي، عن أبي سفيان المعمری،

٦٤٣٥- وَحَدَّثَنَا أَبُو أُمِيَّة، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ النَّسَائِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبٍ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ فِي مَرَضِهِ: «سُدُّوا هَذِهِ الْأَبْوَابَ الشَّارِعَةَ إِلَّا بَابَ أَبِي بَكْرٍ، فَإِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَصْحَابِي أَحَدٌ أَعْظَمَ عِنْدِي يَدًا، وَلَا أَحْسَنَ بِلَاءً مِنْهُ»^(١).

٦٤٣٦- وَحَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَيُّوبُ بْنُ بَشِيرٍ الْأَنْصَارِيُّ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «سُدُّوا هَذِهِ الْأَبْوَابَ الشَّوَارِعَ فِي الْمَسْجِدِ إِلَّا بَابَ أَبِي بَكْرٍ، فَإِنِّي لَا أَعْلَمُ امْرَأَةً أَفْضَلَ عِنْدِي يَدًا فِي الصَّحَابَةِ مِنْ أَبِي بَكْرٍ».

عن معمر، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة: أن النبي ﷺ أمر بسد الأبواب الشوارع في المسجد إلا باب أبي بكر رضي الله عنه.

ورواه الدولابي في «الكنى» ١٥٣/١ من طريق هشام بن يوسف، عن معمر، به. ورواه عبد الله بن أحمد في «فضائل الصحابة» (٣٣)، والترمذي (٣٦٧٨) عن محمد بن حميد الرازي، عن إبراهيم بن المختار، عن إسحاق بن راشد، عن الزهري، به.

(١) علي بن الحسن النسائي، قال ابن حبان في «الضعفاء» ١١٤/٢: لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد، ومحمد بن إسحاق مدلس، وقد عنعن. وأورده ابن أبي حاتم في «العلل» ٣٧٨/٢ عن علي بن الحسن، عن محمد بن سلمة، به، وقال: سألت أبي عنه، فقال: هذا حديث منكر به.

٦٤٣٧- وَحَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ الزَّهْرِيِّ، ثُمَّ ذَكَرَ بِإِسْنَادِهِ مِثْلَهُ.

٦٤٣٨- وَحَدَّثَنَا فَهْدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «سُدُّوا هَذِهِ الْأَبْوَابَ إِلَّا بَابَ أَبِي بَكْرٍ، فَإِنِّي رَأَيْتُ عَلَيَّ كُلَّ بَابٍ مِنْهَا ظِلْمَةً»^(١).

قال أبو جعفر: فذكرتُ هذا الحديثُ لإِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي دَاوُدَ،

(١) عبد الله بن صالح فيه ضعف.

وقال ابن أبي حاتم في «العلل» ٣٨٣/٢: سألت أبي عن حديثٍ يحكى أن أبا صالح كاتب الليث رواه عن الليث، عن يحيى بن سعيد، عن أنس، عن النبي ﷺ، قال: «سُدُّوا كُلَّ خَوْخَةٍ إِلَّا خَوْخَةَ أَبِي بَكْرٍ». فقال أبي: هذا الحديث باطل به، حَدَّثَنَا بِهِ أَبُو صَالِحٍ كَاتِبَ اللَّيْثِ، عَنِ اللَّيْثِ، عَنْ يَحْيَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مَرْسَلًا، وَبَلَّغْنَا أَنَّ يَحْيَى بِنَ مَعِينٍ نَهَى أَبَا صَالِحٍ أَنْ يَحْدِثَ بِهَذَا الْحَدِيثِ فَاِمْتَنَعَ مِنْ تَحْدِيثِهِ.

ورواه ابن الجوزي في «الموضوعات» ٣٦٧/١ من طريق فهد بن سليمان، به.

قال أبو بكر الخطيب: هذا وهم، لأن الليث كان يروي صدرَ هذا الحديث عن يحيى بن سعيد، عن رسول الله ﷺ منقطعاً، وكان يروي من قوله: «سُدُّوا الأبواب كلها...» عن معاوية بن صالح منقطعاً، وكان أيضاً يرسل الحديثين.

قال ابن الجوزي: وعبد الله بن صالح هو كاتب الليث، وهو الذي قد خلط الكلَّ وهو مجروح، وكذلك معاوية بن صالح مجروح.

ورواه البزار (٢٤٨٤) عن محمد بن عبد الرحمن بن الفضل الحراني، حَدَّثَنَا عِثْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ ثَابِتٍ بْنُ ثَوْبَانَ، عَنْ حَمِيدِ الطَّوِيلِ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سُدُّوا عَنِي كُلَّ بَابٍ فِي الْمَسْجِدِ إِلَّا بَابَ أَبِي بَكْرٍ...».

وقلتُ له: إن فهذا قد وافقه فيه حسنُ بنُ سليمان، أفسمعتَه أنتَ مِن عبد الله بنِ صالح، فقال: حَدَّثَ به في يومٍ لم أحضرُه فيه، ثم حضرته في غدِه، فذكره، ورجع عنه.

قال أبو جعفر: ففيما روينا من هذه الأحاديث أنَّ البابَ المستثنى منها كان بابَ أبي بكر، وقد رُوِيَ أنَّ البابَ المستثنى منها كان بابَ علي بن أبي طالب رضي الله عنه

٦٤٣٩- كما قد حَدَّثَنَا إبراهيمُ بنُ مرزوق، قال: حَدَّثَنَا رُوحُ بنُ أسلم، قال: حَدَّثَنَا عبدُ الله بنُ جعفر، قال: حَدَّثَنَا سهيلُ بنُ أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال عمرُ بنُ الخطاب رضي الله عنه: لقد أُعْطِيَ عليُّ بنُ أبي طالب رضي الله عنه خِصَالاً، لأنَّ يكونَ فيَّ خِصْلَةٌ منها أحبُّ إلى من أن أُعْطِيَ حُمْرَ النَّعَمِ، قالوا: وما هُنَّ يا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؟ قال: تزوُّجُ فَاطِمَةَ ابْنَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وسكناه المسجدَ مع رسولِ اللَّهِ ﷺ، يَحِلُّ له فيه ما يَحِلُّ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، والراية يومَ خيبر^(١).

قال أبو جعفر: وعبدُ الله بن جعفر الذي عاد إليه هذا الحديث إن يكن هو المَحْرَمِيُّ، فهو ممن يُحْمَدُ في حديثه، وإن يكن هو ابنُ نَجِيج أبو علي بن المديني، فإنَّ حديثَه ليس كحديثِ عبد الله بن جعفر المَحْرَمِيِّ، ولكنه ليس بساقطٍ قد حَدَّثَ الناسُ عنه، وأحدُ من حَدَّثَ

(١) إسناده ضعيف جداً. رُوح بن أسلم: ضعيف، وعبد الله بن جعفر -وهو ابن نجيح السعدي والد علي بن المديني-: ضعيف أيضاً.

عنه ابنه وهو إمام أهل الحديث.

ثم نظرنا هل روى هذا الحديث عن سهيل غيره

٦٤٤٠- فوجدنا يونسَ قد حَدَّثَنَا، قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

وهب، قال: أخبرني يعقوبُ بن عبد الرحمن الزهري، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه - ولم يذكر أبا هريرة رضي الله عنه -، أن عمرَ بن الخطاب رضي الله عنه، قال: لقد أُوتِيَ عليُّ بن أبي طالب ثلاثاً لأنْ أَكُونَ أُوتِيْتُهُنَّ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُعْطَى حُمْرُ النَّعَمِ: حوارَ النَّبِيِّ ﷺ في المسجد، والرايةَ يومَ خيبر، والثالثةَ نسيها سهيل^(١).

٦٤٤١- وَحَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ سِنَانَ، قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْجَرَّاحِ

الْقُهْطَسَانِي، قال: حَدَّثَنَا زَافَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ إِسْرَائِيلَ بْنِ يُونُسَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَرِيكٍ، عَنْ الْحَارِثِ بْنِ ثَعْلَبَةَ، قال: قُلْتُ لِسَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْهُ: أَشْهَدْتُ شَيْئاً مِنْ مَنَاقِبِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قال: شَهِدْتُ لَهُ أَرْبَعَ مَنَاقِبَ، وَالْخَامِسَةَ لَقَدْ شَهِدْتُهَا، لِأَنَّهُ يَكُونُ لِي أَحْرَاهَنَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا: سَدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبْوَابَ الْمَسْجِدِ، وَتَرَكَ بَابَ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَسُئِلَ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: «مَا أَنَا سَدَدْتُهَا وَمَا أَنَا تَرَكْتُهَا»، وَزَوْجَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ، فَوَلَدَتْ لَهُ، وَأَعْطَاهُ الرَايَةَ يَوْمَ خَيْبَرٍ^(٢).

(١) رجاله ثقات، لكنه منقطع.

(٢) إسناده ضعيف، ورواه النسائي في «خصائص علي» (٤٠)، ومن طريقه ابن الجوزي في «الموضوعات» ٣٦٣/١ عن علي بن قادم، عن إسرائيل، به، وقال: عبد

٦٤٤٢- وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ شَعِيبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى الصُّوفِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ -وَهُوَ ابْنُ قَادِمٍ-، عَنْ فَطْرِ -وَهُوَ ابْنُ خَلِيفَةَ-، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَرِيكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الرَّقِيمِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ الْعَبَّاسِ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: سَدَّتْ أَبْوَابُنَا إِلَّا بَابَ عَلِيٍّ؟ فَقَالَ: «مَا أَنَا فَتَحْتُهَا وَمَا أَنَا سَدَّتُهَا»^(١).

٦٤٤٣- وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ شَعِيبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ وَهَبِ ابْنِ أَبِي كَرِيمَةَ الْخَرَّانِي، قَالَ: حَدَّثَنَا مِسْكِينُ بْنُ بُكَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بَلْجٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِأَبْوَابِ الْمَسْجِدِ فَسُدَّتْ إِلَّا بَابَ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ^(٢).

اللَّهُ بْنُ شَرِيكٍ لَيْسَ بِذَاكَ، وَالْحَارِثُ بْنُ مَالِكٍ لَا أَعْرِفُهُ.

(١) إسناده ضعيف كسابقه، ورواه أحمد ١/١٧٥، ومن طريقه ابن الجوزي في «الموضوعات» ٣٦٣/١ عن حجاج، عن فطر بن خليفة، به.

ورواه النسائي في «خصائص علي» (٤١) عن زكريا بن يحيى السجستاني، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ أَبَانَ الْمَلَقَبِ بِمَشْكِدَانَةَ، عَنْ أَسْبَاطِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ فَطْرِ، بِهِ.

ورواه أبو يعلى (٧٠٣) عن موسى، عن محمد بن إسماعيل بن جعفر الطحان، عن غسان بن بشر الكاهلي، عن مسلم، عن خثيمة، عن سعد، وهو إسناده ضعيف أيضاً. قال الحافظ في تعليقه على أحاديث استثناء باب علي في الفتح ١٥/٧: وهذه الأحاديث يقوي بعضها بعضاً، وكل طريق فيها صالح للاحتجاج فضلاً عن مجموعها.

(٢) إسناده ضعيف، وعدّ الذهبي في «الميزان» ٤/٣٨٤ هذا الحديث من منكرات

٦٤٤٤- أخبرنا أحمد، قال: وأخبرنا محمد بن المثنى، قال: حَدَّثَنَا يحيى بن حمّاد، قال: حَدَّثَنَا الوضاح -وهو أبو عَوانة-، قال: حَدَّثَنَا يحيى -وهو ابنُ أبي سُلَيْمٍ أبو بلج-، قال: حَدَّثَنَا عمرو بن ميمون، قال: قال ابنُ عباس: وسدُّ أبوابِ المسجد -يعني النبي ﷺ- غيرَ بابِ عليٍّ عليه السَّلامُ، فكانَ يَدْخُلُ المسجدَ وهو جُنُب، وهو طريقه ليس له طريقٌ غيره.

٦٤٤٥- وَحَدَّثَنَا فهد، قال: حَدَّثَنَا يحيى بن عبد الحميد الحِماني، قال: حَدَّثَنَا أبو عَوانة، عن أبي بلج، عن عمرو بن ميمون، عن ابنِ عَبَّاسٍ، قال: قال النبي ﷺ: «سُدُّوا أبوابَ المسجدِ إلا بابَ عليٍّ»^(١).

أبي بلج يحيى بن سليم.

وهو في «خصائص علي» (٤٢).

ورواه الترمذي (٣٧٣٢)، والطبراني (١٢٥٩٤)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢٣٥/٤ من طريقين، عن شعبة، به، وقال الترمذي: هذا حديث غريب لا نعرفه عن شعبة به إلا من هذا الوجه.

(١) رواه أبو نعيم في «الحلية» ١٥٣/٤، ومن طريقه ابن الجوزي في «الموضوعات» ٣٦٤/١ عن محمد بن أحمد بن الحسن، حَدَّثَنَا أبو شعيب الحراني، حَدَّثَنَا يحيى بن عبد الحميد، به. وأعله ابن الجوزي بإبي بن عبد الحميد وبأبي بلج، ونقل عن أحمد أنه قال عن يحيى بن عبد الحميد: كان يكذب جهاراً، وعن أبي بلج أنه روى حديثاً منكراً: «سدوا الأبواب»، ونقل عن ابن ابن حبان قوله: كان أبو بلج يخطئ.

٦٤٤٦- وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ صَالِحِ النَّخَّاسِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو الرَّقِيِّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنَيْسَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ الْعِزَّارِ بْنِ حُرَيْثٍ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عَمْرٍ، فَسَأَلَهُ رَجُلٌ عَنْ عَلِيٍّ وَعُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فَقَالَ لَهُ: أَمَا عَلِيٌّ، فَلَا تَسْأَلُنَا عَنْهُ، وَلَكِنْ انْظُرْ إِلَى مَنْزِلَتِهِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: إِنَّهُ سَدَّ أَبْوَابَنَا فِي الْمَسْجِدِ غَيْرَ بَابِهِ، وَأَمَا عُثْمَانُ، فَإِنَّهُ أَذْنَبَ ذَنْبًا يَوْمَ التَّقْيِ الْجَمْعَانِ عَظِيمًا، عَفَا اللَّهُ عَنْهُ وَجَلَّ عَنْهُ، وَأَذْنَبَ ذَنْبًا صَغِيرًا، فَقَتَلْتُمُوهُ^(١).

٦٤٤٧- وَحَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ

٦٤٤٨- وَحَدَّثَنَا فَهْدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَسِيدٍ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: كُنَّا نَتَحَدَّثُ فِي زَمَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «خَيْرُ النَّاسِ أَبُو بَكْرٍ، ثُمَّ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا»، وَقَدْ أُعْطِيَ

(١) رواه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٣/٣٣٨ - مجمع البحرين)، وابن عساكر ١/٩٣/١٢ من طريق زيد بن أبي أنيسة، به.

ورواه عبد الرزاق (٢٠٤٠٨)، وعنه أحمد في «فضائل الصحابة» (١٠١٢) عن معمر، عن أبي إسحاق، عن العلاء بن عرار أنه سأل ابن عمر...

ورواه النسائي في «خصائص علي» (١٠٤) من طريق شعبة، و(١٠٥) من طريق زهير بن معاوية، و(١٠٦) من طريق إسرائيل، ثلاثهم عن أبي إسحاق، عن العلاء بن عرار، به.

عليّ عليه السّلام ثلاث مناقب، لأنّ يكون لي إحداهنّ أحبّ إليّ من حُمُرِ النّعم: زوّجه رسولُ الله ﷺ فاطمة فولدت منه، وأعطاه الراية يومَ خيبر، وسدّ أبوابَ المسجد كلّها إلا بابَ عليّ^(١).

٦٤٤٩- وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ شُعَيْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ مَيْمُونِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ، قَالَ: كَانَ لِنَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَبْوَابٌ شَارِعَةٌ فِي الْمَسْجِدِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سُدُّوا هَذِهِ الْأَبْوَابَ إِلَّا بَابَ عَلِيٍّ»، فَتَكَلَّمَ فِي ذَلِكَ أَنَسٌ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَحَمِدَ اللَّهَ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ: فَإِنِّي أَمَرْتُ بِسَدِّ هَذِهِ الْأَبْوَابِ غَيْرَ بَابِ عَلِيٍّ، فَقَالَ فِيهِ قَائِلُكُمْ، وَاللَّهِ مَا سَدَدْتُ وَلَا فَتَحْتُ، وَلَكِنْ أَمَرْتُ بِشَيْءٍ فَاتَّبَعْتُهُ»^(٢).

قال أبو جعفر: فقال قائل: هذا اضطرابٌ شديد، واختلاف بعيد، فكيف تقبلون هذا، وتُضيفونه بحملته إلى رسولِ الله ﷺ؟!؟

(١) إسناده ضعيف. هشام بن سعد: ضعيف.

ورواه أحمد ٢/٢٦٦، وفي «الفضائل» (٩٥٥)، وابن الجوزي في «الموضوعات» ١/٣٦٤ من طريق وكيع، عن هشام بن سعد، به.

(٢) إسناده ضعيف. ميمون أبو عبد الله: ضعيف.

وهو في «خصائص علي» (٣٨).

ورواه أحمد ٤/٣٦٩، وفي «فضائل الصحابة» (٩٨٥)، والعقيلي في «الضعفاء» ٤/١٨٥، والحاكم ٣/١٢٥، وابن الجوزي في «الموضوعات» ١/٣٦٥ من طريق عوف، به.

فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عزَّ وجلَّ وعونه: أنه لم يُبين لنا في ذلك ما ادعاه من الاختلاف، وأنه إنما أتى في ذلك من قلة علمه بسعة اللغة التي كانت العرب يُخاطبُ بعضهم بها بعضاً، ويفهم بعضهم بها عن بعضٍ مرادهم بما يتخاطبون به منها، فقد يحتملُ أن يكونَ كان منه ما في كلِّ واحدٍ من هذين الجنسين من هذه الأحاديث في قولين مختلفين، فكان الأولُ منهما أمرٌ بسدِّ تلك الأبواب إلا البابَ الذي استثناه منها، إما بابُ أبي بكرٍ وإما باب علي، ثم أمرَ بعد ذلك بسدِّ الأبوابِ التي أمرَ بسدِّها بقوله الأول، ولم يكن منها البابُ الذي استثناه منها إلا البابَ الذي استثناه، إما بابُ أبي بكرٍ، وإما باب علي، فعاد البابان مستثنين بالاستثنائين جميعاً، ولم يكن ما أمر به آخراً رجوعاً عما كان أمر به أولاً، وعاد ما كان منه في أمره جميعاً باقياً، فعاد البابان: بابُ أبي بكرٍ وبابُ علي مستثنين جميعاً، خارجين من الأبواب التي كان أمر بسدِّها، وكان ذلك مما اختصَّ به أبا بكرٍ وعلياً كما قد اختصَّ غيرهما من أصحابه بما اختصه به^(١).

(١) قال الحافظ في الفتح ١٥/٧ بعد إيراده الأحاديث ترك باب أبي بكر، ثم باب علي معلقاً على من قال برد أحاديث ترك باب علي:

وقد أورد ابن الجوزي هذا الحديث في الموضوعات، أخرجه من حديث سعد بن أبي وقاص وزيد بن أرقم وابن عمر مقتصراً على بعض طرقه عنهم، وأعله ببعض من تكلم فيه من رواته، وليس ذلك بقادح لما ذكرت من كثرة الطرق، وأعله أيضاً بأنه مخالف للأحاديث الصحيحة الثابتة في باب أبي بكر وزعم أنه من وضع الرافضة قابلوا به الحديث الصحيح في باب أبي بكر انتهى، وأخطأ في ذلك خطأ شنيعاً فإنه سلك

فمن ذلك ما كان منه مما اختصَّ به عُمرَ من قوله له: «قد كان في الأممِ مُحدِّثونَ - يعني مُلهمين - فَإِنْ يَكُنْ فِي أُمَّتِي مِنْهُمْ أَحَدٌ، فَعُمِّرُ»^(١)، وهذه رتبةٌ لم يُطلقها في أحدٍ غيرِ عمر. ومثُلُ ذلك ما اختصَّ به عثمانُ إذ أحرَّ باستحياء الملائكةِ منه^(٢)،

في ذلك رد الأحاديث الصحيحة بتوهمه المعارضة، مع أن الجمع بين القصتين ممكن، وقد أشار إلى ذلك البزار في مسنده فقال: ورد من روايات أهل الكوفة بأسانيد حسان في قصة علي، وورد من روايات أهل المدينة في قصة أبي بكر، فإن ثبتت روايات أهل الكوفة فالجمع بينهما بما دل عليه حديث أبي سعيد الخدري يعني الذي أخرجه الترمذي أن النبي ﷺ قال: «لا يحل لأحد أن يطرق هذا المسجد جنباً غيري وغيرك»، والمعنى أن باب علي كان إلى جهة المسجد ولم يكن لبيته باب غيره فلذلك لم يؤمر بسده، ويؤيد ذلك ما أخرجه إسماعيل القاضي في «أحكام القرآن» من طريق المطلب بن عبد الله بن حنطب «أن النبي ﷺ لم يأذن لأحد أن يمر في المسجد وهو جنب إلا لعلي بن أبي طالب لأن بيته كان في المسجد، ومحصل الجمع أن الأمر بسد الأبواب وقع مرتين، ففي الأولى استثنى علي لما ذكره، وفي الأخرى استثنى أبو بكر، ولكن لا يتم ذلك إلا بأن يحمل ما في قصة عليّ على الباب الحقيقي وما في قصة أبي بكر على الباب المجازي والمراد به الخوخة كما صرح به في بعض طرقه، وكأنهم لما أمروا بسد الأبواب سدوها وأحدثوا خوفاً يستقربون الدخول إلى المسجد منها فأمروا بعد ذلك بسدها، فهذه طريقة لا بأس بها في الجمع بين الحديثين، وبها جمع بين الحديثين المذكورين أبو جعفر الطحاوي في «مشكل الآثار».

(١) حديث صحيح رواه مسلم (٢٣٩٨) وغيره من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٢) حديث صحيح رواه مسلم (٢٤٠١) من حديث عائشة رضي الله عنها. وقد

وذلك مما لم يذكره لغيره.

ومثل ذلك ما كان منه في طلحة بن عبيد الله بإخباره أنه ممن قضى نحبَه

٦٤٥- كما حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ الْحَنْفِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ طَلْحَةَ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى مُعَاوِيَةَ، فَلَمَّا خَرَجْتُ دَعَانِي، فَقَالَ: يَا ابْنَ أَخِي أَلَا أَضْعُ عِنْدَكَ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: أَشْهَدُ لَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «طَلْحَةُ قُضِيَ نَحْبُهُ»^(١).

تقدم تخريجه في الأدب، وسيأتي في باب (٩٤٢).

(١) إسناده ضعيف. إسحاق بن يحيى بن طلحة بن عبيد الله القرشي: ضعفه من جهة حفظه.

ورواه ابن سعد ٢١٨/٣، والترمذي (٣٢٠٢) و(٣٧٤٠)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٤٠١)، وابن ماجه (١٢٦)، وابن جرير ١٤٧/٢١ من طرق عن إسحاق بن يحيى، به.

ورواه أحمد في «فضائل الصحابة» (١٢٩٧) من طريق وكيع عن طلحة بن يحيى، عن عيسى بن طلحة، مرسلًا.

ورواه ابن سعد ٢١٩/٣ عن هشام أبي الوليد الطياليس، عن أبي عوانة، عن حصين، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، قال: قال رسول الله ﷺ: «من أراد أن ينظر إلى رجل قد قضى نحبَه فليُنظر إلى طلحة بن عبيد الله».

قال حصين: قاتل طلحة عن رسول الله ﷺ حتى جرح يومئذ.

قال أبو جعفر: وهذا مما لا نعلمه أُطْلِقَ في غيره.

ومثل ذلك ما كان منه في الزبير:

٦٤٥١- كما حَدَّثَنَا يونسُ، قال: حَدَّثَنَا سفيانُ، عن ابنِ المنكدرِ، عن جابرٍ رضي الله عنه، قال: نَدَبَ رسولُ الله ﷺ النَّاسَ يَوْمَ الخندقِ، فانتدبَ الزبيرُ، ثم ندبهم، فانتدبَ الزبيرُ، ثم ندبهم، فانتدبَ الزبيرُ فقال النبي ﷺ: «لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيٌّ، وَحَوَارِيُّ الزُّبَيْرِ»^(١).

قال يونس: قال سفيانُ: الحواري: الناصرُ، ولا نعلم هذا أُطْلِقَ في غيره.

ومثل ذلك ما كان منه في سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه:

ورواه أبو يعلى (٦٦٣)، والترمذي (٣٧٤٢) من طريق طلحة بن يحيى، عن موسى وعيسى ابني طلحة، عن أبيهما وفيه قصة.

ورواه ابن سعد ٣/٣١٨، وأبو يعلى (٤٨٩٨)، وأبو نعيم ١/٨٨، والحاكم ٢/٤١٥ من طريق عائشة بنت طلحة، بسياق آخر.

(١) إسناده صحيح، ورواه أحمد ٣/٣٠٧ و ٣١٤ و ٣٣٨ و ٣٦٥، وفي «فضائل الصحابة» (١٢٦٤)، والبحاري (٢٨٤٦) و (٢٩٩٧) و (٣٧١٩) و (٧٢٦١)، ومسلم (٢٤١٥)، وأبو عوانة ٤/٣٠١، والنسائي في «الفضائل» (١٠٧) و (١٠٨)، والترمذي (٣٧٤٥)، وابن ماجه (١٢٢)، وابن حبان (٦٩٨٥) من طرق عن محمد بن المنكدر، به.

ورواه أحمد ٣/٣١٤، والنسائي في السير من «الكبرى» كما في «التحفة» ٢/٣٨٨، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٣٩٣)، وأبو عوانة ٤/٣٠١ من طريق هشام بن عروة، عن وهب بن كيسان، عن جابر.

٦٤٥٢- كما حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ شَدَادٍ، بِنِ الْهَادِ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: مَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَجْمَعُ لِأَحَدٍ أَبَوَيْهِ غَيْرَ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ، فَإِنَّهُ جَعَلَ يَوْمَ أَحَدٍ يَقُولُ: «ارْمِ فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي»^(١).

ومثل ذلك ما كان منه في سعيد بن زيدٍ في إدخاله إِيَّاه في العشرة الذين شهدَ أَنَّهُمْ فِي الْجَنَّةِ^(٢).

ومثل ذلك ما رُوِيَ في عبد الرحمن بن عوفٍ رضي الله عنه، عن عثمان مما نُحِيطَ علماً أَنَّهُ لَمْ يَقُلْهُ إِلَّا تَوْقِيفاً.

٦٤٥٣- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَمِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ الْمِسْوَرُ: بَيْنَا أَنَا أُسِيرُ فِي رَكْبٍ بَيْنَ عُثْمَانَ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ قُدَّامِي عَلَيْهِ خَمِيصَةٌ سَوْدَاءَ، فَقَالَ عُثْمَانُ: مَنْ

(١) إسناده صحيح، ورواه أحمد في «المسند» ٩٢/١ و١٣٦-١٣٧ و١٤٤، وفي «الفضائل» (١٣٠٤) و(١٣١٤)، وابن أبي شيبة ٨٦/١٢-٨٧، وابن سعد ١٤١/٣، والبخاري (٢٩٠٥) و(٤٠٥٨) و(٤٠٥٩)، ومسلم (٢٤١١)، والنسائي في «اليوم واللييلة» (١٩١) و(١٩٢)، وابن ماجه (١٢٩)، وابن حبان (٦٩٨٨)، والبخاري (٣٩٢٠) من طرق عن سعد بن إبراهيم، به.

(٢) حديث صحيح، رواه أحمد ١٨٨/١ و١٨٩، وأبو داود (٤٦٤٩) و(٤٦٥٠)، والترمذي (٣٧٥٨)، وابن ماجه (١٣٤) من حديث سعيد بن زيد، ورواه أحمد ١٩٣/١، والترمذي (٣٧٤٨) من حديث عبد الرحمن بن عوف.

صاحبُ الحميصَةِ؟ فقالوا: عَبْدُ الرَّحْمَنِ، فناداني: يا مِسْوَرُ، قلتُ: لبيك يا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، قال: مَنْ زَعَمَ أَنَّهُ خَيْرٌ مِنْ خَالِكَ فِي الْهَجْرَةِ الْأُولَى وَفِي الْهَجْرَةِ الْآخِرَةِ فَقَدْ كَذَبَ^(١).

٦٤٥٤- وكما حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، قال: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ أُمِّ بَكْرٍ -يَعْنِي ابْنَةَ الْمِسْوَورِ-، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ بَاعَ أَرْضاً لَهُ مِنْ عَثْمَانَ بْنِ عَفَانَ بِأَرْبَعِينَ أَلْفَ دِينَارٍ، فَقَسَمَ فِي فَقَرَاءِ بْنِ زُهْرَةَ، وَفِي أُمَهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ، وَفِي ذِي الْحَاجَةِ مِنَ النَّاسِ، قَالَ الْمِسْوَورُ: فَدَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا بِنَصِيِّهَا مِنْ ذَلِكَ، فَقَالَتْ: مَنْ أَرْسَلَ بِهَذَا؟ قلتُ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ، فَقَالَتْ: إِنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: «لَا يَخْنُو عَلَيْكُنَّ بَعْدِي إِلَّا الصَّابِرُونَ» سَقَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ابْنَ عَوْفٍ مِنْ سَلْسَبِيلِ الْجَنَّةِ^(٢).

وهذا فما علمناه قيل فيه غيره.

ومثلُ ذلك ما قاله النبي ﷺ في أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ مَا قَدْ ذَكَرْنَاهُ مَا تَقَدَّمَ مِنَّا فِي كِتَابِنَا هَذَا: «لِكُلِّ أُمَّةٍ أَمِينٌ، وَأَمِينُ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ».

فهذه خصائص كانت مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِمَنْ اخْتَصَّ بِهَا مِنْ

(١) رواه ابن سعد في «الطبقات» ١٢٥/٣ عن أبي عامر العقدي، به.

(٢) رواه ابن سعد ١٣٢/٣-١٣٣، وأحمد ١٣٥/٦ عن أبي عامر العقدي، به.

ورواه أحمد ١٠٣/٦-١٠٤ عن أبي سعيد، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ وَالْخَزَاعِي،

كلاهما عن أم بكر، به. وانظر ابن حبان (٦٩٩٥).

أصحابه رضوان الله عليهم، وما فوق ذلك مما قد جاء به كتاب الله عز وجل من قول الله عز وجل: ﴿لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلَ أُولَئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِنَ الَّذِينَ أَنْفَقُوا مِنْ بَعْدُ وَقَاتَلُوا﴾ [الحديد: ١٠]، وكل من ذكرناه فقد دخل في هذا المعنى، وبأن علوه فوق الناس وجلالة منزلته، وأن لا أحد من الناس ممن لم يكن منه ما كان منه مثله، ثم قال عز وجل موصولاً بذلك: ﴿وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَى﴾ [الحديد: ١٠] فدخل المفضلون بما ذكرنا في المعنى الأول، ودخل من سواهم ممن صحب رسول الله ﷺ في المعنى الثاني. فثبت بذلك أن من صحب رسول الله ﷺ فمعه الفضل على الناس جميعاً، وأن من صحبه يتفاضلون بما كان منهم مما قد ذكرهم الله به في الآية التي تلونا. والله عز وجل نسأله التوفيق.

٩٤٠- بابُ بيانِ مُشكِـلِ فسادِ من ذهب إلى أنَّ الشابَّ مَنْ
كانتَ سِنُّهُ أربعينَ سَنَةً إلى ما دُونَهَا بعدَ بلوغه بما يُروى عن
رسولِ اللهِ ﷺ، ممَّا يدفع ما قال في ذلك

٦٤٥٥- حَدَّثَنَا يونس، قال: حَدَّثَنَا أنس، عن حُميدِ الطويل،
عن أنس بن مالك [ح]، وحَدَّثَنَا علي بن مَعْبُد وبِكَار بن قُتَيْبَةَ جميعاً
قالا: حَدَّثَنَا عبد الله بن بكر السَّهْمِي، عن حُميد، عن أنس [ح]،
وحَدَّثَنَا نصر بن مرزوق، قال: حَدَّثَنَا علي بن مَعْبُد، قال: حَدَّثَنَا
إسماعيل بن جعفر، عن حُميد، عن أنس رضي الله عنه، عن النبي ﷺ،
قال: «دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَإِذَا بِقَصْرِ مِنْ ذَهَبٍ. فَقُلْتُ: لِمَنْ هَذَا الْقَصْرُ؟
قالوا: لِشَابٍّ مِنْ قَرِيشٍ، فَظَنَنْتُ أَنِّي هُوَ، فَقُلْتُ: مَنْ هُوَ؟ فقالوا:
عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ»^(١).

٦٤٥٦- وَحَدَّثَنَا ابن أبي داود، قال: حَدَّثَنَا أحمد بن عبد الله بن
يونس، قال: حَدَّثَنَا أبو شهاب، عن حُميدِ الطويل، عن أنس، عن النبي
ﷺ مثله.

٦٤٥٧- وَحَدَّثَنَا ابن أبي داود، قال: حَدَّثَنَا أبو نصر التَّمَّار،
قال: حَدَّثَنَا حَمَّاد بن سلمة، عن أبي عمران الجَوْنِي، عن أنس رضي الله
عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَإِذَا أَنَا بِقَصْرِ مِنْ ذَهَبٍ،

(١) إسناده صحيح، ورواه الترمذي (٣٦٨٨)، والنسائي في «فضائل الصحابة»

(٢٦) عن علي بن حُجر، وابن حبان (٦٨٨٧) من طريق يحيى بن أيوب المقابري،
كلاهما عن إسماعيل بن جعفر، به.

فقلت: لِمَنْ هذا القصر؟ قالوا: لفتى من قريش، فظننت أنه لي، فقلت: مَنْ هُوَ؟ فقالوا: عُمر بن الخطاب. فيا أبا حفص، فلولا ما أَعْلَمُ مِنْ غَيْرَتِكَ لَدَخَلْتُهُ» فقال عُمر: مَنْ كُنْتُ أَغَارُ عَلَيْهِ يا رسول الله، فَإِنِّي لَمْ أَكُنْ أَغَارُ عَلَيْكَ.

٦٤٥٨ - وحدثني الحسن بن عبد الله بن منصور، قال: حَدَّثَنَا

الهيثم بن جميل، قال: حَدَّثَنَا عبد العزيز بن أبي سلمة، عن محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَرَأَيْتُ قَصْرًا أبيضَ بِفَنَائِهِ جَارِيَّةٌ، فقلت: لِمَنْ هذا القصر؟ فقيل: لشاب من قريش، فظننت أنني أنا هو. فقلت: مَنْ هُوَ؟ فقالوا: عُمر بن الخطاب، فأردت أن أدخله لأنظر إليه. فذكرتُ غَيْرَتَكَ يا أبا حفص» فقال: بأبي وأُمِّي يا رسول الله، أَوْعَلَيْكَ أَغَارُ^(١)!

ففيما رويما ما قد دَلَّ على فساد قول من ذهب إلى ما ذكرناه في ترجمة هذا الباب، ثم نظرنا بعدُ إلى حقيقة ما دُون الشابِّ وإلى الشابِّ وإلى ما فوقهما، فوجدنا الله عَزَّ وَجَلَّ قد قال في كتابه: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ مِنْ عَلَقَةٍ ثُمَّ يُخْرِجُكُمْ طِفْلًا﴾ [غافر: ٦٧] فأخبر عَزَّ وَجَلَّ أنه يخرجهم طفلاً، ثم وجدناه عَزَّ وَجَلَّ قد بيَّن

(١) إسناده صحيح، ورواه أحمد ٣/٣٧٢ و٣٨٩-٣٩٠، والبحاري (٣٦٧٩)، والنسائي في «فضائل الصحابة» (٢٣)، والبيهقي (٣٨٧٨) من طرق عن عبد العزيز بن أبي سلمة، به.

ورواه ابن حبان (٦٨٨٦) من طريق عبيد الله بن عمر، عن محمد بن المنكدر، به.

نهاية الطفولية في آية أخرى وهي قوله عز وجل: ﴿وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمُ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَأْذِنُوا كَمَا اسْتَأْذَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ﴾ [النور: ٥٩]
 فعقلنا بذلك أن ما دون بلوغ الحُلُم حال طفولية، وأن ما بعد الحُلُم ضدُّ لها، ولا شيء نعلمه يكون ثالثاً للطفوليَّة غير الشباب. فعقلنا بذلك أن من احتلَم شابٌ، ثم يكون كذلك إلى ما شاء الله أن يكون. وطلبنا المدة التي كون فيها كذلك ثم يخرج منها إلى ضدِّها، فوجدنا الله قد قال في الآية التي بدأنا بتلاوتها في هذا الباب: ﴿ثُمَّ لْيَبْلُغُوا أَشُدَّكُمْ﴾ [الحج: ٥] ولم يبيِّن لنا عز وجلَّ فيها ما بلوغُ الأشدِّ، ثم وجدناه عز وجلَّ قد بيَّن ذلك لنا في آية أخرى بقوله: ﴿حَتَّى إِذَا بَلَغَ أَشُدَّهُ﴾ [الأحقاف: ١٥]. واحتجنا أن نعلم هل خرج بذلك من الشباب إلى غيره أم لا؟ فوجدناه عز وجلَّ قد بيَّن لنا ذلك في آية أخرى بقوله: ﴿حَتَّى إِذَا بَلَغَ أَشُدَّهُ وَبَلَغَ أَرْبَعِينَ سَنَةً﴾ [الأحقاف: ١٥]، فعقلنا بذلك أن مَنْ بلغ الأربعين سنةً فقد بلغ أشدَّهُ. واحتجنا أن نعلم هل خرج بذلك من الشباب إلى غيره أم لا؟ فوجدنا الله عز وجلَّ قد قال في التي بدأنا بتلاوتها بعقب قوله فيها: ﴿ثُمَّ لْيَبْلُغُوا أَشُدَّكُمْ ثُمَّ لْيَكُونُوا شُيُوخًا﴾ [غافر: ٦٧]. فاحتمل أن يكون ما بعد الأربعين خروجاً من الشباب ودخولاً في الشيخوخة، فوجدنا الله عز وجلَّ قد قال فيها: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ تَرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ﴾ فكان بين الخلق من التراب وبين الخلق

من النظفة فاصل، لأنَّ المخلوق من التراب هو آدم ﷺ، والمخلوقين من النظفة هم بنوه، وبين الخلقين من الزمان ما شاء الله أن يكون، فكان مثل ذلك قوله عز وجل: ﴿ثُمَّ لَبُّوا أَشْدَّكُمْ ثُمَّ كُونُوا شُيُوخًا﴾ يحتمل أن يكون بين بلوغهم الأشدَّ وبين أن يكونوا شيوخاً مدَّة، الله أعلم بمقدارها، وهي مدَّة شباب، فيكون السنَّ الذي كان رسول الله ﷺ فيها يوم رأى تلك الرؤيا هي فوق الأربعين ودون الحال التي يكونون فيها شيوخاً. والله أعلم بحقيقة الأمر في ذلك، والله تعالى نسأله التوفيق.

٩٤١- بابُ بيانِ مُشكِلى ما رُوِيَ عن رسولِ الله ﷺ من قوله:
«قد كان في الأممِ قبلكم قومٌ مُحدِّثون فإنْ يَكُنْ في أمتي
أحدٌ منهم، فهو عمرُ بنُ الخطَّابِ»

٦٤٥٩- حَدَّثَنَا أَبُو الْقَاسِمِ هِشَامُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ قُرَّةَ ابْنِ أَبِي
خَلِيفَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ سَلَامَةَ الْأَزْدِي، قَالَ:
حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سَلِيمَانَ الْمُرَادِي، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ اللَّيْثِ، قَالَ:
حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ عَجْلَانَ [ح]، وَحَدَّثَنَا يَوْسُفُ
بْنُ يَزِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ يَحْيَى الْبَلْخِي، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ
ابْنِ عَجْلَانَ [ح]، وَحَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ كَامِلٍ بِنِ يَزِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ
اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَجْلَانَ، عَنْ
سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنْ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «قَدْ كَانَ يَكُونُ فِي الْأُمَمِ قَبْلَكُمْ مُحَدِّثُونَ، فَإِنْ
يَكُنْ فِي أُمَّتِي أَحَدٌ مِنْهُمْ، فَعَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ»^(١).

(١) رواه الحاكم ٨٦/٣ من طريقِ ابنِ سليمان المرادي عن شعيب بن الليث، عن
الليث، عن ابن عجلان.

ورواه مسلم (٢٣٩٨)، والترمذي (٣٦٩٣)، والنسائي في «فضائل الصحابة»
(١٨)، والقطيعي في زياداته على «فضائل الصحابة» لأحمد (٥١٦)، جميعهم عن
قتيبة، عن الليث، به.

قال الترمذي: هذا حديث صحيح، حدثني بعض أصحاب سفيان، قال: قال
سفيان بن عيينة: محدثون: يعني: ملهون.

ورواه الحميدي (٢٥٣)، ومسلم، وابنُ حبان (٦٨٩٤)، والقطيعي (٥١٧) من

٦٤٦٠- وَحَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سَلِيمَانَ الْجِيزِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَيُّوبَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَجْلَانَ، ثُمَّ ذَكَرَ بِإِسْنَادِهِ مِثْلَهُ.

٦٤٦١- وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَهَبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمِّي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَقَدْ كَانَ فِيمَنْ خَلَا مِنْ قَبْلِكُمْ مِنَ الْأُمَمِ نَاسٌ يُحَدِّثُونَ، فَإِنْ يَكُنْ فِي أُمَّتِي مِنْهُمْ أَحَدٌ، فَهُوَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ».

قال إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ: وَهُمْ الَّذِينَ يُلْهَمُونَ^(١).

٦٤٦٢- وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَوْسِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ.. ثُمَّ ذَكَرَ بِإِسْنَادِهِ مِثْلَهُ غَيْرَ مَا فِيهِ مِنْ قَوْلِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ: هُمُ الَّذِينَ يُلْهَمُونَ.

٦٤٦٣- وَحَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سَلِيمَانَ الْمُرَادِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ الْهَادِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ

طريق سفيان، به.

ورواه أحمد ٥٥/٦، والفسوي في «المعرفة والتاريخ» ٤٥٧/١ و ٤٦١ من طريقين عن ابن عجلان، به.

(١) إسناده صحيح، ورواه الطيالسي (٢٣٤٨)، وأحمد ٣٣٩/٢، والبخاري (٣٤٦٩) و(٣٦٨٩)، والنسائي في «فضائل الصحابة» (١٩)، والبخاري (٣٨٧٣) من طريق إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، به.

أبيه سعد بن إبراهيم، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن عائشة، عن النبي ﷺ... مثل حديث أبي داود.

قال أبو جعفر: فاختلف إبراهيم بن سعد ومحمد بن عجلان على سعد بن إبراهيم فيمن ردّ هذا الحديث إليه بعد أبي سلمة إلى رسول الله ﷺ من عائشة ومن أبي هريرة على ما ذكرناه من اختلافهما عنه في ذلك.

فتأملنا هذا الحديث لنقف على المراد به ما هو إن شاء الله، فكان معنى قوله ﷺ: «مُحَدَّثُونَ» أي: مُلْهِمُونَ. وكذلك يُحَدَّثُونَ: أي: يُلْهِمُونَ حتى تَنطِقَ ألسنتهم بالحكمة كما كان لسان عمر رضي الله عنه يَنطِقُ بما كان يَنطِقُ به منها، فمن ذلك ما قد ذكرناه عنه في حديث إيلاء رسول الله ﷺ من نسائه، لما قال لهنَّ: لَسْتَهُنَّ عن رسول الله ﷺ، أو لِيُبدِلَنَّهُ الله عَزَّ وَجَلَّ أزواجاً خيراً منكُنَّ على ما ذكره عَزَّ وَجَلَّ في الآية التي أنزلها في ذلك، وأنَّ الله عَزَّ وَجَلَّ أنزل بعد ذلك على رسوله ﷺ قوله: «عَسَى رَبُّهُ أَنْ يُدْلِلَهُ أَنْزِاجاً خيراً مِنْكُنَّ» الآية [التحریم: ٥] موافقة لما قد كان قاله لهنَّ قبل ذلك^(١)، وما قد رُوِيَ عن أنس بن مالك عنه من قوله: وافقتُ ربِّي عَزَّ وَجَلَّ في ثلاثٍ، أو وافقن ربِّي في ثلاثٍ

٦٤٦٤- كما قد حَدَّثَنَا إبراهيم بن مرزوق، قال: حَدَّثَنَا عبدُ الله بن بكر السَّهْمِي، عن حُميد الطَّوِيل، عن أنس بن مالك، قال: قال

(١) صحيح، ورواه البخاري (٤٠٢) و(٤٤٨٣) و(٤٧٩٠) و(٤٩١٦).

عمر بن الخطاب رضي الله عنه: وافقني ربي عز وجل في ثلاث أو وافقت ربي عز وجل في ثلاث: قال: قلت: يا رسول الله لو اتخذت من مقام إبراهيم مصلًى، فأنزل الله عز وجل: ﴿وَاتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾ [البقرة: ١٢٥]، وقلت: يدخل عليك البر والفاجر، فلو حجب أمهات المؤمنين، فأنزل الله آية الحجاب، وبلغني شيء من المعاتب من أمهات المؤمنين، فاستقرتُهن أقول: لتكفن عن رسول الله ﷺ أو ليدلنه الله أزواجاً خيراً منك، فانتهيت إلى إحدى أمهات المؤمنين، فقالت: يا عمر، أما في رسول الله ﷺ ما يعظ نساءه حتى تعظهن أنت! فأنزل الله: ﴿عَسَىٰ رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَكُنْ أَنْ يُبْدِلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِنْكَ﴾.

وقد روي عن عبد الله بن عباس في توكيد ما تأولنا الحديث الأول الذي ذكرنا في هذا الباب عليه.

٦٤٦٥- ما قد حدثنا يوسف بن يزيد، قال: حدثنا نعيم بن حماد، قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن عمرو - هو ابن دينار - عن ابن عباس أنه كان يقرأها: «وما أرسلنا من قبلك من رسول ولا نبي ولا محدث».

قال أبو جعفر: فكان المحدث في هذا من الجنس الذين ذكرهم رسول الله ﷺ في الحديث الذي ذكرناه في أول هذا الباب. فقال قائل: أفيجوز أن يقال هؤلاء الملهمين: إن الله عز وجل أرسلهم كما قرأ ابن عباس الآية عليه على ما في حديثه هذا؟

فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله وعونه: أَنَّ الرسالة المذكورة في هذه الآية إنما أُريد بها الأنبياء والرسلُ صَوَاتُ الله عليهم لا المُلْهُمُون المذكورون معهم.
فقال: فكيف يكون ذلك وهو مذكورون معهم بما في أوّل الآية وهو الرّسالة.

فكان جوابنا له في ذلك فيما ذهب إليه أهل العربية فيه أنهم جمعوا معهم بكتابة في الآية، كأنه أُريد: وما أرسلنا من قبلك من رسولٍ ولا نبيٍّ ولا أَلْهَمْنَا من مُحَدِّثٍ إِلَّا إِذَا تَمَنَّى أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ، وكانوا يُنشدون في ذلك بيتاً من الشّعْر:

يَا لَيْتَ زَوْجَكَ قَدْ غَدَا
مُتَقَلِّدًا سَيْفًا وَرُمْحًا

والسيفُ فَمِمَّا يُتَلَقَّدُ به والرمحُ ليس كذلك، إنما يُحْمَل، واستُعْمِلت الكِنَايَةُ في ذلك، فصار كَهُوَ لَوْ قَالَ: متقلد سيفاً، وحامل رُمحاً. والله أعلم بالحقيقة في ذلك وإيَّاه نسأله التوفيق.

٩٤٢- بابُ بيانِ مُشْكِلِ ما رُوِيَ عن رسول الله ﷺ فيما كان منه عندَ دخولِ عُثْمانَ عليه بعدَ دخولِ أبي بكرٍ وعُمَرُ عليه قبلَ ذلك، ومِنَ تَغْيِيرِهِ مِن أحواله عندَ دخولِ عثمانَ عليه ما لم يُغَيِّرْهُ عندَ دُخُولِهِما - رضوانُ اللهَ عليهما - قبلَ ذلك

٦٤٦٦- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ، قال: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ بْنِ فَارِسٍ، قال: أَخْبَرَنَا أَبُو أَبِي ذَيْبٍ، عن الزُّهْرِيِّ، عن يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ - يعني ابنَ العاصِ - عن أبيه، عن عائشةَ أَنَّ أبا بكرٍ اسْتَأْذَنَ على النَّبِيِّ ﷺ ورسولُ الله ﷺ لا بَسَّ مِرْطَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ فَأُذِنَ لَهُ، فَقَضَى إِلَيْهِ حَاجَتَهُ، ثُمَّ اسْتَأْذَنَ عَلَيْهِ عُمَرُ وَهُوَ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ، فَقَضَى إِلَيْهِ حَاجَتَهُ، ثُمَّ خَرَجَ فَاسْتَأْذَنَ عَلَيْهِ عُثْمَانُ، فَاسْتَوَى جَالِساً وَقَالَ لِعَائِشَةَ: «اجْمَعِي عَلَيْكَ ثِيَابَكَ» فَلَمَّا خَرَجَ، قَالَتْ لَهُ عَائِشَةُ: مَا لَكَ لَمْ تَفْرَعَ لِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ كَمَا فَرَعْتَ لِعُثْمَانَ؟ فَقَالَ: «إِنَّ عُثْمَانَ رَجُلٌ كَثِيرُ الْحَيَاءِ، وَلَوْ أَذْنْتُ لَهُ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ، خَشِيتُ أَنْ لَا يَبْلُغَ فِي حَاجَتِهِ»^(١).

٦٤٦٧- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ فِي مَجْلَسٍ آخَرَ، قال: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، قال: حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عن الزُّهْرِيِّ، عن يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عن أبيه، عن عائشة... مثله.

٦٤٦٨- وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُزَيْرٍ الْأَيْلِيُّ، قال: حَدَّثَنَا سَلَامَةُ بْنُ رَوْحٍ، قال: قال عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ: حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ، قال: أَخْبَرَنِي يَحْيَى

(١) حديث صحيح، وتقدم تخريجه في كتاب الأدب.

بن سعيد بن العاص، أن سعيد بن العاص أخبره أن أبا بكر رضي الله عنه استأذن على النبي ﷺ.. ثم ذكر مثله.

٦٤٦٩- حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ الْفَرَجِ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ بْنِ الْعَاصِ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْعَاصِ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ وَعُثْمَانَ حَدَّثَاهُ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ اسْتَأْذَنَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.. ثم ذكر مثله.

فقال قائل: فقد رويت هذا الحديث في الباب الأول وذكرت فيه من قول رسول الله ﷺ في عُثْمَانَ: «أَلَا أَسْتَحِي مِمَّنْ تَسْتَحِي مِنْهُ الْمَلَائِكَةُ»، وبين ذلك وبين ما ذكرته في هذا الباب من الاختلاف ما لا خفاء به على أحد، وذكر في ذلك

٦٤٧٠- ما قد حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ أَبُو عُبَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَبِي الرَّبِيعِ الْجُرْجَانِي، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ -وَلَمْ يَذْكُرْ أَبَاهُ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: اسْتَأْذَنَ أَبُو بَكْرٍ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَأَنَا مَعَهُ فِي مِرْطٍ وَاحِدٍ، فَأَذِنَ لَهُ، فَقَضَى إِلَيْهِ حَاجَتَهُ وَهُوَ مَعِيَ فِي الْمِرْطِ، ثُمَّ خَرَجَ، فَاسْتَأْذَنَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَأَذِنَ لَهُ، فَقَضَى إِلَيْهِ حَاجَتَهُ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ، ثُمَّ خَرَجَ فَاسْتَأْذَنَ عَلَيْهِ عُثْمَانُ فَأَصْلَحَ ثِيَابَهُ وَجَلَسَ فَقَضَى إِلَيْهِ حَاجَتَهُ، ثُمَّ خَرَجَ. قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اسْتَأْذَنَ عَلَيْكَ أَبُو بَكْرٍ، فَقَضَى إِلَيْكَ حَاجَتَهُ عَلَى حَالِكَ تِلْكَ، ثُمَّ اسْتَأْذَنَ عَلَيْكَ عُمَرُ، فَقَضَى إِلَيْكَ حَاجَتَهُ عَلَى حَالِكَ تِلْكَ، ثُمَّ اسْتَأْذَنَ عَلَيْكَ عُثْمَانُ، فَكَأَنَّكَ احْتَفَظْتَ؟ فَقَالَ:

«إِنَّ عُثْمَانَ رَجُلٌ حَيٍّ وَلَوْ أَنِّي أَذِنْتُ لَهُ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ لَحَسِبْتُ أَنْ لَا يَقْضِيَ إِلَيَّ حَاجَتَهُ».

قال الزُّهري: وليس كما يقولُ الكَذَّابُونَ أَلَا أَسْتَحْيِي مِنْ رَجُلٍ تَسْتَحْيِي مِنْهُ الْمَلَائِكَةُ.

قال: ففي هذا الحديث نسبةُ الزُّهري راوي الحديث الأوَّل الذي ذكرته في الباب الذي قبل هذا الباب - وهو محمد بن أبي حَرْمَلَةَ - إلى الكذب في روايته هذا الحديث على قولِ رسول الله ﷺ: «أَلَا أَسْتَحْيِي مِمَّنْ تَسْتَحْيِي مِنْهُ الْمَلَائِكَةُ» فكيف يُحتج بحديث مَنْ يُكذِّبُهُ الزُّهري مع جلالَةِ مقدار الزُّهري.

فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عَزَّ وَجَلَّ وعونه: أَنَّ الزُّهري بحمد الله ونعمته مِنَ الجلالة على ما ذكر، ولسنا نَظُنُّ به أَطْلَقَ مِثْلَ هذا القول في محمد بن أبي حَرْمَلَةَ لجلالة مقدار محمد بن أبي حَرْمَلَةَ، ولقيه من أصحاب النبي ﷺ مَنْ لَقِيَهُ، وموضعه في الرضا في الأخذ عنه، عن مَنْ أَخَذَ عنه، فمنهم: إِسْمَاعِيلُ بن جعفر، ومالكُ بن أنس قد حَدَّثَ عنه

٦٤٧١ - ما قد حَدَّثَنَا يُونُس، قال: أَخْبَرَنَا ابْن وَهْبُ أَنَّ مَالِكاً أَخْبَرَهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حَرْمَلَةَ مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَفْيَانَ بْنِ حُوَيْطِبٍ، أَنَّ زَيْنَبَ ابْنَةَ أَبِي سَلَمَةَ تُوَفِّيَتْ وَطَارِقُ أَمِيرُ الْمَدِينَةِ فَاتَتْ بِجَنَازَتِهَا بَعْدَ صَلَاةِ الصُّبْحِ، فَوُضِعَتْ بِالْبَقِيعِ، قَالَ: وَكَانَ طَارِقٌ يُغَلِّسُ بِالصُّبْحِ، قَالَ ابْنُ أَبِي حَرْمَلَةَ: فَسَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو يَقُولُ لِأَهْلِهَا: إِمَّا أَنْ تُصَلُّوا عَلَى جَنَازَتِكُمُ الْآنَ، وَإِمَّا أَنْ تَتْرَكُوهَا حَتَّى تَرْتَفِعَ

الشمس^(١).

ومنهم ابن عيينة.

٦٤٧٢- كما قد حَدَّثَنَا عَبْدُ الْغَنِيِّ بنُ أَبِي عَقِيلٍ، قال: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بنُ عُيَيْنَةَ، عن محمد بن أَبِي حَرْمَلَةَ، عن كُرَيْبٍ، عن ابن عباس قال: أَخْبَرَنِي الْفَضْلُ أَخِي أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ لَبَّى حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ^(٢).

قال أبو جعفر: والذي عندنا -والله أعلم- ثَمَّا نَظَنُّهُ بِالزُّهْرِيِّ فِي إِطْلَاقِهِ هَذَا الْقَوْلَ فَيَمُنُ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ لَمْ يُرِدْ بِهِ مُحَمَّدُ بنُ أَبِي حَرْمَلَةَ، لَجَلَالَةِ مُحَمَّدٍ، وَاسْتِقَامَةِ حَدِيثِهِ، وَإِمَامَتِهِ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ الَّذِينَ حَدَّثُوا عَنْهُ وَاحْتَجُّوا بِرَوَايَتِهِ، وَلَكِنَّهُ أَرَادَ بِهِ رَجُلًا مَجْهُولًا قَدْ حَدَّثَ ابْنُ جَرِيرٍ عَنْهُ بِهَذَا الْحَدِيثِ، وَكَانَ يُكْنَى أَبَا خَالِدٍ:

٦٤٧٣- كما حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بنُ مَرْزُوقٍ، قال: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عن ابن جُرَيْجٍ، قال: حَدَّثَنِي أَبُو خَالِدٍ، عن عبد الله بن أَبِي سَعِيدٍ الْمَدِينِيِّ، قال: حَدَّثَتْنِي حَفْصَةُ ابْنَةُ عُمَرَ، قالت: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ قَدْ وَضَعَ ثَوْبَهُ بَيْنَ فَخْذَيْهِ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ، فَاسْتَأْذَنَ [،فَأْذِنَ] لَهُ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى هَيْئَتِهِ، ثُمَّ جَاءَ عُمَرُ بِمِثْلِ هَذِهِ الصَّفَةِ، ثُمَّ أَنَاسَ مِنْ أَصْحَابِهِ وَالنَّبِيُّ ﷺ عَلَى هَيْئَتِهِ، ثُمَّ جَاءَ عُثْمَانُ فَاسْتَأْذَنَ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

(١) إسناده صحيح، وهو عند مالك في «الموطأ» ٢٢٩/١، ومن طريقه رواه ابن سعد في «الطبقات» ٤٦١/٨-٤٦٢.

(٢) إسناده صحيح، وهو في البخاري (١٦٧٠)، ومسلم (١٢٨١) من طريق محمد بن أبي حرملة، وانظر كتاب الحج.

ﷺ ثوبه، فتجَلَّلَهُ فتحدثوا ثم خرجوا، فقلتُ: يا رسولَ الله جاء أبو بكر وعمر وعليٌّ وناسٌ من أصحابك وأنت على حالك، فلما جاء عثمان، تجلَّلت ثوبك؟ قال: «أولاً أَسْتَحْيِي مِمَّن تَسْتَحْيِي مِنْهُ الْمَلَائِكَةُ»؟ قال: وسمعتُ أبي وغيره يحدثون نحواً من هذا^(١).

قال أبو جعفر: فكلامُ الزُّهري الذي ذكرته أنه المخاطب لنا هو عندنا على قصد الزُّهري به إلى أبي خالدٍ هذا أو إلى مَنْ سِوَاهُ وإلى عبد الله بن أبي سعيد وأمثاله، لا إلى محمد بن أبي حرمَةَ وأمثاله إن شاء الله. والذي نقوله نحنُ أن نُصَحِّحَ الحديثين جميعاً، فنجعلهما كانا من رسول الله ﷺ في يومين مُختلفين، أو في مرَّتين مُختلفتين، قال في كلِّ واحدٍ منهما واحداً من القولين المذكورين فيهما، وفي ذلك اجتماعُ الفضيلتين جميعاً لعثمان رضي الله عنه باستحياء الملائكة منه وبحيائه في نفسه رضوانُ الله عليه. وبالله التوفيق.

(١) رواه ابن أبي عاصم في «السنة» (١٢٨٤)، والطبراني في «الكبير»

٢٣/٤٠٠ من طريق محمد بن المثنى، عن أبي عاصم، به.

٩٤٣- بابُ بيانِ مُشْكِلِ ما رُوِيَ عن عثمان بن عفان رضي الله عنه من احتجاجه فيما احتجَّ به من صدَّقته ببئر رومة، ومن منَعَهُمْ إِيَّاه من الشرب فيه، ومن زيادته في مسجد رسول الله ﷺ ما زاده فيه، ومن منَعَهُمْ إِيَّاه من الصَّلَاةِ به

٦٤٧٤- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ سِنَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ حَاتِمٍ بْنِ وَرْدَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، مَوْلَى أَبِي أَسِيدِ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: بَلَغَ عُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ الْوَفْدَ مِنْ أَهْلِ مِصْرَ قَدْ أَقْبَلُوا، فَخَرَجَ يَسْتَقِيلُهُ فذَكَرَ حَدِيثَهُ بَطْوْلَهُ إِلَى أَنْ بَلَغَ إِلَى خُرُوجِهِ عَلَى النَّاسِ، قَالَ: أَنْشَدُكُمْ بِاللَّهِ، أَتَعْلَمُونَ أَنِّي اشْتَرَيْتُ رُومَةَ مِنْ مَالِي بِكَذَا وَكَذَا لِيُسْتَعْذَبَ بِهَا، فَجَعَلْتُ رِشَائِي فِيهَا كَرِشَاءِ رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ؟ فَقَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ. قَالَ: فَأَنْشَدُكُمْ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، أَتَعْلَمُونَ أَنَّ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ مُنِعَ مِنَ الشُّرْبِ مِنْهَا غَيْرِي، حَتَّى مَا أَفْطِرُ إِلَّا عَلَى مَاءِ الْبَحْرِ؟ قَالَ: فَسَكْتُوا، قَالَ: ثُمَّ أَشْرَفَ عَلَيْهِمْ ذَاتَ يَوْمٍ، فَقَالَ: أَنْشَدُكُمْ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، أَتَعْلَمُونَ أَنِّي اشْتَرَيْتُ مِنَ الْأَرْضِ مِنْ مَالِي بِكَذَا وَكَذَا، فَرِذْتُهَا فِي الْمَسْجِدِ؟ قَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ. قَالَ: فَأَنْشَدُكُمْ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، أَتَعْلَمُونَ أَنَّ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ مَنَعَ مِنَ الصَّلَاةِ فِيهِ غَيْرِي؟ قَالَ: فَسَكْتُوا^(١).

(١) رواه خليفة بن خياط في «تاريخه» ص ١٧٢، وعمر بن شبة في «تاريخ المدينة»

١١٩١-١١٩٢، وابن خزيمة (٢٤٩٣)، والطبري في «تاريخه» ٣٨٣/٤، وابن

حيان (٦٩١٩)، من طرق، عن المعتمر بن سليمان، به.

٦٤٧٥- وَحَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي الْحَجَّاجِ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ ثُمَامَةَ بْنِ خَزَنٍ الْقُشَيْرِيِّ، قَالَ: شَهِدْتُ الدَّارَ وَأَشْرَفَ عَلَيْهِمْ عِثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَ: ائْتُونِي بِصَاحِبَيْكُمْ هَذَيْنِ اللَّذَيْنِ أَلْبَاكُمُ عَلَيَّ. قَالَ: فَجِئْنَا بِهِمَا، كَأَنَّهُمَا جَمَلَانِ، أَوْ كَأَنَّهُمَا حِمَارَانِ، فَأَشْرَفَ عَلَيْهِمْ عِثْمَانُ، فَقَالَ: أُنْشِدُكُمُ اللَّهَ وَالْإِسْلَامَ، هَلْ تَعْلَمَانِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدِمَ الْمَدِينَةَ، وَلَيْسَ فِيهَا مَا يُسْتَعَذَّبُ غَيْرَ بَثْرِ رُومَةٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ يَشْتَرِي بَثْرَ رُومَةٍ، وَيَكُونُ دَلَاؤُهُ مَعَ دِلَاءِ الْمُسْلِمِينَ بِخَيْرٍ لَهُ مِنْهَا فِي الْجَنَّةِ»، فَاشْتَرَيْتُهَا مِنْ صُلْبٍ مَالِي؟ وَأَنْتُمْ الْيَوْمَ تَمْنَعُونِي أَنْ أَشْرَبَ مِنْهَا حَتَّى أَشْرَبَ مِنْ مَاءِ الْبَحْرِ، قَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ. قَالَ: أُنْشِدُكُمُ بِاللَّهِ وَالْإِسْلَامِ، هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ الْمَسْجِدَ كَانَ ضَاقَ بِأَهْلِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ يَشْتَرِي بُقْعَةَ آلِ فُلَانٍ بِخَيْرٍ لَهُ مِنْهَا فِي الْجَنَّةِ»، فَاشْتَرَيْتُهَا مِنْ مَالِي، أَوْ قَالَ: مِنْ صُلْبٍ مَالِي، فَزِدْتُهَا فِي الْمَسْجِدِ؟ وَأَنْتُمْ تَمْنَعُونِي أَنْ أَصَلِّيَ فِيهَا رَكْعَتَيْنِ. قَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ. قَالَ: أُنْشِدُكُمُ اللَّهَ وَالْإِسْلَامَ، هَلْ تَعْلَمُونَ أَنِّي جَهَّزْتُ جَيْشَ الْعُسْرَةِ مِنْ مَالِي؟ قَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ. قَالَ: أُنْشِدُكُمُ اللَّهَ وَالْإِسْلَامَ، هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ عَلَى نَبِيرِ مَكَّةَ هُوَ وَأَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَأَنَا، فَتَحَرَّكَ الْجَبَلُ حَتَّى تَسَاقَطَتْ حَجَارَتُهُ بِالْحَضِيضِ، فَكَرَّضَ بَرَجْلَهُ، وَقَالَ: «اسْكُنْ نَبِيرُ، فَإِنَّمَا عَلَيْكَ نَبِيٌّ

الرِّشَاءُ: هُوَ الدَّلْوُ.

وصِدِّيقٌ وشَهِيدانٍ»، قالوا: اللَّهُمَّ نعم. قال: اللَّهُ أَكْبَرُ، شَهِدُوا لي وَرَبُّ الكعبةِ أَنِّي شَهِيدٌ، شَهِدُوا لي وَرَبُّ الكعبةِ أَنِّي شَهِيدٌ، قالها ثَلَاثًا^(١).

فقال قائل: ففي هذين الحديثين أن عثمان رضي الله عنه قد كان في أيام رسول الله ﷺ، وبأمره جَعَلَ رومةَ للمسلمين على أنْ رِشَاءه فيها كَرِشَاء أحدهم، وزاد في المسجد ما زادَ على أن يكونَ في الصلاة فيه كأحدِهِم، فكيف تَقْبَلُونَ هذا وقد رويتم عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه في الصَّدَقَةِ التي كان تَصَدَّقَ بها في زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ، ثم أراد أن يشتريها، أن النبي ﷺ نهاه عن ذلك، وقال له فيه: «لا تَعُدْ في صَدَقَتِكَ، فَإِنَّ الْعَائِدَ في صَدَقَتِهِ كَالْعَائِدِ في قَيْتِهِ»؟ ورويتم في ذلك أيضاً عن الزُّبَيْر بن العوام رضي الله عنه في دَابَّةٍ كان تَصَدَّقَ بها، فولدت فَلْوَ، أنه مُنِعَ من شرائه؟ وذكرَ في ذلك آثراً، سندُكُرها فيما بعد من كتابنا هذا في موضع، هو أولى بها من هذا الموضع إن شاء الله. قال: فكيف تَقْبَلُونَ ما رويتموه من حديثي عثمان اللذين رويتموهما، وفيهما شَرْبُهُ من الماء الذي تَصَدَّقَ به، وصلاتُهُ في المكان

(١) رواه الترمذي (٣٧٠٣)، والنسائي ٢٣٥/٦، من طريق سعيد بن عامر، به. وبعضهم يزيد فيه على بعض. وحسنه الترمذي.

ورواه بنحوه ابن أبي عاصم في «السنة» (١٣٠٥)، وابن خزيمة (٢٤٩٢) من طرق، عن يحيى بن أبي الحجاج، به. ورواه كذلك أحمد (٥٥٥)، وابن أبي عاصم (١٣٠٦)، من طريق هلال بن حَقٍّ، عن الجُرَيْري، به.

الذي زاده في مسجد النبي ﷺ للصلاة فيه، وذلك انتفاع منه بما قد كان تصدَّق به مما يَمْنَعُ مما في حديث عمر رضي الله عنه، وما في حديث الزبير اللذين رويتموهما - يعني اللذين ذكرناهما في هذا الباب -، وفي ذلك تضادٌّ شديدٌ؟

فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله جل وعز وعونه: أنه لا تضادٌّ في شيء من ذلك كما توهم، لأن الذي في حديث عمر ما أراد بتياعه، هو الفرس الذي كان تصدَّق به، فكان ذلك طلباً منه في عَوْدِ ما تصدَّق به إلى ملكه، فنهى عن ذلك، وكذلك ما في حديث الزبير فيما نهى عنه من ابتياع شيء من نتاج ما قد تصدَّق به، وفي حديث عمر مثل ذلك أيضاً مما سنجيء به في ذلك الباب إن شاء الله، فكان النهي عن ما قد نهى عنه عمر والزبير هو العَوْدُ في نفس الصدقة حتى تعود مملوكة إلى المتصدَّق بها بعدما قد أزال ملكه عنها إلى الله عز وجل، فلم يصلح ذلك له، ومُنِعَ من ذلك، وكان ما في حديثي عثمان ليس فيه رجوع شيء مما كان تصدَّق به، فخرج من ملكه إلى الله عز وجل، فرجع إلى ملكه بعد ذلك، إنما فيه انتفاعه بذلك، وما وَقَعَتْ عليه صدقته، فله عز وجل على ما كان عليه، غير راجع إلى ملكه.

وكان تصحيح كل واحدٍ من هذين المعنيين، على أن ما يَرْجِعُ به ما وقعت عليه الصدقة، أو شيء منه، إلى ملك المتصدَّق، بما وَقَعَتْ عليه الصدقة حتى يعود ملكاً له، مكروة له، ممنوع منه، وأن ما كان من منافع ذلك كشرب ماءه، والمرور فيه، والصلاة فيه، غير ممنوع من ذلك، لأنه لا يرجع ملكاً للمتصدَّق بما تصدَّق به مما ذلك الجنس من

مَنَافِعِهِ، وَمَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ: أَنَّ اللَّهَ قَدْ حَرَّمَ الصَّدَقَةَ عَلَى الْأَغْنِيَاءِ، فَلَمْ يَدْخُلْ فِي تَحْرِيمِهَا شَرْبُ مَاءِ الصَّدَقَةِ، وَأُبِيحَ ذَلِكَ لِلْأَغْنِيَاءِ مِمَّنْ تَصَدَّقَ بِهِ، وَمِمَّنْ لَمْ يَتَصَدَّقْ بِهِ، لِأَنَّ ذَلِكَ لَمْ يَعُدَّ إِلَى مِلْكِهِ، إِنَّمَا عَادَ إِلَى الْمَنْفَعَةِ بِهِ، وَهُوَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ حِينَئِذٍ، لَا لِمَنْ سِوَاهُ مِنْ خَلْقِهِ مِمَّنْ يَتَصَدَّقُ بِهِ، وَمِنْ سِوَاهُ، فَمِثْلُ ذَلِكَ مَا كَانَ مَبَاحاً لِعِثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ صَدَقَتِهِ اللَّتَيْنِ ذَكَرْنَا، فَقَدْ بَانَ بِحَمْدِ اللَّهِ وَنِعْمَتِهِ أَنَّ لَا تَضَادَ فِي شَيْءٍ مِنْ هَذِهِ الْأَثَارِ، وَلَا اخْتِلَافَ، وَأَنَّ كُلَّ وَجْهِ مِنْهَا يَرْجِعُ إِلَى مَعْنَى غَيْرِ الْمَعْنَى الَّتِي يَرْجِعُ إِلَيْهِ سِوَاهُ مِنْهَا، وَأَنَّ الْمُمَيِّزِينَ بَيْنَ ذَلِكَ، هُمُ الَّذِينَ اخْتَصَّوهُمْ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِعِلْمِ ذَلِكَ، لَا مِنْ سِوَاهُمْ مِمَّنْ مَنَعَهُ ذَلِكَ، وَاللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ نَسْأَلُهُ التَّوْفِيقَ.

٩٤٤- بابُ بيانِ مُشْكِلِ ما رُوِيَ عن رسول الله ﷺ ثم ما قال أصحابه وتابعوهم، ومَنْ سواهم مِنْ أَهْلِ اللُّغَةِ فِي اخْتِانِ الرجلِ، مَنْ هُمْ؟ وفي أَصْهاره، مَنْ هُمْ؟

٦٤٧٦- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ شُعْبٍ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ بَكَارٍ الْحَرَّانِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَسِيطٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَّا أَنْتَ يَا عَلِيُّ فَخَتَنِي وَأَبُو وَلَدِي، وَأَنْتَ مِنِّي، وَأَنَا مِنْكَ»^(١). فكان في هذا الحديث ما قد عَقَلْنَا به أن زوجَ ابْنَةِ الرجلِ خَتَنٌ له.

وقد رُوِيَ عن عبد الله بن مسعود مما يَدْخُلُ في هذا الباب ٦٤٧٧- ما قد حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَزِيمَةَ، حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ مَنْهَالٍ،

(١) الحديث في «خصائص علي» للنسائي (١٣٨).
ورواه أحمد ٢٠٤/٥، والطبراني (٣٧٨)، والحاكم ٢١٧/٣، والخطيب ٦٢/٩ من طرق عن محمد بن سلمة، به. وفيه قصة.
ولفظ الطبراني: «وأنت يا علي فمني، وأبو ولدي»، دون القصة، ولفظ الخطيب: «وأما أنت يا علي فختني، وأبو ولدي»، ولفظ الحاكم: «وأما أنت يا علي فأخي، وأبو ولدي، ومني وإلي»، وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم، ووافقه الذهبي، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢٧٥/٩: رواه أحمد، وإسناده حسن.

ورواه الطبراني (٣٧٩) من طريق عمر بن أبي سلمة، عن أبيه، عن أسامة بن زيد، ولفظه: «وأنت يا علي فمني، وأبو ولدي».

حَدَّثَنَا حمادُ بْنُ سلمة، عن عاصم، عن زُرٍّ، عن عبد الله: ﴿وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْزَلِكُمْ تَنْزِيلَيْنِ وَحَفَدَهُ﴾ [النحل: ٧٢]، قال: الحَفَدَةُ: الأختان^(١).

٦٤٧٨ - وما قد حَدَّثَنَا ابنُ أبي مريم، حَدَّثَنَا الفريابيُّ، حَدَّثَنَا سفيانُ الثوري، عن عاصم، عن زُرٍّ، عن عبد الله، مثله^(٢).

(١) إسناده حسن، ورواه الطبري في «تفسيره» ١٤٤/١٤ عن المثني بن إبراهيم الأملّي، عن الحجاج بن منهال، به.

ورواه الطبري ١٤٤/١٤، والطبراني (٩٠٨٩) و(٩٠٩٠) من طرق عن عاصم بن أبي النجود، به.

ورواه الطبري ١٤٣/١٤، والطبراني (٩٠٨٨)، والحاكم ٣٥٥/٢ من طريق المنهال بن عمرو، عن زر بن حبيش، به. وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

ورواه الطبري ١٤٣/١٤ من طريق أبي بكر بن عياش، عن عاصم بن أبي النجود، عن ورقاء، قال: سألت عبد الله: ما تقول في الحفدة؟ هم حشم الرجل يا أبا عبد الرحمن؟ قال: لا، ولكنهم الأختان.

وعلقه البخاري في «تاريخه الكبير» ١٥٤/٦ عن حم بن الصبح، عن إسماعيل بن زكريا، عن عمر بن أبي إسماعيل، عن أبي الضحى، عن مسروق بن الأجدع، عن ابن مسعود.

ورواه الطبري ١٤٤/١٤ من طريق أشعث بن سوار، عن عكرمة، عن ابن عباس. (٢) بن أبي مريم ضعيف، وقد توبع.

ورواه الطبراني (٩٠٩٣) عن عبد الله بن محمد بن سعيد بن أبي مريم، به. ورواه الطبري ١٤٣/١٤ من طرق، عن سفيان الثوري، به.

وكان ذلك عندنا -والله أعلم- أن الله تعالى جعل لعباده بنين وهم الذكران، وبنات يزوجونهن ممن يكون من حفدتهم، أي: من أعوانهم ومن يدخل في جملتهم، وقد رُوِيَ عن ابن عباس في ذلك ٦٤٧٩- ما قد حَدَّثَنَا إبراهيم بن مرزوق، حَدَّثَنَا أَبُو داود الطيالسي، عن شعبة، عن أبي بشر، عن مجاهد، عن ابن عباس في قوله: ﴿بَنِينَ وَحَفَدَةً﴾، قال: هم الولد^(١).

قال أبو جعفر: فلم يكن هذا عندنا مخالفاً لما رويناه عن ابن مسعود، لأن الذي في هذا أنهم الولد الذين يكون منهم البنات اللاتي يكن سبباً للأختان المذكورين في حديث ابن مسعود.

وقد رُوِيَ عن من بعد أصحاب رسول الله ﷺ في ذلك ٦٤٨٠- ما قد حَدَّثَنَا إبراهيم بن مرزوق، حَدَّثَنَا وهب، عن شعبة، عن عاصم، عن زر، قال: سألني عبد الله بن مسعود عن الحفدة، قلت: هم الأعوان^(٢).

(١) رواه ابن جرير الطبري ١٤٦/١٤ من طريقين عن محمد بن جعفر، عن شعبة، به. وقرن في إحداهما بمجاهد سعيد بن جبير. ورواه الطبري أيضاً ١٤٦/١٤ من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث، عن شعبة، عن أبي بشر، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس: ﴿وَحَفَدَةً﴾، قال: هم الولد وولد الولد.

(٢) إسناده حسن، ورواه الطبراني (٩٠٩٢) من طريق حماد بن زيد، والبيهقي ٧٧/٧ من طريق شيبان بن عبد الرحمن، كلاهما عن عاصم بن أبي النجود، به. ولفظه: قال زر بن حبیش: قال لي عبد الله بن مسعود: أتدري ما الحفدة؟ قلت:

وما قد حَدَّثَنَا إبراهيم، حَدَّثَنَا عارم، حَدَّثَنَا معتمر، عن أبيه، قال:
قال الحسن: الحفدة الخدم، وقال أهل المدينة: أزواج البنات^(١).
وما قد حَدَّثَنَا محمد بن جعفر بن أعين، حَدَّثَنَا عاصم بن علي،
قال: حَدَّثَنَا أبو هلال، عن الحسن في قوله الله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَجَعَلَ
لَكُمْ مِنْ أَنْزِلِكُمْ بَنِينَ وَحَفَدَةً﴾، قال: البنون بنوك وبنو ابنك،
والحفدة ما حفد لك وعمل لك وأعانك.

قال أبو جعفر: وهذا عندنا لا اختلاف فيه لما قد ذكرنا قبله من
قول من قال: إنهم أزواج البنات، لأنه قد يجوز أن يكونوا إذا صاروا
أزواجاً لبناتهم أن يصيروا لهم أعواناً وخداماً، وقد كان محمد بن الحسن
قال في كتابه في «الزيادات» الذي ناولناه للحجاج بن عمران، وأخبرنا
أنه أخذه من صفوان بن المغلس، عن أبي سليمان الجوزجاني، عن

حشم الرجل (لفظ البيهقي: ولد الرجل)، قال: لا، هم الأختان.

ورواه عبد الرزاق في «تفسيره» ٣٥٨/٢، ومن طريقه الطبري ١٤٤/١٤،
والطبراني (٩٠٩١)، والبيهقي ٧٧/٧ من طريق سفيان بن عيينة، عن عاصم بن أبي
النجد، به. ولفظه: قال لي عبد الله: أتدري ما الحفدة يا زر؟ قال: قلت: نعم، هم
حفاد الرجل من ولده وولد ولده، قال: لا، هم الأصهار.

(١) رجاله ثقات، ورواه عبد الرزاق في «تفسيره» ٣٥٨/٢، ومن طريقه الطبري
١٤٦/١٤ عن معتمر بن سليمان التيمي، به. واقتصر على قوله: الحفدة: الخدم.

ورواه ابن جرير الطبري ١٤٥/١٤ من طريق هشيم بن بشير، عن منصور بن
زاذان، عن الحسن، قال: هم الخدم.

محمد بن الحسن أنه قال: أختان الرجل: أزواج بناته وأخواته وعماته وخالاته وكل ذات رحم محرم منه، وأصهاره كل ذي رحم محرم من زوجته. ولم يحك في ذلك خلافاً بينه وبين أحد من أصحابه.

وذكر ابن السكيت في كتابه في «إصلاح المنطق»، قال: سألت الأصمعي: من الأختان؟ فقال: كل شيء من قبل المرأة فهم الأختان، مثل: أم المرأة وأختها وعمتها، والأصهار تجمع هذا كله، يقال: صاهر فلان إلى بني فلان، وأصهر إليهم، قال: وخالفه ابن الأعرابي في الأصهار، فقال: الصهر: زوج ابنة الرجل وأخوه وأبوه وعمه، والأختان: أبو المرأة وأخوها وعمها.

قال أبو جعفر: فلتأملنا ما قد قيل في هذين المعنيين فوجدنا ما قاله محمد بن الحسن في تخصيصه ذوي الأرحام المحرمة في المعنيين اللذين ذكرا في هذا الباب دون ما سواهم ممن هو في القرابة مثلهم من غير أن يكون أرحامهم محرمة، فوجدنا ذلك من قوله لا معنى له، إذ كان فيما قد روي عن أصحاب رسول الله ﷺ أهل اللغة والفصاحة ما قد دفع ذلك، وهو ما قد روي عنهم مما قالوه عند تزويج رسول الله ﷺ جويرية بنت الحارث بن أبي ضرار

٦٤٨١- كما قد حَدَّثَنَا الربيع المرادي، حَدَّثَنَا أسد بن موسى، حَدَّثَنَا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، حَدَّثَنَا محمد بن إسحاق، حدثني محمد بن جعفر بن الزبير، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: لما أصاب رسول الله ﷺ سبايا بني المصطلق، وقعت جُوَيْرِيَةُ بنت الحارث في سَهْمٍ لثابت بن قيس بن شماس، أو لابن عم له، فكاتبَت

على نفسها، وكانت امرأة خلوة مليحة لا يكاد يراها أحد إلا أخذت بنفسه، فأتت رسول الله ﷺ لتستعينه في مكاتبتها، فوالله ما هو إلا أن رأيتها على باب الحجرة فكرهتها، وعرفت أنه سيري منها مثل الذي رأيت، فقالت: يا رسول الله، أنا جويرية بنت الحارث بن أبي ضمرار سيد قومه، وقد أصابني من الأمر ما لم يخف، فوقعت في سهم لثابت بن قيس بن شماس، أو لابن عم له، فكاتبني، فجئت رسول الله ﷺ أسعنه على كتابتي، قال: «فهل لك في خير من ذلك؟» قالت: وما هو يا رسول الله؟ قال: «أقضي عنك كتابتك، وأتزوج بك»، قالت: نعم، قال: «قد فعلت». وخرج الخبر إلى الناس أن رسول الله ﷺ تزوج جويرية بنت الحارث، فقالوا: صهر رسول الله ﷺ، فأرسلوا ما في أيديهم، قالت: فلقد أعتق بتزويجه إياها مئة أهل بيت من بني المصطلق، فلا نعلم امرأة كانت أعظم بركة على قومها منها^(١).

ففي هذا الحديث: أن الناس قالوا - لما بلغهم تزويج رسول الله

(١) إسناده حسن، وهو في «شرح معاني الآثار» ٢١/٣ بإسناده ومثته.

ورواه أبو يعلى مختصراً (٤٩٦٣) عن عبد الله بن عمر بن أبان، عن يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، به.

وأوده ابن هشام في «السيرة» ٣٠٧/٣ عن محمد بن إسحاق، به.

ومن طريق ابن إسحاق رواه أحمد ٢٧٧/٦، وأبو داود (٣٩٣١)، والطبراني ٢٤/١٥٩، والحاكم ٢٦/٤، والبيهقي ٧٤/٩-٧٥.

ورواه الحاكم ٢٦/٤-٢٧ من طريق محمد بن عمر الواقدي، عن يزيد بن عبيد الله بن قسيط، عن أبيه، عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان، عن عائشة.

جويرية- لقومها: أصهار رسول الله ﷺ. فجعلوهم بذلك أصهاراً له، وفيهم من ليس بذى رحم منها، فدل ذلك أن أصهار الرجل قوم نسائه اللاتي هن أزواجه، ممن أرحامهم التي بينهم وبين أزواجه محرمات أو غير محرمات، وكان هذا مثل ما قاله محمد بن الحسن في قرابة الرجل وفي أنسابه: إنهم على كل ذي رحم محرم من الرجال والنساء على بني الأب الذي يتمون إليه من قبل الرجال أقصى أب في الإسلام، ومن قبل النساء أقصى أب في الإسلام، كانوا ذوي رحم محرم أو لم يكونوا، ولا يلتفت إلى من كان من الآباء في الجاهلية، وهذا قول قد قاله أبو يوسف أيضاً، كما حَدَّثَنَا الكيساني، عن أبيه، عن أبي يوسف في إملائه عليهم، فكان مثل ذلك عندنا في أصهاره أن يمثل فيه هذا المعنى أيضاً، وقد رُوِيَ في حديث الفضل بن العباس وربيعه بن الحارث قولهما لعلي رضي الله عنه: لقد كنت نلت صهر رسول الله ﷺ -يعنون تزويجه ابنته- فما نفَسْنَاهُ عليك.

٦٤٨٢- كما قد حَدَّثَنَا ابنُ أبي داودَ، حَدَّثَنَا عبد الله بن محمد بن أسماء، حَدَّثَنَا جويرية بن أسماء، عن مالك بن أنس، عن الزهري، أن عبد الله بن عبد الله بن نوفل بن الحارث بن عبد المطلب حدثه، أن عبد المطلب بن ربيعة بن الحارث حدثه، قال: اجتمع ربيعة بن الحارث والعباس بن عبد المطلب، قالوا: لو بعثنا هذين الغلامين -لي وللفضل بن العباس- على الصدقة، فأديا ما يؤدي الناس، وأصابا ما يصيب الناس، فبينما هما في ذلك إذ جاء علي رضي الله عنه، فوقف عليهما، فذكرنا له ذلك، فقال علي: لا تفعلوا ذلك، فوالله ما هو بفاعل، فقال ربيعة بن

الحارث: ما يمنعك هذا إلا نفاستك علينا، فوالله لقد نلت صهر رسول الله ﷺ فما نفسناه عليك، قال علي: أنا أبو حسن، أرسلاهما، فانطلقا، واضطجع، ثم ذكر بقية الحديث^(١).

فكان في هذا الحديث قول ربيعة بن الحارث لعلي: لقد نلت صهر رسول الله ﷺ، فما نفسناه عليك.
فقال قائل: ففي هذا ما قد دلّ أن علياً كان صهراً لرسول الله ﷺ بتزوجه ابنته.

فكان جوابنا له في ذلك: أنه ليس في هذا الحديث مما يوجب ذلك، لأن معنى قول ربيعة لعلي: لقد نلت صهر رسول الله ﷺ، أي: نلت أن كان رسول الله ﷺ صهراً لك بتزويجك ابنته، كما يقال للرجل: نلت معروف فلان على معنى أنك نلت المعروف الذي كان من قبل فلان، لا أن الذي نال المعروف، كان المعروف من قبله، وإنما كان من قبل غيره إليه، ومثل ذلك أيضاً ما روي من قول عثمان بن عفان رضي الله عنه في نفسه.

٦٤٨٣- كما حَدَّثَنَا أَبُو أُمَيَّةَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ الْوُحَاظِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يَحْيَى - يَعْنِي الْعَوَصِي -، حَدَّثَنَا الزَّهْرِيُّ، حَدَّثَنَا عُرْوَةُ

(١) إسناده صحيح، وهو في «شرح معاني الآثار» ٧/٢-٨ و ٣٠٠/٣.

ورواه مسلم (١٠٧٢)، والبيهقي ٣١/٧ من طريق عبد الله بن محمد بن أسماء، به. ورواه مسلم (١٠٧٢)، وأحمد ١٦٦/٤، وأبو داود (٢٩٨٥)، والنسائي ١٠٥/٥، وابن خزيمة (٢٣٤٢) و (٢٣٤٣)، والبيهقي ٣٢/٧ من طرق عن الزهري، به.

بن الزبير أن عُبيدَ الله بنَ عدي بنَ الخيار حَدَّثَهُ، قال: قال لي عثمانُ بنُ عفان رضي الله عنه: بعث الله محمداً ﷺ بالحقِّ، فكنتُ ممن استجابَ لله لرسوله، وآمن بما بُعثَ به، ثم هاجرتُ الهجرتين، ونلتُ صِهْرَ رسولِ الله ﷺ، وبايعتُ رسولَ الله ﷺ، فوالله ما عصيته، ولا غَشَشْتُهُ حتَّى توفاه الله عزَّ وجلَّ^(١).

فمعنى ذلك كمعنى ما ذكرناه في مثله في عليٍّ بن أبي طالب رضي الله عنه.

ولما ثبت في الأصهار ما ذكرنا، وأنهم أنسباء أزواج البنات، كانت أنسباء أرحامهم بأزواجهم محرماتٍ أو غيرَ محرماتٍ، كان مثل ذلك الاختناؤ الذين هُم أزواجُ البنات وأزواجُ الأخوات وأزواجُ العمَّات، وأزواجُ الخالات يكون أنسباؤهم الذين هُم من أزواج هؤلاء كأنسباء الزوجات فيما ذكرنا الذين صاروا بذلك أصهاراً للأزواج،

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد لا بأس به.

وأشار البخاري إلى رواية إسحاق بن يحيى، عن الزهري إثر الحديث (٣٩٢٧)، ووصلها ابن حجر في «تغليق التعليق» ٩٨/٤-٩٩ من طريق أبي بكر بن شاذان، عن أبي القاسم عبد القدوس بن موسى الأزدي، عن سليمان بن عبد الحميد البهراني، عن يحيى بن صالح الوحاظي، عن إسحاق بن يحيى الكلبي.

ورواه أحمد في «المسند» (٤٨٠) و(٥٦١)، والبخاري معلقاً (٣٩٢٧) من طريق شعيب بن أبي حمزة، والبخاري (٣٦٩٦) من طريق يونس بن يزيد الأيلي، و(٣٨٧٢) و(٣٩٢٧) من طريق معمر بن راشد، ثلاثهم عن الزهري، به. ورواية يونس ومعمر مطولة، وفيها قصة.

يستوي في ذلك من كانت رَحْمُهُ مِنْ أَزْوَاجِ هَؤُلَاءِ النِّسَاءِ مُحَرَّمَاتٍ أَوْ
غَيْرِ مُحَرَّمَاتٍ، وَقَدْ أَجَازَ لَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ فِي كِتَابِهِ
فِي «الْأَنْسَابِ» أَنَّهُ ذَكَرَ عَاصِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدٍ، وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي
هَلَالٍ، قَالَ: كَانَ قَدْ وَلِيَ لِأَبِي جَعْفَرٍ خِرَاسَانَ، وَأَنَّهُ ذَكَرَ ذَلِكَ مِنْ
كَلَامِ أَبِي عُبَيْدٍ لِإِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْعَبَّاسِيِّ، فَأَنْشَدَهُ لِعَاصِمٍ هَذَا، قَالَ:
فَلَوْ كُنْتُ صِهْرًا لِابْنِ مَرْوَانَ قُرْبَتْ

رِكَابِي إِلَى الْمَعْرُوفِ وَالْعَطَنِ الرَّحْبِ

وَلَكِنِّي صِهْرُ النَّبِيِّ مُحَمَّدٍ

وَنَحَالُ بَنِي الْعَبَّاسِ وَالنَّحَالُ كَالْأَبِ

قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: فَفِي هَذَا الْحَدِيثِ مَا قَدْ دَلَّ أَنْ أَنْسَاءَ الْمَرْأَةِ
أَصْهَارٌ لَزَوْجِهَا، كَانَتْ أَرْحَامُهُمْ مِنْهَا مُحَرَّمَاتٍ، أَوْ كَانَتْ أَرْحَامُهُمْ
مِنْهَا غَيْرَ مُحَرَّمَاتٍ، وَقَدْ رُوِيَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- مَا يَدْخُلُ
فِي هَذَا الْمَعْنَى

٦٤٨٤- مَا قَدْ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، حَدَّثَنَا الْفَرِيَابِيُّ، حَدَّثَنَا
سَفْيَانُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَجَاءٍ، عَنْ عُمَيْرٍ -قَالَ الشَّيْخُ:
وَهُوَ أَحَدُ مَوَالِي الْعَبَّاسِ-، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ: حَرَّمَ مِنَ النَّسَبِ
سَبْعَ، وَمِنَ الصَّهْرِ سَبْعَ، ثُمَّ قَرَأَ: «حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ
وَبَنَاتُكُمْ»، إِلَى قَوْلِهِ: [«وَبَنَاتُ الْأُخْتِ»]، هَذَا مِنَ النَّسَبِ، وَبَاقِي
الْآيَةِ مِنَ الصَّهْرِ وَالسَّابِعَةِ: [«وَلَا تَكْحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ

إلا ما قد سلف» [النساء: ٢٢-٢٣] ^(١).

ففي هذا الحديث أن الله تعالى حرّم من الصّهر سبعة، أي: حرّم على الرجل أن يتزوَّج من يكون له بتزويجه إياه أصهاراً سواء من أنسابه، وفي ذلك ما قد دلّ على ما ذكرنا، والله نسأله التوفيق.

(١) رواه الطبري (٨٩٤٤) و(٨٩٤٥) و(٨٩٤٦)، والحاكم ٣٠٤/٢ من طرق، عن سفيان الثوري، به.

ورواه الطبري (٨٩٤٩)، والحاكم ٣٠٤/٢ من طريقين عن علي بن صالح، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس.

ورواه البخاري (٥١٠٥)، والطبري (٨٩٤٨)، والبيهقي ١٥٨/٧ من طريقين، عن سفيان الثوري، عن حبيب بن أبي ثابت، عن سعيد بن جبير، عن عبد الله بن عباس.

٩٤٥- بابُ بيانِ مُشْكِلِ ما رُوِيَ عن رسول الله ﷺ من قوله
يَوْمَ غَدِيرِ خُمٍّ لِعَلِيٍّ رضي الله عنه: «مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ
مَوْلَاهُ»

٦٤٨٥- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ
الْعَقَدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ
أَبِيهِ، عَنْ عَلِيٍّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَضَرَ الشَّجْرَةَ بِخُمٍّ، فَخَرَجَ آخِذًا بِيَدِ عَلِيٍّ،
فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَلَسْتُمْ تَشْهَدُونَ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ رَبُّكُمْ؟» قَالُوا:
بَلَى. قَالَ: «أَلَسْتُمْ تَشْهَدُونَ أَنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أَوْلَى بِكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ،
وَأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَرَسُولَهُ مَوْلَاكُمْ؟» قَالُوا: بَلَى. قَالَ: «فَمَنْ كُنْتُ
مَوْلَاهُ، فَإِنَّ هَذَا مَوْلَاهُ» أَوْ قَالَ: «فَإِنَّ عَلِيًّا مَوْلَاهُ - شَكَّ ابْنُ مَرْزُوقٍ -
إِنِّي قَدْ تَرَكْتُ فِيكُمْ مَا إِنْ أَخَذْتُمْ بِهِ، لَنْ تَضِلُّوا: كِتَابَ اللَّهِ سَبِيَّهُ
بَأَيْدِيكُمْ، وَأَهْلَ بَيْتِي»^(١).

وَكَثِيرُ بْنُ زَيْدٍ مَدِينِيُّ مَوْلَى لَأَسْلَمَ، قَدْ حَدَّثَ عَنْهُ حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ
وَوَكِيعُ وَأَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ.

٦٤٨٦- حَدَّثَنَا أَبُو أُمَيَّةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ عَامِرٍ الْبَجَلِيُّ،
قَالَ: حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ السَّيِّعِيُّ،
عَنْ عَمْرِو ذِي مِرٍّ، قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا يَنْشُدُ النَّاسَ فِي الرَّحْبَةِ: مَنْ سَمِعَ
رَسُولَ اللَّهِ يَقُولُ يَوْمَ غَدِيرِ خُمٍّ إِلَّا قَامَ، فَقَامَ بَضْعَةَ عَشَرَ رَجُلًا،

(١) رواه ابن أبي عاصم في «السنن» (١٣٦١) عن سليمان بن عبيد الله الغيلاني،
عن أبي عامر العقدي، به. إلى قوله «فإن هذا مولاه».

فشهدوا أنهم سمعوا رسول الله ﷺ في يومٍ غدِيرِ حُمٍّ يقول: «اللَّهُمَّ مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ، فَإِنَّ عَلِيًّا مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالٍ مَنْ وَالَاهُ، وَعَادٍ مَنْ عَادَاهُ، وَأَحَبَّ مَنْ أَحَبَّهُ، وَأَبْغَضَ مَنْ أَبْغَضَهُ، وَأَعَيْنَ مَنْ أَعَانَهُ، وَأَنْصُرَ مَنْ نَصَرَهُ، وَآخِذُ مَنْ خَذَلَهُ»^(١).

٦٤٨٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ شُعَيْبٍ النَّسَائِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا هَارُونَ - يَعْنِي الْحَمَّالَ - قَالَ: حَدَّثَنَا مُصْعَبُ بْنُ الْقَدَامِ، قَالَ: حَدَّثَنَا فِطْرُ بْنُ خَلِيفَةَ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ^(٢) عَامِرِ بْنِ وَائِلَةَ، قَالَ: جَمَعَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ النَّاسَ فِي الرَّحْبَةِ، فَقَالَ: أَنْشُدُ بِاللَّهِ كُلَّ امْرِئٍ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ يَوْمَ غَدِيرِ حُمٍّ مَا سَمِعَ، فَقَامَ أَنَسٌ مِنَ النَّاسِ، فَشَهِدُوا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ يَوْمَ غَدِيرِ حُمٍّ: «أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنِّي أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ؟» وَهُوَ قَائِمٌ، ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ: «مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالٍ مَنْ وَالَاهُ، وَعَادٍ مَنْ عَادَاهُ».

(١) إسناده ضعيف، عمرو ذو مرٍّ، مجهول، وسهل بن عامر البجلي، قال البخاري: منكر الحديث، وقال أبو حاتم فيما نقله عنه ابنه ٢٠٢/٤: هو ضعيف الحديث، روى أحاديث بواطيل، أدركته بالكوفة، وكان يفتعل الحديث.

ورواه أحمد في «الفضائل» (١٠٢٢) من طريق شعبة، وابنه عبد الله في «زوائد المسند» ١١٨/١ من طريق شريك، والنسائي في «الخصائص» (٩٩) من طريق إسرائيل، والعقيلي في «الضعفاء» ٢٧١/٣ من طريق جابر بن الحر، أربعتهم عن أبي إسحاق، به.

(٢) حديث صحيح بطرقه وشواهد، ورواه أحمد ٣٧٠/٤، والترمذي (٣٧١٣)،

وابن حبان (٦٩٣١).

قال أبو الطفيل: فخرجتُ وفي نفسي منه شيء، فلقيت زيدَ بن أرقم، فأخبرته، فقال: وما تنكيرُ؟ أنا سمعته من رسول الله ﷺ.

قال أبو جعفر: فدفع دافعَ هذا الحديث، وقال: إنه مستحيل، وذكر أنَّ علياً عليه السلام لم يكن مع النبي ﷺ في خروجه إلى الحج من المدينة الذي مرَّ في طريقه بِغدير خُم، لأنَّ غدير خُم إنما هو بالجحفة. وذكر في ذلك:

٦٤٨٨- ما قد حَدَّثَنَا الربيع بن سليمان المرادي، قال: حَدَّثَنَا أسد بن موسى، قال: حَدَّثَنَا حاتم بن إسماعيل المدني، قال: حَدَّثَنَا جعفر بن محمد، عن أبيه، قال: دخلنا على جابر بن عبد الله فذكر حديثه في حجة النبي عليه السلام، قال: قَدِمَ عَلَيَّ من اليمنِ يُدُنُّ النبي ﷺ، ثم ذكر بقية الحديث^(١).

٦٤٨٩- وما قد حَدَّثَنَا أبو أمية، قال: حَدَّثَنَا رَوْح بن عُبادة، قال: حَدَّثَنَا ابن جُرَيْج، قال: حَدَّثَنِي عطاء، قال: سمعتُ جابرَ بنَ عبد الله الأنصاريَّ في أناسٍ معي، قال: قَدِمَ عَلَيَّ بن أبي طالب من سِعَايَتِهِ، فقال له النبي ﷺ: «بِمَ أَهْلَلْتَ يَا عَلِيُّ؟» قال: بما أَهَلَ النَّبِيُّ ﷺ. قال: «فَاهْدِ وَأَمْكُثْ حَرَاماً كَمَا أَنْتَ»^(٢).

(١) رواه الدارمي ٤٤/٢-٤٩، ومسلم (١٢١٨) (١٤٧)، وأبو داود (١٩٠٥)، وابن الجارود (٤٦٩)، وابن حبان (٣٩٤٤)، والبيهقي ٧/٥-٩ من طرق عن حاتم بن إسماعيل، به.

(٢) صحيح، وانظر ما تقدم في كتاب الحج.

فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عزَّ وجلَّ وعونه أنَّ عليًّا كما ذكر لم يكن مع النبي ﷺ في خروجه إلى الحجَّ من المدينة الذي كان مروره فيه بغدير خُم، ولكنه قد كان معه في إقباله من مكة إلى المدينة في طريقه الذي كان مروره فيه بغدير خُم، فقد يحتمل أن يكون ما قاله له النبي ﷺ هناك كان في رجعتِه من حجَّه، وإنما يكون ذلك مُحالاً كما ذكرت لو كان في الحديث أنَّ النبي ﷺ قال له هذا في القول في خروجه إلى مكة مُتوجهاً لها.

وقد وجدنا بحمدِ الله ونعمته في ذلك حديثاً صحيح الإسناد يُخبر أنَّ ذلك القول الذي كان من رسولِ الله ﷺ لعليٍّ بغدير خُم، إنما كان في رجوعه إلى المدينة من حجَّه، لا في خروجه منها إلى حجَّه.

٦٤٩٠- كما حَدَّثَنَا أحمد بنُ شعيب قال: أخبرنا محمد بن المثنى، قال: حَدَّثَنَا يحيى بنُ حمَّاد، قال: حَدَّثَنَا أبو عَوَّانة، عن سُليمان -يعني الأعمش- قال: حَدَّثَنَا حبيبُ بنُ أبي ثابت، عن أبي الطُّفَيْل، عن زيد بنِ أرقم، قال: لما رجع رسولُ الله ﷺ عن حجَّة الوداع، ونزل بغدير خُم، أمر بدُّوحاتٍ فقمِمْنَ، ثم قال: «كَأَنِّي دُعِيتُ فَأَجَبْتُ، إِنِّي قَدْ تَرَكْتُ فِيكُمْ الثَّقَلَيْنِ أَحَدُهُمَا أَكْبَرُ مِنَ الْآخَرِ: كِتَابَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَعِترَتِي أَهْلَ بَيْتِي، فَانْظُرُوا كَيْفَ تَخْلُقُونِي فِيهِمَا، فَإِنَّهُمَا لَنْ يَتَفَرَّقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَى الْحَوْضِ» ثم قال: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ مَوْلَايَ، وَأَنَا وَلِيُّ كُلِّ مُؤْمِنٍ»، ثم أخذ بيد علي رضي الله عنه، فقال: «مَنْ كُنْتُ وَلِيَّةً فَهَذَا وَلِيُّهُ اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ، وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ». فقلت لزريد: سمعته من رسول الله ﷺ؟ فقال: ما كان في الدُّوْحَاتِ أَحَدٌ إِلَّا رآه

بِعَيْنَيْهِ وَاسْمَعَهُ بِأُذُنَيْهِ^(١).

قال أبو جعفر: فهذا الحديث صحيح الإسناد لا طعن لأحدٍ في أحدٍ من رواته وفيه أن كان ذلك القول كان من رسول الله ﷺ لعليٍّ بغدير خُم في رجوعه من حجِّه إلى المدينة، لا في خروجه لحجِّه من المدينة.

فقال هذا القائل: فإنَّ هذا الحديث قد رُوِيَ عن سعد بن أبي وقاص في هذه القصة، وأنَّ ذلك القول إنما كان من رسول الله ﷺ بغدير خُم في خروجه من المدينة إلى الحجِّ، لا في رجوعه من الحج إلى المدينة!!

٦٤٩١- فذكر ما قد حَدَّثَنَا أحمد بن شُعَيْب، قال: أخبرني

(١) الحديث عند النسائي في «فضائل الصحابة» (٤٥)، و«الخصائص» (٧٩).

ورواه البزار (٢٥٣٩) عن محمد بن المثنى، به، ولم يَسُقْ لفظه.

ورواه الحاكم ١٠٩/٣ من طرق عن يحيى بن حماد، به، وصححه على شرط الشيخين، وأقره الذهبي.

ورواه الطبراني (٤٩٦٩) عن محمد بن حبان المازني، عن كثير بن يحيى بن كثير، عن أبي عوانة وسعيد بن عبد الكريم بن سليط، كلاهما عن الأعمش، عن حبيب بن أبي ثابت، عن عامر بن واثلة، به.

ورواه البزار (٢٥٣٨) من طريق شريك، عن الأعمش، به. ولم يسق لفظه.

الدَّوْحَات: جمع دَوْحَة، وهي كبل شجرة عظيمة، وقد تحرفت في الأصل إلى «الدرجات».

وَقِيمَن: أي كُنس تحتهن.

زكريا بن يحيى، قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى -يعني ابن أبي عمر- قال: حَدَّثَنَا يَعْقوبُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ مُهَاجِرِ بْنِ مِسْمَارٍ، قَالَ: أَخْبَرَتْنِي عَائِشَةُ ابْنَةُ سَعْدٍ، عَنْ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِطَرِيقِ مَكَّةَ وَهُوَ مُتَوَجِّهٌ إِلَيْهَا، فَلَمَّا بَلَغَ غَدِيرَ خُثَمٍ وَقَفَ النَّاسُ، ثُمَّ رَدَّ مِنْ مَضَى، وَلَحِقَهُ مِنْ تَخَلَّفَ، فَلَمَّا اجْتَمَعَ النَّاسُ إِلَيْهِ قَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ هَلْ بَلَغْتُ؟» قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: «اللَّهُمَّ اشْهَدْ» -ثلاث مراتٍ يقولُها-، ثُمَّ قَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ مَنْ وَلِيُّكُمْ؟» قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ ﷺ -ثلاثاً-، ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَأَقَامَهُ، ثُمَّ قَالَ: «مَنْ كَانَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلِيَّهُ، فَهَذَا وَلِيُّهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ، وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ»^(١).

فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عزَّ وجلَّ وعونه أنَّ هذا الحديثَ إنما رواه كما ذكر يعقوبُ بنُ جعفر بن أبي كثير، وليس بالمشهور بالعلم، ولا عند أهلِ الثَّبَتِ في الرواية، وقد رَوَى هذا الحديثَ غيره عن المهاجر بن مسمار وهو موسى بن يعقوب الزَّمْعِيُّ، فلم يذكر فيه هذا الحرفَ الذي ذكره فيه يعقوبُ بنُ جعفر.

٦٤٩٢ - كما قد حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُسَافِرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ يَعْقُوبَ الزَّمْعِيُّ، عَنِ الْمُهَاجِرِ بْنِ مِسْمَارٍ مَوْلَى عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ أَنَّ

(١) إسناده ضعيف لجهالة يعقوب بن جعفر بن أبي كثير، ومهاجر بن مسمار ليس بذاك في الحديث. وهو منكر المتن لمخالفته الأحاديث الصحيحة التي فيها أن ذلك كان في العودة من مكة إلى المدينة لا العكس.

عائشة أخبرته، أن سعد بن أبي وقاص قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يوم الجُحفة أمر بالنخلات يُنحَى ما تَحْتَهُنَّ، فلما كان الرِّوَّاحُ خرج رسول الله ﷺ فأخذ بيد عليٍّ، فخطب الناسَ، فَحَمِدَ اللهَ، وأثنى عليه، ثم قال: «أَمَّا بَعْدُ: أَيُّهَا النَّاسُ، فَإِنِّي وَلِيُّكُمْ» قالوا: صدقتَ يا رسولَ الله، ثم أخذ بيد علي رضي الله عنه، فَرَفَعَهَا، ثم قال: «هَذَا وَلِيِّي وَالْمُؤَدِّي عَنِّي، وَالْيَ اللهُ مِنْ وَالَاهُ، وَعَادَى مَنْ عَادَاهُ»^(١).

٦٤٩٣- وكما حَدَّثَنَا أحمد بن شُعَيْب، قال: أخبرنا أحمد بن عثمان البصري أبو الجوزاء، قال: حَدَّثَنَا محمد بن خالد ابن عَثَمَةَ، قال: حَدَّثَنَا موسى بن يعقوب، عن المهاجر بن مِسمار، عن عائشة ابنة سعد، عن سعد رضي الله عنه، قال: أَخَذَ رسولُ الله ﷺ بيد علي رضي الله عنه فخطب الناسَ، فَحَمِدَ اللهَ، وأثنى عليه، ثم قال: «أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنِّي أَوْلَى بِكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ؟» قالوا: نعم، صدقتَ يا رسولَ الله، ثم أخذ بيد علي رضي الله عنه فرفعها، فقال: «مَنْ كُنْتُ وَلِيَّهٗ، فَهَذَا وَلِيَّهٗ، وَإِنَّ اللهَ يُوَالِي مَنْ وَالَاهُ وَيُعَادِي مَنْ عَادَاهُ»^(٢).

(١) إسناده ضعيف، موسى بن يعقوب الزمعي مختلف فيه، وقال علي ابن المديني: ضعيف الحديث منكر الحديث، وقال ابن حجر في «التقريب»: صدوق سيئ الحفظ. ورواه بنحوه النسائي في «الخصائص» (٩٤) من طريق معن بن عيسى، عن موسى بن يعقوب، به.

(٢) إسناده ضعيف كسابقه، وهو في «الخصائص» (٩٥). ورواه ابن أبي عاصم (١١٨٩) عن الحسين بن علي، وأحمد بن عثمان، كلاهما عن محمد بن خالد ابن عثمة، به. إلا أن فيه بعد قوله: وأخذ بيد علي فرفعها: «هذا

قال أبو جعفر: فهذا ابن أبي فديك ومحمد بن خالد ابن عثمة قد روى هذا الحديث عن موسى بن يعقوب الزمعي، عن مهاجر بن مسمار خالياً عن الزيادة التي زادها فيه يعقوب بن جعفر مما احتججت بها. وقد كان يُغْنِينَا عن ذلك بحمد الله ونعمته ما رواه أبو عوانة، عن سليمان الأعمش، عن حبيب بن أبي ثابت، عن أبي الطفيل، عن زيد بن أرقم، عن التشاغل بما رواه يعقوب بن جعفر، إذ ليس مثله يُعارض بروايته رواية مَنْ ذَكَرْنَا مَنَّ معه الثَّبْتُ في الرواية والجلالة في المقدار والموضع الجليل في العلم، ولكنَّا تكلَّفْنَا ما تكلَّفْنَا من ذلك زيادةً في الحُجَّةِ عليك.

ولقد كان مالك بن أنس رأى عائشة ابنة سعد، ودَخَلَ عليها.
٦٤٩٤- فسمعتُ يونس يقول: أخبرنا ابن وهب وأشهب جميعاً عن مالك، قال: حدثني عائشة ابنة سعد بن أبي وقاص أنه كان لأبيها رضي الله عنه مِرْكَنٌ يتوضأ هو وأهل بيته منه. في حديث أشهب: ربما توضأ بفضلهم.

فسمعتُ يونس لما حدَّث بهذا الحديث يقول: انظروا إلى ضبط مالك وإلى اختياره فيمن يأخذ العلم عنه، إنه دَخَلَ على هذه المرأة، فلم يَرَهَا تَضْبِطُ ما تحدَّثُ به، فلم يأخذ عنها شيئاً إلا ما يُحِيطُ علماً أنها

وليي والمؤدي عني، ولم يذكر فيه «من كنت وليه...».
ورواه النسائي في «الخصائص» (٩) عن هلال بن بشر، عن محمد بن خالد ابن عثمة، به.

قد ضبطته، وإنه لم يذهب عنها، ولم يأخذ عنها ما سوى ذلك مما أخذه غيره من الناس عنها، ثم ذكر لنا مع ذلك عن من لم يُسمَّه لنا عن مالك هذا الكلام من لفظه رحمه الله.

قال هذا القائل: فإنَّ عائشة هذه قد حدَّثَ الحَكَمُ بن عَتِيْبَة عنها، فذلك دليلٌ على جلاله مقدارها في العلم، ولولا ذلك، لَمَا أخذ الحَكَمُ عنها شيئاً منه.

قيل له: إنما ذَكَرَ ذلك عن الحكم ليثُ بن أبي سُلَيْمٍ، وروايته كما لا خَفَاءَ به على أهل العلم بالرواية.

٦٤٩٥- كما قد حَدَّثَنَا أحمدُ بن شُعَيْبٍ، قال: حَدَّثَنَا الحسنُ بن إسماعيل بن سليمان المُجَالِدي، قال: حَدَّثَنَا المُطَّلِبُ -وهو ابنُ زياد- عن ليثٍ، عن الحكم، عن عائشة ابنة سعدٍ، عن سعدٍ رضي الله عنه أنَّ رسولَ الله ﷺ قال لعلِّي في غزوة تبوك: «أَنْتَ مِنِّي مَكَانَ هَارُونَ مِنْ مُوسَى، إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي».

وقال: كأنَّ الصحيحَ في ذلك أن الحَكَمَ لما يأخذ هذا الحديث عن عائشة ابنة سعد، وإنَّما أخذه عن مُصْعَب بن سعد، وكذلك رواه الثبَتُ في روايته، المأمونُ عليها، الضابط لها، الحجة فيها، وهو شعبةُ بن الحجاج.

٦٤٩٦- كما قد حَدَّثَنَا أحمدُ بن شُعَيْبٍ، قال: أخبرنا محمد بن بَشَّار، قال: حَدَّثَنَا محمد بن جعفر -يعني غُنْدَرًا- قال: حَدَّثَنَا شعبة، عن الحكم، عن مصعب بن سعد، عن سعدٍ رضي الله عنه قال: خَلَفَ رسول الله ﷺ علياً في غزوة تبوك، فقال: يا رسول الله، تُخَلِّفُنِي على

النساء والصبيان؟ فقال: «أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى، غَيْرَ أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي»^(١).

فبان بحمد الله ونعمته انتفاء ما رَوَى لِيث في ذلك عن الحكم، وَثَبَّتَ مَا رَوَى شُعْبَةُ فِيهِ.

فقال قائل: فما معنى «مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ»؟

فَقِيلَ لَهُ: المولى هاهنا هو الولي، كما قال الله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾ [التوبة: ٧١] وقد بين ذلك فيما رويناه. فمن كان لرسول الله ﷺ ولياً، كان لعليٍّ كذلك، وكذلك أصحابه رضوانُ الله عليهم بعضهم أولياءُ بعض، والله نسأله التوفيق.

(١) إسناده صحيح، وهو في «الفضائل» (٣٨)، و«الخصائص» (٥٦) للنسائي، إلا أنه قرن في «الفضائل» بمحمد بن بشار محمد بن المثنى.

ورواه أحمد ١٨٢/١-١٨٣، وفي «فضائل الصحابة» (٩٦٠)، ومسلم (٢٤٠٤)، وابن أبي شيبة ٦٠/١٢ و٥٤٥/١٤، وابن حبان (٦٩٢٧) من طرق عن محمد بن جعفر، به.

ورواه البخاري (٤٤١٦)، ومسلم (٢٤٠٤) من طريقين عن شعبة، به. ورواه الطيالسي (٢٠٩)، والبيهقي ٤٠/٩، وفي «دلائل النبوة» ٢٢٠/٥ عن شعبة، به.

٩٤٦- بابُ بيانِ مُشكِـلِ ما رُوِيَ عن رسولِ الله ﷺ من قوله
لعليّ رضيَ الله عنه: «إِنَّ لَكَ كَنْزاً فِي الْجَنَّةِ، وَإِنَّكَ
ذُو قَرْنَيْهَا، فَلَا تُتْبِعِ النَّظْرَةَ النَّظْرَةَ، فَإِنَّمَا
لَكَ الْأَوَّلَى وَلَيْسَتْ لَكَ الْآخِرَةُ»

٦٤٩٧- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ سِنَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عبيدُ الله بن محمد
التيامي [ح]، وَحَدَّثَنَا إبراهيمُ بن مرزوق والحسين^(١) بن الحكم الحِبريُّ،
قالا: حَدَّثَنَا عَفَّانُ بن مُسلم [ح]، وَحَدَّثَنَا فِهْدُ بن سليمان، قال: حَدَّثَنَا
أبو الوليد، قالوا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بنُ سلمة، عن مُحمد بن إسحاق، عن
محمد بن إبراهيم، عن سلمة بن أبي طُفَيْلٍ، عن عليّ بن أبي طالب
رضيَ الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال له: «يَا عَلِيُّ، إِنَّ لَكَ كَنْزاً فِي الْجَنَّةِ،
وَإِنَّكَ ذُو قَرْنَيْهَا، فَلَا تُتْبِعِ النَّظْرَةَ النَّظْرَةَ، فَإِنَّمَا لَكَ الْأَوَّلَى، وَلَيْسَتْ
لَكَ الْآخِرَةُ»^(٢).

فاختلف الناسُ في المراد بقوله: «وَإِنَّكَ ذُو قَرْنَيْهَا» فذهب بعضهم
إلى أَنَّهُ أراد: وَإِنَّكَ ذُو قَرْنِي الْجَنَّةِ، يريد طرفيها، إذ كان ذكره ذلك
بعقب ذكره الجنة.

(١) في الأصل (المخطوط): الحسن، وهو تحريف، والتصويب من «الأنساب»
٤/٤٤، و«المشبه» ١/١٨٤، و«تراجم الأخبار» ١/٣٢٠، والحِبري نسبة إلى ثياب
يقال لها الحِيرة.

(٢) رواه أحمد ١/١٥٩ (١٣٦٩) و(١٣٧٣)، والدارمي (٢٧١٢)، وابن حبان
(٥٥٧٠) من طرق عن حماد بن سلمة به.

وذهب بعضهم إلى أنه أراد: إنك ذو قرني هذه الأمة، فأضمراً الأمة، كمثّل قول الله عزّ وجلّ: ﴿وَلَوْ يَأْخِذُ اللَّهُ النَّاسَ بِمَا كَسَبُوا مَا تَرَكَ عَلَى ظُهُرِهِمْ مِنْ ذَابَةٍ﴾ [فاطر: ٤٥] وفي موضع آخر: ﴿مَا تَرَكَ عَلَيْهَا مِنْ ذَابَةٍ﴾ [النمل: ٦١] يريد الأرض، ولم يذكرها قبل ذلك. وكمثّل قوله عزّ وجلّ: ﴿حَتَّى تَوَاسَرَتِ بِالْجَبَابِ﴾ [ص: ٣٢] وهو يريد الشمس، فأضمّرها. ثم مثل قول الناس: ما بها - يريدون القرية أو المدينة - أعلم من فلان.

وذهب قوم في ذلك إلى معنى سوى هذا المعنى، وهو أنهم ذهبوا إلى أنّ عليّاً في هذه الأمة كذي القرنين في أمته في دعائه إياها إلى الله عزّ وجلّ، فقليل له لذلك: إنك ذو قرنيها، تشبيهاً له به، وشدّوا ذلك من قولهم

٦٤٩٨ - بما قد حدّثنا إبراهيم بن مرزوق، قال: حدّثنا عبد الله بن داود الخزّري، عن بسام الصيرفي، عن أبي الطفيل، قال: قام علي رضي الله عنه على المنبر، فقال: سلّوني قبل أن لا تسألوني، ولن تسألوا بعدي مثلي، فقام إليه ابن الكوّاء، فقال: ما كان ذو القرنين؟! أم لك كان أو نبي؟ قال: لم يكن نبياً ولا ملكاً، ولكنّه كان عبداً صالحاً، أحبّ الله، فأحبّه، وناصره الله، فنصّحه، ضرب على قرنيه الأيمن فمات، ثم بعثه الله عزّ وجلّ، ثم ضرب على قرنيه الأيسر فمات، وفيكم مثله^(١).

(١) بسام الصيرفي: صدوق شيعي.

وَمَنْ كَانَ يَذْهَبُ إِلَى هَذَا الْقَوْلِ أَبُو عُبَيْدٍ الْقَاسِمُ بْنُ سَلَامٍ^(١)
حَدَّثَنِي بِذَلِكَ عَنْهُ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ.

وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي عِمْرَانَ أَنَّهُمَا سَمِعَا عُبَيْدَ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ
التَّيْمِيِّ - يَعْنِيَانِ ابْنَ عَائِشَةَ - وَسُئِلَ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ «إِنَّكَ ذُو قَرْنِيهَا»
فَقَالَ: أَرَادَ إِنَّكَ كَبَشُهَا وَفَارِسُهَا.

فَقَالَ قَائِلٌ: فِي حَدِيثِ عَلِيٍّ الَّذِي رَوَيْتَهُ: وَفِيكُمْ مِثْلُهُ، فَمَا الْمُرَادُ
بِذَلِكَ مِمَّا قَدْ جُعِلَ فِيهِ مِثْلٌ لِذِي الْقَرْنَيْنِ؟

فَكَانَ جَوَابُنَا لَهُ فِي ذَلِكَ بِتَوْفِيقِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَعَوْنِهِ أَنَّهُ أُرِيدَ بِهِ
أَنَّهُ مِثْلٌ لِذِي الْقَرْنَيْنِ فِي دُعَائِهِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَفِي قِيَامِهِ بِالْحَقِّ دَعَاءً
وَقِيَاماً إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، كَمَا كَانَ ذُو الْقَرْنَيْنِ فِيمَا دَعَا إِلَيْهِ، وَفِيمَا قَامَ بِهِ
قَائِماً وَدَاعِياً بِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَالْأَشْيَاءُ قَدْ تُشَبَّهُ بِالْأَشْيَاءِ لِشَبْهِهَا إِيَّاهَا
فِي مَعْنَى، وَإِنْ كَانَتْ لَا تُشَبِّهُهَا فِي خِلَافِهِ، كَمِثْلِ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ:
﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ﴾ [الطَّلَاق: ١٢] لَيْسَ أَنَّهِنَّ
مِثْلُهُنَّ فِي أَنَّهِنَّ سَمَاوَاتٍ، وَلَكِنَّهِنَّ أَرْضُونَ عَدَدُهُنَّ كَعَدَدِ السَّمَاوَاتِ،

ورواه بنحوه ابن عبد الحكم في «فتوح مصر» ص ٣٩-٤٠ من طريق سفيان بن عيينة، عن ابن أبي حسين، عن أبي الطفيل، به. ولم يقل فيه: «وفيكُم مثله». وقال الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» ٣٨٣/٦ بعد أن نسبته إلى سفيان بن عيينة في «جامعه» من هذا الطريق: وسنده صحيح.
(١) في كتاب «غريب الحديث» له ٧٩/٣-٨٠.

فكنّ مثلاً لمن في العدد، لا فيما سواه.

فمثل ذلك قول علي رضي الله عنه: وفيكم مثله، أي أنه مثله في المعنى الذي كان منه في هذه الأمة، كمثل الذي كان من ذي القرنين في أمته، لا فيما سوى ذلك من بعثة الله عز وجل ذا القرنين بعدما ضرب على قرنيه الأيمن، فمات.

وأما قوله ﷺ: «فَلَا تُتَّبِعِ النَّظْرَةَ النَّظْرَةَ»، فإنما لك الأولى وليست لك الآخرة، فإن ذلك على أن الأولى تَفْجُوهُ بلا اختيار له فيها، فلا يكون مأخوذاً به، ولا تكون مكتوبةً عليه، فهي له. وأما قوله: «وَلَيْسَتْ لَكَ الْآخِرَةُ» فإن الآخرة تكون باختياره لها، فهي مكتوبةً عليه، وما كان مكتوباً عليه فليس له.

وقد رَوَى بُرَيْدُهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ هَذَا الْقَوْلَ لِعَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، غَيْرَ أَنَّ بَعْضَ رَوَاةِ ذَلِكَ الْحَدِيثِ يَذْكُرُهُ عَنْ بُرَيْدَةَ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَبَعْضُهُمْ لَا يَذْكُرُ فِيهِ بَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ وَبَيْنَ بُرَيْدَةَ أَحَدًا.

٦٤٩٩ - كَمَا حَدَّثَنَا أَبُو أُمَيَّةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ قَادِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي رَبِيعَةَ الْإِيَادِي، عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تُتَّبِعِ النَّظْرَةَ النَّظْرَةَ، الْأُولَى لَكَ وَالْآخِرَةُ عَلَيْكَ».

٦٥٠٠ - وَكَمَا حَدَّثَنَا فَهْدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ بْنِ الْأَصْبَهَانِي، قَالَ: أَخْبَرَنَا شَرِيكُ بْنُ أَبِي رَبِيعَةَ الْإِيَادِي، عَنْ

ابن بُريدة، عن أبيه، رفعه مثله. ولم يذكر في إسناده علياً^(١).
ومثّل ذلك أيضاً حديث جرير بن عبد الله البجلي، عن النبي ﷺ
في هذا المعنى.

٦٥٠١- وكما حدّثنا نصر بن مرزوق، قال: حدّثنا الحَصِيبُ بن
ناصح، قال: حدّثنا وهيب بن خالد، عن يونس بن عُبيد، عن عمرو بن
سعيد، عن أبي زُرعة بن عمرو بن جرير، عن جرير بن عبد الله، قال:
سألتُ رسول الله ﷺ عن نظرة الفجاءة، فقال: «اصرفْ بَصَرَكَ».
٦٥٠٢- وكما حدّثنا إبراهيم بن مرزوق، قال: حدّثنا عارم أبو
النعمان، عن يزيد بن زُرّيع، عن يونس بن عُبيد، ثم ذكر بإسناده
مثله^(٢).

٦٥٠٣- وكما حدّثنا أبو العوّام محمد بن عبد الله بن عبد الجبار
المُرادي، قال: حدّثنا يحيى بن حسان، قال: حدّثنا وهيب بن خالد وأبو

(١) الحديث في «شرح معاني الآثار» ١٥/٣.

ورواه أحمد ٣٥١/٥-٣٥٢ و٣٥٣ و٣٥٧، وابن أبي شيبة ٣٢٤/٤، وأبو داود
(٢١٤٩)، والترمذي (٢٧٧٧)، والحاكم ١٩٤/٢، والبيهقي ٩٠/٧ من طرق عن
شريك، به.

(٢) رواه مسلم (٢١٥٩) عن قتيبة بن سعيد، والطبراني (٢٤٠٥) من طريق
مسدد، كلاهما عن يزيد بن زريع، به.

ورواه الدارمي ٢٧٨/٢، ومسلم (٢١٥٩)، وأبو داود (٢١٤٨)، وابن حبان
(٥٥٧١)، والحاكم ٣٩٦/٢، والبيهقي ٨٩/٧-٩٠، وفي «الآداب» (٨٨٧) من
طرق، عن سفيان الثوري، عن يونس بن عبيد، به.

شهاب الحنّاط، عن يونس بن عبيد، ثم ذكر بإسناده مثله^(١).

٦٥٠٤- وكما حَدَّثَنَا فهد، قال: حَدَّثَنَا محمد بن سعيد، قال:

حَدَّثَنَا إسماعيل بن عُلَيَّة، عن يونس بن عبيد، ثم ذكر بإسناده مثله.

فقد جاءت هذه الآثارُ في النظرة التي ذكرناها فيها ابتداءً، وفي

النظرة التي تكون بعدها بما يُصَدِّقُ بعضها بعضاً، والله أعلم بما أراد

رسول الله ﷺ في ذلك، وإياه نسأله التوفيق.

(١) الحديث في «شرح معاني الآثار» ١٥/٣ بإسناده ومثله.

ورواه أحمد ٣٥٨/٤ و٣٦١، ومسلم (٢١٥٩)، والترمذي (٢٧٧٦)، والنسائي

في «عشرة النساء» (٣٥١)، والطيالسي (٦٧٢)، والطبراني (٢٤٠٥) و(٢٤٠٦)

و(٢٤٠٧) و(٢٤٠٨) من طرق عن يونس بن عبيد، به.

٩٤٧- باب بيان مُشْكِل ما رُوِيَ عن رسول الله ﷺ في مسألته
الله عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَرُدَّ الشَّمْسَ عليه بعد غيُوبِيتها، وردَّ الله عَزَّ
وَجَلَّ إيَّاها عليه، وما رُوِيَ عنه مما يُوهِمُ مَنْ تَوَهَّمَ مُضَادَّ ذَلِكَ
٦٥٠٥- حَدَّثَنَا أَبُو أُمَيَّةَ، قال: حَدَّثَنَا عبيدُ الله بنُ موسى
العَبْسِيُّ، قال: حَدَّثَنَا الفضيلُ بنُ مرزوقٍ، عن إبراهيمَ بنِ الحسنِ، عن
فاطمةَ بنتِ الحسينِ، عن أسماءِ ابنةِ عُمَيْسٍ، قالت: كانَ رسولُ الله ﷺ
يُوحَى إليه، ورأسُهُ في حَجَرٍ عليّ، فلم يُصَلِّ العَصْرَ حتّى غَرَبَتِ
الشَّمْسُ، فقال رسولُ الله ﷺ: «صَلَّيْتَ يا عليُّ؟» قال: لا. فقال رسولُ
الله ﷺ: «اللَّهُمَّ إِنَّهُ كَانَ فِي طَاعَتِكَ وَطَاعَةِ رَسُولِكَ، فَاِرْدُدْ عليه
الشَّمْسَ» قالت: أسماءُ: فرَأَيْتُها غَرَبَتْ، ثم رَأَيْتُها طَلَعَتْ بَعْدَما
غَرَبَتْ^(١).

(١) حديث موضوع كما ذكر غير واحد من أهل العلم، ورواه الجوزقاني في
«الأباطيل والمناكير» ١/١٥٨، وابن الجوزي في «الموضوعات» ١/٣٥٥، وابن كثير في
«شمائل الرسول» ص ١٤٤-١٤٥ من طريق ابن منده، عن عثمان بن أحمد التنيسي،
عن أبي أمية، به. قال الجوزقاني: هذا حديث منكر مضطرب، وقال ابن الجوزي:
هذا حديث موضوع بلا شك.

ورواه الطبراني ٢٤/٣٩٠ من طريق عثمان وأبي بكر ابني أبي شيبة، و(٣٩١)
من طريق محمد بن فضيل، والعقيلي في «الضعفاء» ٣/٣٢٧-٣٢٨، وعنه ابن الجوزي
١/٣٥٥ من طريق عمار بن مطر، أربعتهم عن فضيل بن مرزوق، به. وسمى محمد بن
فضيل «فاطمة بنت الحسين» في حديثه «فاطمة بنت علي».
وقال الإمام الذهبي في «ترتيب الموضوعات» فيما نقله عنه ابن عراق في «تنزيه

٦٥٠٦- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ الْمَغِيرَةِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى، عَنْ عَوْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أُمِّهِ أُمِّ جَعْفَرٍ، عَنْ أَسْمَاءِ ابْنَةِ عُمَيْسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى الظَّهَرَ بِالصَّهْبَاءِ، ثُمَّ أُرْسِلَ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَاجَةٍ، فَرَجَعَ وَقَدْ صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ الْعَصْرَ، فَوَضَعَ النَّبِيُّ ﷺ رَأْسَهُ فِي حَجَرٍ عَلِيٍّ، فَلَمْ يُحْرِكْهُ حَتَّى غَابَتِ الشَّمْسُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اللَّهُمَّ إِنَّ عَبْدَكَ عَلِيًّا احْتَبَسَ بِنَفْسِهِ عَلِيَّ نَبِيَّكَ، فَرُدَّ عَلَيْهَا شَرَقَهَا»، قَالَتْ أَسْمَاءُ: فَطَلَعَتِ الشَّمْسُ حَتَّى وَقَعَتْ عَلَى الْجِبَالِ وَعَلَى الْأَرْضِ، ثُمَّ قَامَ عَلِيٌّ، فَتَوَضَّأَ وَصَلَّى الْعَصْرَ، ثُمَّ غَابَتْ، وَذَلِكَ فِي الصَّهْبَاءِ فِي غَزْوَةِ

الشريعة) ٣٧٩/١: أسانيد حديث رد الشمس لعللي ساقطة ليست بصحيحة، واعتراض بما صح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ: «لم تحبس إلا ليوشع بن نون ليالي سار إلى بيت المقدس» وقال شيعي: إنما نفى عليه السلام وقوفها، وحديثنا فيه الطلوع بعد المغيب، فلا تضاد بينهما. قلت (القائل الذهبي): لو ردت لعللي لكان ردها يوم الخندق للنبي ﷺ أولى، فإنه حزن وتألم ودعا على المشركين لذلك، ثم نقول: لو ردت لعللي، لكان بمجرد دعاء النبي ﷺ، ولكن لما غابت خرج وقت العصر ودخل وقت المغرب، وأفطر الصائمون، وصلى المسلمون المغرب، فلو ردت الشمس لزم تخييط الأمة في صومها وصلاتها، ولم يكن في ردها فائدة لعللي إذ رجوعها لا يعيد العصر أداءً، ثم هذه الحادثة العظيمة لو وقعت، لاشتهرت، وتوفرت الهمم والدواعي على نقلها، إذ هي في نقض العادات جارية بحرى طوفان نوح، وانشقاق القمر. انتهى كلام الذهبي. وقد توسع الحافظ ابن كثير في إيراد طرقه ونقله سنداً ومتناً ونقل أقاويل الأئمة فيه في «البداية والنهاية» ٨٠/٥-٩٠.

خَيْرٌ.

قال أبو جعفر: فاحتجنا أن نعلم مَنْ مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى المذكورُ في إسناده هذا الحديث، فإذا هو مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى المدنيُّ المعروفُ بالفُطْرِيّ، وهو محمودٌ في روايته، واحتجنا أن نعلم مَنْ عَوْثُ بْنُ مُحَمَّدٍ المذكورُ فيه، فإذا هو عَوْثُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، واحتجنا أن نعلم مَنْ أُمُّهُ التي رَوَى عنها هذا الحديث، فإذا هي أُمُّ جَعْفَرِ ابْنَةِ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ.

فقال قائل: كيف تقبلون هذا وأنتم تروون عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ ما يدفعه، فذكر ما

٦٥٠٧- حَدَّثَنَا بِهِ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ أَبُو عبيدٍ، قال: حَدَّثَنَا فَضْلُ بْنُ سَهْلٍ الْأَعْرَجُ، قال: حَدَّثَنَا شَاذَانُ الْأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، قال: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَمْ تَحْتَبِسِ الشَّمْسُ عَلَى أَحَدٍ إِلَّا لِيُوشَعَ»^(١).

٦٥٠٨- وما حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكْرِيَا بْنِ حَيُّوَيْهِ النِّسَابُورِيُّ أَبُو زَكْرِيَا، قال: حَدَّثَنَا فَضْلُ بْنُ سَهْلٍ الْأَعْرَجُ، قال: حَدَّثَنَا شَاذَانُ الْأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، قال: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ

(١) إسناده قوي، ورواه يعقوب بن سفيان النسوي في «المعرفة والتاريخ»

١٧٢/٢، ومن طريقه الخطيب البغدادي في «تاريخه» ٣٥/٧ عن الفضل بن زياد، عن أحمد بن حنبل، عن الأسود بن عامر، به.

محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَمْ تُرَدَّ الشَّمْسُ مِنْذُ^(١) رُدَّتْ عَلَى يَوْشَعَ بْنِ نُونٍ لَيْالِي سَارَ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ»^(٢).

فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله وعونه: أنَّ هذا الحديث قد اختلف علينا راوياه لنا فيه على ما قد ذكرنا عن كل واحد منهما ما قد رواه لنا عليه، فأما ما رواه لنا عليه علي بن الحسين، فهو أنَّ الشمس لم تحبس على أحدٍ إلا على يوشع، فإن كان حقيقة الحديث كذلك، فليس فيه خلاف لما في الحديثين الأولين، لأن الذي فيه هو حبس الشمس عن الغيوبة، والذي في الحديثين الأولين هو ردها بعد الغيوبة.

وأما ما رواه لنا عنه يحيى بن زكريا، فهو على أنها لم ترد منذ رُدَّتْ على يوشع بن نون إلى الوقت الذي قال لهم فيه رسول الله ﷺ هذا القول، فذلك غير دافع أن تكون لم ترد إلى يومئذ، ثم ردت بعد ذلك، وهذا فغير مُستنكر من أفعال الله عز وجل. وقد روي في حسيها عن الغروب لمعنى احتاج إليه بعض أنبياء الله عز وجل أن تبقى إليه من أجله.

٦٥٠٩ - كما قد حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ سَالِمِ الصَّائِغِ، قال:

(١) في الأصل: «ما».

(٢) إسناده صحيح، ورواه أحمد ٣٢٥/٢، ومن طريقه الخطيب في «تاريخه»

٣٤/٧-٣٥ عن الأسود بن عامر، به.

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ مَيْسَرَةَ - يَعْنِي الْقَوَارِيرِيَّ - قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هُشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ نَبِيًّا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ غَزَا بِأَصْحَابِهِ، فَقَالَ لَهُمْ: لَا يَتَّبِعُنِي رَجُلٌ بَنَى دَارًا لَمْ يَسْكُنْهَا، أَوْ تَزَوَّجَ امْرَأَةً لَمْ يَدْخُلْ بِهَا، أَوْ لَهُ حَاجَةٌ فِي الرُّجُوعِ، فَرَأَى الْعَدُوَّ عِنْدَ غَيْبَةِ الشَّمْسِ، فَقَالَ لَهُمْ: إِنَّهَا مَأْمُورَةٌ، وَإِنِّي مَأْمُورٌ حَتَّى يَقْضَى بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ، قَالَ: فَحَبَسَهَا اللَّهُ عَلَيْهِ، فَفَتَحَ عَلَيْهِ، فَغَنَمُوا الْغَنَائِمَ، فَلَمْ تَأْكُلْهَا النَّارُ، وَكَانُوا إِذَا غَنِمُوا الْغَنِيمَةَ، بَعَثَ اللَّهُ عَلَيْهَا النَّارَ، فَأَكَلَتْهَا، فَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ: إِنَّكُمْ قَدْ غَلَلْتُمْ، فُلْيَاتٍ مِنْ كُلِّ قَبِيلَةٍ رَجُلٌ، فَلْيَايَعُنِي، قَالَ: فَأَتَوْا فَيَايَعُوهُ، فَأُلْزِقَتْ يَدُ رَجُلٍ مِنْهُمْ بِيَدِهِ، فَقَالَ لَهُ: إِنَّ أَصْحَابَكَ قَدْ غَلُّوا، فَلْيَأْتُوا، فَلْيَايَعُونِي فَأَتَوْهُ، فَيَايَعُوهُ، فَأُلْزِقَتْ أَيْدِي رَجُلَيْنِ مِنْهُمْ بِيَدِهِ، فَقَالَ لهُمَا: إِنَّكُمْ قَدْ غَلَلْتُمَا قَالَا: أَجَلْ، غَلَلْنَا صُورَةَ رَأْسِ بَقْرَةٍ مِنْ ذَهَبٍ، فَأَتَيَا بِهَا، فَأَلْقَيَاهَا فِي الْغَنَائِمِ، فَبَعَثَ اللَّهُ عَلَيْهَا النَّارَ، فَأَكَلَتْهَا» فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ ذَلِكَ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَطْعَمَنَا الْغَنَائِمَ، رَحِمَةً رَحِمَنَا بِهَا، وَتَخَفِيفًا لِمَا عَلِمَ مِنْ ضَعْفِنَا»^(١).

قال أبو جعفر: وكلُّ هذه الأحاديث من علامات النبوة.

وقد حكى لي عليُّ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْمَغِيرَةِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ صَالِحٍ

(١) إسناده صحيح، ورواه النسائي في «الكبرى» كما في «التحفة» ٥/١٠ عن أبي قدامة السرخسي، وابن حبان (٤٨٠٧) من طريق عبد الرحمن بن إبراهيم، وأبو عوانة ١٠٢/٤-١٠٣ من طريق محمد بن أبي بكر، ثلاثتهم عن معاذ بن هشام، به.

أنه كان يقول: لا ينبغي لمن كان سبيله العلم التحلف عن حفظ حديث أسماء الذي رواه لنا عنه، لأنه من أجل علامات النبوة.

قال أبو جعفر: وهو كما قال، وفيه لمن كان دعا رسول الله ﷺ عزَّ وجلَّ له، بما دعا له به، حتى يكون ذلك المقدار الجليل، والرتبة الرفيعة، لأن ذلك كان من رسول الله ﷺ ليصلي صلاته تلك التي احتبس نفسه على رسول الله ﷺ حتى غربت الشمس في وقتها على غير فوت منها إياه، وفي ذلك ما قد دلَّ على التغليظ في فوت العصر. ومن ذلك ما قد روي عن رسول الله ﷺ.

٦٥١٠- كما حدَّثنا عبدُ الغنيِّ بنُ أبي عقيل، قال: حدَّثنا سفيان بن عُيينة، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «من فاتته صلاة العصر، فكأنما وتر أهله وماله»^(١).

قال أبو جعفر: فوقى الله عزَّ وجلَّ علياً عليه السلام ذلك، لطاعته لرسول الله ﷺ، وفي هذا الحديث مما يجب أن يُوقف عليه، وهو إباحة النوم بعد العصر، إذ كان بعض الناس ذلك عنده مكروة.

٦٥١١- كما حدَّثنا محمد بن عيسى بن فليح الخزاعيُّ أبو عبد الله، قال: حدَّثنا عبدُ الله بن يوسف، قال: رأيتُ الليث بن سعدٍ وقد راح إلى المسجد قريباً من صلاة المغرب، فقال له بكر بن مضر: ما لي أراك يا أبا الحارث مهيج الوجه؟ فقال: إني صليت صلاة العصر، ثم انصرفتُ إلى منزلي، فنمتُ، ثم رُحْتُ هذه الساعة، فقال له بكر: أو ما

(١) إسناده صحيح، وقد تقدم في كتاب الصلاة - حكم تارك الصلاة.

قَدْ عَلِمْتُ مَا قَدْ رُوِيَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي النَّوْمِ بَعْدَ الْعَصْرِ؟ فَقَالَ اللَّيْثُ: لَا. فَقَالَ بَكْرٌ: حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «مَنْ نَامَ بَعْدَ الْعَصْرِ، فَاخْتَلَسَ عَقْلُهُ فَلَا يُلْوَمَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ» فَقَالَ اللَّيْثُ: مَا سَمِعْتُ بِهَذَا مِنْ حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(١).

(١) منقطع، والقصة روى نحوها ابن عدي في «الكامل» ١٤٦٣/٤ من طريق مروان قال: قلت لليث بن سعد ورأيتَه نام بعد العصر في شهر رمضان: يا أبا الحارث، مالك تنام بعد العصر، وقد حَدَّثَنَا ابن لهيعة، عن عقيل، عن مكحول، عن النبي ﷺ... فذكر الحديث؟! قال الليث: لا أدع ما ينفعني بحديث ابن لهيعة عن عقيل. وأما الحديث، فقد رواه ابن حبان في «المجروحين» ٢٨٣/١ ومن طريقه ابن الجوزي في «الموضوعات» ٦٨/٣-٦٩ من طريق خالد بن القاسم عن الليث بن سعد، عن عقيل، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة مرفوعاً. قال ابن حبان: خالد بن القاسم كان يُوصل المقطوع، ويرفع المرسل، ويُسنَدُ الموقوف، وأكثر ما فعل ذلك بالليث بن سعد، لا تحِلُّ كتابة حديثه، وقال ابن الجوزي: هذا حديث لا يصح، قال ابن راهويه والسعدي: خالد بن القاسم كذاب، وقال البخاري والنسائي: متروك، ثم قال ابن الجوزي: إنما هذا حديث ابن لهيعة، فأخذه خالد فتنسبه إلى الليث، وابن لهيعة ذاهب الحديث، ويدل على أنه ليس من حديث الليث: أن الليث قيل له: تنام بعد العصر وقد روى ابن لهيعة كذا؟ فقال: لا أدع ما ينفعني لحديث ابن لهيعة. وقال البخاري: تركه عليّ والناس، وقال ابن راهويه: كان كذاباً، وقال يعقوب بن شيبة: متروك الحديث.

ورواه أبو يعلى (٤٩١٨) عن عمرو بن حصين، عن ابن عُلَاثَة، عن الأوزاعي، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة. وعمرو بن حصين: قال أبو حاتم: ذاهب الحديث، وقال أبو زرعة: واه، وقال الدارقطني: متروك، وقال ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٢٢٩/٦: سمع منه أبي وقال: تركت الرواية عنه، ولم يحدثنا

فَكَانَ هَذَا الْحَدِيثُ مُنْقَطِعاً، وَكَانَ مَا رَوَيْنَاهُ قَبْلَهُ أَوَّلَى مِنْهُ لَا تَصَالِهِ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

٦٥١٢- وَكَمَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى بْنُ جَابِرِ الرَّشِيدِيُّ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُحْيَى الْبُرْلُوسِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَيَّوَةُ وَابْنُ لَهْيَعَةَ، قَالَا: أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ زِيَادٍ الْحَضْرَمِيُّ، أَنَّ أَبَا فِرَاسٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ يَقُولُ: النَّوْمُ ثَلَاثَةٌ: فَنَوْمٌ خُرْقٌ، وَنَوْمٌ خُلُقٌ، وَنَوْمٌ حُمُقٌ، فَأَمَّا نَوْمَةُ الْخُرْقِ: فَنَوْمَةُ الضُّحَى، يَقْضِي النَّاسُ حَوَائِجَهُمْ وَهُوَ نَائِمٌ، وَأَمَّا نَوْمَةُ الْخُلُقِ: فَنَوْمَةُ الْقَائِلَةِ نِصْفَ النَّهَارِ، وَأَمَّا نَوْمَةُ الْحُمُقِ: فَنَوْمَةٌ حِينَ تَحْضُرُ الصَّلَوَاتُ^(١).

قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: غَيْرَ أَنَّ قَوْمًا قَدْ خَرَجُوا مَا فِي حَدِيثِ أَسْمَاءَ وَمَا فِي حَدِيثِ عُقَيْلٍ وَإِنْ كَانَ مُنْقَطِعاً، إِذْ كَانَ مِنْ شَأْنِهِمْ احْتِمَالُ الْمُنْقَطِعِ عَلَى التَّصْحِيحِ لَهُمَا، وَعَلَى أَنَّ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مَعْنًى غَيْرَ مَعْنَى

بِحَدِيثِهِ، وَقَالَ: هُوَ ذَاهِبُ الْحَدِيثِ لَيْسَ بِشَيْءٍ أَخْرَجَ أَوَّلَ شَيْءٍ أَحَادِيثَ مُشَبَّهَةً حَسَانًا، ثُمَّ أَخْرَجَ بَعْدَ لَابِنِ عِلَالَةِ أَحَادِيثَ مَوْضُوعَةٍ، فَأَفْسَدَ عَلَيْنَا مَا كَتَبْنَا عَنْهُ، فَتَرَكْنَا حَدِيثَهُ.

وَقَالَ الْهَيْثَمِيُّ ١١٦/٥: رَوَاهُ أَبُو يَعْلَى عَنْ شَيْخِهِ عَمْرٍو بْنِ الْحَصِينِ، وَهُوَ مَزْرُوكٌ. وَرَوَاهُ ابْنُ عَدِي ١٤٦٤/٤، وَمِنْ طَرِيقِهِ ابْنُ الْجَوْزِيِّ ٦٩/٣ مِنْ طَرِيقِ مَنْصُورِ بْنِ عِمَارٍ، عَنْ ابْنِ لَهْيَعَةَ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ شَعِيبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ مَرْفُوعاً، وَمَنْصُورِ بْنِ عِمَارٍ ضَعِيفٍ، وَكَذَا ابْنُ لَهْيَعَةَ.
[مِنْ تَعْلِيقِ مُحَقِّقِ الْأَصْلِ].

(١) فِي إِسْنَادِهِ ضَعْفٌ، وَأَشَارَ إِلَى هَذَا الْحَدِيثِ الْبَيْهَقِيُّ فِي «الْآدَابِ» ص ٤٤٤.

الحديث الآخر، فجعلوا حديث أسماء على أن ما كان من رسول الله ﷺ فلم يكن باختياره، وإنما كان مما احتبسهُ الله عزَّ وجلَّ له، ليوَجِبَهُ إليه، وليسَ ذلك من النومِ في شيءٍ، وجعلوا حديث عُقيلٍ، عن ابنِ شهابٍ، عنه ﷺ على نفسِ النومِ، فكَرِهُوا به النومَ بعدَ العصرِ.

وشدَّ ذلك عندهم ما قد رويناهُ فيه، عن عبدِ الله بنِ عمرو، وما رُوِيَ فيه، عن خواتِ بنِ جبير:

٦٥١٣- كما حَدَّثَنَا فِهْدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ خَوَاتِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: نَوْمُ أَوَّلِ النَّهَارِ خُرْقٌ، وَوَسْطُهُ خُلُقٌ، وَآخِرُهُ حُمُقٌ^(١).

وما حَدَّثَنَا فِهْدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا النُّعْمَانُ بْنُ مُنْذِرٍ، قَالَ: كُنْتُ نَائِمًا بَعْدَ الْعَصْرِ بِدَاقِ، فَأَتَانِي مَكْحُولٌ، فَرَكَسَنِي بِرِجْلِهِ رَكْسَةً، ثُمَّ قَالَ: قُمْ، فَقَدْ عَوِقْتَ، قُلْتُ: وَمَا ذَلِكَ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ؟ قَالَ: إِنَّ هَذِهِ السَّاعَةَ فِيهَا خُرُوجُ الْقَوْمِ، وَفِيهَا انْتِشَارُهُمْ - يَعْنِي الْجَنَّ - وَفِي هَذِهِ الرُّقْدَةُ تَكُونُ الْخَبَلَةُ^(٢).

(١) رواه البخاري في «الأدب المفرد» (١٢٤٢) من طريق عبد الله - وهو ابن المبارك -، والحاكم ٢٩٣/٤ من طريق يزيد بن هارون، كلاهما عن مسعر، به. وقال الحافظ: أخرجه سفيان بن عيينة في «جامعه» وسنده صحيح.

(٢) رجاله ثقات، مكحول هو أبو عبد الله الشامي فقيه أهل الشام لم يكن في زمانه أبصر منه بالفتيا، وهو ثقة احتج به مسلم وأصحاب السنن.

فإن قال قائل: فقد رُوي في النوم في النهار شيءٌ يوجب الكراهة
سيوى ما ذكرت.

قيل له: قد رُوي ذلك عن عثمان بن عفان.

٦٥١٤ - ما حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مَعْبُدٍ، قال: حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ مَنْصُورٍ،

قال: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عن إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمِيَّةَ، عن مُوسَى بْنِ
عِمْرَانَ بْنِ مَنَاحٍ^(١)، عن أَبَانَ بْنِ عَثْمَانَ، عن عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ،
قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الصُّبْحَةَ تَمْنَعُ بَعْضَ الرِّزْقِ»^(٢).

قال أبو جعفر: غير أنَّ أهلَ الإسنادِ يُضَعِّفُونَ هذا الإسنادَ، لأنه

عَزَّ وَجَلَّ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عِيَّاشٍ، عن غيرِ أهلِ بلده، وإن كانوا لا يتحامونَ
روايته.

(١) في الأصل: مباح، بالياء المثناة من تحت، وهو خطأ، والتصويب من
«الإكمال» ٣٠٧/٧، و«تبصير المنتبه» ١٣٣٢/٤.

(٢) إسناده ضعيف، ورواية إسماعيل بن عياش عن غير الشاميين فيها ضعف
وتخليط.

ورواه عبد الله بن أحمد ٧٣/١، وابن عدي في «الكامل» ٣٢١/١، والقضاعي في
«مسند الشهاب» (٦٥)، وابن الجوزي في «الموضوعات» ٦٨/٣ من طرق عن
إسماعيل بن عياش، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة، عن محمد بن يوسف، عن
عمرو بن عثمان بن عفان، عن أبيه، وإسحاق بن عبد الله بن أبي فروة متروك.

ورواه أبو نعيم ٢٥١/٩ من طريق سليمان بن أرقم، عن الزهري، عن سعيد بن
المسيب، عن عثمان بن عفان. وسليمان بن أرقم متروك.

والصُّبْحَةُ: بضم الصاد وفتحها: نوم الغداة، والتصبح: النوم بالغداة، وفلان ينام
الصُّبْحَةَ، أي: ينام حين يصبح، تقول منه: تصبح الرجل.

فإن قال: فهل في ذلك شيء عن بعض أصحاب رسول الله ﷺ؟
 قيل له: قد روي في ذلك عن عبد الله بن الزبير:

٦٥١٥- ما حدثنا يونس، قال: حدثنا ابن وهب، قال: أخبرني
 سفيان الثوري، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن عبيد بن عمير، أن
 عبد الله بن الزبير، قال: يا عبيد بن عمير، أما علمت أن الأرض عجت
 إلى ربها عز وجل من نومة العلماء بالضحى مخافة الغفلة عليهم.
 وفيما ذكرنا ما يوجب اجتناب ما فيه هذا الحرف الذي قد
 ذكرناه وما سواه فيما قد ذكرناه فيه، والله نسأله التوفيق.

٩٤٨- بابُ بيانِ مُشْكِلِ ما رُوِيَ عن رسول الله ﷺ من قوله

للقرشيين الذين كانوا جاؤوا من مكة، فقالوا: يا محمد،

إنه قد لحق بك أبنائنا وأرقاؤنا، فارددْهُمْ علينا، فقال:

يا معشرَ قريشَ ليعثنَ اللهُ عليكم رجلاً منكم امتحن

الله قلبه للإيمان يضربكم على الدين

٦٥١٦- حَدَّثَنَا فَهْدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ ابْنِ

الْأَصْبَهَانِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ النَّخَعِيُّ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ

الْمُعْتَمِرِ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ جِرَاشٍ، عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لَمَّا افْتَتَحَ مَكَّةَ، وَأَتَاهُ أَنَسٌ مِنْ قُرَيْشٍ، فَقَالُوا: يَا

مُحَمَّدُ إِنَّا حُلَفَاؤُكَ وَقَوْمُكَ، وَإِنَّهُ قَدْ لَحِقَ بِكَ أَبْنَاؤُنَا وَأَرْقَاؤُنَا، وَلَيْسَ

بِهِمْ رَغْبَةٌ فِي الْإِسْلَامِ، وَإِنَّمَا فَرُّوا مِنَ الْعَمَلِ، فَارْدُدْهُمْ عَلَيْنَا، فَشَاوَرَ أَبَا

بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي أَمْرِهِمْ، فَقَالَ: صَدِّقُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَتَغَيَّرَ وَجْهُهُ،

فَقَالَ: «يَا عُمَرُ مَا تَرَى؟» فَقَالَ: مِثْلَ قَوْلِ أَبِي بَكْرٍ، فَقَالَ رَسُولُ

اللَّهِ ﷺ: «يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ لِيَعَثَنَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْكُمْ رَجُلًا مِنْكُمْ

امْتَحَنَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ قَلْبَهُ لِلْإِيمَانِ يَضْرِبُ رِقَابَكُمْ عَلَى الدِّينِ»، فَقَالَ

أَبُو بَكْرٍ: أَنَا هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «لَا»، قَالَ عُمَرُ: أَنَا هُوَ يَا رَسُولَ

اللَّهِ؟ قَالَ: «لَا، وَلَكِنَّهُ خَاصِيفُ النَّعْلِ فِي الْمَسْجِدِ»، قَالَ: وَكَانَ قَدْ أَلْقَى

إِلَى عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ نَعْلَهُ يَخْصِفُهَا. قَالَ: وَقَالَ عَلِيٌّ: أَمَا إِنِّي سَمِعْتُهُ

يَقُولُ: «لَا تَكْذِبُوا عَلَيَّ، فَإِنَّهُ مَنْ يَكْذِبُ عَلَيَّ، يَلْجِ النَّارَ»^(١).

(١) إسناده ضعيف، شريك سبى الحفظ لا يحتج بما ينفرد به.

٦٥١٧- وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ خَالِدٍ بْنُ يَزِيدَ الْفَارَسِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا
يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْحِمَّانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ
-وَلَوْ أَنَّ غَيْرَ مَنْصُورٍ حَدَّثَنِي مَا قَبِلْتُ مِنْهُ، وَلَقَدْ سَأَلْتُ مَنْصُوراً عَنْهُ،
فَأَبَى أَنْ يُحَدِّثَنِي بِهِ، فَلَمَّا جَرَتْ الْمَعْرِفَةُ بَيْنِي وَبَيْنَهُ، كَانَ هُوَ الَّذِي
حَدَّثَنِي بِهِ-، قَالَ: حَدَّثَنَا رَبِيعُ بْنُ جِرَاشٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي
طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالرَّحْبَةِ، قَالَ: اجْتَمَعَتْ قَرِيشٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
فِيهِمْ سَهِيلُ بْنُ عَمْرٍو، فَقَالُوا: ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَ حَدِيثِ فَهْدٍ سَوَاءً.
فَتَأْمَلْنَا هَذَا الْحَدِيثَ، فَوَجَدْنَا فِيهِ أَنَّ الْقَرَشِيِّينَ الْمَذْكُورِينَ فِيهِ بَعْدَ
فَتْحِ مَكَّةَ قَالُوا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْقَوْلَ الْمَذْكُورَ عَنْهُمْ فِيهِ، فَقَالَ لَهُمْ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَوَابُنَا لَذَلِكَ مَا ذَكَرَ مِنْ جَوَابِهِ إِلَّا هُمْ فِيهِ، وَكَانَ ذَلِكَ
الْفَتْحُ هُوَ فَتْحُ الْحُدَيْبِيَّةِ الْمَتَقَدِّمِ لِفَتْحِ مَكَّةَ، كَمَا حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ دَاوُدَ بْنِ
مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا بَشَرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، قَالَ: حَدَّثَنَا
دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ.

عن عامرٍ: «إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا» [الفتح: ١]، قَالَ: فَتَحَ
الْحُدَيْبِيَّةَ، وَفِي قَوْلِهِ: «لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلَ»
[الحديد: ١٠]، قَالَ: فَتَحَ الْحُدَيْبِيَّةَ. وَقَدْ رَوَى هَذَا الْقَوْلُ أَيْضًا عَنْ هُوَ

ورواه أحمد ١/١٥٥، والترمذي (٣٧١٥)، والقطيعي في «زوائد فضائل الصحابة»
(١١٠٥)، والنسائي في «خصائص علي» (٣١)، والحاكم ٤/٢٩٨ من طريق شريك
بن عبد الله، به.

فوق من عامر، وهو أنس بن مالك.

٦٥١٨- كما حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ:

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا﴾، قَالَ: الْحُدَيْبِيَّةُ^(١).

وقد رُوِيَ عن رسول الله ﷺ ما يُحَقِّقُ ذَلِكَ:

٦٥١٩- كما حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ

حَمَادِ التَّرْسِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ -وهو ابن أبي عَرُوبَةَ-، عَنْ قَتَادَةَ أَنَّهُ حَدَّثَهُمْ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّهَا

نَزَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَرْجِعُهُ مِنَ الْحُدَيْبِيَّةِ، يَعْنِي: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا لِيُغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾، وَأَصْحَابِهِ يُخَالِطُونَ الْحَزْنَ

وَالكَآبَةَ، قَدْ حِيلَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ نُسُكِهِمْ، وَنَحَرُوا الْهَدْيَ بِالْحُدَيْبِيَّةِ، فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «لَقَدْ نَزَلَتْ عَلَيَّ آيَةٌ هِيَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا جَمِيعًا»،

فَقَرَأَهَا نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: هَنِيئًا مَرِيئًا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ بَيَّنَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَنَا مَا يَفْعَلُ بِكَ، فَمَاذَا يَفْعَلُ بِنَا؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ

عَزَّ وَجَلَّ: ﴿لِيَدْخُلَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَيُكَفِّرُ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَكَانَ ذَلِكَ عِنْدَ اللَّهِ فَوْزًا عَظِيمًا﴾^(٢) [الفتح: ٥]،

(١) إسناده صحيح، ورواه أحمد ١٧٣/٣، والبخاري (٤١٧٢) و(٤٨٣٢)،

والبيهقي ٢٢٢/٩، وأبو يعلى (٣٢٥٣) من طرق عن شعبة، به.

(٢) رواه أبو يعلى (٢٩٣٢)، والطبري ٦٩/٢٦، والواحدي في «أسباب النزول»

فبين الله عزَّ وجلَّ ما يفعلُ نبيُّه ﷺ، وماذا يفعل بهم.

٦٥٢٠- وكما حَدَّثَنَا إبراهيمُ بنُ مرزوقٍ، قال: حَدَّثَنَا عَفَا بنُ مسلمٍ، قال: حَدَّثَنَا همامُ بنُ يحيى، عن قتادة، عن أنسٍ، ثم ذكر مثله، غير أنه لم يذكر: مرجعه من الحديث^(١).

٦٥٢١- كما حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بنُ مروان الرَّقَبي، قال: حَدَّثَنَا حجاجُ بنُ محمد (ح)، وكما حَدَّثَنَا يزيدُ بنُ سنان، قال: حَدَّثَنَا يعقوبُ بنُ إسحاق الحضرميُّ، وبشر بنُ عمر الزهرانيُّ، قالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بنُ الحجاج، قال: أَخْبَرَنَا أَبُو غِيَّاسٍ -وهو معاوية بن قُرَّة-، قال: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بنَ الْمُغْفَلِ، يَقُولُ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ عَلَى نَاقَةٍ وَهُوَ يَقْرَأُ سُورَةَ الْفَتْحِ، فَرَجَّعَ فِيهَا، قَالَ شُعْبَةُ: وَقَرَأَ أَبُو إِيَّاسٍ الْفَتْحَ، وَقَالَ أَبُو إِيَّاسٍ: لَوْلَا أَن يَجْتَمِعَ النَّاسُ، لَقَرَأْتُ بِهَذَا اللَّحْنِ، أَوْ قَالَ: بِذَاكَ اللَّحْنِ، وَالْفِظَ لِيَزِيدَ^(٢).

ص ٢٥٦ من طريق يزيد بن زريع، به.

ورواه أحمد ٢١٥/٣، ومسلم (١٧٨٦)، وأبو يعلى (٣٢٠٢) و(٣٢٠٤)، والطبري ٦٩/٢٦، وابن حبان (٣٧٠)، والبيهقي ٢٢٢/٩ من طرق عن سعيد، به.

(١) إسناده صحيح، ورواه أحمد ١٢٢/٣ و١٣٤ و٢٥٢، ومسلم (١٧٨٦)، والطبري ٦٩/٢٦، والبغوي (٤٠١٩) من طرق عن همام بن يحيى، به.

ورواه من طرق عن قتادة مسلم (١٧٨٦)، والطبري ٦٩/٢٦، والترمذي (٣٢٦٣)، وأبو يعلى (٣٠٤٥).

(٢) إسناده صحيح، ورواه أحمد ٨٥/٤-٨٦ و٥٤/٥ و٥٦، والبخاري (٤٢٨١) و(٤٨٣٥) و(٥٠٤٧) و(٧٥٤٠)، ومسلم (٧٩٤)، وعلي بن الجعد

فدلاً ما ذكرنا عن أنس أنَّ الفتحَ المرادَ في هذه الآية، وفي هذه الآثار إنما أُريدَ به فتحُ الحديبية لا فتحُ مكة، وإنما أُضيفَ ذلكَ الفتحُ إلى مكة، لأنَّ الله عَزَّ وَجَلَّ قطعَ به عن رسولِهِ ﷺ، ثم عن أصحابِهِ رضوانُ الله عليهم مِن مشركي أهلِ مكة ما كانوا لهم عليه، وكفَّ بذلك عنهم، وكان سبباً في رفعِ الحربِ بينَهُ وبينَهُم، وقوةِ أهلِ الإسلامِ عليهم، وكسرِ لشوكتهم، وكان مِن رسولِ الله ﷺ من الوعيدِ للذين جاوزوه مِن قُريشٍ مِن مكة، فسألوه ما سألوه في حديثِ علي المذكور في صدرِ هذا البابِ مِن الوعيدِ لهم إن لم ينتهوا ما أوعدهم به، ولا يكونُ ذلكَ إلا وهُم على الكُفْرِ، ولأنَّ مكة دارُ حرب، ثم كفاه الله عَزَّ وَجَلَّ ذلكَ منهم، وفتحَ عليه مكة، ودخلوا بذلك في الإسلام على ما دخلوا عليه فيه من طوعٍ أو من كُرهِ. والله نسأله التوفيق.

(١١٤٦) و(١١٤٨) و(١١٤٩)، وأبو داود (١٤٦٧)، والترمذي في «الشمائل» (٣١٢)، والنسائي في «فضائل القرآن» (٧٩) و(٨٠) و(٨٧)، والبيهقي ٥٣/٢ من طرق عن شعبة، به.

قال الحافظ في «الفتح» ٩٢/٩: الترجيع: تقارب ضروب الحركات في القراءة، وأصله التزديد، وترجيع الصوت: ترديده في الحلق، وقد فسرهُ كما سيأتي (يعني عند البخاري) في حديث عبد الله بن مغفل المذكور في هذا الباب في كتاب التوحيد (٧٥٤٠) أأَ بهمزة مفتوحة بعدها ألف ساكنة ثم همزة أخرى، ثم قالوا: يحتمل أمرين، أحدهما: أن ذلك حَدَثٌ من هَزِّ الناقَةِ، والآخر: أنه أشبع المد في موضعه فحدث ذلك، وهذا الثاني أشبه بالسياق، فإن في بعض طرقه: «لولا أن يجتمع الناس لقرأت لكم بذلك اللحن»، أي: النغم.

٩٤٩- باب بيان مُشْكِل ما رُوِيَ عن رسول الله ﷺ في النُّجَباءِ من أصحاب رسول الله ﷺ الذين أُعْطِيَهُمْ

٦٥٢٢- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ شُعَيْبٍ الْكِسَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْخِرَاسَانِيُّ، عَنْ فِطْرِ بْنِ خَلِيفَةَ، عَنْ كَثِيرِ أَبِي إِسْمَاعِيلَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُلَيْلٍ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيٌّ إِلَّا أُعْطِيَ سَبْعَةَ نُجَبَاءٍ وَوُزَرَاءٍ وَرَفَقَاءٍ، وَإِنِّي أُعْطِيتُ أَرْبَعَةَ عَشْرَةَ: حَمْزَةً، وَجَعْفَرًا، وَأَبَا بَكْرًا، وَعُمَرَ، وَعَلِيًّا، وَالْحَسَنَ، وَالْحُسَيْنَ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ، وَسُلَيْمَانَ، وَعِمَارًا، وَحَذِيفَةَ، وَأَبَا ذَرًّا، وَالْمُقَدَّادَ، وَبِلَالًا»^(١).

٦٥٢٣- وَحَدَّثَنَا فَهْدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا فِطْرٌ، عَنْ كَثِيرِ بَيَّاعِ النَّوَى، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُلَيْلٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَهُ^(٢).

٦٥٢٤- وَحَدَّثَنَا أَبُو أُمِيَّةٍ قَالَ: حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ الْعَتَكِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَشْجَعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي حَفْصَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُلَيْلٍ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ سَبْعَةَ

(١) إسناده ضعيف - كثير أبو إسماعيل هو النواء - ضعفه أبو حاتم والنسائي، وقال ابن عدي: مفرط في التشيع.

وعَدَّ ابن عدي والذهبيُّ هذا الحديث من منكراته.

ورواه أحمد ٨٨/١ عن محمد بن الصباح، عن إسماعيل بن زكريا، عن كثير النواء،

به.

(٢) إسناده ضعيف، ورواه أحمد ١٤٨/١ عن أبي نعيم، به.

نُجَبَاءَ مِنْ أُمَّتِهِ، وَإِنَّ لَنَا أَرْبَعَةَ عَشَرَ نَجِيبًا، مِنْهُمْ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ^(١).
 ٦٥٢٥- وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَرْوَانَ الرَّقَّيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا
 الْفَرِيَابِيُّ، عَنْ سَفْيَانَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي حَفْصَةَ، قَالَ: بَلَغَنِي عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
 بْنِ مُلَيْلٍ هَذَا الْحَدِيثُ، فَأَتَيْتُهُ أَسْأَلُهُ عَنْهُ، فَوَجَدْتُهُمْ فِي جَنَازَتِهِ، فَحَدَّثَنِي
 رَجُلٌ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: أُعْطِيَ
 كُلُّ نَبِيٍّ سَبْعَةَ نَجَبَاءَ، وَأُعْطِيَ النَّبِيُّ ﷺ أَرْبَعَةَ عَشَرَ نَجِيبًا، مِنْهُمْ أَبُو بَكْرٍ
 وَعُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا^(٢).

قال أبو جعفر: ففي هذا الحديث، عن سالم بن أبي حفصة أنه
 أخذه عن رجل لم يُسمَّه، عن عبد الله بن مُلَيْلٍ، وقد يحتمل أن يكون
 ذلك الرجل الذي أخذه عنه هو كثيرُ النَّوَاءِ، فإن كان كذلك، فقد عاد
 حديثُ سالم هذا إلى مثل حديث فطر في الإسناد سواء.

٦٥٢٦- وَقَدْ حَدَّثَنَا أَبُو أُمِيَّةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

(١) رجاله ثقات إلا أن سالم بن أبي حفصة لم يسمعه من عبد الله بن مليل،
 والواسطة بينهما لم يسم كما في الرواية الآتية.

الأشجعي: هو عبيد الله بن عبيد الرحمن الأشجعي الكوفي.

ورواه أحمد ١٤٢/١ عن عبد الرزاق، عن سفيان، عن شيخ لهم يقال له: سالم،
 عن عبد الله بن مليل، نحوه.

ورواه الترمذي (٣٧٨٥) من طريق سفيان، عن كثير النواء، عن أبي إدريس، عن
 المسيب بن نَجَبَةَ، قال: قال علي قال النبي ﷺ، فذكره بأطول منه مرفوعاً.

ورواه أحمد ١٤٩/١ عن معاوية بن هشام عن سفيان، به.

(٢) إسناده ضعيف لجهالة الواسطة بين سالم بن أبي حفصة وبين عبد الله بن

مليل.

يونس، قال: حَدَّثَنَا سَعْدُ أَبُو غِيلَانَ الشَّيْبَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا كَثِيرٌ بَيَّاعُ
النَّوَى يُكْنَى أَبَا إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أُمِّ طَوِيلٍ الشَّمَالِيُّ، عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُلَيْلٍ الْبَحْلِيِّ، قَالَ: قَالَ عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَهُوَ عَلَى الْمَنِيرِ:
«قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لِكُلِّ نَبِيٍّ سَبْعَةٌ رَفَقَاءُ نَجَاءً، وَلِي أَرْبَعَةٌ عَشْرٌ» قَالَ
عَلِي: أَنَا وَابْنَايَ، وَحَمْزَةُ، وَجَعْفَرٌ، وَأَبُو بَكْرٍ، وَعَمْرٌ، وَأَبُو ذَرٍّ،
وَالْمُقَدَّادُ، وَسُلَمَانُ، وَحَذِيفَةُ، وَابْنُ مَسْعُودٍ، وَعِمَارُ بْنُ يَاسِرٍ، وَبِلَالٌ^(١).

قال: ففي هذا الحديث إدخال يحيى ابن أم طویل بين كثير النواء،
وبين عبد الله بن مليل، ويحيى ابن أم طویل هذا، فغير معروف. فذكر
بعض الناس أن هذا الحديث قد فسد إسناده بذلك ولم يكن ذلك عندنا
كما ذكر، لأن فطر بن خليفة عند أهل العلم بالحديث حجة، وسعد
أبو غيلان، فليس بمعروف ولا يصلح أن يُعارض فطر في روايته بمثله
وإذا كان ذلك كذلك سقط ما روى سعد هذا الحديث به، وثبت ما
رواه فطر به.

وقد روي عن عمر رضي الله عنه في ذكره النجباء من أصحاب
رسول الله ﷺ

٦٥٢٧- ما قد حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ
جَرِيرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ حَارِثَةَ بْنِ الْمُضَرَّبِ، قَالَ: قَرَأْتُ
كِتَابَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى أَهْلِ الْكُوفَةِ: أَمَا بَعْدَ فَيَا بَنِي بَعْثْتُ إِلَيْكُمْ
عِمَارًا أَمِيرًا، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ وَزِيرًا وَهُمَا مِنَ النُّجَبَاءِ مِنْ أَصْحَابِ

(١) إسناده ضعيف لضعف كثير النواء، ويحيى بن أم طویل.

محمد ﷺ، فاسمعوا لهما، واقتدوا بهما، وإني قد آثرتكم بعبد الله على نفسي أثره.

قال أبو جعفر: فسأل سائل عن النجباء مَنْ هم؟ فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عَزَّ وَجَلَّ وعونه أنهم الرُّفَعَاءُ بما رفعهم الله عَزَّ وَجَلَّ به من الأعمال الصالحة والأُمُور الحمودة. قال: فليس في أصحاب رسول الله ﷺ من النجباء غير مَنْ ذكر في هذا الحديث؟

فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عَزَّ وَجَلَّ وعونه أنه قد يحتملُ أن يكونَ النجباء من أصحاب رسول الله ﷺ لهم عددٌ أكثر من عدد مَنْ ذكر في هذا الحديث، ولكن ذكر منهم في هذا الحديث هذا العدد الذي ذكر منهم فيه بغير نفي أن يكونَ فيهم سواهم مِنْ ذلك الجنس، كما يقول الرجل: لي من المال آلاف دنانير وآلاف دراهم، وذلك لا ينفي أن يكون له من المال أكثر من آلاف دنانير وآلاف دراهم، فمثل ذلك ذكر رسول الله ﷺ بالنجابة مَنْ ذكره لها من أصحابه ممن سماه في هذا الحديث ليس فيه نفي النجابة عَنْ مَنْ سواهم من هم منهم، والله عَزَّ وَجَلَّ نسأله التوفيق.

٩٥٠- باب بيان مُشْكِل ما رُوِيَ عن رسول الله ﷺ في أمره

للناس بالاعتداء بأبي بكر وعمر، والاعتداء بهدي عمار،

والتمسك بعهد ابن أم عبد، رضي الله عنهم.

٦٥٢٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَرْوَانَ الرَّقِّيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا

الْفَرِيَابِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ مَوْلَى لِرَبِيعٍ

بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ رَبِيعٍ بْنِ حِرَاشٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَنْ لَا أَتَهُمْ - يَعْنِي حُذَيْفَةَ

بْنَ الْيَمَانِ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ «اقتدوا باللذين يبعدي أبي بكرٍ

وعمر، واهتدوا بهدي عمار، وتمسكوا بعهد ابن أم عبد»^(١).

٦٥٢٩- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو حُذَيْفَةَ،

قَالَ: حَدَّثَنَا سَفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ رَبِيعٍ بْنِ

حِرَاشٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ - وَلَمْ يَذْكُرْ إِبْرَاهِيمُ فِي حَدِيثِهِ: عَنْ مَوْلَى لِرَبِيعٍ - ثُمَّ

ذَكَرَ مِثْلَهُ.

٦٥٣٠- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ يَحْيَى

الْبَلْخِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفْيَانُ بْنُ عَيِّنَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ

بْنَ عُمَيْرٍ، عَنْ رَبِيعٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ ذَكَرَ

مِثْلَهُ^(٢).

(١) رواه أحمد ٣٨٥/٥ و ٤٠٢، وفي «فضائل الصحابة» (٤٧٨)، وابن أبي شعبة

١١/١٢، وابن ماجه (٩٧)، وابن سعد ٣٣٤/٢، وابن أبي عاصم في «السنة»

(١١٤٨)، والفسوي في «المعرفة والتاريخ» ٤٨٠/١ من طرق عن سفيان الثوري به.

(٢) رواه أحمد ٣٨٢/٥، والترمذي (٣٦٦٢) من طريق سفيان بن عيينة، به،

٦٥٣١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ النُّعْمَانِ السَّقَطِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ بْنُ عَيْنَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ بْنُ قُدَامَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ رَبِيعٍ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ حَذِيفَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «اقتدوا باللذين بعدي أبو بكر وعمر»^(١).

٦٥٣٢- حَدَّثَنَا يونسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، ثُمَّ ذَكَرَ بِإِسْنَادِهِ مِثْلَهُ.

٦٥٣٣- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ الْمَغِيرَةِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَيْنَةَ غَيْرَ مَرَّةٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ رَبِيعٍ، وَحَدَّثَنِيهِ مَرَّةً أُخْرَى، فَقَالَ: أَخْبَرَنِي زَائِدَةُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَهُ سِوَاءَ فِي إِسْنَادِهِ، وَفِي مَتْنِهِ.

٦٥٣٤- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُصْعَبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الزُّبَيْرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ الثَّوْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ هَلَالٍ مَوْلَى رَبِيعٍ، عَنْ رَبِيعٍ، عَنْ حَذِيفَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِثْلَهُ.

٦٥٣٥- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَوْسِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ الثَّوْرِيِّ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ هَلَالٍ مَوْلَى رَبِيعٍ، عَنْ رَبِيعٍ، عَنْ حَذِيفَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِثْلَهُ.

وقال الترمذي: حديث حسن.

(١) إسناده صحيح، وهو في ((مسند الحميدي)) (٤٤٩)، ومن طريقه رواه الحاكم

٧٥/٣، والبغوي (٣٨٩٥).

قال أبو جعفر: قال لنا ابنُ أبي داودَ: وهكذا كانَ في كتابهِ - يعني الأُوَيْسِيَّ - عن منصورٍ، لا عن عبدِ الملكِ.

٦٥٣٦- قال أبو جعفر: ثم حَدَّثَنِي ابنُ أبي داودَ مرةً أُخرى، فقال: حَدَّثَنَا الأُوَيْسِيُّ، قال: حَدَّثَنَا إبراهيمُ بنُ سعدٍ، عن سفيانَ، عن عبدِ الملكِ بنِ عُمرٍ، عن هلالٍ مولى رُبَيعٍ، عن رُبَيعٍ، عن حذيفةَ، ثم ذكرَ مثله سواءً^(١).

٦٥٣٧- وَحَدَّثَنَا يونسُ بنُ عبدِ الأعلى، والربيعُ بنُ سليمانَ جميعاً، قالَا: حَدَّثَنَا يحيى بنُ حسانَ، قال: حَدَّثَنَا إسماعيلُ بنُ زكريَّا، قال: حَدَّثَنَا سالمُ أبو العلاءِ، عن عمرو بنِ هَرَمٍ، عن رُبَيعٍ بنِ جَرَّاشٍ، عن حذيفةَ، قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «اقْتَدُوا بِاللَّذِينَ بَعْدِي أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ، وَعَلَيْكُمْ بِهِدْيِ عَمَارٍ، وَعَهْدِ ابْنِ أُمِّ عَبْدِ^(٢)».

قال أبو جعفر: سالمُ أبو العلاءِ هذا: هو رجلٌ من أهل الكوفةِ،

(١) رواه الفسوي في «المعرفة والتاريخ» ٤٨٠/١ عن عبد العزيز بن عبد الله الأوسى، به.

ورواه ابن أبي عاصم في «السنة» (١١٤٩) عن يعقوب بن حميد، عن إبراهيم بن سعد، به.

(٢) رواه بد الله بن أحمد في زوائده على «فضائل الصحاب» (١٩٨) عن محمد بن الصباح البزار، عن إسماعيل بن زكريا، به.

ورواه أحمد ٣٩٩/٥، وفي «الفضائل» (٤٧٩)، وابن سعد ٣٣٤/٢ عن محمد بن الطنافسي، والترمذي (٣٦٦٣)، وابن سعد ٣٣٤/٢، وابن حبان (٦٩٠٢) من طريق وكيع، كلاهما عن سالم أبي العلاء، به.

يقال له الأنعمي، وهو ثقة مقبول الرواية، وقد روى عنه أبو نعيم، وقال: هو سالم بن العلاء أبو العلاء.

قال أبو جعفر: فتأملنا هذا الحديث، فكان ما فيه مما أمر به رسول الله ﷺ الناس بالاعتداء بأبي بكر وعمر رضي الله عنهما معناه عندنا -والله أعلم- أن يمتثلوا ما هما عليه، وأن يحذوا حذوهما فيما يكون منهما في أمر الدين، وأن لا يخرجوا عنه إلى غيره.

ثم تأملنا ما أمرهم به من الاعتداء بهدي عمار رضي الله عنه، فوجدنا الاعتداء هو التقرب إلى الله عز وجل بالأعمال الصالحة، وكان عمار من أهلها، فأمرهم أن يهتدوا بما هو عليه منها، وأن يكونوا فيها كهو فيها، وليس ذلك بمخرج لغيره من أصحاب رسول الله ﷺ عن تلك المنزلة، لأن القصد بمثل هذا إلى الواحد من أهله لا ينفي بقية أهله أن يكونوا فيه مثله، كما يقول الرجل: موضع فلان من العبادة الموضع الذي ينبغي أن يتمسك به، وليس في ذلك ما ينفي أن يكون هناك آخرون في العبادة مثله أو فوقه ممن يجب أن يكونوا في الاعتداء بهم في ذلك كالاعتداء به فيه.

٦٥٣٨- وقد حدثنا إبراهيم بن مرزوق، قال: حدثنا بشر بن عمر الزهراني، قال: حدثنا زهير بن معاوية، قال: حدثنا قابوس -وهو ابن أبي ظبيان- أن أبا ظبيان حدثه، عن عبد الله بن عباس، عن نبي الله ﷺ قال: «إن الهدى والسمت الصالح والاقتصاد، جزء من خمسة وعشرين جزءاً من النبوة»^(١).

(١) رواه أحمد ٢٩٦/١، والبخاري في «الأدب المفرد» (٤٦٨)، وأبو داود

قال أبو جعفر: فكانَ ذلكَ الهدى المذكورُ في هذا الحديثِ من الأعمالِ الصالحةِ بالمكانِ الذي هو به من أجزاءِ النبوةِ، والهدى المرادُ في هذا الحديثِ هو التقربُ إلى الله عزَّ وجلَّ بالأعمالِ الصالحةِ، وكان ذلكَ موجوداً في عمارٍ رضي الله عنه، فأمر النبي ﷺ الناسَ أن يهتدُوا به في ذلكَ، وأن يجعلُوهُ إماماً لهم فيه، لا على إخراجٍ منه ﷺ سواه من أصحابِهِ رضوانُ الله عليهم أن يكونوا في ذلكَ كهو.

٦٥٣٩- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مَعْبُدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُيَيْنَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَوْشَنَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ بُرَيْدَةَ الْأَسْلَمِيِّ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ نَمِشِي جَمِيعاً، فَإِذَا نَحْنُ بِرَجُلٍ بَيْنَ أَيْدِينَا يُصَلِّي، يُكْثِرُ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَلَيْكُمْ هَذَا قَاصِداً - قَالَهَا ثَلَاثاً - فَإِنَّهُ مِنْ يُشَادُّ هَذَا الدِّينَ يَغْلِبُهُ»^(١).

(٤٧٧٦)، وابن عدي في «الكامل» ٢٠٧١/٦، والطبراني (١٢٦٠٨)، والبغوي (٣٥٩٩) من طرق عن زهير بن معاوية، به.

ورواه أحمد ٢٩٦/١ من طريق جعفر الأحمر، والطبراني (١٢٦٠٩)، وابن عدي ٢٠٧١/٦ من طريق سفيان الثوري، وابن عدي أيضاً من طريق إدريس الأودي، ثلاثهم عن قابوس، به. وبعض الروايات فيها اختلاف في عدد الأجزاء.

(١) صحيح، ورواه الطيالسي (٨٠٩)، ووكيع في «الزهد» (٢٣٥)، وأحمد ٣٥٠/٥ و٣٦١، وابن أبي عاصم في «السنة» (٩٥)، (٩٦)، والحاكم ٣١٢/١، والبيهقي ١٨/٣، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٣٩٨)، والمروزي في «زيادات الزهد» لابن المبارك (١١١٣)، والخطيب البغدادي في «تاريخه» ٩١/٨ من طرق عن عينة بن عبد الرحمن، به.

فكان الهدى القاصدُ في هذا هو في الأشياءِ المرادِ بها التقرب إلى الله عزَّ وجلَّ، فأمرَ النبي ﷺ فيها بالقصدِ ليدومَ ذلك من أهله، ودلَّ ذلك إلى أنَّ الهدى هو العملُ المتقربُ به إلى الله عزَّ وجلَّ.

ثم تأملنا قوله ﷺ: «وَتَمَسَّكُوا بِعَهْدِ ابْنِ أُمِّ عَبْدِ اللَّهِ» ما الذي أرادَهُ به؟ فوجدنا الله عزَّ وجلَّ قد قالَ في كتابه: ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ مَنْ قَضَىٰ نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْتَظِرُ وَمَا بَدَّلُوا بَدِيلًا﴾ [الأحزاب: ٢٣]، وكان ابنُ أُمِّ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه منهم، وكانَ مع ذلك من الهدى

٦٥٤٠- كما حَدَّثَنَا يَوْسُفُ بْنُ يُزَيْدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَوْسُفُ بْنُ عَدِيِّ الْكُوفِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ - يَعْنِي ابْنَ مَسْعُودٍ - يُشَبَّهُ بِالنَّبِيِّ ﷺ ذَلِكَ وَهَدْيِهِ وَسَمْتِهِ، وَكَانَ عَلْقَمَةُ يُشَبَّهُ بِعَبْدِ اللَّهِ ^(١).

٦٥٤١- وَكَمَا حَدَّثَنَا يَوْسُفُ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ جَامِعٍ، عَنْ شَقِيقٍ، قَالَ: أَبْصَرَ حَذِيفَةَ عَبْدَ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ حِينَ خَرَجَ مِنْ دَارِهِ، فَقَالَ: مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَشْبَهَ دَلًّا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ لَدُنْ أَنْ يَخْرُجَ مِنْ دَارِهِ إِلَى أَنْ يَدْخُلَ فِيهَا مِنْ صَاحِبِ هَذِهِ الدَّارِ، وَلَقَدْ عَلِمَ الْمُحْفُوظُونَ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ أَنَّهُ مِنْ أَقْرَبِهِمْ إِلَى

(١) رواه ابن أبي شيبة ١١٧/١٢، وابن سعد في «الطبقات» ١٥٤/٣ و ٨٦/٦، والقسوي في «المعرفة والتاريخ» ٥٤٥/٢، والحاكم ٣٢٠/٣ من طريق أبي معاوية، به.

الله عزَّ وجلَّ وسيلةً يومَ القيامةِ.

٦٥٤٢- وكما حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْمَغِيرَةِ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَلِيمَانَ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ، قَالَ: لَقَدْ عَلِمَ الْمُحْفُوظُونَ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ أَنَّ ابْنَ أُمِّ عَبْدِ اللَّهِ مِنْ أَقْرَبِهِمْ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَسَيِّلَةً^(١).

قال أبو جعفر: ولما كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بهذه المنزلةِ مِنَ الْهَدْيِ وَمِنَ الدَّلِّ فِي الدُّنْيَا، وَمِنْ قُرْبِ الْوَسِيْلَةِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، كَانَ حَرِيًّا أَنْ يُتِمَّسَكَ بِعَهْدِهِ الَّذِي عَاهَدَ اللَّهُ عَلَيْهِ، ثُمَّ لَمْ يَزُلْ عَنْهُ إِلَى أَنْ يُوَفِّيَهُ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَيْسَ ذَلِكَ بِمَنْعٍ أَنْ يَكُونَ فِي صَحَابَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَنْ هَذِهِ مَنْزِلَتُهُ فِي الدُّنْيَا وَمَنْ تِلْكَ مَنْزِلَتُهُ فِي الْآخِرَةِ، وَمَنْ يَسْتَحِقُّ مِنَ التَّمَسُّكِ بِعَهْدِهِ مِثْلَ الَّذِي اسْتَحَقَّهُ ابْنُ أُمِّ عَبْدِ اللَّهِ مِنْهُ، وَاللَّهُ نَسْأَلُهُ التَّوْفِيقَ.

(١) صحيح، ورواه أحمد في «فضائل الصحابة» (١٥٤٥)، ومن طريقه الطبراني (٨٤٨١) عن محمد بن جعفر غُنْدَرٍ، به.

ورواه أحمد أيضاً في «الفضائل» (١٥٤٨)، وفي «المسند» ٣٩٤/٥، وابن أبي شيبَةَ ١١٥/١٢، والبحاري (٣٧٦٢) و(٦٠٩٧)، والطبراني (٨٤٨٠)، والفسوي في «المعرفة والتاريخ» ٥٤٥/٢، والحاكم ٣١٥/٣، والبخاري (٣٩٤٥) من طرق عن الأعمش، به.

ورواه الطبراني (٨٤٨٢) من طريق واصل الأحمد، عن أبي وائل، به. ورواه ابن حبان (٧٠٦٣) من طريق شعبة، عن أبي إسحاق، عن عبد الرحمن بن يزيد بن قيس النخعي، عن حذيفة.

ورواه ابن سعد في «الطبقات» ١٥٤/٣ عن أبي الوليد الطيالسي، عن شعبة، به.

٩٥١- باب بيان مُشْكِل ما رُوِيَ عن رسول الله ﷺ في اهتزاز

العرش لموت سعد بن معاذ

٦٥٤٣- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَادٍ، حَدَّثَنَا

أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ سَلِيمَانَ، يَعْنِي الْأَعْمَشَ، عَنْ أَبِي سَفْيَانَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «اهْتَزَّ الْعَرْشُ لِمَوْتِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ»^(١).

(١) حديث صحيح، ورواه البخاري (٣٨٠٣)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص ٣٩٧ عن محمد بن المثنى، عن فضل بن مسارو، عن أبي عَوَانَةَ، عن الْأَعْمَشِ، به. ورواه ابن حبان (٧٠٣١) من طريق محمد بن أبي عبيدة، عن أبيه، عن الْأَعْمَشِ، به.

ورواه سعيد بن منصور (٢٩٦٣)، وأحمد ٣/٣١٦، وابن ماجه (١٥٨)، وابن سعد ٣/٤٣٣-٤٣٤، والبخاري (٣٩٨٠)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص ٣٩٧ من طريق أبي معاوية الضرير، ومسلم (٢٤٦٦) (١٢٤)، وابن أبي شعبة ١٤٢/١٢ من طريق عبد الله بن إدريس، والطبراني (٥٣٣٥) من طريق سفيان الثوري، ثلاثتهم عن الْأَعْمَشِ، عن أبي سفيان، عن جابر.

ورواه ابن أبي عاصم في «السنة» (٥٦٣) عن محمد بن المثنى، عن فضل بن مسارو، عن أبي عَوَانَةَ، عن الْأَعْمَشِ، عن أبي صالح، عن جابر.

ورواه عبد الرزاق (٦٧٤٧)، ومن طريقه أحمد ٣/٢٩٦، ومسلم (٢٤٦٦) (١٢٣)، والترمذي (٣٨٤٨)، وابن حبان (٧٠٢٩)، والطبراني (٥٣٣٦)، أخبرنا ابن جريج، أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: قال رسول الله ﷺ - وجناز سعد بن معاذ بين أيديهم-: «اهتز لها عرش الرحمن».

قال ابن حبان بإثره: قوله: «اهتز لها عرش الرحمن» يريد بن استبشر وارتاح، كقول الله جل وعلا: «فَإِذَا أَنْزَلْنَا عَلَيْهَا الْمَاءَ اهْتَزَّتْ وَرَبَتْ»، يريد به: ارتاحت واخضرت.

٦٥٤٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ ابْنُ أَبِي دَاوُدَ الْبَغْدَادِي، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي مَسْعُودٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سَفْيَانَ، وَعَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مثله.

٦٥٤٥- وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا هُوَذَةُ بْنُ خَلِيفَةَ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مثله^(١).

وقال أبو الحسن علي بن محمد بن مهدي الطبري فيما نقله عنه البيهقي في «الأسماء والصفات» ص ٣٩٧: الصحيح من التأويل في هذا أن يقال: الاهتزاز هو الاستبشار والسرور، يقال: إن فلاناً يهتز للمعروف، أي: يستبشر ويسر به، وذكر ما يدل عليه من الكلام والشعر، قال: وأما العرش، عرض الرحمن على ما جاء في الحديث، ومعنى ذلك أن جملة العرش الذين يحملونه وَيَحْفُوفُونَ حَوْلَهُ فرحوا بقدم روح سعد عليهم، فأقام العرش مقام من يحمله، ويحف به من الملائكة، كما قال ﷺ: «هذا جبل يحبنا ونحبه» يريد أهلَه. كما قال عَزَّ وَجَلَّ: «فَمَا بَكَتْ عَلَيْهِمُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ» يريد أهلها. وقد جاء في الحديث: «إن الملائكة تستبشرون بروح المؤمن، وإن لكل مؤمن باباً في السماء يصعد فيه عمله، وينزل منه رزقه، ويعرج فيه روحه إذا مات»، وكان حملة العرش من الملائكة فرحوا واستبشروا بقدم روح سعد عليهم، لكرامته وطيب رائحته، وحسن عمل صاحبه، فقال النبي ﷺ: «اهتز له عرش الرحمن تبارك وتعالى»، والله أعلم.

(١) رواه ابن أبي شيبة ١٤٢/١٤ و ٤١٦/١٤ عن هوزة بن خليفة، به.

ورواه ابن سعد في «الطبقات» ٣٣٤/٣ عن حماد بن أسامة، ومحمد بن عبد الله الأنصاري، وروح بن عباد، وهوزة بن خليفة، أربعتهم عن عوف، به.
ورواه أحمد ٢٣/٣-٢٤، والحاكم ٢٠٦/٣، والنسائي في «الفضائل» (١٢١) عن

٦٥٤٦- وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مَعْبُدٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ رَاشِدٍ، عَنْ امْرَأَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ يُقَالُ لَهَا: أَسْمَاءُ بِنْتُ يَزِيدِ بْنِ السَّكَنِ، قَالَ: لَمَّا أُخْرِجَتْ جَنَازَةُ سَعْدِ بْنِ مَعَاذٍ، بَكَتُ أُمُّهُ وَصَاحَتْ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا يَرَقَأُ دَمْعُكَ، وَيَذْهَبُ حُزْنُكَ، فَإِنَّ وَلَدَكَ أَوَّلَ مَنْ ضَحِكَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ، وَاهْتَزَّ لَهُ الْعَرْشُ»^(١).

قال أبو جعفر: ففي هذه الآثار إعلام رسول الله ﷺ للناس باهتزاز العرش لموت سعد بن معاذ، وليس فيها تبيان لهم ذلك العرش، أي العروش هو، فنظرنا في ذلك:

٦٥٤٧- فوجدنا محمد بن علي بن داود، قد حَدَّثَنَا، قال: حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ النَّهْدِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَمْرِو بْنِ رَضِيٍّ اللَّهُ عَنْهُ -وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ- قال: اهْتَزَّ الْعَرْشُ لِحُبِّ لِقَاءِ اللَّهِ سَعْدًا، قال: ثم قالوا: وما العرش؟ قال: سبحان الله، لقد تَفَسَّخَتْ أَعْوَادُهُ، أَوْ عَوَارِضُهُ، وَإِنَّهُ عَلَى رِقَابِنَا وَأَكْتَافِنَا، وَكَانَ آخِرُ مَنْ خَرَجَ مِنْ قَبْرِهِ النَّبِيُّ ﷺ، قال: «إِنَّ سَعْدًا ضَغِطَ فِي قَبْرِهِ ضَغْطَةً، فَسَأَلَتْهُ اللَّهُ تَعَالَى أَنْ

يُحْيِيَ بِنِ سَعِيدِ الْقَطَانِ، عَنْ عَوْفٍ، بِهِ.

(١) رواه ابن سعد ٤/٣٤٢، وابن أبي شيبة ١٢/١٤٣ و ١٤٥/٤١٥، وأحمد ٦/٤٥٦، وابن خزيمة في «التوحيد» (٣٤٢)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٥٥٩)، والطبراني ٢٤/٤٦٧ من طرق عن يزيد بن هارون، به.

يُخَفِّفُ عَنْهُ»، وقرأ: ﴿وَرَفَعَ أَبَوَيْهِ عَلَى الْعَرْشِ﴾ [يوسف: ١٠٠]، قال: السريز^(١).

٦٥٤٨- ووجدنا فهد بن سليمان قد حَدَّثَنَا، قال: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْحِمَّانِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ، وَابْنُ فَضِيلٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ مجاهد، عن ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «اهْتَزَّ الْعَرْشُ لِحُبِّ لِقَاءِ اللَّهِ سَعْدًا» ثم ذكر بقية الحديث، كما حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ دَاوُدَ.

قال أبو جعفر: فكان في هذا الحديث أن ذلك العرش هو السريز الذي حُمِلَ عليه سعد رضي الله عنه.

٦٥٤٩- ووجدنا بكار بن قُتَيْبَةَ قد حَدَّثَنَا، قال: حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرِو الضَّرِيرُ، أَخْبَرَنَا حماد بن سلمة، عن محمد بن عمرو بن علقمة، عن

(١) رواه ابن أبي شيبة ١٤٢/١٢-١٤٣ و ٤١٤/١٤، وابن سعد في «الطبقات» ٤٣٣/٣، والبخاري (٢٦٩٧)، والحاكم ٢٠٦/٣ من طريق محمد بن فضيل، عن عطاء بن السائب، به.

ورواه ابن سعد في «الطبقات» ٤٣٠/٣ عن إسماعيل بن أبي مسعود، والنسائي ١٠٠/٤-١٠١، وعنه الطبراني (٥٣٣٣) من طريق عمرو بن محمد العنقزي، قال: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مَرْ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَذَا الَّذِي تَحْرُكُ لَهُ الْعَرْشُ، وَفَتَحَتْ لَهُ أَبْوَابُ السَّمَاءِ، وَشَهِدَهُ سَبْعُونَ أَلْفًا مِنَ الْمَلَائِكَةِ، وَلَقَدْ ضَمَّ ضَمَّةً ثُمَّ أَفْرَجَ عَنْهُ»، يعني سعد بن معاذ.

ورواه البيهقي في «دلائل النبوة» ٢٨/٤ من طريق أحمد بن سلمة، عن إسحاق بن راهويه، عن عمرو بن محمد العنقزي، به.

أبيه، عن جده، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ، فَتَنَزَلَ ذَا الْحُلَيْفَةِ، خَرَجَ الصَّبِيَّانُ، فَيُخَيِّرُونَهُمْ عَنْ أَهْلِيهِمْ، وَأَخِيرَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ بِمَوْتِ امْرَأَتِهِ، فَبَكَى، فَقِيلَ لَهُ: أَتَبْكِي؟ فَقَالَ: وَمَالِي لَا أَبْكِي وَقَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ الْعَرْشَ اهْتَزَّتْ أَعْوَادُهُ لِمَوْتِ سَعْدِ بْنِ مَعَاذٍ»، قَالَتْ عَائِشَةُ: وَلَمَّا مَاتَ سَعْدٌ بَكَى أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، حَتَّى عَرَفْتُ بِكَاءِ أَبِي بَكْرٍ مِنْ بُكَاءِ عُمَرَ، وَبِكَاءِ عُمَرَ مِنْ بكَاءِ أَبِي بَكْرٍ.

قال أبو جعفر: فكان في هذين الحديثين أن العرش المراد في الأحاديث الأول هو السرير الذي حُمِلَ عليه سعد بن معاذ، فنظرنا في ذلك، وهلْ خُولِفَ مَنْ قَالَ ذَلِكَ فِيمَا قَالَهُ مِنْهُ أَمْ لَا؟

٦٥٥ - فوجدنا مُحَمَّدَ بْنَ خُزَيْمَةَ، وَفَهْدَ بْنَ سُلَيْمَانَ جَمِيعاً قَدْ حَدَّثَانَا، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنِي اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنِي ابْنُ الْهَادِ، عَنْ مَعَاذِ بْنِ رِفَاعَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: جَاءَ جَبْرِيلُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: مِنْ هَذَا الْعَبْدُ الصَّالِحُ الَّذِي مَاتَ فُتِّحَتْ لَهُ أَبْوَابُ السَّمَاءِ، وَتَحَرَّكَ لَهُ الْعَرْشُ؟ قَالَ: فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَإِذَا سَعْدُ بْنُ مَعَاذٍ، فَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى قَبْرِهِ وَهُوَ يُدْفَنُ، فَبَيْنَمَا هُوَ جَالِسٌ إِذْ قَالَ: «سُبْحَانَ اللَّهِ» مَرَّتَيْنِ، فَسَبَّحَ الْقَوْمُ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ» فَكَبَّرَ الْقَوْمُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لِهَذَا الْعَبْدُ الصَّالِحِ شَدَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي قَبْرِهِ حَتَّى كَانَ هَذَا حِينَ فُرِّجَ عَنْهُ».

قال أبو جعفر: فكان في هذا الحديث ما قد دَلَّ عَلَى أَنَّ الْعَرْشَ الْمَذْكُورَ فِي الْأَحَادِيثِ الْأُولَى لَيْسَ هُوَ السَّرِيرُ الَّذِي حُمِلَ عَلَيْهِ سَعْدُ،

لأنَّ في هذا الحديث سؤالَ جبريلَ رسولَ الله ﷺ عن العبدِ الصالحِ الذي مات، ففتحت له أبوابُ السماء، وتحركَ له العرشُ، وخروج رسول الله ﷺ عند ذلك ليعلم من هو حتَّى عِلِمَ أنه سعدُ بنُ معاذ، فكان في ذلك ما قد دَلَّ على أن العرشَ المذكورَ في الأحاديثِ الأولِ هو غيرُ السريرِ الذي حمل عليه سعد إذ كان سعدُ رضي الله عنه لم يكن حمل على السرير الذي حمل عليه إلى قبره إلى ذلك الوقت، وإنما حمل عليه بعد ذلك^(١).

(١) في رواية البخاري (٣٨٠٣) بعد أن ذكر حديث جابر مرفوعاً «اهتز العرش لموت سعد بن معاذ»، فقال رجلٌ لجابر فإن البراء يقول: اهتز السرير، فقال: إنه كان بين هذين الحيين ضغائن، سمعت النبي ﷺ يقول: «اهتز عرش الرحمن لموت سعد بن معاذ».

قال الحافظ في الفتح ١٢٣/٧: وإنما قال جابر ذلك إظهاراً للحق واعتزافاً بالفضل لأهله، فكأنه تعجب من البراء كيف قال ذلك مع أنه أوسي، ثم قال: أنا وإن كنت خزرجياً وكان بين الأوس والخزرج ما كان، لا يمنعني ذلك أن أقول الحق، فذكر الحديث. والعتذر للبراء أنه لم يقصد تغطية فضل سعد بن معاذ، وإنما فهم ذلك فحزم به، هذا الذي يليق أن يظن به، وهو دال على عدم تعصبه.

وقال فيه ١٢٤/٧: وقد أنكر ابن عمر ما أنكره البراء فقال: أن العرش لا يهتز لأحد، ثم رجع عن ذلك وحزم بأنه اهتز له عرش الرحمن، أخرج ذلك ابن حبان من طريق مجاهد عنه، والمراد باهتزاز العرش استبشاره وسروره بقدم روحه، يقال لكل من فرح بقدم قادم عليه اهتز له، ومنه اهتزت الأرض بالنبات إذا أخضرت وحسنت، ووقع ذلك من حديث ابن عمر عند الحاكم بلفظ «اهتز العرش فرحاً به»، لكنه تأوله كما تأوله البراء بن عازب فقال: اهتز العرش فرحاً بقاء الله سعداً

٦٥٥١- ووجدنا أبا أمية قد حَدَّثَنَا قال: حَدَّثَنَا يعقوبُ بنُ محمد بن عيسى الزهري، قال: حَدَّثَنَا صالحُ بنُ محمد بن صالح التَّمَّار، ومَعْنُ بنُ عيسى، وعبدُ العزيز بنُ عمران، عن محمد بن صالح، عن سعد بن إبراهيم، عن عامر بن سعد، عن أبيه أن عُمَرَ قال لَأُمِّ سعد بن معاذ وهي تبكي عليه: انظري ما تقولين يا أُمَّ سعدٍ، فقال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «دعها يا عُمَرُ، كُلُّ نائحةٍ مُكَذِّبَةٌ إِلَّا أُمُّ سعدٍ، ما قالت من خير، فلن تَكْذِبَ»، ثم احتمل فوَضِعَ في قبره، فتَغَيَّرَ لَوْنُ النَّبِيِّ ﷺ، فقال المسلمون: يا رسولَ اللَّهِ إِنْ كُنْتَ لَتَقُطَعُنَا -يعنون في السُّرعة-، قال:

حتى تفسخت أَعْواده على عوانقنا، قال ابن عمر: يعني عرش سعد الذي حمل عليه، وهذا من رواية عطاء بن السائب عن مجاهد عن ابن عمر، وفي حديث عطاء مقال لأنه ممن اختلط في آخر عمره، ويعارض روايته أيضاً ما صححه الترمذي من حديث أنس قال «لما حملت جناز سعد بن معاذ قال المنافقون: ما أخف جنازته، فقال النبي ﷺ: إِنْ الْمَلَائِكَةُ كَانَتْ تَحْمِلُهُ، قَالَ الْحَاكِمُ: الْأَحَادِيثُ الَّتِي تَصْرَحُ بِاهْتِزَازِ عَرْشِ الرَّحْمَنِ مَخْرُجَةٌ فِي الصَّحِيحِينَ. وَلَيْسَ لِمُعَارَضِهَا فِي الصَّحِيحِ ذِكْرٌ، انْتَهَى. وَقِيلَ: الْمُرَادُ بِاهْتِزَازِ الْعَرْشِ اهْتِزَازَ حِمْلَةِ الْعَرْشِ، وَيُؤَيِّدُهُ حَدِيثُ «إِنْ جَبْرِيلُ قَالَ: مَنْ هَذَا الْمَيِّتِ الَّذِي فَتَحَتْ لَهُ أَبْوَابُ السَّمَاءِ وَاسْتَبَشَرَ بِهِ أَهْلُهَا»، أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ، وَقِيلَ هِيَ عَلَامَةٌ نَصَبَهَا اللَّهُ لِمَوْتِ مَنْ يَمُوتُ مِنْ أَوْلِيَائِهِ لِيَشْعُرَ مَلَائِكَتُهُ بِفَضْلِهِ، وَقَالَ الْحَرْبِيُّ: إِذَا عَظُمُوا الْأَمْرَ نَسَبُوهُ إِلَى عَظِيمٍ كَمَا يَقُولُونَ قَامَتْ لِمَوْتِ فَلَانِ الْقِيَامَةِ وَأُظْلِمَتِ الدُّنْيَا وَنَحْوُ ذَلِكَ، وَفِي هَذِهِ مَتَقَبَّةٌ عَظِيمَةٌ لِسَعْدٍ، وَأَمَّا تَأْوِيلُ الْبِرَاءِ عَلَى أَنَّهُ أَرَادَ بِالْعَرْشِ السَّرِيرَ الَّذِي حَمَلَ عَلَيْهِ فَلَا يَسْتَلْزِمُ ذَلِكَ فَضْلَهُ لَهُ لِأَنَّهُ يَشْرِكُهُ فِي ذَلِكَ كُلِّ مَيِّتٍ، إِلَّا أَنَّهُ يَرِيدُ اهْتِزَازَ حِمْلَةِ السَّرِيرِ فَرِحاً بِقُدُومِهِ عَلَى رَبِّهِ فَيَتَجَهَّ.

«خشيت أن تسبقنا الملائكة إلى غسله كما سبقتنا إلى غسل حنظلة بن أبي عامر»، قالوا: يا رسول الله رأينا لونك قد تغير حين قعدت على القبر، قال: «ضُمَّ سَعْدٌ فِي الْقَبْرِ ضَمَّةً، وَلَوْ أُعْفِيَ مِنْهَا أَحَدٌ، أُعْفِيَ مِنْهَا سَعْدٌ»، وقال النبي ﷺ: «نَزَلَ الْأَرْضَ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ لِشُهُودِ سَعْدٍ، مَا نَزَلُوهَا قَطُّ، وَاسْتَبَشَرَ بِهِ جَمِيعُ أَهْلِ السَّمَاءِ، وَاهْتَزَّ لَهُ الْعَرْشُ»، قال صالح: يعني ابن محمد، قال أبي: قال رجل لسعد بن إبراهيم: إن العرش تدعوه العربُ السريرَ، وإنما يعني سرير سعد بن معاذ، فقال سعدٌ: ما بلغ سرير سعد بن معاذ أن يذكره رسول الله ﷺ. قال أبو جعفر: فكان في هذا الحديث إخبارُ رسول الله ﷺ بعد دفنه سعداً باهتزازِ العرشِ له، فاحتمل أن يكون ذلك العرش هو العرش الذي قاله ابنُ عمر، وأُسَيْدُ بْنُ الْحُضَيْرِ، واحتمل أن يكون هو خلافة. فقال قائل: كيف يكون كما قاله ابنُ عمر وأُسَيْدُ بْنُ حَضِيرٍ، وإنما ذلك إخبارٌ عن سريرٍ لا نفَسَ له، ولا يكونُ مِنْ مثله الاهتزازُ الذي ذكره عنه؟!!

فكان جوابنا له في ذلك أن السريرَ إن كَانَ كما قال ابنُ عمر وأُسَيْدٌ، فإنه يحتملُ أن يكونَ عَزٌّ وَجَلٌّ فَهَمُّهُ بَعْدَ أَنْ حُمِلَ عَلَيْهِ سَعْدٌ مَكَانَهُ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَمَنْزِلَتِهِ مِنْهُ، فَصَارَ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالْمَعْرِفَةِ بِذَلِكَ، فَاهْتَزَّ لَهُ كَمَا ذَكَرَ ابْنُ عُمَرَ وَأُسَيْدٌ مِنْ اهْتِزَازِهِ، كَمَا أَهَمَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْخَشَبَةَ الَّتِي كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ النَّاسَ عَلَيْهَا قَبْلَ أَنْ يَتَّخِذَ الْمُنْبَرَ، فَلَمَّا اتَّخَذَ الْمُنْبَرَ، وَتَحَوَّلَ إِلَيْهِ عَنْهَا، كَانَ مِنْهَا الْحَنِينُ الْمَرْوِيُّ فِي ذَلِكَ كَمَا سَنَذْكُرُهُ فِيمَا بَعْدُ مِنْ كِتَابِنَا هَذَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ،

وكان ذلك علماً عظيماً من أعلام النبوة، وفضلاً جليلاً فضَّلَ الله به رسوله، وشرفاً كبيراً شَرَّفَه به، وألهمه من ألهمه من جلاله مَوْضِعِهِ منه ما ألهمه إِيَّاه مما ذكر في هذا الحديث. وقد رُوِيَ أن العرشَ الذي كان اهتزَّ لموتِ سعد بن معاذ كان غَيْرَ السرير الذي حُمِلَ عليه، وأنه كان عرشَ الرحمن عَزَّ وَجَلَّ

٦٥٥٢- كما حَدَّثَنَا إبراهيمُ بنُ مرزوق، حَدَّثَنَا أبو الوليد هشامُ بنُ عبد الملك الطيالسيُّ، حَدَّثَنَا يوسفُ بنُ الماجشون، قال: سمعتُ أبي، أو حَدَّثني أبي، عن عاصم بن عُمرَ بنِ قتادة، عن جدته رُمَيْثَةَ (ح) وكما حَدَّثَنَا إبراهيمُ بنُ أبي داود، قال: حَدَّثَنَا عبدُ العزيز بنُ عبدِ الله الأُوَيْسِيُّ، قال: حَدَّثَنَا يوسفُ بنُ الماجشون، عن أبيه، عن عاصم بنِ عمر بنِ قتادة، عن جدته رُمَيْثَةَ، قالت: سمعتُ النبي ﷺ -ولو أشاء أن أُقْبَلَ الخاتمَ الذي بَيْنَ كَتِفَيْهِ مِن قُرْبِي، لفعلتُ- وهو يقولُ حين مات سعد بن معاذ: «لقد اهتزَّ له عرشُ الرحمن عَزَّ وَجَلَّ»^(١).

قال أبو جعفر: فكان في هذا الحديث إعلامُ رسولِ الله ﷺ الناسَ أن العرشَ المروي في اهتزازه لموتِ سعدٍ هو عرشُ الرحمن عَزَّ وَجَلَّ، ووجدنا الأوسَ لما فاعخرت الخرزجَ، فاعخرتهم بذلك، وذكرت في مفاخرتها إِيَّاهم أن العرشَ الذي اهتزَّ لموتِ صاحبهم هو عرشُ الرحمن

(١) رواه أحمد ٣٢٩/٦، وفي «الفضائل» (١٥٠٥)، والترمذي في «الشمال»

(١٧)، وابن سعد في «الطبقات» ٤٣٥/٣، والطبراني في «الكبير» ٢٤/٧٠٣ من طرق عن يوسف بن الماجشون، به.

عَزَّ وَجَلَّ

٦٥٥٣- كما حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ زُبَالَةَ الْمَدِينِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابُ بْنُ عَطَاءٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «افْتَخَرَ الْحَيَّانُ: الْأَوْسُ وَالْخَزْجُ، فَقَالَتِ الْأُولَى: مَنَا غَسِيلُ الْمَلَائِكَةِ حَنَظَلَةُ بْنُ الرَّاهِبِ، وَمَنَا مِنْ اهْتَرَّ لَهُ عَرْشُ الرَّحْمَنِ، وَمَنَا مِنْ حَمَتِهِ الدَّبَرُ عَاصِمُ بْنُ ثَابِتِ بْنِ الْأَقْلَحِ، وَمَنَا أُجِيزَتْ شَهَادَتُهُ بِشَهَادَةِ رَجُلَيْنِ، وَقَالَ الْخَزْرَجِيُّونَ: مَنَا أَرْبَعَةٌ جَمَعُوا الْقُرْآنَ وَلَمْ يَجْمَعِهِ أَحَدٌ غَيْرَهُمْ: أَبِي بَنِ كَعْبٍ، وَمَعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، وَأَبُو زَيْدٍ، وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ»^(١).

قال أبو جعفر: وقد يحتمل أن يكون العرشان جميعاً المذكوران في هذا الحديث، وفي حديثي ابنِ عمر وأُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ قَدْ كَانَ ذَلِكَ مِنْهُمَا جَمِيعاً، وَاللَّهُ أَعْلَمُ، غَيْرَ أَنَّا نَصَدِّقُ بِمَا كَانَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي ذَلِكَ وَنُؤْمِنُ بِهِ، وَقَدْ كَانَ أَهْلُ اللُّغَةِ يَذْهَبُونَ إِلَى أَنَّ الْاِهْتِزَّازَ هُوَ الْارْتِيَاخُ وَالسَّرُورُ، كَمَا يُقَالُ: فُلَانٌ إِذَا سُئِلَ، اِهْتَزَّ، أَيُّ: اسْتَشْرَفَ لِذَلِكَ وَسَرَّ بِهِ، فَيَكُونُ اللَّهُ تَعَالَى أَهْلُ الْعَرْشَيْنِ مَوْضِعَ سَعْدٍ مِنْهُ، فَكَانَ

(١) إسناده صحيح، ورواه أبو يعلى (٢٩٥٣) عن محمد بن عبد الله الأزدي، واليزار (٢٨٠٢) عن يعقوب بن إبراهيم الدورقي، كلاهما عن عبد الوهَّاب بن عطاء، به. وأبو زيد هذا: هو أحدُ عمومة أنس بن مالك كما جاء مصرحاً به في رواية البخاري (٣٨١٠) مختصراً، وهو مخرَّج في «صحيح ابن حبان» (٧١٣٠)، وروى البخاري (٣٩٩٦) من طريق قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: مَاتَ أَبُو زَيْدٍ وَلَمْ يَتْرِكْ عَقْباً، وَكَانَ بَدْرِيًّا. وانظر «الإصابة» ١٥٨/٧.

منهما ما كان مما ذُكرَ في هذه الأحاديث غير أنَّ بَعْضَهُمْ ذهب إلى أن ذلك الاهتزاز المضاف إلى العرش إنما كان من الملائكة الذين يحملونه ويَحْفُوتُ به، وأضيف ذلك إلى العرش، وإن كانوا هم المرادين به، ويجعلون ذلك كمثلي قوله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَمَا بَكَتُ عَلَيْهِمُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ﴾ [الدخان: ٢٩]، يعني: ما بكى عليهم أهل السماء ولا أهل الأرض، وكما قال فيما حكى لنا عن حكي من عباده قوله: ﴿وَاسْأَلِ الْقَرْيَةَ الَّتِي كُنَّا فِيهَا وَالْعِمْرَةَ الَّتِي أَقْبَلْنَا فِيهَا﴾ [يوسف: ٨٢]، وكما قال النبي عليه السَّلامُ في أحد: «هَذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ».

٦٥٥٤- كما حَدَّثَنَا يونس، أَخْبَرَنَا ابنُ وهبٍ أن مالكا أَخْبَرَهُ عن عمرو مولى المطلب، عن أنس بن مالك، عن رسولِ الله ﷺ بذلك^(١). بمعنى يُحِبُّنَا أَهْلُهُ، يعني الأنصار، وَنُحِبُّهُمْ، والله أعلم ما أراد رسوله بما كان قاله من ذلك مما قد حكيناه في هذا الباب ومن ما سواه من ما قَصَرَ علمنا عنه. وبالله التوفيق.

(١) إسناده صحيح، وهو في «الموطأ» ٨٨٩/٢، ومن طريق مالك رواه البخاري

(٣٣٦٧).

ورواه مسلم (١٣٦٥) من طريقين عن عمر مولى المطلب، به.

٩٥٢- بابُ بيانِ مُشكِـلِ ما رُوِيَ عن رسولِ الله ﷺ مِن قوله
لِعبدِ الله بنِ مسعود لما مرَّ به هو وأبو بكر وهو يرمي الغنم
التي كان يراها لِعُقبة بنِ أبي مُعيط: «أَمَعَكَ لَبَنٌ؟» قال: إني
مؤْتَمَنٌ، ومما في هذا الحديث سوى ذلك

٦٥٥٥- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي دَاوُدَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ
الطَّيَالِسِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زُرِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كُنْتُ أُرْعِي غَنَمًا لِعُقْبَةَ بْنِ أَبِي مُعَيْطٍ، فَمَرَّ
بِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لِي: «يَا غُلَامُ، هَلْ مِنْ لَبَنٍ؟» قُلْتُ: نَعَمْ،
وَلَكِنِّي مُؤْتَمَنٌ، فَقَالَ: «هَلْ مِنْ شَاةٍ لَمْ يَنْزُ عَلَيْهَا الْفَحْلُ؟» فَأَتَيْتُهُ بِشَاةٍ
فَمَسَحَ ضَرْعَهَا، فَنَزَلَ لَبَنٌ، فَحَلَبْتُهُ فِي إِنَاءٍ فَشَرِبَ وَسَقَا أَبَا بَكْرٍ، ثُمَّ قَالَ
لِلضَّرْعِ: «اقْلِصْ» فَقَلَّصَ، ثُمَّ أَتَيْتُهُ بَعْدَ هَذَا، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ،
عَلِمَنِي مِنْ هَذَا الْقَوْلِ، فَمَسَحَ رَأْسِي، ثُمَّ قَالَ: «يَرْحَمُكَ اللَّهُ، إِنَّكَ
غُلَامٌ مُعَلِّمٌ»، قَالَ: فَأَخَذْتُ مِنْهُ سَبْعِينَ سَوْرَةً مَا نَازَعْنِيهَا بَشَرٌ^(١).

(١) إسناده حسن، ورواه البيهقي في «دلائل النبوة» ٨٤/٦ من طريق محمد بن
هارون، عن أبي الوليد الطيالسي، به.

ورواه أبو يعلى (٤٩٨٥)، وابن حبان (٦٥٠٤)، والطبراني في «الكبير» (٨٤٥٦)
من طريق المعلى بن مهدي، عن أبي عوانة، به.

ورواه مطولاً ومختصراً ابن سعد ٣٤٣/٢، وابن أبي شيبة ٥١٠/١١، وأحمد
٣٧٩/١ و٤٥٣ و٤٥٧ و٤٦٢، والطيالسي (٣٥٣)، وأبو يعلى (٥٣١٠)،
والطبراني في «الكبير» (٨٤٤٢) و(٨٤٥٥)، وأبو نعيم في «الحلية» ١٢٥/١، وفي
«دلائل النبوة» (٢٣٣) من طريق حماد بن سلمة، وأبو يعلى (٥٠٩٦)، والطبراني في

٦٥٥٦- وَحَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ شُعَيْبٍ الْكَيْسَانِيُّ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُعَبِّدٍ. وَحَدَّثَنَا يَوْسُفُ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا حِجَاجُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عِيَّاشٍ، حَدَّثَنِي عَاصِمُ بْنُ بَهْدَلَةَ، عَنْ زُرَّ بْنِ حُبَيْشٍ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ...، ثُمَّ ذَكَرَا مِثْلَهُ غَيْرَ أَنَّهُمَا لَمْ يَذْكُرَا فِي حَدِيثِهِمَا: فَأَخَذْتُ عَنْهُ سَبْعِينَ سُورَةً مَا نَارَ عَيْنِهَا بَشَرٌ.

قال أبو جعفر: فقال قائل: فكيف تقبلون عن رسول الله ﷺ أنه سأل مَنْ لَيْسَ بِمَالِكٍ لَتِلْكَ الْغَنَمِ الَّتِي كَانَ يَرَعَاهَا: «أَمَعَكَ مِنْ لَبَنٍ؟» أَيْ: لَيْسَقِيهِمَا مِنْهُ وَهُوَ لَا يَمْلِكُ تِلْكَ الْغَنَمَ؟

فَكَانَ جَوَابُنَا لَهُ فِي ذَلِكَ: أَنَّهُ قَدْ يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ كَانَ ذَلِكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى أَنْ تِلْكَ الْغَنَمُ كَانَتْ عِنْدَهُ لَا بَنٍ مَسْعُودٍ بظَاهِرِ أَمْرِهَا وَبِيَدِهِ عَلَيْهَا، فَقَالَ لَهُ مَا قَالَ مِمَّا ذَكَرَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ، وَكَانَ قَوْلُهُ ذَلِكَ لَهُ مُحْتَمَلًا أَنْ يَكُونَ أَرَادَ ابْتِيعَ لَبَنٍ إِنْ كَانَ مَعَهُ، لَا مَا سِوَى ذَلِكَ.

وَأَمَّا قَوْلُ ابْنِ مَسْعُودٍ لَهُ: إِنِّي مُؤْتَمِنٌ، وَتَثْبِيتُهُ الْأَمَانَةَ لِنَفْسِهِ عَلَى مَا يَرَعَاهُ، فَذَلِكَ الَّذِي وَقَفَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ غَيْرُ مَالِكٍ لَهَا، وَكَانَ مَنْ كَانَ يَرَعَى غَنَمًا لِغَيْرِهِ بِاسْتِجَارٍ مِنْهُ إِيَّاهُ عَلَى رَعِيَّتِهَا لَا يَرَعَى مَعَهَا غَنَمًا لِغَيْرِهِ أَجِيرًا خَاصًّا، وَالْأَجِيرُ الْخَاصُّ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ جَمِيعًا مُؤْتَمِنٌ

«الصغير» (٥١٣) من طريق سلام أبي المنذر، وفي «الكبير» (٨٤٥٧) من طريق أبي أيوب الإفريقي، ثلاثتهم عن عاصم بن بهدلة، به. وانظر الطبراني (٨٤٣٣) - (٨٤٤٦).

على ما استُؤْجِرَ عليه، وإنما يَخْتَلِفُونَ في الأَجِيرِ المُشْتَرَكِ، فيجعلُه بعضهم كذلك، ويجعلُه بعضهم بخلاف ذلك. ثم قال هذا القائل: فما معنى سؤالِ رسولِ الله ﷺ لابن مسعود: «شاةٌ لم يُصبِها فَحْلٌ مِنْ غَنَمٍ» قد عَلِمَ أنها لِغَيْرِ ابنِ مسعود.

فكان جوابنا له في ذلك: أن ذلك كان من رسولِ الله ﷺ لِغَيْرِهِ آيةٌ معجزةٌ تقوم بها الحُجَّةُ له عليه وعلى غيره في وجوبِ تصديقِه والإيمانِ به، وكان الذي كان منه في الشاةِ فيه منفعةٌ لِصاحبِها مِن تليينِ ضَرَعِها، وكان اللبنُ الذي أحدثه اللهُ تعالى في ضَرَعِها ليس هو مِن ثديها، إنما هو لَبَنٌ جعله اللهُ تعالى في ضَرَعِها لما جعله له مِن غيرِ ملكٍ، ووَقعَ عليه لِمالك تلك الشاة.

وأما قولُ ابنِ مسعود له بعد ذلك: فتعلمتُ منه سبعينَ سورةً ما نازعنيها بشرٌ، فذلك عندنا -والله أعلم- على أنه ما شاركه فيها بشرٌ، لأن المنازعةَ قد تكون على المشاركة، ومن ذلك قولُ رسولِ الله ﷺ لما علم أن ناساً قرؤوا خلفَه في الصَّلَاة: «ما لي أُنَازِعُ في القرآن»، أي: أُشَارِكُ في القرآن الذي أقرأه في صلاتي، وقد ذكرنا ذلك بإسناده فيما تقدَّم منا في كتابنا هذا.

فقال هذا القائل: فكيفَ تقبلونَ هذا وأنتم تروون عن رسولِ الله ﷺ أمره بأخذ القرآنِ عمن أمر أن يُؤخَذَ عنه من أصحابِه وتقديمِه فيهم بابنِ مسعود على مَنْ سواه ممن أمر بأخذه عنه؟ وسنذكر ذلك بأسانيدِه فيما بعدُ مِن كتابنا هذا فيما هو أولى به من هذا الموضع إن شاء الله.

فكان جوابنا له في ذلك: أن تلك السبعين سورةً المذكورة في هذا الحديث لم يكن شركه في أخذه إياها عن رسول الله ﷺ بشراً، وشركه في أخذ بقية القرآن عن رسول الله ﷺ من شركه فيه ممن أخذه عنه من أصحابه، فبان بحمد الله جميع ما في هذا الحديث مما أشكل على هذا السائل من ذلك، ومما سواه مما هو مذكور فيه مشروحاً، وبالله التوفيق.

٩٥٣- بابُ بيانِ مُشْكِلِ ما رُوِيَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْلِهِ

«أَقْرَأَهُمْ - يَعْنِي أُمَّتَهُ - لِكِتَابِ اللَّهِ أَبِيُّ بْنُ كَعْبٍ، وَأَفْرَضَهُمْ

زَيْدٍ، وَأَعْلَمَهُمْ بِالْحَلَالِ وَالْحَرَامِ مَعَاذُ ابْنِ جَبَلٍ»

٦٥٥٧- حَدَّثَنَا ابْنُ مَرْزُوقٍ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا وَهَّيْبُ بْنُ

خَالِدٍ، حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَذَّاءُ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: «ارْحَمَ أُمَّتِي بِأُمَّتِي أَبُو بَكْرٍ، وَأَشَدَّهُمْ فِي أَمْرِ اللَّهِ عُمَرُ، وَأَصْدَقُهُمْ حَيَاءً عَثْمَانُ، وَأَقْرَأُهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ أَبِيُّ بْنُ كَعْبٍ، وَأَفْرَضَهُمْ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، وَأَعْلَمَهُمْ بِالْحَلَالِ وَالْحَرَامِ مَعَاذُ ابْنِ جَبَلٍ، أَلَا وَإِنَّ لِكُلِّ أُمَّةٍ أَمِينًا، أَلَا وَإِنَّ أَمِينَ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ»^(١).

٦٥٥٨- حَدَّثَنَا أَبُو أُمَيَّةَ، حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ بْنُ عَقْبَةَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ،

عَنْ خَالِدِ الْحَذَّاءِ، وَعَاصِمٍ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ... فَذَكَرَ مِثْلَهُ، غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ فِي حَدِيثِهِ: «وَأَقْرَأَهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ أَبِيُّ بْنُ كَعْبٍ».

٦٥٥٩- حَدَّثَنَا أَبُو أُمَيَّةَ، حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ الْعَتَكِيُّ، حَدَّثَنَا

الْأَشْجَعِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ خَالِدِ الْحَذَّاءِ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِثْلَهُ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «وَأَفْرَضُهَا زَيْدٌ، وَأَعْلَمُهَا بِالْحَلَالِ وَالْحَرَامِ مَعَاذٌ».

فَسَأَلَ سَائِلٌ عَنِ الْمُرَادِ بِمَا ذُكِرَ بِهِ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْ أَبِيٍّ، وَزَيْدٍ،

وَمَعَاذٍ فِي هَذَا الْحَدِيثِ، وَهَلْ يُوجِبُ ذَلِكَ لَهُ أَنْ يَكُونَ فِي مَعْنَاهُ الَّذِي

(١) إسناده صحيح، ورواه أحمد ١٨٤/٣، و٢٨١، والطيالسي (٢٠٩٦)،

والترمذي (٣٧٩٠)، وابن حبان (٧١٣١) و(٧١٣٧) و(٢٥٢)، والبيهقي ٢١٠/٦.

ذَكَرَ به فوقَ الخلفاء الراشدين المهديين، وَمَنْ سِوَاهُمْ من أصحابِ رسولِ الله ﷺ أَجْمَعِينَ؟

فكان جوابنا له في ذلك أن مَنْ جَلَّتْ رتبته في معنى مِنَ المعاني، جاز أن يُقالَ: إنه أفضلُ الناسِ في ذلك المعنى، وإن كان فيهم من هُوَ مثله، أو مَنْ هُوَ فوقه.

ومن ذلك ما قد رُوِيَ عن رسولِ الله ﷺ مما قاله لعلي: «إِنَّهُ يَقْتُلُهُ أَشْقَاهَا»، يريدُ البريةَ.

٦٥٦- كما حَدَّثَنَا أحمدُ بْنُ داودَ بْنِ موسى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرحمنِ بْنُ صالحِ الأزديُّ، حَدَّثَنَا يونسُ بْنُ بكيرٍ، عن محمدِ بْنِ إسحاق. وكما حَدَّثَنَا أحمدُ بْنُ شعيبٍ، أَخْبَرَنِي محمدُ بْنُ وهبٍ، حَدَّثَنَا محمدُ بْنُ سلمة، حَدَّثَنَا ابنُ إِسحاقَ، عن يزيدِ بْنِ محمدِ بْنِ خُثَيْمٍ، عن محمدِ بْنِ كعبِ القرظي، عن محمدِ بْنِ خُثَيْمٍ، عن عمارِ بْنِ ياسرٍ، قال: كنتُ أنا وَعَلِيٌّ رَفِيقَيْنِ في غزوةٍ - ذكرها أحمدُ بْنُ داودَ في حديثه، ولم يذكرها أحمدُ بْنُ شعيبٍ - فلما نزلها رسولُ ﷺ، وأقام بها، رأينا ناساً من بني مُدْجٍ يَعْمَلُونَ في عَيْنِ لَهْمٍ، أو في نَخْلٍ، فقال لي علي: يا أبا اليقظان، هل لك أن تأتيَ هؤلاء، فننظر كيف يعملون، قال: قلت: إن شئتَ، فجنناهم، فنظرنا إلى عملهم ساعةً، ثم غَشِينَا النومَ، فانطلقتُ أنا وعلي حتى اضطجعنا في ظِلِّ صَوْرٍ من النخل، وفي دَقْعَاءٍ مِنَ التراب، فَمِنَّمَا، فوالله ما نبهنا إلى رسولِ الله ﷺ يُحَرِّكُنَا بِرِجْلِهِ وقد تَرَبَّيْنَا من تلك الدَقْعَاءِ الَّتِي نَمْنَا فيها، فيومئذ قال رسولُ الله ﷺ لعلي: «ما لَكَ يا أبا تُرَابٍ؟» لما يُرى عليه من التراب، ثم قال: «ألا أُحَدِّثُكُمَا بِأَشَقَى النَّاسِ؟» قلنا: بلى يا رسول الله، قال: «أَحْيِمِرُ ثمودَ الذي عَقَرَ

الناقة، والذي يَضْرِبُكَ يا عليُّ على هذه»، ووضع يده على قرنه «حتَّى يُبَلَّ منها هذه»، وأخذ بلحيته^(١).

ثم من ذلك أيضاً ما قد رُوِيَ عن عليٍّ مما لم يُضَفِّه إلى النبيِّ عليه السلام غير أنا نعلم أنه لم يقله رأياً، ولا استخراجاً، ولا استنباطاً، إذ كان مثله لا يُقال بالرأي، ولا بالاستخراج، ولا بالاستنباط، ونُحِيط علماً أنه قال ذلك لأخذه إياه عن رسول الله ﷺ.

٦٥٦١- كما حَدَّثَنَا فَهْدٌ، حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا فِطْرُ بْنُ خَلِيفَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الطُّفَيْلِ قَالَ: دَعَا عَلِيُّ النَّاسَ إِلَى الْبَيْعَةِ، فَجَاءَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُلْجَمٍ^(٢)، فَردَّه مرَّتين، ثم قال: ما يَحْبِسُ أَشْقَاهَا، لِيَخْضَبَنَّ أَوْ لِيَضَعَنَّ هَذَا مِنْ هَذِهِ، لِلْحَيْتِ مِنْ رَأْسِهِ، ثم ثَمَلَ بِهِذَيْنِ الْبَيْتَيْنِ:

(١) الحديث في «الخصائص» (١٥٣) للنسائي.

ومن طريق ابن إسحاق رواه أحمد ٢٦٣/٤، وفي «الفضائل» (١١٧٢)، والطبري في «تاريخه» ٤٠٩/٢، والدولابي في «الكنى والأسماء» ١٦٣/٢، والحاكم ١٤٠/٣-١٤١، والبيهقي في «الدلائل» ١٢/٣-١٣.

وعلق البخاري في «التاريخ الكبير» ٧١/١ طرفاً من أوله عن إبراهيم بن موسى، عن عيسى بن يونس، عن ابن إسحاق، به. وأعله بالانقطاع، وتعقبه الحافظ في التهذيب في ترجمة يزيد بن خشم.

وله طرق أخرى عند الطبري ٤٠٨/٢، والبزار (٢٥٦٧)، وأبو نعيم ١٤١/١، وفي الدلائل (٤٩٠).

(٢) قال الإمام الذهبي في «الميزان» ٥٩٢/٢: عبد الرحمن بن ملجم المرادي ذاك الْمُعْتَرِ الْخَارِجِي ليس بأهل لأن يُروى عنه، وما أظن له رواية، وكان عابداً قانتاً لله، لكنه ختم له بشر، فقتل أمير المؤمنين عليّاً رضي الله عنه متقرباً إلى الله بدمه بزعمه، فقطعت أربعته، وسملت عيناه، ثم أحرق، نسأل الله العفو والعافية.

اشدُّ حيازيمك للموتِ فإنَّ الموتَ آتيكا
ولا تجزَعُ مِنَ القَتْلِ إذا حلَّ بواديكا

ونحن نعلم أن ابن مُلْجَمٍ قد كان من أهل التوحيد، وإنما الذي كان منه حتى عاد به مطلقاً عليه أنه أشقى الناس عظيم ما كان منه، وجلالة جُرمه، وفَتَقه في الإسلام ما فتقه، ونحن نعلم مع ذلك أن أشقى منه من لم يُوحِّدِ الله ساعة قط، وجعلَ الله ولداً ولقيَ الله على ذلك، وهو في الشَّقْوَةِ فوق ابن مُلْجَمٍ.

ومن ذلك ما قد رُوِيَ عن رسولِ الله ﷺ في الخوارج الذين منهم ابنُ مُلْجَمٍ

٦٥٦٢- كما حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ الشَّيْزُرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ بْنُ نَجْدَةَ الحَوْطِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو المغيرة عبد القدوس بن الحجاج الخولاني، عن الأوزاعي، عن قتادة، عن أنس، عن النبي عليه السلام - في وصفه الخوارج بالصلاة والصوم - ثم قال: «يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كما يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَةِ، شَرَارُ الخَلْقِ وَالْخَلِيقَةِ»^(١).

٦٥٦٣- وكما حَدَّثَنَا الرِّبِيعُ المَرَادِيُّ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ بَكْرٍ، عن

(١) إسناده قوي، ورواه أحمد ٢٢٤/٣ عن أبي المغيرة، به.

ورواه أبو داود (٤٧٦٦)، وابن ماجه (١٧٥)، والحاكم ١٤٧/٢ من طريقين عن معمر، عن قتادة، به.

ورواه أبو داود (٤٧٦٥)، والحاكم ١٤٨/٢ من طريقين عن الأوزاعي، حدثني قتادة بن دعامه، عن أنس بن مالك، وأبي سعيد الخدري.

قال المنذري في «مختصر سنن أبي داود» ١٥٤/٧: قتادة لم يسمع من أبي سعيد الخدري، وسمع من أنس بن مالك.

الأوزاعي... ثم ذكر بإسناده مثله.

وقد علمنا أن مَنْ نَحَلَ لَهِ وَلَدًا، أَوْ أَشْرَكَ بِهِ، وَقَتَلَ أَنْبِيَاءَهُ، وَكَذَّبَ رُسُلَهُ، شَرُّ مَنْ هَؤُلَاءِ، لَمَّا عَظُمَ مَا كَانَ مِنْهُمْ وَجَلَّ، جَازَ بِذَلِكَ أَنْ يُقَالَ: هُمْ شَرُّ الْخَلْقِ وَالْخَلِيقَةِ، وَجَازَ لِمَنْ تَفَرَّدَ مِنْهُمْ بِمَا تَفَرَّدَ بِهِ فِي عَلِيٍّ أَنْ يُقَالَ: هُوَ أَشَقَى الْبَرِيَّةِ، وَإِنْ كَانَ فِيهَا مَنْ هُوَ فِي الشَّقْوَةِ مِثْلَهُ، أَوْ مَنْ هُوَ فِي الشَّقْوَةِ فَوْقَهُ.

فمَثَلُ ذَلِكَ مَا ذَكَرْنَاهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي كُلِّ وَاحِدٍ مِنْ أَبِيٍّ، وَمِنْ زَيْدٍ، وَمِنْ مَعَاذٍ، فِي الْحَدِيثِ الَّذِي رَوَيْنَاهُ فِي صَدْرِ هَذَا الْبَابِ، جَازَ إِطْلَاقُ ذَلِكَ لَهُ عَلَى مَا فِي الْحَدِيثِ، لَجَلَالَةِ مَقْدَارِهِ فِي الْمَعْنَى الَّذِي أُضِيفَ إِلَيْهِ فِيهِ، وَلِإِعْلَافِ رُتْبَتِهِ فِيهِ، وَإِنْ كَانَ قَدْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ فِي أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَنْ هُوَ فِي ذَلِكَ الْمَعْنَى مِثْلَهُ، وَمَنْ هُوَ فَوْقَهُ فِي ذَلِكَ الْمَعْنَى، وَهَذَا لِسَعَةِ اللُّغَةِ، وَلِإِعْلَامِ الْمُخَاطَبِينَ بِذَلِكَ مَرَادَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمَا خَاطَبَهُمْ بِهِ فِيهِ، وَلَوْلَا أَنَّ ذَلِكَ كَذَلِكَ، مَا جَازَ أَنْ يُقَالَ لِمَنْ عَظُمَتْ رُتْبَتُهُ فِي الْعِلْمِ، وَجَلَّ مَقْدَارُهُ فِيهِ: إِنَّهُ أَعْلَمُ النَّاسِ إِذْ كَانَ الَّذِي يَقُولُ ذَلِكَ لَهُ لَا يَعْرِفُ النَّاسَ جَمِيعًا، وَلَا يَقِفُ عَلَى مَقَادِيرِ عُلُومِهِمْ، وَإِذَا جَازَ لَهُ ذَلِكَ مَعَ تَقْصِيرِهِ عَنْ مَعْرِفَةِ النَّاسِ جَمِيعًا، وَعَنْ مَعْرِفَةِ مَقْدَارِ عُلُومِهِمْ إِذْ كَانَ لَا يَعْرِفُ مِنْهُمْ مِثْلَ الَّذِي وَصَفَهُ مِمَّا وَصَفَهُ بِهِ، كَانَ ذَلِكَ مِمَّا قَدْ عَقَلْنَا بِهِ أَنَّ الْمَرَادَ بِمِثْلِهِ مَنْ يَعْرِفُهُ قَائِلُ ذَلِكَ الْقَوْلِ، وَأَنَّهُ جَازَ لَهُ جَمْعُ النَّاسِ جَمِيعًا فِي قَوْلِهِ، وَأَنَّ ذَلِكَ عَلَى الْمَجَازِ، لَا عَلَى الْحَقِيقَةِ.

٩٥٤- بابُ بيانِ مُشْكِلِ ما رُوِيَ عن رسولِ الله ﷺ في قولِهِ في

أبي موسى: «لقد أُوتِيَ مِنْ مَزَامِيرِ آلِ داودَ ﷺ...»

٦٥٦٤- حَدَّثَنَا بَكَارُ بْنُ قَتِيبةَ، قال: حَدَّثَنَا إبراهيمُ بْنُ أبي الوزيرِ، قال: حَدَّثَنَا سفيانُ بْنُ عيينَةَ، عن الزُّهريِّ، عن عروةَ، عن عائشةَ، قالت: سَمِعَ النبيُّ ﷺ قِراءةَ أبي موسى، فقال: «لقد أُوتِيَ هذا مِنْ مَزَامِيرِ آلِ داودَ»^(١).

٦٥٦٥- حَدَّثَنَا بَكَارُ، قال: حَدَّثَنَا حسينُ بْنُ مَهدي، قال: حَدَّثَنَا عبدُ الرزاقِ، قال: أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ، عن الزُّهريِّ، عن عروةَ، عن عائشةَ، عن رسولِ الله ﷺ مثله^(٢).

٦٥٦٦- حَدَّثَنَا يونسُ بْنُ عبدِ الأعلى، قال: أَخْبَرَنَا عبدُ الله بْنُ وهبٍ، قال: أَخْبَرَنِي عمروُ بْنُ الحارثِ، أن ابنَ شهابٍ أَخْبَرَهُ، أنَّ أبا سَلَمَةَ أَخْبَرَهُ، أن أبا هريرةَ حَدَّثَهُ، أن رسولَ الله ﷺ سَمِعَ قِراءةَ أبي موسى الأشعريِّ، فقال: «لقد أُوتِيَ هذا مِنْ مَزَامِيرِ آلِ داودَ»^(٣).

٦٥٦٧- حَدَّثَنَا أبو أميةَ، قال: حَدَّثَنَا محمدُ بْنُ سعيدٍ الأصبهانيُّ،

(١) إسناده صحيح، ورواه عبد الرزاق (٤١٧٧)، وأحمد ٣٧/٦، والدارمي ٣٤٩/١، وابن أبي شيبة ٤٦٣/١٠ و ١١٢/١٢، والحميدي (٢٨٢)، والنسائي ١٨٠/٢-١٨١، وابن حبان (٧١٩٥)، من طرق عن سفيان بن عيينة، به.

(٢) إسناده صحيح، وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٤١٧٧)، ومن طريق عبد الرزاق رواه أحمد ١٦٧/٦، والنسائي ١٨١/٢، وفي «فضائل القرآن» (٧٦).

(٣) إسناده صحيح، ورواه النسائي ١٨٠/٢، وابن حبان (٧١٩٦) من طريق ابن

قال: حَدَّثَنَا شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ النَّخَعِيُّ، عَنْ مَالِكِ بْنِ مِغْوَلٍ، عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ^(١).

وعن أبي إسحاق، رفعه إلى سلمة بن قيس، أنَّ النَّبِيَّ ﷺ مرَّ على أبي موسى الأشعري، وهو يقرأ، فقال: «لقد أوتيَ هذا مِزْمَاراً مِنْ مِزَامِيرِ آلِ دَاوُدَ».

٦٥٦٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ دَاوُدَ، قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ صَالِحٍ الْأَزْدِيُّ، قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، قال: أَخْبَرَنَا قَنَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ النَّهْمِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْسَجَةَ، عَنْ السَّيِّدِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، وَسَمِعَ أَبَا مُوسَى يَقْرَأُ الْقُرْآنَ، فَقَالَ: «لَكَأَنَّ أَصْوَاتَ هَذَا مِنْ أَصْوَاتِ آلِ دَاوُدَ».

قال أبو جعفر: ففيما روينا من هذه الأحاديث إضافة ما أُوتيه أبو موسى من صوته إلى مِزْمَارٍ مِنْ مِزَامِيرِ آلِ دَاوُدَ، فَأُضِيفَتِ الْمِزَامِيرُ فِي ذَلِكَ إِلَى آلِ دَاوُدَ، لَا إِلَى دَاوُدَ ﷺ. فسأل سائل عن المعنى في ذلك.

فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله وعونه: أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ ذَكَرَ دَاوُدَ ﷺ فِي كِتَابِهِ، فَقَالَ: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا دَاوُدَ مِنَّا فَضْلًا يَا جِبَالُ أَوْتِي مَعَهُ﴾ إِلَى

(١) صحيح، شريك توبع، ورواه عبد الرزاق (٤١٧٨)، وأحمد ٣٤٩/٥ و٣٥١ و٣٥٩، وابن سعد ٣٤٤/٢ و١٠٧/٤، وابن أبي شيبة ٤٦٣/١٠، و١١٢/١٢، والدرامي ٤٧٣/٢، ومسلم (٧٩٣) (٢٣٥)، والنسائي في «فضائل القرآن» (٨٣)، والبيهقي ٢٣٠/١٠ من طرق عن مالك بن مِغْوَلٍ، به.

قوله جل وعز: ﴿اعْمَلُوا آلَ دَاوُدَ شُكْرًا﴾ [سبأ: ١٠]، فكان الذي يقوله أهل العلم في تأويل قوله: ﴿يَا جِبَالُ أَوِّبِي مَعَهُ﴾.
 ما حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ عِيسَى بْنِ مِيمُونٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ.
 وما حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْفَرِيَابِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿يَا جِبَالُ أَوِّبِي مَعَهُ﴾، قَالَ: سَبَّحِي.

وَأَمَّا أَهْلُ الْعَرَبِيَّةِ، فَمِنْهُمْ مَنْ كَانَ يَذْهَبُ فِي ذَلِكَ بِأَنَّ الْمُرَادَ أَوِّبِي مَعَهُ: ارْجِعِي مَعَهُ مِنَ الْإِيَابِ، مِنْهُمْ أَبُو عُبَيْدَةَ مَعْمَرُ بْنُ الْمُثَنَّى، كَمَا قَدْ حَدَّثَنَا وَلَاذُ النَّحْوِيِّ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ الْمَصَادِرِيِّ عَنْهُ، وَيَجْعَلُ ذَلِكَ مِنَ الْآيَاتِ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ. وَمِنْهُمْ الْفَرَّاءُ يَحْيَى بْنُ زِيَادٍ^(١)، فَقَالَ فِي ذَلِكَ مَعْنَى أَوِّبِي، سَبَّحِي، ثُمَّ ذَكَرَ بَعْدَ ذَلِكَ عَنْ بَعْضِهِمْ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ فِيهِ بِمَثَلِ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، وَكَانَ مَا يَقُولُهُ أَهْلُ الْعَمَلِ مِمَّا يُوَافِقُهُمْ عَلَيْهِمْ مَنْ يُوَافِقُهُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَهْلِ الْعَرَبِيَّةِ أَوْلَى.

وَلَمَّا كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ، وَكَانَ التَّسْبِيحُ سَبِيحُ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَكَانَتْ تِلْكَ الْأَشْيَاءُ مَأْمُورَةً بِالتَّسْبِيحِ مَعَهُ، كَانَ كُلُّ مُسَبِّحٍ مَعَهُ إِلَّا لَهُ، كَقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ادْخُلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ﴾ [غافر: ٤٦] فَسَمَّاهُ

(١) فِي «مَعَانِي الْقُرْآنِ» لَهُ ٣٥٥/٢ وَنَصَّ كَلَامَهُ: اجْتَمَعَتِ الْقُرَاءُ الَّذِينَ يَعْرِفُونَ عَلَى تَشْدِيدِ (أَوِّبِي)، وَمَعْنَاهُ: سَبَّحِي، وَقَرَأَ بَعْضُهُمْ: «(أَوِّبِي مَعَهُ) مِنْ أَبِ يَوْوِبٍ: أَيِ تَصْرِفِي مَعَهُ.

الله آلاً لَهُ، لَا تَبَاعِهِمْ إِلَّاهُ، وَلِعَمَلِهِمْ بِعَمَلِهِ حَتَّى اسْتَحَقُّوا بِذَلِكَ مِنَ الْعَذَابِ مِثْلَ مَا يَسْتَحِقُّهُ هُوَ بِكُفْرِهِ. وَمِنْهُ قِيلَ: آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ، فَصُلِّيَ عَلَيْهِمْ مَعَهُ، بِقَوْلٍ: «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَآلِ إِبْرَاهِيمَ، أَوْ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ» عَلَى مَا قَدْ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي ذَلِكَ فِيمَا نَحْنُ ذَاكِرُوهُ مِنْ بَعْدُ فِي كِتَابِنَا هَذَا فِي مَوْضِعِهِ مِنْهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

فَكَانَ مَا ذُكِرَ فِي «الْآلِ» مِنَ الْمَعْنَى مِنْ هَذِهِ الْمَعَانِي، إِنَّمَا ذُكِرَ مِنْهُمْ لِمَكَانِهِمْ مِمَّنْ هُمْ آلُ لَهُ. وَلَمَّا كَانُوا قَدْ اسْتَحَقُّوا ذَلِكَ بِهِ، كَانَ هُوَ بِهِ فِي الْإِسْتِحْقَاقِ لِمَا اسْتَحَقُّوه بِهِ فَوْقَهُمْ، فَمِثْلُ ذَلِكَ: «لَقَدْ أُوتِيَ أَبُو مُوسَى مِزْمَاراً مِنْ مِزَامِيرِ آلِ دَاوُدَ» وَمِزَامِيرُهُمْ تَسْبِيحُهُمُ الَّذِي كَانَ يَكُونُ مِنْهُمْ مِمَّا دَاوُدُ سَبَّهَ، فَمَعْقُولٌ أَنَّ دَاوُدَ ﷺ سَبَّهَ فِي ذَلِكَ أَوْ كَدَّ مِنْ أَسْبَابِهِمْ، وَأَنَّ مَا أُضِيفَ مِنَ الْمِزَامِيرِ إِلَيْهِمْ مِزَامِيرُ دَاوُدَ ﷺ، وَأَنَّ مَا رَوَيْنَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ قَوْلِهِ: «لَقَدْ أُوتِيَ أَبُو مُوسَى مِزْمَاراً مِنْ مِزَامِيرِ آلِ دَاوُدَ فِي مَعْنَى قَوْلِهِ ﷺ مِزْمَاراً مِنْ مِزَامِيرِ دَاوُدَ ﷺ»، وَاللَّهُ نَسْأَلُهُ التَّوْفِيقَ.

٩٥٥- باب بيان مُشْكِل ما رُوِيَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي صِدْقِ

أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

٦٥٦٩- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مَرْوَانَ أَبُو إِسْحَاقَ

الْوَاسِطِيُّ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ إِسْحَاقَ الْأَزْرَقُ الْوَاسِطِيُّ، حَدَّثَنِي

جَدِّي إِسْحَاقُ بْنُ يَوْسُفَ، حَدَّثَنِي شَرِيكُ النَّخَعِيِّ، عَنْ الْأَعْمَشِ قَالَ:

سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ يَحْدُثُ عَنْ حَلَامِ بْنِ جَزَلٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ،

قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا أَظَلَّتِ الْخَضِرَاءُ، وَلَا أَقَلَّتِ

الْغُبَرَاءُ عَلَى ذِي لَهْجَةٍ أَصْدَقَ مِنْ أَبِي ذَرٍّ»^(١).

٦٥٧٠- حَدَّثَنَا فَهْدٌ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ

اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ عَثْمَانَ أَبِي الْيَقْظَانِ، عَنْ أَبِي حَرْبٍ

بْنِ [أَبِي] الْأَسْوَدِ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ

اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ. ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَهُ^(٢).

(١) رواه بحشِل في «تاريخ واسط» ص ١٤١، والحاكم ٤/٤٧٩-٤٨٠ من طريق

جعفر بن محمد الواسطي، به.

ورواه أبو نعيم في «الحلية» ٤/١٧٢ من طريق بشر بن مهران، عن شريك، عن

الأعمش، عن زيد بن وهب، عن علي به.

الخضراء: السماء، والغبراء: الأرض.

(٢) إسناده ضعيف، وهو في «مصنف ابن أبي شيبة» ١٢/١٢٤.

ورواه أحمد ٢/١٦٣ و ١٧٥ و ٢٢٣، والترمذي (٣٨٠١)، وابن ماجه (١٥٦)،

وابن سعد ٤/٢٢٨، والدولابي في «الكنى والأسماء» ١/١٤٦، والحاكم ٣/٣٤٢ من

طريق الأعمش، به.

٦٥٧١- حَدَّثَنَا أَبُو أُمِيَّة، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى الْأَشْيَبِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ بَلَالِ بْنِ أَبِي الدَّرْدَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ^(١).

فَتَأَمَّلْنَا هَذَا الْحَدِيثَ لِنَقِفَ عَلَى الْمَعْنَى الَّتِي أُرِيدَ بِهَا مَا هُوَ؟ فَوَجَدْنَاهُ قَدْ أُخْبِرَ فِيهِ أَنَّ الْخَضِرَاءَ مَا أُظْلُتْ، وَأَنَّ الْغُبَرَاءَ مَا أَقْلَتْ مِنْ ذِي لَهَجَةٍ أَصْدَقَ مِنْ أَبِي ذَرٍّ، فَكَانَ ذَلِكَ عِنْدَنَا -وَاللَّهُ أَعْلَمُ- عَلَى أَنَّهُ كَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي أَعْلَى مَرَاتِبِ الصَّدَقِ، وَلَمْ يَكُنْ فِي ذَلِكَ مَا يَنْفِي أَنْ يَكُونَ قَدْ كَانَ فِي أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَنْ هُوَ فِي الصَّدَقِ مِثْلُهُ، فَكَانَ الَّذِي فِي هَذَا الْحَدِيثِ إِثْبَاتُ أَعْلَى مَرَاتِبِ الصَّدَقِ لِأَبِي ذَرٍّ، وَلَيْسَ فِيهِ نَفْيٌ غَيْرُهُ مِنْ تِلْكَ الْمَرْتَبَةِ، إِنَّمَا فِيهِ نَفْيٌ غَيْرُهُ أَنْ يَكُونَ فِي مَرْتَبَةٍ مِنْ مَرَاتِبِ الصَّدَقِ أَعْلَى مِنْهَا، وَاللَّهُ نَسَّأَلُهُ التَّوْفِيقَ.

(١) رواه أحمد ٤٤٢/٦، وابن أبي شيبة ١٢٥/١٢، وابن سعد ٢٢٨/٤، والبيهقي (٢٧١٣) والحاكم ٣٤٢/٣ من طريق حماد بن سلمة، به. وفي الباب عن أبي ذر نفسه عند الترمذي (٣٨٠٢)، وابن حبان (٧١٣٢) و(٧١٣٥)، والحاكم ٣٤٢/٣.

٩٥٦- بابُ بيانِ مُشْكِلِ ما رُوِيَ عن رسولِ الله ﷺ من قوله

لعمرُو بنِ العاص: «نِعْمًا بِالْمَالِ الصَّالِحِ لِلْمَرْءِ الصَّالِحِ»

٦٥٧٢- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرُو بْنَ الْعَاصِ، قَالَ: أَرْسَلَ إِلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: «خُذْ عَلَيْكَ ثِيَابَكَ وَسِلَاحَكَ، ثُمَّ ائْتِنِي». ففعلتُ ثم أتيتُهُ وهو يتوضأ، فَصَعَّدَ فِي الْبَصَرِ، ثُمَّ طَأْطَأَهُ، ثُمَّ قَالَ: «إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَبْعَثَكَ عَلَى جَيْشٍ، فَيُسَلِّمُكَ اللَّهُ وَيُغْنِمَكَ، وَأَزْعَبُ إِلَيْكَ زَعْبَةً مِنَ الْمَالِ صَالِحَةً». قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا لِلْمَالِ هَاجَرْتُ، وَلَكِنْ هَاجَرْتُ رَغْبَةً فِي الْإِسْلَامِ وَأَنْ أَكُونَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ. فَقَالَ: «يَا عَمْرُو، نِعْمًا بِالْمَالِ الصَّالِحِ لِلْمَرْءِ الصَّالِحِ»^(١).

٦٥٧٣- وَحَدَّثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْرٍ، عَنْ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ، عَنْ مُوسَى

(١) إسناده صحيح، ورواه أحمد ١٩٧/٤ و ٢٠٢، والبخاري في «الأدب المفرد» (٢٩٩)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٣١٥)، وأبو يعلى (٧٣٣٦)، وابن حبان (٣٢١٠) و (٣٢١١)، والحاكم ٢/٢ و ٢٣٦، والبيهقي (٢٤٩٥) من طرق، عن موسى بن علي، به.

وقوله: «وَأَزْعَبُ إِلَيْكَ زَعْبَةً مِنَ الْمَالِ»، قال الأصمعي: أي: أعطيك دفعة من المال، والزعب: هو الدفع، يقال: جاءنا سيل يزعبُ زعباً، أي: يتدافع.

وقوله: «نِعْمًا بِالْمَالِ»، أصل: «نعمًا»: نعم ما، و«ما» هذه في موضع رفع فاعل «نعم»، والباء في قوله: «بالمال» زائدة، والمال هو المخصوص بالمدح، أي: نعم الشيء المال الحلال، وقال ابن جني: «ما» في «نعمًا» منصوبة لا غير، والتقدير: نعم شيئاً، أي: المال الصالح، والباء زائدة مثلها في «وكفى بالله شهيداً».

بن علي، ثم ذكر بإسناده مثله.

قال أبو جعفر: فقال قائل: ففي هذا الحديث ذكر رسول الله ﷺ ما ذكره به لعمره، ليكون ذلك رغبة له فيها يبعثه عليه، وهذا ضد ما في الآثار.

فكان جوابنا له في ذلك: أن هذا الحديث ليس بخلاف لما في الآثار الأول، وهو ما في حديث ابن مسعود: «أو غني عاجل»، وهذا على المال الذي يكون قواماً له فيما هو بسبيله، وحق ذلك بقوله: «نعمًا المال الصالح للمرء الصالح»، والمال لا يكون صالحاً إلا وهو مفعول به ما أمر الله عز وجل بفعله فيه، ومن يفعل ذلك فيه بحق ملكه إياه فهو صالح، فبان بحمد الله ونعمته أن لا تضاد في شيء من ذلك، ولا اختلاف.

٩٥٧- بابُ بيانِ مُشكِـلِ ما رُوِيَ عن رسولِ اللهِ ﷺ من قوله
 في أهل بدرٍ رضوانُ الله عليهم: «إنَّهم أفضلُ الناسِ»، ومن
 قوله: «خيرُ أُمَّتي قرني الذين بُعثتُ فيهم»، وأنه ليس
 واحدٌ منهما مخالفاً للآخر

٦٥٧٤- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ سَهْلٍ الْكُوفِيُّ، قَالَ:
 حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ قَادِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ -يَعْنِي أَبَا
 حَيَّانَ التَّمِيمِيَّ، عَنْ عَبَّادَةَ بْنِ رِفَاعَةَ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ
 ﷺ جَبْرِيلُ ﷺ، أَوْ قَالَ: مَلَكٌ عَظِيمٌ، فَقَالَ: كَيْفَ أَهْلُ بَدْرٍ فَيْكُمْ؟ فَقَالَ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هُمْ عِنْدَنَا أَفْضَلُ النَّاسِ». فَقَالَ الْمَلَكُ: كَذَلِكَ مِنْ
 شَهِدَ عِنْدَنَا بَدْرًا مِنَ الْمَلَائِكَةِ^(١).

قال قائل: في هذا الحديث ما يجبُ به الفضلُ لأهل بدرٍ من
 الملائكة على الناس جميعاً، وقد رُوِيَ فيما تقدَّم من كتابك هذا عن
 النبي ﷺ أنه قال: «خيرُ أُمَّتي القرنُ الذي بُعثتُ فيهم»، ومن ذلك
 القرن مَنْ شَهِدَ بَدْرًا، ومنهم مَنْ لَمْ يَشْهَدْهَا، ففي هذا ما يجبُ أَنَّهُمْ
 جميعاً قد دخلوا فيما في هذا الحديث، مَنْ شَهِدَ مِنْهُمْ بَدْرًا، وَمَنْ لَمْ
 يَشْهَدْ، وفي الحديث الأول: فَضَّلُ أَهْلُ بَدْرٍ عَلَى مَنْ سِوَاهُمْ مِنْ أَهْلِ
 القرن الذين هم منهم، وهذا تضادٌّ شديد.

فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله وعونه: أن لا تضادَّ في ذلك،

(١) رواه أحمد ٣/٤٦٥، وعبد بن حميد (٤٢٥)، وابن ماجه (١٦٠) من طريق

وكيع، عن سفيان، به.

لأن القرن الذي بُعثَ فيه ﷺ خيرُ القرونِ جميعاً، وهم في أنفسهم متفاضلون بأسبابٍ يَبَيِّنُ بها الفاضلون على المفضولين منهم، كما الأنبياءُ صلواتُ الله عليهم أفضلُ الناسِ وهم متفاضلون في أنفسهم بالأسبابِ التي يَفْضُلُ بها بعضهم بعضاً كما قال الله جل ثناؤه في كتابه: ﴿وَلَقَدْ فَضَّلْنَا بَعْضَ النَّبِيِّينَ عَلَى بَعْضٍ﴾ [الإسراء: ٥٥].

فمثل ذلك القرنُ الذي بُعثَ فيه رسولُ الله ﷺ هم خيرُ القرونِ وأفضلُ القرونِ، فهم مع ذلك متفاضلون في أنفسهم بمعانيهم التي يبين بها بعضهم من بعضٍ، ويفضَّلُ بها بعضهم على بعضٍ، فمثلُ ذلك أهلُ بدرٍ يَتَبَيَّنُونَ من أهل القرن الذين منهم بالفضل عليهم، ويتَبَيَّنُونَ هم وسائرُ أهل ذلك القرن الذين هم منهم عن سائر القرون من هذه الأمة بالخير والفضل، فيعودُ أهلُ بدرٍ أفضلَ أهلِ الذين هم القرنُ الذين هم خير القرون بمعانيهم التي فيهم بما ليس في سواهم من أهل القرن الذين هم منهم.

فقد بان بحمد الله ونعمته أن لا تضادَّ في شيءٍ من هذه الآثار، وأن لكلِّ وجهٍ منها معنى سوى معنى الوجه الآخر منها، والله عزَّ وجلَّ نسأله التوفيقَ.

٩٥٨- باب بيان مُشْكِل ما رُوِيَ عن رسول الله ﷺ من قوله: «لولا الهجرة لكنتُ امرءاً من الأنصار»

٦٥٧٥- حَدَّثَنَا الْمُزْنِي، قَالَ: حَدَّثَنَا الشَّافِعِي، قَالَ: حَدَّثَنَا
الدَّرَّأَوْرَدِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عُلْقَمَةَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي
هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَوْلَا الْهِجْرَةُ لَكُنْتُ امْرَءًا
مِنَ الْأَنْصَارِ، وَلَوْ أَنَّ النَّاسَ يَسْلُكُونَ وَادِيًّا أَوْ شِعْبًا، لَسَلَكْتُ وَادِي
الْأَنْصَارِ أَوْ شِعْبَهُمْ»^(١).

فَتَأَمَّلْنَا هَذَا الْحَدِيثَ، فَوَجَدْنَا النُّصْرَةَ سُمِّيَ أَهْلُهَا بِهَا لِاسْتِحْقَاقِهِمْ
إِيَّاهَا بِنَصْرِهِمُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَبِقِتَالِهِمُ عَنِ الدِّينِ الَّذِي قَاتَلُوا عَلَيْهِ حَتَّى
بَلَّغُوا مِنْهُ مَا بَلَّغُوا، وَكَانَتِ الْهِجْرَةُ الَّتِي كَانَتْ قَبْلَ ذَلِكَ اسْتِحْقَاقًا أَهْلُهَا
بِمِثْلِ ذَلِكَ وَبِهَجْرَتِهِمْ دَارَهُمُ الَّتِي كَانُوا مِنْ أَهْلِهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَلِرَسُولِهِ
ﷺ إِلَى الدَّارِ الَّتِي اخْتَارَهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِرَسُولِهِ ﷺ وَلَهُمْ، فَجَعَلَهَا
لِرَسُولِهِ ﷺ مَوْطِنًا وَلَهُمْ مَنَازِلَ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَوَّلَ الْفَرِيقَيْنِ
بِالسَّبَبَيْنِ جَمِيعًا وَأَعْلَاهُمُ فِيهَا مَنَزَلَةً، وَكَانَ مَعَ ذَلِكَ ﷺ يُخَيِّرُ مَنْ
جَمَعَهُمَا مَعَهُ بَيْنَهُمَا لِيُخْتَارَ إِحْدَاهُمَا فَيُجْعَلَهُ مِنْ أَهْلِهَا وَيَكْتَفِيَ بِهَا مِنَ
الْأُخْرَى، وَلَوْ لَمْ يَكُنْ ذَلِكَ مِنْهُ ﷺ إِلَّا وَالْمُخَيَّرُ مِنْهُمَا فِيهِ الْمَعْنَى الَّذِي
يَسْتَحِقُّ بِهِ أَنْ يَكُونَ مِنْ أَهْلِ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا، فَمِنْ ذَلِكَ مَا كَانَ مِنْهُ
فِي حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ.

(١) رواه البخاري (٣٧٧٩) و(٧٢٤٤)، وأحمد ٢/٤١٠ و٤١٤ و٤١٩

و٤٦٩، وابن حبان (٧٢٦٩).

٦٥٧٦- كما حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يَحْيَى بْنِ جَنَادٍ البغدادي، قال: حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْأَزْدِيُّ، قال: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ، قال: خَيْرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ الْهَجْرَةِ وَالنُّصْرَةِ، فَاخْتَرْتُ النُّصْرَةَ^(١).

قال أبو جعفر: وكان رسولُ الله ﷺ لو اختار لنفسه النُّصرة وترك الهجرة صار الناسُ جميعاً أنصاراً، ولم يَبْقَ أَحَدٌ مِنْهُمْ مُهَاجِراً، فلم يجعل نفسه من الأنصار، لتبقى الهجرة، ولتبقى النُّصرة جميعاً.

ومثل ذلك ما قد رُوِيَ عَنِ النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ:

٦٥٧٧- كما حَدَّثَنَا فَهْدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، قال: حَدَّثَنَا معاوية بن صالح، عن عبد الرحمن بن جُبَيْرِ بْنِ نَفِيرٍ [عن أبيه]، عن نَوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ، قال: أَقَمْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْمَدِينَةِ سَنَةً مَا يَمْنَعُنِي مِنَ الْهَجْرَةِ إِلَّا الْمَسْأَلَةُ، فَإِنْ أَحَدْنَا كَانَ إِذَا هَاجَرَ لَمْ يَسْأَلْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ شَيْءٍ.

وفي ذلك ما قد دَلَّ أَنَّهُ قَدْ كَانَ يَسْتَحِقُّ الْهَجْرَةَ، وَفِي ذَلِكَ مَا قَدْ دَلَّ أَنَّهُ اخْتَارَ النُّصْرَةَ عَلَى الْهَجْرَةِ، وَكَذَلِكَ نَسَبَهُ جُبَيْرُ بْنُ نَفِيرٍ فِي هَذَا الْحَدِيثِ.

٦٥٧٨- كما حَدَّثَنَا نصر بن مرزوق وفهد جميعاً، قالا: حَدَّثَنَا

(١) إسناده ضعيف لضعف علي بن زيد ابن جدعان.

ورواه البزار (٢٧١٨) عن محمد بن معمر، والطبراني (٣٠١١) عن أحمد بن محمد الخزازي الأصبهاني، كلاهما عن مسلم بن إبراهيم، به.

عبد الله بن صالح، قال: حدثني معاوية بن صالح أنّ عبد الرحمن بن جُبَيْرٍ حدثه عَزَّ وَجَلَّ أبوه، عن نُوَاسٍ بن سَمْعَانَ الأنصاري، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا» ثم ذكر بقية الحديث.

قال أبو جعفر: والنَّوَّاسُ فإنما هو رجلٌ من بني كِلَابٍ ودخل في الأنصار بالنصرة، وكذلك حُذَيْفَةُ هو رجلٌ من بني عَبَسٍ ودخل في الأنصار بالنصرة، فثبت بما ذكرنا أنّ في مَنْ يُعَدُّ مِنَ الأنصار مَنْ ليس من الأوس ولا من الخزرج. والله عَزَّ وَجَلَّ نسأله التوفيق.

٩٥٩- بابُ بيانِ مُشكِـلِ ما رُوِيَ عن رسولِ الله ﷺ في دُعائه

للأنصار، هل دخل في ذلك أبنائهم أم لا؟

٦٥٧٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ زَيْدٍ الْمَكِّيُّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ الْحِزَامِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْفَضْلِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: حَزَنْتُ عَلَى مَنْ أُصِيبَ مِنْ قَوْمِي يَوْمَ الْحَرَّةِ، فَكُتِبَ إِلَى زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْأَنْصَارِ وَلِأَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ» شَكَ [ابن] الْفَضْلِ: «وَلِأَبْنَاءِ أَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ»^(١).

٦٥٨٠- وَحَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي دَاوُدَ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْأَنْصَارِ، وَلِأَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ»^(٢).

٦٥٨١- وَحَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ جَعْفَرٍ بْنِ مُحَمَّدٍ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الصَّنْعَانِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مِثْلَهُ^(٣).

(١) رواه البخاري (٤٩٠٦) من طريق موسى بن عقبة، به.

(٢) رواه الطيالسي (٦٨٠)، وأحمد ٣٦٩/٤ و٣٧٢، ومسلم (٢٥٠٦)، والطبراني (٥١٠١) من طرق عن شعبة، به.

(٣) الحديث في «مصنف عبد الرزاق» (١٩٩١٣)، ومن طريقه رواه أحمد ١٦٢/٣. وأبو يعلى (٣٠٣٢)، به.

ورواه النسائي في «الكبرى» (٨٣٥٠)، وابن حبان (٧٢٨٠) من طريق يزيد بن زريع، عن قتادة، به.

٦٥٨٢- وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، حَدَّثَنَا
 حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَنَسٍ، قَالَ: كَتَبَ
 يَزِيدُ بْنُ أَرْقَمٍ إِلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ يُعَرِّفُهُ بِمَنْ أُصِيبَ مِنْ وَلَدِهِ وَقَوْمِهِ يَوْمَ
 الْحَرَّةِ، وَكَتَبَ إِلَيْهِ: وَأُبَشِّرُكَ بِبُشْرَى مِنَ اللَّهِ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
 يَقُولُ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْأَنْصَارِ وَلِأَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ، وَلِأَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ،
 وَلِنِسَاءِ الْأَنْصَارِ، وَلِنِسَاءِ أَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ، وَلِنِسَاءِ أَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ»^(١).

٦٥٨٣- وَحَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي دَاوُدَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ،
 أَخْبَرَنَا مَبَارَكُ بْنُ فَضَالَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
 «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْأَنْصَارِ وَلِأَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ، وَلِأَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ».

٦٥٨٤- وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدٍ بْنُ هِشَامِ الرَّعِينِيِّ، حَدَّثَنَا أَبُو
 صَالِحٍ الْحَرَّانِيُّ، حَدَّثَنَا يَوْسُفُ بْنُ عَبْدِ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، وَحُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسِ
 بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ.

ورواه عبد الرزاق (١٩٩١٤)، وعنه أحمد ١٦٢/٣ عن معمر، عن أيوب، عن
 أبي قلابه، عن أنس.

ورواه أحمد ١٥٦/٣ و ٢١٣ و ٢١٦-٢١٧ و ٢١٧، ومسلم (٢٥٠٧)، والترمذي
 (٣٩٠٩)، وابن حبان (٧٢٨٢)، والطبراني (٧٣٥) من طرق، عن أنس نحوه.

(١) رواه ابن أبي شيبة ١٦٠/١٢، ومن طريقه ابن حبان (٧٢٨١)، والطبراني
 (٥١٠٤)، عن يزيد بن هارون، به.

ورواه أحمد ٣٧٤/٤، والطبراني (٥١٠٥) من طريق يزيد بن هارون، عن حماد
 بن سلمة، عن علي بن زيد، عن أبي بكر بن أنس، به.

فقال قائلٌ في هذه الآثار ما قد دَلَّ على أنَّ أبناءَ الأنبياءِ لم يدخلوا في الأنصارِ، ولولا أنَّ ذلك كذلك، لما احتاجَ رسولُ الله ﷺ بعد ذلك أن يقولَ: «ولأبناءِ الأنصارِ».

فكان جوابنا له في ذلك: أنه قد يحتمل أن يكونَ أبناءُ الأنصارِ قد كانوا دَخَلُوا في الأنصارِ الذين دعا لهم رسولُ الله ﷺ بما دعا لهم به في هذا الحديثِ، ثم وكَّدَ أمرَ أبنائهم فقال: «ولأبناءِ الأنصارِ»، كما ذكر الله تعالى النبيين صلواتُ الله عليهم بقوله عزَّ وجلَّ: ﴿وَإِذَا أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ﴾، ثم قال: ﴿وَمِنْكَ وَمِنْ نُوحٍ﴾ [الأحزاب: ٧]، وذكر معهما مَنْ ذكر منهم ممن قد كانوا دخلوا في النبيين المذكورين قبل ذلك، فكان مثلُ ذلك ما قد ذكرناه من دُعائه للأنصارِ قد دَخَلَ في ذلك أبنائهم، ثم وكَّدَ ذكرَ أبنائهم بإعادة ذكرهم، فقال: «ولأبناءِ الأنصارِ».

فقال هذا القائلُ: وما دليلُك على دخولِ أبناءِ الأنصارِ في دعاءِ النبيِّ عليه السَّلامُ الذي كان للأنصارِ، ولم يكن منهم نصرَةٌ، وإنما كانت النصرَةُ من آبائهم لا منهم؟

فكان جوابنا له في ذلك ما قد رُوِيَ عن رسولِ الله ﷺ مِنْ قَوْلِهِ عند تَلَمُّظِ عبدِ الله بنِ أبي طلحة: «حِبُّ الأنصارِ التَّمَرُّ».

٦٥٨٥- كما حَدَّثَنَا بَكَارُ بْنُ قَتِيبةَ، حَدَّثَنَا عبدُ الله بنُ بكر السَّهْمِيُّ، حَدَّثَنَا حُمَيْدُ الطَّوِيلُ، عن أنسِ بنِ مالكٍ، قال: وَلَدَتْ أُمُّ سُلَيْمِ عبدَ الله بنِ أبي طلحةَ ليلاً، فَكَرِهَتْ أَنْ تُحَنِّكُهُ حَتَّى يَكُونَ رسولُ الله ﷺ يُحَنِّكُهُ، فغَدَوْتُ وَمَعِيَ تَمَرَاتُ عَجْوَةٍ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ،

وهو يَهْنَأُ أَبَاعِرَ لَهُ يَمْسِيحُهَا. فقلتُ: يا رسولَ الله، وَلَدْتُ أُمَّ سُلَيْمٍ، فَكَرِهْتُ أَنْ تُحَنِّكَهُ حَتَّى تَكُونَ أَنْتَ تُحَنِّكُهُ، فقال: «أَمَعَكَ شَيْءٌ؟» قلتُ: تمراتُ عَجْوَةٍ، فَأَخَذَ مِنْ بَعْضِ ذَلِكَ التَّمْرِ، فَمَضَغَهُ فَجَمَعَهُ بِرِيقِهِ فَأَوْجَرَهُ، فَتَلَمَّظَ الصَّبِيُّ، فقال: «حُبُّ الْأَنْصَارِ التَّمْرُ»، قال: سَمِعَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قال: «هُوَ عَبْدُ اللَّهِ».

فكان في هذا الحديثِ ذِكْرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَبْدَ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ بِأَنَّهُ مِنَ الْأَنْصَارِ، لَأَنَّهُ مِنْ أَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ، فَدَلَّ ذَلِكَ عَلَى دُخُولِ ابْنَاءِ الْأَنْصَارِ مَعَهُمْ فِي دَعَايِ النَّبِيِّ ﷺ الَّذِي كَانَ دَعَا بِهِ لَهُمْ. فقال هذا القائلُ: فَقَدْ وَجَدْنَا الْمُهَاجِرِينَ لَا يُقَالُ لِأَبْنَائِهِمْ: مُهَاجِرُونَ، لِأَنَّهُمْ لَمْ يُهَاجِرُوا، وَإِنَّمَا كَانَتِ الْهَجْرَةُ لِأَبَائِهِمْ، فَكَذَلِكَ أَبْنَاءُ الْأَنْصَارِ لَا يُقَالُ لَهُمْ: أَنْصَارٌ، لِأَنَّهُمْ لَمْ يَكُنْ مِنْهُمْ نُصْرَةٌ، وَإِنَّمَا كَانَ لِأَبَائِهِمْ دُونَهُمْ.

فكان جَوَائِبُنَا لَهُ فِي ذَلِكَ: أَنَّ أَبْنَاءَ الْمُهَاجِرِينَ كَمَا ذَكَرْ، لِأَنَّ إِسْلَامَ آبَائِهِمْ كَانَ فِي دَارِهِمْ، ثُمَّ هَاجَرُوا بَعْدَ ذَلِكَ مِنْ دَارِهِمْ إِلَى الدَّارِ الَّتِي هَاجَرُوا إِلَيْهَا لَوْقُوعِ هَذِهِ الْأَسْمِ نَصًّا، وَالْأَنْصَارُ لَمْ يَكُونُوا كَذَلِكَ، لِأَنَّهُمْ إِنَّمَا كَانُوا أَتَوْا النَّبِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى مَكَّةَ، فَبَايَعُوهُ عَلَى أَنْ يَمْنَعُوهُ مِمَّا يَمْنَعُونَ مِنْهُ أَنْفُسَهُمْ وَأَبْنَاءَهُمْ، وَذَلِكَ عَلَى عَهْدِهِمْ لَهُ النُّصْرَةُ عَلَى أَنْفُسِهِمْ، وَلِئِنْ بَعْدَ مَوْتِهِ عَلَيْهِ مِمَّنْ لَمْ يَكُنْ حَاضِرًا مَعَهُمْ تِلْكَ الْبَيْعَةَ الَّتِي كَانَتْ بَيْنَهُمْ لَهُ عَلَى مَا بَايَعُوهُ عَلَيْهِ مِنْ ذَلِكَ، وَكَانَتْ تِلْكَ الْبَيْعَةُ قَدْ دَخَلَ فِيهَا أَبْنَاءُهُمْ لِدُخُولِهِمْ بِأَنْفُسِهِمْ فِيهَا، وَلِدُخُولِ مَنْ سِوَاهُمْ مِنْ أَهْلِ دَارِهِمْ فِيهَا كَمَا يَدْخُلُ أَبْنَاءُ أَهْلِ الْحَرْبِ فِيمَا يُصَالِحُ إِمَامُ الْمُسْلِمِينَ

إِيَّاهُمْ عَلَى مَا يُصَالِحُهُمْ عَلَيْهِ مِمَّا تَجْرِي عَلَيْهِ أُمُورُهُمْ فِي الْمُسْتَأْنَفِ،
وَكَمَا يَجْرِي مِثْلُ ذَلِكَ فِيمَنْ سِوَاهُمْ مِنْ أَهْلِ دَارِهِمُ الَّذِينَ وَقَعَ ذَلِكَ
الصُّلْحُ عَلَيْهِمْ مَعَهُمْ.

وَمِثْلُ ذَلِكَ مَا كَانَ صُلْحُ عُمَرَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- نَصَارَى بَنِي
تَغْلِبَ عَلَى مَا كَانَ صَالِحُهُمْ عَلَيْهِ مِنْ تَضْعِيفِ الصَّدَقَةِ عَلَيْهِمْ يَدْخُلُ فِي
ذَلِكَ مَنْ كَانَ حَاضِرَ صَلَاحِهِ مِنْهُمْ، وَمَنْ سِوَاهُمْ مِنْ أَمْثَالِهِمْ مَنْ لَمْ
يَحْضُرْ ذَلِكَ الصُّلْحَ مِنْهُمْ لِمِثْلِهِمْ، وَدَخَلَ فِيهِ أَيْضاً مَنْ يُؤَلِّدُ مِنْهُمْ بَعْدَ
ذَلِكَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ مَنْ يَكُونُ عَلَى مِثْلِ مَا كَانُوا عَلَيْهِ مِنَ الَّذِينَ
اسْتَحَقُّوا مَا صُوِّلَ لَهُ عَلَيْهِ مِمَّا لَوْ لَمْ يُصَالِحُوا عَلَيْهِ، لِأُخِذُوا بِغَيْرِهِ مِنْ
الْجَزِيَةِ الَّتِي يُؤْخَذُ بِهَا مَنْ سِوَاهُمْ، فَمِثْلُ ذَلِكَ الْأَنْصَارُ الْمَصَالِحُونَ عَلَى
النُّصْرَةِ لِلنَّبِيِّ ﷺ بَعْدَ قُدُومِهِ عَلَيْهِمْ دَارَهُمْ دَخَلَ فِي ذَلِكَ مَنْ كَانَ
حَاضِرَهُ مِنْهُمْ، وَمَنْ كَانَ غَائِباً عَنْهُمْ، وَمَنْ سِوَاهُمْ مَنْ يُؤَلِّدُ بَعْدَ
ذَلِكَ مِنْهُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَكَانُوا بِذَلِكَ كَأَبَائِهِمْ وَكَمَنْ سِوَى آبَائِهِمْ
مَنْ كَانَ عَقْدَ ذَلِكَ الصُّلْحِ الَّذِي اسْتَحَقَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النُّصْرَةَ إِلَى يَوْمِ
الْقِيَامَةِ، فَاسْتَحَقُّوا بِذَلِكَ اسْمَ النُّصْرَةِ، كَمَا اسْتَحَقَّهُ مَنْ سِوَاهُمْ مَنْ
دَخَلَ الصُّلْحَ، وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

٩٦٠- باب بيان مُشْكِل ما رُوِيَ عن رسول الله ﷺ من دعائه

لأهل مدينته أن يُبارك لهم في صاعهم ومُدَّهم

٦٥٨٦- حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ، أَنَّ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ أَخْبَرَهُ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي مِكْيَالِهِمْ، وَبَارِكْ لَهُمْ فِي صَاعِهِمْ، وَفِي مُدَّهِمْ» يعني أهل المدينة^(١).

٦٥٨٧- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مَعْبُدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْحَضْرَمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى الْمَازَنِيُّ، عَنْ عِبَادِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِبْرَاهِيمُ حَرَّمَ مَكَّةَ، وَدَعَا لَهُمْ، وَإِنِّي حَرَّمْتُ الْمَدِينَةَ، وَدَعَوْتُ لَهُمْ بِمِثْلِ مَا دَعَا بِهِ إِبْرَاهِيمُ ﷺ لِأَهْلِ مَكَّةَ أَنْ يُبَارَكَ لَهُمْ فِي مُدَّهِمْ وَصَاعِهِمْ»^(٢).

٦٥٨٨- حَدَّثَنَا يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ أَنَّ مَالِكاً أَخْبَرَهُ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كَانَ النَّاسُ إِذَا رَأَوْا الثَّمَرَ، جَاؤُوا بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَإِذَا أَخَذَهُ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي ثَمَرِنَا، وَبَارِكْ لَنَا فِي صَاعِنَا، وَبَارِكْ لَنَا فِي مُدِّنَا، اللَّهُمَّ إِنَّ

(١) إسناده صحيح، وهو في «الموطأ» ٨٨٤/٢-٨٨٥، ومن طريقه رواه ابن حبان (٣٧٤٥).

(٢) إسناده صحيح، وهو في «شرح معاني الآثار» ١٩٢/٤ بإسناده ومثته. ورواه أحمد ٤٠/٤ عن عفان، والبخاري (٢١٢٩)، ومسلم (١٣٦٠)، والبيهقي ١٩٧/٥ من طريق وهيب بن خالد، به.

إبراهيمَ عبدك وخليّك ونبّك، وإني عبدك ونبّك، وإنّه دعا لمكة،
وإني أدعوك للمدينة بمثل ما دعاك به مكة ومثله معه»، قال: ثم
يدعوا أصغرَ وليدٍ يراه، فيعطيه ذلك الثمر^(١).

قال أبو جعفر: فتأملنا هذه الآثار وما فيها من قصدٍ رسولِ الله
ﷺ بدعائه بالبركة إلى الصّاع والمدّ والمكيال، فكان ذلك عندنا منه -
والله أعلم- إرادةً منه به البركة فيما يُكَالُ بالصّاع والمدّ والمكيال من
الثمار التي هي أموالُ أهلِ المدينة، ومنها عَيْشُ ساكِنِيها، وكان قصدهُ
بذلك إلى الصّاع والمدّ والمكيال قصداً منه إلى المكيال بهذه الأشياء،
ومثلُ هذا من كلامِ العربِ قولُ الله عزَّ وجلَّ: ﴿وَأَسْأَلُ الْقَرْيَةَ الَّتِي كُنَّا
فِيهَا وَالْعِصْرَ الَّتِي أَقْبَلْنَا فِيهَا﴾ [يوسف: ٨٢]، وكانت المدينة دارَ الثمار لا ما
سواها، فقصدَ رسولُ الله ﷺ بالدعاء لأهل تلك الثمار بالبركة فيما
يعتبرون ثمارهم وفيما يبيعونها به، وفيما يَقْضُونَ ذَنْبَهُمْ مِنْها به، وفيما
يعولون به مَنْ يَعْلُونَهُ، ولم تكن دار ما يُستعمل فيه سوى المكايل من
الموازين، فيحتاجوا إلى الدعاء لهم بالبركة في موازينهم، كما احتاج إلى
الدعاء لهم بالبركة في مكايلهم، والله نسأله التوفيق.

(١) إسناده صحيح، وهو في «الموطأ» ٨٨٥/٢.

ومن طريق مالك أخرجه مسلم (١٣٧٣)، والترمذي (٣٤٥٤)، والنسائي في
«عمل اليوم والليلة» (٣٠٢)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٢٨٠)، وابن حبان
(٣٧٤٧)، والبغوي (٢٠١٢).

ورواه الدارمي ١٠٦/٢-١٠٧، ومسلم (١٣٧٣) (٤٧٤)، وابن ماجه (٣٣٢٩)
من طرق عن عبد العزيز الدراوردي، عن سهيل بن أبي صالح، به.

٩٦١- بابُ بيانِ مُشْكِلِ ما رُوِيَ عن رسولِ الله ﷺ من قوله:

«أُمِرْتُ بِقَرْيَةٍ تَأْكُلُ الْقُرَى»

٦٥٨٩- حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَنَّ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ حَدَّثَهُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْحُبَابِ سَعِيدَ بْنَ يَسَارٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُمِرْتُ بِقَرْيَةٍ تَأْكُلُ الْقُرَى يَقُولُونَ: يَثْرِبُ، وَهِيَ الْمَدِينَةُ، تَنْفِي النَّاسَ كَمَا يَنْفِي الْكَبِيرُ خَبَثَ الْحَدِيدِ»^(١).

٦٥٩٠- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَهْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمِّي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ وَمَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، أَنَّ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيَّ حَدَّثَهُمَا، أَنَّ أَبَا الْحُبَابِ سَعِيدَ بْنَ يَسَارٍ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أُمِرْتُ بِقَرْيَةٍ تَأْكُلُ الْقُرَى يَقُولُونَ: يَثْرِبُ، وَهِيَ الْمَدِينَةُ، تَنْفِي خَبَثَهَا كَمَا يَنْفِي الْكَبِيرُ الْخَبَثَ». إِلَّا أَنَّ مَالِكًا قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ...

قال أبو جعفر: فتأملنا هذا الحديث، فوجدنا قوله ﷺ: «أُمِرْتُ بِقَرْيَةٍ» على معنى: أُمِرْتُ بِالْهَجْرَةِ إِلَى قَرْيَةٍ، ووجدنا قوله ﷺ: «تَأْكُلُ الْقُرَى» بمعنى قوله: يَأْكُلُ أَهْلُهَا الْقُرَى، كما قال عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَصَرَبَ

(١) إسناده صحيح، وهو في «الموطأ» ٨٨٧/٢، ومن طريقه رواه البخاري

(١٨٧١)، وابن حبان (٣٧٢٣).

اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ آمِنَةً مُطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِنْ كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللَّهِ فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ» [النحل: ١١٢]. بمعنى: وضرب الله مثلاً قريةً كان أهلها آمنين مطمئنين، وكان ذكرُ القرية في هذا كنايةً عن أهلها، وأهلها المرادون بما ذكر فيها لا هي، والدليل على ذلك: قوله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ﴾ والقرية لا صُنِعَ لها، وقوله: ﴿فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللَّهِ﴾ والقرية لا كُفِرَ لها، وقوله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ﴾ والقرية لا تُذَاقُ من ذلك شيئاً، وقوله جلَّ وعزَّ: ﴿وَلَقَدْ جَاءَهُمْ رَسُولٌ مِنْهُمْ﴾ [النحل: ١١٣] فدل ذلك أن ما قبل هذا من قوله مراد به أهل القرية لا القرية، كقوله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَاسْأَلِ الْقَرْيَةَ الَّتِي كُنَّا فِيهَا وَالْعِيرَ الَّتِي أَقْبَلْنَا فِيهَا﴾ [يوسف: ٨٢] بمعنى: واسأل أهل القرية التي كنا فيها، واسأل أهل العير التي أقبلنا فيها.

ووجدنا قوله ﷺ: «تَأْكُلُ الْقَرْيُ». بمعنى قوله: تَفْتَحُ الْقَرْيَ، أي: يفتح أهلها القرى، ووجدنا قوله ﷺ: «تَأْكُلُ». بمعنى تقدر كقول الله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا﴾ [النساء: ١٠] ليس يعني بذلك أكلها دون مُحْتَجِيجِهَا عن اليتامى لا بأكلٍ لها، وكقوله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَنْ يَكْبَرُوا﴾ [النساء: ٦]. بمعنى قوله: تغلبوا عليها إسرافاً على أنفسكم وبِدَاراً أن يكبروا، فيقيمون عليكم

الحجة فيها، فينتزعونها منكم لأنفسهم، فكان الأكلُ فيما ذكرنا يُراد به الغلبة على الشيء، لأنَّ كلَّ أكلٍ لشيءٍ غالبٌ عليه، فمثلُ ذلك قوله ﷺ «تأكلُ القرى» يعني أهلها، هو بمعنى: تقدِرُ على أهل القرى بافتتاح أهلها تلك القرى، وغلبتهم عليها وعلى أهلها، وقد كان ذلك منهم رضوانُ الله عليهم حتَّى أظهر الله نبيَّه ﷺ على الدِّين كله، وقد كان مالك بن أنس يفسِّرُ «تأكلُ القرى» بمثل ما فسَّراه به.

كما حدَّثنا يونس، قال: قال لنا ابن وهب: سمعت مالكا يقول في تفسير قول النبي ﷺ: «تأكلُ القرى» قال: تفتحُ القرى. فهذا موافق لما قد ذكرناه في ذلك من التأويل الذي تأولنا قول النبي ﷺ في هذا الحديث عليه، والله نسأله التوفيق.

٩٦٢- بابُ بيانِ مُشكِـلِ ما رُوِيَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ قَوْلِهِ:

«أَتَاكُمْ أَهْلُ الْيَمَنِ هُمْ أَلَيْنُ قُلُوبًا، وَأَرْقُ أَفْئِدَةً،

الْإِيمَانُ يَمَانٍ وَالْحِكْمَةُ يَمَانِيَّةٌ»، وَمِنْ أَهْلِ

الْيَمَنِ الَّذِينَ عَنَاهُمْ بِذَلِكَ؟

٦٥٩١- حَدَّثَنَا الْمُزْنِيُّ، حَدَّثَنَا الشَّافِعِيُّ، عَنْ سَفْيَانَ، عَنْ أَبِي

الزَّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ:

«أَتَاكُمْ أَهْلُ الْيَمَنِ أَلَيْنُ قُلُوبًا، وَأَرْقُ أَفْئِدَةً، الْإِيمَانُ يَمَانٍ، وَالْحِكْمَةُ يَمَانِيَّةٌ»^(١).

٦٥٩٢- حَدَّثَنَا ابْنُ مَرْزُوقٍ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا

هِشَامُ بْنُ حَسَّانٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ

السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: «جَاءَ أَهْلُ الْيَمَنِ هُمْ أَرْقُ النَّاسِ أَفْئِدَةً، الْإِيمَانُ يَمَانٍ، وَالْفَقْهُ يَمَانٍ، وَالْحِكْمَةُ يَمَانِيَّةٌ».

٦٥٩٣- حَدَّثَنَا فَهْدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ،

حَدَّثَنِي جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَّانِيِّ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْنٍ، عَنْ

ابْنِ سِيرِينَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ، عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ... ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَهُ.

٦٥٩٤- حَدَّثَنَا يَوْسُفُ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا حُجَّاجُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ،

(١) إسناده صحيح، وهو في «السنن المأثورة» (٤٤٦)، ومسنده الشافعي (٧٠٥).

ورواه أحمد في «الفضائل» (١٦٥٦)، والبخاري (٤٣٩٠) من طريقين عن أبي

الزناد عبد الله بن ذكوان، به.

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: «الْإِيمَانُ يَمَانٌ، وَالْكَفَرُ قِبَلَ الْمَشْرِقِ، وَالسَّكِينَةُ فِي أَهْلِ الْغَنَمِ، وَالْفَخْرُ وَالرِّيَاءُ فِي الْفَدَّادِينَ أَهْلِ الْخَيْلِ وَالْوَبْرِ»^(١).

٦٥٩٥- حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ الْفَرَجِ، حَدَّثَنَا يَوْسُفُ بْنُ عَدِيٍّ، حَدَّثَنَا عُبَيْدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْإِيمَانُ يَمَانٌ، وَالْحِكْمَةُ يَمَانِيَّةٌ، أَتَاكُمْ أَهْلُ الْيَمَنِ، هُمْ أَلَيْنُ أَفْنَدَةً، وَأَرْقُ قُلُوبًا»^(٢).

٦٥٩٦- حَدَّثَنَا أَبُو أُمِيَّةٌ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «جَاءَ أَهْلُ الْيَمَنِ هُمْ أَرْقُ أَفْنَدَةً، الْإِيمَانُ يَمَانٌ، وَالْفَقْهُ يَمَانٌ، وَالْحِكْمَةُ يَمَانِيَّةٌ»^(٣).

(١) إسناده صحيح، ورواه أحمد ٣٧٢/٢، ومسلم (٥٢)، وابن منده في «الإيمان» (٤٢٨) من طرق عن إسماعيل بن جعفر، به. وصححه ابن حبان (٥٧٧٤).

والفدادون: قال ابن الأثير: الذين تعلو أصواتهم في حروثهم ومواشيهم واحدهم فداد، يقال: فدا الرجل يفداً فديداً: إذا اشتد صوته. وقيل: هم المكثرون من الإبل، وقيل: هم الجمالون والبقارون والحمارون والرعيان.

(٢) إسناده صحيح، ورواه ابن أبي شيبة ١٨٢/١٢، ومسلم (٥٢) (٩١)، وابن حبان (٧٢٩٧) و(٧٢٩٩)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٦٢)، وابن منده في «الإيمان» (٤٣٦) و(٤٣٧) و(٤٣٨) و(٤٣٩) من طرق عن الأعمش، به.

(٣) إسناده صحيح، ورواه مسلم (٥٢) (٨٢)، وابن حبان (٧٣٠٠)، وابن منده

حَدَّثَنَا أَبُو أُمِيَّة، حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمُ بْنُ أَحْضَرٍ، عَنْ ابْنِ عَوْنٍ أَنَّ مُحَمَّدًا كَانَ يَرْفَعُ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ وَيَقُولُهُ عَنِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

ففيما روينا عن رسول الله عليه السلام ذكره أهل اليمن بما ذكرهم به في هذا الحديث، فذهب قومٌ إلى أنه إنما عني به أَهْلَ تِهَامَةَ، منهم سفيان بن عيينة. كما حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ النُّعْمَانِ السَّقَطِيُّ، حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، قَالَ: قَالَ سَفِيَانُ: إِنَّمَا يَعْنِي بِقَوْلِهِ: «أَتَاكُمْ أَهْلَ الْيَمَنِ» أَهْلَ تِهَامَةَ، لِأَنَّ مَكَةَ يَمَنٌ، وَهِيَ تِهَامِيَّةٌ.

فنظرنا فيما قالوا من ذلك، هل هو كما قالوه أم لا؟

٦٥٩٧- فوجدنا عليَّ بنَ معبدٍ قد حَدَّثَنَا، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: أَشَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ نَحْوَ الْيَمَنِ، فَقَالَ: «الْإِيمَانُ هَاهُنَا، أَلَا وَإِنَّ الْقَسْوَةَ وَغِلْظَ الْقُلُوبِ فِي الْفَدَّادِينَ أَصْحَابِ الْإِبْلِ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ فِي رَبِيعَةٍ وَمُضَرٍّ»^(١).

في «الإيمان» (٤٤٢) من طريق أبي الربيع الزهراني عن حماد بن زيد، به.

(١) إسناده صحيح، ورواه أحمد ١١٨/٤ عن يزيد بن هارون، به.

ورواه الحميدي (٤٥٨)، وابن أبي شيبة ١٨٢/١٢، وأحمد ١١٨/٤ و ٢٣٧/٥، وفي «فضائل الصحابة» (١٦٠٨)، والبخاري (٣٣٠٢) و (٣٤٩٨) و (٤٣٨٧) و (٥٣٠٣)، ومسلم (٥١)، وابن منده في «الإيمان» (٤٢٥) و (٤٢٦) و (٤٢٧)، والطبراني في «الكبير» ١٧/ (٥٦٤) و (٥٦٩)، والقضاعي في «مسند الشهاب»

فأضاف القسوةَ وَغَلَطَ القلوبَ إلى الفدادين من ربيعة مُضر.
فكان في ذلك ما قد دَلَّ على أن المضافَ إليهم من الإيمان، والحكمة،
والفقه هم أضدادهم الذين ليسوا من ربيعة ولا مُضر.
وفي ذلك ما ينبغي أن يكونَ أراد بما في الآثار التي في الفصل
الأول أهلَ تهامة، لأن أولئك أو أكثرهم من مُضر.
ثم وجدنا عنه عليه السَّلامُ في هذا المعنى ما هو أكشفُ من هذا
الحديث.

٦٥٩٨- وهو ما حَدَّثَنَا أبو قرّة محمدُ بنُ حميد الرعيّ، حَدَّثَنَا
عبدُ الله بنُ يوسف الكلاعيّ الدمشقي، حَدَّثَنَا يحيى بنُ حمزة، عن أبي
حمزة العنسي من أهل حِمص -قال أبو جعفر: وهو عيسى بن سليم
الرَّسْتَنِي قد حَدَّثَ عنه عمرو بن الحارث، وعيسى بن يونس وغيرهما-
أنّه حَدَّثَ عن عبدِ الرحمن بن جُبَيْر الحضرمي، وراشدِ بنِ سعد المَقْرِي،
وشبيبِ الكلاعي، عن جُبَيْر بنِ نُفَيْر، عن عمرو بن عبسة قال: عُرِضَتْ
الْخَيْلُ على رسولِ الله عليه السَّلامُ -وعنده عُيَيْنَةُ بنُ بدر- فقال رسولُ
الله ﷺ لعَيْنَةَ: «أنا أفرسُ بِالْخَيْلِ مِنْكَ»، فقال عُيَيْنَةُ: إن تكن أفرسَ
بِالْخَيْلِ مِنِّي، فأنا أفرسُ بالرجالِ مِنْكَ، قال: «وكيف»، قال: إن خيرَ
رجالٍ لبسوا الثُّرْدَ، ووضعوا سيوفَهم على عواتقهم، وعرضوا الرماحَ
على مناسجِ خيولهم، رجالٌ نَجِد. فقال رسولُ الله ﷺ: «كذبت، بل

هُمُ أَهْلُ الْيَمَنِ، وَالْإِيمَانُ يَمَانٌ إِلَى لَحْمٍ، وَجُدَامٌ، وَعَامِلَةٌ، وَمَأْكُولٌ
حَمِيرٌ خَيْرٌ مِنْ أَكْلِهَا، وَحَضْرَمَوْتُ خَيْرٌ مِنْ بَنِي الْحَارِثِ»، وَاسْمُ الْأَقْيَالِ
الْأَنْكَالِ.

ففيما رويانا في هذا الحديث عن رسول الله عليه السَّلامُ تبيانه أهل
اليمن الذين أرادهم بما في الآثار الأول، وأنهم أهل هذه القبائل اليمنية،
لا مَنْ سِوَاهُمْ.

٦٥٩٩- ووجدنا يونسَ قد حَدَّثَنَا، قال: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ،
أَخْبَرَنِي هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي
سَعِيدٍ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ الْحُدَيْبِيَّةِ ... فَذَكَرَ حَدِيثًا
طَوِيلًا، فِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَيَأْتِيَنَّ أَقْوَامٌ تَحْقِرُونَ أَعْمَالَكُمْ
مَعَ أَعْمَالِهِمْ»، قُلْنَا: مَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَقْرِيشٌ؟ قَالَ: «لَا، أَهْلُ
الْيَمَنِ، هُمْ أَرْقُ أَفْنَدَةً، وَأَلَيْنُ قُلُوبًا»، فَقُلْنَا: هُمْ خَيْرٌ مِنَّا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟
فَقَالَ: «لَوْ كَانَ لِأَحَدِهِمْ جَبَلٌ مِنْ ذَهَبٍ، فَأَنْفَقَهُ، مَا أَدْرَكَ مُدَّ
أَحَدِكُمْ، وَلَا نَصِيفَهُ، إِنَّ فَضْلَ مَا بَيْنَنَا وَبَيْنَ النَّاسِ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿لَا
يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ﴾ [الحديد: ١٠]».

فكان في هذا ما قد دَلَّ عَلَى حَقِيقَةِ أَهْلِ الْيَمَنِ الَّذِينَ أَرَادَهُم
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْفَصْلِ الْأَوَّلِ مِنْهُمْ، وَأَنَّهُمْ خِلَافُ أَهْلِ تِهَامَةٍ عَلَى
مَا ذَكَرَهُ ابْنُ عَسِينَةَ.

٦٦٠٠- ثُمَّ وَجَدْنَا إِسْحَاقَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يُونُسَ قَدْ حَدَّثَنَا،
قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُنْبِيعٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ

أنس أن رسول الله ﷺ قال: «يَقْدَمُ قَوْمٌ هُمْ أَرْقُ مِنْكُمْ أَفْنَدَةً»، فَقَدِمَ
الأشعريون، فيهم أبو موسى، فجعلوا يرتجزون، ويقولون:
غداً نَلْقَى الأَجِبَةَ مُحَمَّداً وَحِزْبَهُ^(١)

ففي ذلك ما قد دَلَّ أيضاً على أن أهل اليمن المرادين، كما في
الآثار الأول هُمُ الأشعريون وأمثالهم من القادمين من حقيقة اليمن دون
من سواهم.

٦٦٠١- ووجدنا ابن خزيمة قد حَدَّثَنَا، قال: حَدَّثَنَا حجاجُ بنُ
منهال، حَدَّثَنَا حمادُ بنُ سلمة، عن حميد، عن أنس قال: لما قَدِمَ أهلُ
اليمن، قال النبي عليه السَّلامُ: «قد أقبل أهلُ اليمن، هم ألينُ قلوباً
منكم، وهم أوَّل من جاء بالمصافحة».

وما في هذا الباب من الآثار فكثيرٌ، اكتفينا منها بما جئنا به منها
في هذا الباب، مما قد وَضَحَ به ما قد ذكرناه من حقيقة أهل اليمن
المرادين بما فيها، وأنهم ليسوا أهلَ تِهامة، كما قال ابنُ عيينة، والله
نسأله التوفيق.

(١) رواه أحمد ١٨٢/٣، وابن أبي شيبة ١٢٢/١٢، وأبو يعلى (٣٨٤٥)، وابن
حبان (٧١٩٢)، والبيهقي في «الدلائل» ٣٥١/٥ من طرق عن يزيد بن هارون، به.
ورواه ابن سعد ١٠٦/٤، وأحمد ١٠٥/٣ و ١٨٢ و ٢٦٢، والنسائي في «فضائل
الصحابة» (٢٤٧) من طرق عن حميد، به.

٩٦٣- بابُ بيانِ مُشْكِلِ ما رُوِيَ عن رسول الله ﷺ في جوابه
لأعبي عُبيدة بن الجراح رضي الله عنه لما قال له: هل أحد
خير منا، أَسَلَمْنَا معك وَجَاهَدْنَا معك بقوله له: «نعم،

قَوْمٌ مِنْ بَعْدِكُمْ يُؤْمِنُونَ بِي وَلَمْ يَرَوْْنِي»

٦٦٠٢- حَدَّثَنَا فَهْدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
بِْنِ الضَّحَّاكِ الْبَابِلِيِّ، وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانَ الشَّيْزُرِيِّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ
الْوَهَّابِ بْنُ نُجْدَةَ الْحَوْطِيِّ، حَدَّثَنَا أَبُو الْمَغِيرَةِ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي
أَسِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ خَالِدِ بْنِ دُرَيْكٍ، عَنْ ابْنِ مُحَيْرِيزٍ، قَالَ: قُلْتُ
لَأَبِي جُمُعَةَ حَبِيبِ بْنِ سَبَاعٍ -رَجُلٍ مِنَ الصَّحَابَةِ-: حَدَّثَنَا حَدِيثًا سَمِعْتَهُ
مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: نَعَمْ، أَحَدُتُكَ حَدِيثًا جَيِّدًا، تَغْدِينَا مَعَ رَسُولِ
اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ:
أَحَدٌ خَيْرٌ مِنَّا؟ أَسَلَمْنَا مَعَكَ، وَجَاهَدْنَا مَعَكَ، قَالَ: «نَعَمْ، قَوْمٌ مِنْ
بَعْدِكُمْ يُؤْمِنُونَ بِي وَلَمْ يَرَوْْنِي»^(١).

(١) صحيح، يحيى بن عبد الله ضعيف، وقد توبع.

ورواه الطبراني (٣٥٣٨) من طريق أبي المغيرة، ويحيى بن عبد الله البجلي،
كلاهما قال: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ بِهِ.

ورواه أحمد ١٠٦/٤، والدارمي ٣٠٨/٢ عن أبي المغيرة، وابن سعد ٥٠٨/٧-
٥٠٩ عن محمد بن مصعب القرظي، كلاهما عن الْأَوْزَاعِيِّ، بِهِ.

ورواه أحمد ١٠٦/٤، والطبراني (٣٥٣٧)، والحاكم ٨٥/٢ عن أبي المغيرة،
حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي أَسِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنِي صَالِحُ بْنُ جَبْرِ عَنْ أَبِي جُمُعَةَ

فقال قائل: كيف يجوز لكم أن تقبلوا هذا عن رسول الله ﷺ وكتاب الله عز وجل يدفعه، لأن الله قال في كتابه: ﴿لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتِلْ أُولَئِكَ أَكْثَرُ دَرَجَةً مِنَ الَّذِينَ أَنْفَقُوا مِنْ بَعْدِ وَقَاتَلُوا وَكَلَّا وَكَذَلِكَ اللَّهُ يُمَيِّزُ الْحَسَنَى﴾ [الحديد: ١٠] وأثار رسول الله ﷺ سواه تدفعه. ٦٦٠٣- وذكر في ذلك ما قد حدثنا بكار بن قتيبة، قال: حدثنا

حبيب بن سباع، وقال الحاكم: هذا صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي. وأروده الحافظ في «الفتح» ٦/٧ عن أحمد والدارمي والطبراني، وقال: وإسناده حسن، وقد صححه الحاكم.

ورواه أبو يعلى (١٥٥٩) من طريق عبد الله بن عطار، عن الأوزاعي، به. ورواه الطبراني (٣٥٣٩) من طريق الوليد بن مسلم، حدثنا الأوزاعي، حدثنا أبو عبيد، عن صالح بن جبير، عن أبي جمعة.

ورواه أيضاً (٣٥٤١) من طريق بشر بن عبد الوهاب، حدثنا ضمرة بن ربيعة، عن مرزوق بن نافع، عن صالح بن جبير، عن أبي جمعة.

ورواه البخاري في «أفعال العباد» (٣٩٠)، والطبراني (٣٥٤٠) ومن طريقه المزي في «تهذيب الكمال» ٢٥/١٣، عن بكر بن سهل، كلاهما - البخاري وبكر بن سهل - عن عبد الله بن صالح، حدثني معاوية بن صالح، عن صالح بن جبير، قال: قدم علينا أبو جمعة الأنصاري قال: كنا مع رسول الله ﷺ ومعنا معاذ بن جبل عاشر عشرة، فقلنا: يا رسول الله: هل أخذ أعظم منا أجراً؟ أمنا بك واتبعتك، قال: «وما يمنعكم من ذلك ورسول الله بين أظهركم يأتيكم بالوحي من السماء؟ بل قوم يأتون من بعدكم يأتيهم كتاب بين لوحين، فيؤمنون به، ويعملون بما فيه، أولئك أعظم منكم أجراً».

أبو داود الطيالسي، قال: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ يَزِيدَ، قَالَ: حَدَّثَنِي معاوية بن قُرَّةُ الْمُرَزِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ كَهْمُسًا يَقُولُ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَقَامِي فِيكُمْ الْيَوْمَ، فَقَالَ: «أَحْسِنُوا إِلَى أَصْحَابِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ يَفْشُوا الْكَذِبَ، حَتَّى يَشْهَدَ الرَّجُلُ عَلَى الشَّهَادَةِ لَا يُسْأَلُهَا، وَحَتَّى يَحْلِفَ عَلَى الْيَمِينِ لَا يُسْتَخْلَفُ»^(١).

٦٦٠٤ - وما قد حَدَّثَنَا بَكَّارٌ أَيْضًا، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ بْنُ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ سَمُرَةَ، قَالَ: خَطَبَنَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِالْجَلِيَّةِ، ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَهُ.

قال أبو جعفر: وأخرنا بقيَّة ما رُوِيَ عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي هَذَا الْبَابِ لِنَأْتِيَ بِهِ فِي مَوْضِعٍ مِنْ كِتَابِنَا هَذَا أَوْلَى بِهِ مِنْ هَذَا الْمَوْضِعِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

٦٦٠٥ - وما قد حَدَّثَنَا بَكَّارٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ وَسُلَيْمَانَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُكُمْ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ يَخْلَفُ قَوْمٌ تَسْبِقُ شَهَادَتُهُمْ إِيْمَانَهُمْ، وَإِيْمَانُهُمْ شَهَادَتُهُمْ»^(٢).

(١) الحديث في «مسند الطيالسي» ص ٧-٨ مطولاً، وانظر ابن حبان (٤٥٧٦) و(٥٥٨٦).

(٢) صحيح، ورواه ابن حبان (٤٣٢٨) من طريق جرير بن عبد الحميد،

٦٦٠٦- وما قد حَدَّثَنَا يونسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قال: حَدَّثَنَا أَسَدُ بْنُ مُوسَى، قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُ أُمَّتِي الْقَرْنُ الَّذِي بُعِثَتْ فِيهِمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ» - قال: وَاللَّهِ أَعْلَمُ أَذْكَرَ الثَّالِثِ أَمْ لَا؟ - «ثُمَّ يَنْشَأُ قَوْمٌ يَشْهَدُونَ وَلَا يُسْتَشْهَدُونَ، وَيَنْذِرُونَ وَلَا يُؤْفُونَ، وَيَخُونُونَ وَلَا يُؤْتَمَنُونَ، وَيَفْشُو فِيهِمُ السَّمَنُ».

٦٦٠٧- وما قد حَدَّثَنَا بَكَّارٌ، قال: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ.

وما قد حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ، قال: حَدَّثَنَا أَبُو زَيْدٍ الْهَرَوِيُّ، قالَا: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، ثُمَّ ذَكَرَ بِإِسْنَادِهِ مِثْلَهُ^(١).

٦٦٠٨- وما قد حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سِنَانَ، قال: حَدَّثَنَا الْحَوْطِيُّ، قال: حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ، قال: دَخَلْتُ مَسْجِدَ الْبَصْرَةِ، فَإِذَا رَجُلٌ فِي حَلَقَةٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ يَجِيءُ قَوْمٌ

و(٧٢٢٢) من طريق سفيان الثوري، و(٧٢٢٣) و(٧٢٢٧) من طريق أبي الأحوص، ثلاثتهم عن منصور، عن إبراهيم، عن عبيدة، عن عبد الله.

ورواه أيضاً (٧٢٢٨) عن أبي معاوية، عن الأعمش، عن إبراهيم، به.

(١) إسناده صحيح، ورواه أحمد ٤/٤٢٦، و٤٤٠، ومسلم (٢٥٣٥) (٢١٥)، وأبو داود (٤٦٥٧)، والترمذي (٢٢٢٢) وابن حبان (٦٧٢٩)، والطبراني ١٨/ (٥٢٧) و(٥٢٨) و(٥٢٩)، والبيهقي ١٠/١٦٠، والبغوي في «شرح السنة» (٣٨٥٨) من طرق عن هشام الدستوائي به.

يَسْمَنُونَ وَيَجْبُونَ السَّمْنَ، يُعْطُونَ الشَّهَادَةَ قَبْلَ أَنْ يُسْأَلُوها» فسألت عنه، فقالوا: هذا عمران بن الحصين^(١).

٦٦٠٩- وما قد حَدَّثَنَا إبراهيم بن مرزوق، قال: حَدَّثَنَا عفان بن مسلم، قال: حَدَّثَنَا حماد بن سلمة، عن الجريري، عن أبي نضرة، عن عبد الله بن مولة، قال: كنت أمشي مع بُرَيْدة الأسلمي وهو يقول: اللهم الْحَقِّنِي بِقَرْنِي الَّذِينَ أَنَا مِنْهُمْ -ثلاثاً- فقلت: وأنا فدعا له ثم قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «خيرُ هذه الأمة القرنُ الذي بُعِثَ فيه ثمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثمَّ يَخْلِفُ قَوْمٌ تَسْبِقُ شَهَادَتُهُمْ أَيْمَانَهُمْ وَأَيْمَانُهُمْ شَهَادَتَهُمْ»^(٢).

٦٦١٠- وما قد حَدَّثَنَا فهد قال: حَدَّثَنَا أبو بكر بن أبي شيبة، قال: حَدَّثَنَا الحسين الجعفي، عن زائدة، عن عاصم، عن خيثمة، عن النعمان بن بشير، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «خيرُكم قُرْنِي، ثمَّ الَّذِينَ

(١) إسناده صحيح، ورواه ابن أبي شيبة ١٧٦/١٢، والترمذي بإثر الحديث (٢٢٢١)، وابن حبان (٧٢٢٩)، والطبراني ١٨/٥٨٤ و(٥٨٥)، والحاكم ٤٧١/٣ من طرق عن الأعمش، به.

ورواه الترمذي (٢٢٢١)، والطبراني ١٨/٥٣٨ من طريقين عن الأعمش، عن علي بن مدرك، عن هلال بن يساف، به.

(٢) رواه ابن أبي شيبة ١٧٧/١٢-١٧٨، وأحمد ٣٥٧/٥، وابن أبي عاصم في (السنة) (١٤٧٤) عن عفان بن مسلم، به.

ورواه أحمد ٣٥٠/٥ عن إسماعيل ابن عُلَبة، وابن أبي عاصم (١٤١٣) عن عبد الأعلى، كلاهما عن الجريري، به.

يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ يَخْلَفُ قَوْمٌ تَسْبِقُ شَهَادَتُهُمْ أَيْمَانَهُمْ، وَأَيْمَانُهُمْ شَهَادَتُهُمْ»^(١).

٦٦١١- وما قد حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بَشْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُ الْأُمَّةِ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ لَا أَدْرِي أَذْكَرُ الثَّالِثَ أَمْ لَا؟ ثُمَّ يَخْلَفُ مِنْ بَعْدِهِمْ خُلُوفٌ تُعْجِبُهُمُ السَّمَانَةُ، وَيَشْهَدُونَ وَلَا يُسْتَشْهَدُونَ»^(٢).

٦٦١٢- وما قد حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُسْهَرٍ، قَالَ: صَدَقَهُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ شَرَّاحِيلَ، عَنْ بِلَالِ بْنِ

(١) إسناده حسن، وهو في «مصنف ابن أبي شيبة» ١٧٧/١٢، ورواه أحمد ٢٧٦/٤، والبخاري (٢٧٦٧) عن حسين بن علي بن علي الجعفي، به.

ورواه أحمد ٢٦٧/٤ عن حسن ويونس، كلاهما عن حماد بن سلمة بن عاصم، به. ورواه أيضاً ٢٧٧/٤ عن أسود بن عامر، أخرنا أبو بكر عن عاصم، به.

(٢) إسناده صحيح، ورواه مسلم (٢٥٣٤) عن حجاج بن الشاعر، عن أبي الوليد، به.

ورواه أحمد ١٢٨/٢، ومسلم (٢٥٣٤) و(٤٢١٣) عن هشيم، ورواه أحمد ٤١٠/٢ و٤٧٩، ومسلم عن محمد بن جعفر، عن شعبة، كلاهما عن هشيم، وشعبة عن أبي بشر، به.

والمسمانة بفتح السين وتخفيف الميم مصدر كالمسمن بكسر السين وفتح الميم: نقيض الهزال.

سعد، عن أبيه، قال: قلنا: يا رسول الله أي أمتك خير؟ قال: «أنا وأقراي» قال: قلنا: ثم ماذا؟ قال: «ثم القرن الثاني» قال: قلنا: ثم ماذا؟ قال: «ثم القرن الثالث» قال: قلنا: ثم ماذا؟ قال: «ثم يأتي قوم يشهدون ولا يستشهدون، ويخلفون ولا يستخلفون، ويؤمنون فلا يؤدون».

قال: ففي هذه الآثار تفضيل رسول الله ﷺ القرن الذي بُعثَ فيهم على جميع أمته، وذكر في ذلك أيضاً ما قد

٦٦١٣- أخبرنا عبد الله بن وهب، قال: أخبرني هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد رضي الله عنه، قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ عام الحُدَيْيَةِ، فقال: «لَيَأْتِيَنَّ أَقْوَامٌ تَحْقِرُونَ أَعْمَالَكُمْ مع أَعْمَالِهِمْ» قلنا: مَنْ هُمْ يا رسول الله؟ أَفَرِيشٌ؟ قال: «لا، أَهْلُ الْيَمَنِ هُمْ أَرْقُ أَفْدَةً وَأَلْيَنُ قُلُوباً» قلنا: هُمْ خَيْرٌ مِنَّا يا رسول الله؟ قال: لو كان لأحدِهِمْ جَبَلٌ مِنْ ذَهَبٍ، فَأَنْفَقَهُ مَا أَدْرَكَ مُدَّ أَحَدِكُمْ وَلَا نَصِيفَهُ، إِنَّ فَضْلَ مَا بَيْنَنَا وَبَيْنَ النَّاسِ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلَ أُولَئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِنَ الَّذِينَ أَنْفَقُوا مِنْ بَعْدُ وَقَاتَلُوا وَلَا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَى وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ [الحديد: ١٠].

٦٦١٤- وما قد حَدَّثَنَا فِهْدٌ، قال: حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قال: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ، ثم ذكر بإسناده مثله.

فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عزَّ وجلَّ وعونه أن الذي تلاه علينا من كتاب الله عزَّ وجلَّ، والذي ذكره لنا عن رسول الله ﷺ لا

يَدْفَعَانِ مَا رَوَيْنَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْحَدِيثِ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ فِي صَدْرِ
هَذَا الْبَابِ، لِأَنَّهُ قَدْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَرَادَ بِمَا فِي الْحَدِيثِ
الَّذِي رَوَيْنَاهُ فِي صَدْرِ هَذَا الْبَابِ قَوْمًا لَمْ يَأْتَوْهُ إِلَى أَنْ قَالَ ذَلِكَ الْقَوْلَ
الْمَذْكُورَ فِيهِ قَدْ تَقَدَّمَ إِيْمَانُهُمْ وَتَصْدِيقُهُمْ بِهِ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ قَبْلَ ذَلِكَ،
حَالِ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ إِيْتَانِهِ مَا يَحُولُ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ ذَلِكَ مِنَ الْعَدُوِّ الْمَانِعِ مِنْهُ،
وَمِنْ عَدَمِ مَا يَحْمِلُهُمْ إِلَيْهِ، وَيُبلِغُهُمْ إِيَّاهُ، وَلَمْ يَقْطَعُهُمْ ذَلِكَ عَنِ التَّصْدِيقِ
لَهُ، وَالْإِيْمَانِ بِهِ، ثُمَّ أَتَوْهُ بَعْدَ ذَلِكَ فَلَحِقُوا بِمَنْ تَقَدَّمَ لَهُمْ قَبْلَ ذَلِكَ فِي
الْإِيْتَانِ إِلَيْهِ، وَفِي الْقِتَالِ مَعَهُ، وَفِي الْإِنْفَاقِ فِي ذَلِكَ، وَفِي التَّصَرُّفِ فِيهَا
يُصَرِّفُهُمْ فِيهِ كَمَثَلِ مَا عَلَيْهِ مَنْ كَانَ مَعَهُ قَبْلَ ذَلِكَ، وَكَانَ ذَلِكَ قَبْلَ
الْفَتْحِ الَّذِي ذَكَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي الْآيَةِ الَّتِي تَلَوْنَا، فَتَسَاوَىا جَمِيعًا فِي هَذِهِ
الْأَسْبَابِ غَيْرَ الْإِيْمَانِ بِهِ ﷺ، وَالتَّصْدِيقِ لَهُ بِظَهْرِ الْغَيْبِ، فَإِنَّهُمْ فَضَّلُوا
بِذَلِكَ مَنْ آمَنَ بِهِ سِوَاهُمْ مِمَّنْ كَانَ مَعَهُ يَرَى إِقَامَةَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ الْحُجَجَ
الَّتِي لَا يَتَهَيَّأُ مَعَهَا لِلذَّوِي الْأَفْهَامِ الرَّدُّ لَهَا، وَلَا الْخُرُوجُ عَنْهَا، فَهَذَا مَعْنَى
يَحْتَمِلُهُ الْحَدِيثُ الَّذِي رَوَيْنَاهُ فِي أَوَّلِ هَذَا الْبَابِ مِمَّا لَا يَخْرُجُ مِنَ الْآيَةِ الَّتِي
تَلَاهَا هَذَا الْاِثْلُ عَلَيْنَا، وَلَا مِنَ الْآثَارِ الَّتِي ذَكَرَهَا لَنَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِحَقِيقَةِ الْأَمْرِ فِي ذَلِكَ غَيْرَ أَنَّ هَذَا مَا بَلَغَهُ فَهْمُنَا مِنْهُ. وَاللَّهُ
نَسْأَلُهُ التَّوْفِيقَ.

٩٦٤- بابُ بيانِ مُشكِـلِ أَحكامِ من كان بعد من حمده

رسول الله ﷺ ... في الآثار التي روينها في الباب

الذي تقدم^(١)

٦٦١٥- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ شُعَيْبٍ، قَالَ: أَنبَأَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعَاوِيَةَ بْنِ يَزِيدَ بْنِ صَالِحٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ خَلِيفَةَ أَبُو أَحْمَدَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَصْبَحَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «هَلْ مِنْ مَاءٍ؟ هَلْ مِنْ مَاءٍ؟ هَلْ مِنْ شَنْ؟» فَأُتِيَ بِالشَّنِّ، فَوُضِعَ بَيْنَ يَدَيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ففَرَّقَ أَصَابِعُهُ، فَنَبَعَ الْمَاءُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِثْلَ عَصَا مُوسَى ﷺ، فَأَمَرَ بِلَالًا يَهْتَفُ بِالنَّاسِ الْوُضوءَ، فَلَمَّا فَرَغَ وَصَلَّى بِهِمُ الصُّبْحَ، ثُمَّ قَعَدَ، قَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ: مَنْ أَعْجَبُ الْخَلْقِ إِيمَانًا؟» قَالُوا: الْمَلَائِكَةُ. قَالَ: «وَكَيْفَ لَا تُؤْمِنُ الْمَلَائِكَةُ وَهُمْ يُعَايِنُونَ الْأَمْرَ؟» قَالُوا: النَّبِيُّونَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «كَيْفَ لَا يُؤْمِنُ النَّبِيُّونَ وَالْوَحْيُ يَنْزِلُ عَلَيْهِمْ مِنَ السَّمَاءِ؟» قَالُوا: فَأَصْحَابُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «كَيْفَ لَا يُؤْمِنُ أَصْحَابِي وَهُمْ يَرَوْنَ مَا يَرَوْنَ، وَلَكِنْ أَعْجَبُ النَّاسِ إِيمَانًا قَوْمٌ يَخْرُجُونَ مِنْ بَعْدِي، يُؤْمِنُونَ بِي وَلَمْ يَرَوْْنِي، وَيُصَدِّقُونِي، وَلَمْ يَرَوْْنِي، أُولَئِكَ إِخْوَانِي»^(٢).

(١) هكذا جاء الأصل (المخطوط) فيه بياض، والمقصود من هذا الباب إثبات أنه سيأتي بعد الذين ذمهم رسول الله ﷺ في الآثار المتقدمة في الباب السابق قوم محمودة مذاهبهم كالمهدي والفئة التي تُقاتل الدجال.

(٢) رواه بطوله الطبراني في «الكبير» (١٢٥٦٠) عن محمد بن خالد الراسبي،

٦٦١٦- وَحَدَّثَنَا أَبُو أُمَيَّةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو النضر إسحاقُ بن إبراهيم الدَّمَشْقِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ رُبَيْعَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَاقِدٍ، عَنْ بُسْرِ بْنِ أَبِي أَرْطَاةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّعْدِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ خِيَارَ أُمَّتِي أَوَّلُهَا وَآخِرُهَا، وَبَيْنَ ذَلِكَ ثَبَجٌ أَعْوَجُ لَيْسُوا مِنْ أُمَّتِي وَلَسْتُ مِنْهُمْ»^(١).

قال أبو جعفر: الثَّبَجُ الوَسْطُ. فدلَّ ما ذكرنا في هذا الباب أنَّ بعد الذين ذمَّهم رسول الله ﷺ في الآثار التي روينها في الباب الذي قبل هذا الباب قومٌ من أُمَّة رسول الله ﷺ محمودة مذهبهم من أهل الرتبة التي ذكرها رسول الله ﷺ لهم فيما رويناه في هذا الباب، وأخبر أنَّهم أهلها، وجعلهم بذلك إخواناً، رضوانُ الله عليهم، وذلك معقول إذ قد بقيَ من أُمَّتِهِ الْمَهْدِيِّ الذي قد رُوِيَ عنه فيه ما سنذكره في بقية كتابنا هذا إن شاء الله، والعصاة التي تُقَاتِلُ الدَّجَالَ قبلَ نزولِ عيسى ابن مريم ﷺ الذين شهد لهم رسول الله ﷺ بالإيمان بقوله: «وَتَكُونُ بَقِيَّةُ الْمُؤْمِنِينَ بِالْأُرْدَنِ» والذين منهم من يختار التمسُّكَ بدين الله والبصيرة فيه حتى يقلته الدَّجَالُ على ذلك لتكذيبه به، وتصديقه ما قاله رسول الله ﷺ فيه. والله نسأله التوفيق.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعَاوِيَةَ بْنِ مَالِجٍ. بِهِ.

(١) إسناده ضعيف جداً. يزيد بن ربيعة هو الرحيي الدمشقي، متروك.

٩٦٥- بابُ بيانِ مُشكِـلِ ما رُوِيَ عن رسولِ الله ﷺ أن للقرشي

مِثْلِي قوَّة الرجل من غيرِ قُريشٍ

٦٦١٧- حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ الْأَزْدِيِّ الْجَزِينِيُّ،
وَسُلَيْمَانَ بْنِ شَعِيبٍ بْنِ سُلَيْمَانَ الْكَيْسَانِيِّ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَسَدُ بْنُ
مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذئْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
بْنِ عَوْفٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَزْهَرَ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعَمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ لِلْقُرَشِيِّ مِثْلِي قُوَّةَ الرَّجُلِ مِنْ غَيْرِ قُرَيْشٍ».
قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: مَا يُرَادُ بِذَلِكَ إِلَّا نُبْلُ الرَّأْيِ^(١).

قال: فتأملنا هذا، فكان معناه عندنا -والله أعلم- أن على
القرشي ذي الرأي، لا على مَنْ سِوَاهُ مِنْ غَيْرِ أَهْلِ الرَّأْيِ وَإِنْ كَانَ
قُرَشِيًّا، وَذَلِكَ أَنَّ الشَّيْءَ إِذَا وُصِفَ بِهِ رَجُلٌ مِنْ قَوْمٍ ذَوِي عَدَدٍ، جَازَ
أَنْ تُضَافَ الصِّفَةُ إِلَى أَوْلَئِكَ الْقَوْمِ جَمِيعًا، وَإِنْ كَانَ الْمَرَادُ بِهِ خَاصًّا
مِنْهُمْ.

ومثل ذلك قولُ الله عَزَّ وَجَلَّ لِنَبِيِّهِ ﷺ: ﴿إِنَّهُ لَذِكْرٌ لَكَ وَلِقَوْمِكَ﴾

[الزخرف: ٤٤]، يريدُ به قَوْمَهُ الْمُتَّبِعِينَ لَهُ، وَالْمُؤْمِنِينَ لَهُ دُونَ مَنْ سِوَاهُمْ
مِنْ قَوْمِهِ الْمُخَالَفِينَ لَهُ، الْكَافِرِينَ بِهِ.

(١) رواه أحمد ٨١/٤، والطبراني (٩٥١)، وابن أبي شيبة ١٦٨/٢، وابن
أبي عاصم في «السنة» (١٥٠٨)، وأبو يعلى (٧٤٠٠)، وابن حبان (٦٢٦٥)،
والطبراني (١٤٩٠)، والحاكم ٧٢/٤، والبيهقي ٣٨٦/١، والبغوي (٣٨٥٠) من
طرق عن ابن أبي ذئب، به.

ومثل ذلك قوله أيضاً لنبیه ﷺ: ﴿وَكَذَبَ بِهِ قَوْمُكَ وَهُوَ الْحَقُّ﴾ [الأنعام: ٦٦]، يريدُ به قومه المَكذِبين له، المخالفين عليه دون قومه المتبعين له، المؤمنين به.

ومثل ذلك ما كان منه ﷺ في قنوته في الصلاة من دعائه على مُضَرٍّ: «وَاشْدُدْ وَطَأَتَكَ» يريد مُضَرَّ المخالفة عليه لا مُضَرَّ المتبعة له، وهذا واسع في الكلام.

وفي كتاب الله عزَّ وجلَّ موضع مما قد اختلف القراء في قراءاتهم إِيَّاه وهو قوله عزَّ وجلَّ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا أَنْصَارَ اللَّهِ﴾ [الصف: ١٤]، فقراءة عاصم وحمة والكسائي فيما أجاز لي عليُّ بن عبد العزيز عن أبي عبيد: ﴿أنصار الله﴾، وقراءة أبي جعفر وشيبة ونافع وأبي عمرو: ﴿أنصاراً لله﴾ بالتنوين^(١).

قال أبو عبيد في هذه الإجازة: وهي عندنا ﴿أنصار الله﴾ بالإضافة لا بالتنوين لإجماعهم على ما بعد ذلك مما دلَّ عليه وهو قوله عزَّ وجلَّ: ﴿قَالَ الْحَوَارِيُّونَ نَحْنُ أَنْصَارُ اللَّهِ﴾ ولم يقل: أنصاراً لله.

ولقد حدثني أبو عبيد عليُّ بن الحسين، قال: حدثني أبي، قال: اختلف أبو عبيد القاسم بن سلام وعبدُ العزيز بن يحيى المكي في قراءة هذا الحرف، فقال أبو عبيد ما قد حكينا عنه فيما أجاز له لنا عليُّ عنه، وقال المكي ما حكيناه عن أبي جعفر ونافع فيها، قال: ثم احتجَّ المكيُّ

(١) انظر «حجة القراءات» ص ٧٠٨، و«زاد المسير» ٢٥٥/٨.

في ذلك على أبي عبيد، فقال: إذا قرأناها: ﴿أنصار الله﴾ بالإضافة، نفينا بذلك أن يكون لله عز وجل أنصار سواهم، فاحتج أبو عبيد عليه في ذلك، فقال: إنه جائز في الشيء إذا كثر أن يُضَافَ إلى كُله ما كان من بعضه، فجاز بذلك إن قيل لبعض الناصرين لله عز وجل: إنهم ناصرو الله عز وجل، وإن كان ذلك إنما يُراد به بعضُ ناصري الله عز وجل.

قال: ويدخل في ذلك ما قد ذكرناه في الباب الذي قبلَ هذا الباب من هذا المعنى مما نحن مستغنون عن إعادته في هذا الباب، ويثبت بما ذكرنا الاختيار لما اختاره أبو عبيد مما ذكرناه عنه، والله عز وجل نسأله التوفيق.

٩٦٦- بابُ بيانِ مُشكِـلِ ما رُوِيَ عن رسولِ اللهِ ﷺ من قوله:
«انظروا إلى قريش فاسمعوا من قولهم، وذروا فعلهم»

٦٦١٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مُحَرَّرٍ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ:
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَرٍ الْعَبْدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ
مَجَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَامِرِ بْنِ شَهْرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ:
«انظُرُوا إِلَى قُرَيْشٍ، فَاسْمَعُوا مِنْ قَوْلِهِمْ، وَذَرُوا فِعْلَهُمْ»^(١).

قال أبو جعفر: فتأملنا هذا الحديث، فكان معناه عندنا -والله
أعلم- أن المرادين من قريش الأمور بالاستماع من قولهم: هم ذوو
القول الذي يجب أن يُستمع، لا مَنْ سواهم ممن ليس من ذوي القول
الذي يجب أن يُستمع.

وكذلك قوله: «وذروا فعلهم» هو أيضاً على من كان منهم من
ذوي الفعل المذموم لا مَنْ سواهم من ذوي الفعل المحمود، والله عزَّ
وجلَّ نسأله التوفيق.

(١) رواه أحمد ٢٦٠/٤ عن عبد الرزاق، عن ابن عيينة، عن مجالد، عن الشعبي،
عن عامر بن شهر.

ورواه أبو يعلى (٦٨٦٤) من طريق أبي أسامة، عن مجالد، به.
ورواه ابن حبان (٤٥٨٥) من طريق عبيد الله بن عمرو، عن إسماعيل بن أبي
خالد، عن الشعبي، عن عامر بن شهر. وهذا إسناد صحيح.

٩٦٧- بابُ بيانِ مُشكِـلِ ما رُوِيَ عن رسولِ الله ﷺ من قوله:
«لو كان الإيمانُ بالثُرَيَّا» ومن قوله: «لو كان الدينُ بالثُرَيَّا»

لنَّالُهُ رجالٌ من أبناءِ فارسٍ

٦٦١٩- حَدَّثَنَا يوسف بن يزيد، قال: حَدَّثَنَا سعيدُ بن منصور، قال: حَدَّثَنَا سفيانُ بن عُيَيْنَةَ، عن ابنِ أبي نَجِيحٍ، عن أبيه، عن قيسِ بنِ سعد بن عُبَّادة رضي الله عنه، أنَّ النبي ﷺ قال: «لَوْ كَانَ الْإِيمَانُ بِالْثُرَيَّا، لَنَالَهُ نَاسٌ مِنْ أَهْلِ فَارِسٍ»^(١).

٦٦٢٠- حَدَّثَنَا يوسف بنُ يزيد، قال: حَدَّثَنَا سعيدُ بن منصور، قال: حَدَّثَنَا عبد العزيز الدَّرَاوَرْدِيُّ، قال: سَمِعْتُ ثورَ بنَ زيدٍ يذكرُ عن أبي العَيْثِ، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: لما نزلت هذه الآية: ﴿وَأَخْرَجْنَا مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا بِهِمْ﴾ [الجمعة: ٣] كَلَّمَهُ فِيهَا النَّاسُ فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى سَلْمَانَ، فَقَالَ: «لَوْ كَانَ الدِّينُ بِالْثُرَيَّا لَنَالَهُ رِجَالٌ مِنْ هَؤُلَاءِ»^(٢).

- (١) رواه أبو يعلى (١٤٣٨)، والبزار (٢٨٣٥)، والطبراني (٩٠٠)/١٨، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٩-٨/٩ و ٩ من طرق، عن سفيان بن عيينة، به.
ورواه ابن أبي شيبة ٢٠٦/١٢ (١٢٥٦١)، وعنه أبو يعلى (١٤٣٣) عن سفيان بن عيينة، عن ابن أبي نجيح، عن أبيه، عن قيس بن سعد قوله.
(٢) رواه أحمد ٤١٧/٢، والبخاري (٤٨٩٨)، ومسلم (٢٥٤٦) (٢٣١)، والنسائي في «فضائل الصحابة» (١٧٣)، وابن حبان (٧٣٠٨)، وأبو نعيم في «ذكر أخبار أصبهان» ٢/١ من طرق عن عبد العزيز الدراوردي، به.

٦٦٢١- حَدَّثَنَا يونس بن عبد الأعلى، قال: حَدَّثَنَا ابنُ وهب، قال: أخبرني سليمان بن بلال، عن ثور بن زيد، عن سالم أبي الغيث، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: كُنَّا جُلُوساً عند رسول الله ﷺ، فَأَنْزَلَتْ سُورَةُ الْجُمُعَةِ: ﴿وَأَخْرَجَ مِنْهُمْ لِمَا يُلْحَقُوا بِهِمْ﴾ فقال رجل: من هؤلاء يا رسول الله؟ فلم يُجِبْهُ حَتَّى سَأَلَهُ ثَلَاثَ مَرَاتٍ، وَفِينَا سَلْمَانُ الْفَارِسِيُّ، فَوَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ عَلَى سَلْمَانَ، وَقَالَ: «لَوْ كَانَ الْإِيمَانُ بِالثَّرِيَّا، لَنَالَهُ رِجَالٌ مِنْ هَؤُلَاءِ»^(١).

٦٦٢٢- حَدَّثَنَا يوسف، قال: حَدَّثَنَا سعيد بن منصور، قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ الدَّرَاوَرْدِيُّ، قال: حَدَّثَنِي شُعَيْبٌ مِنْ وَلَدِ أُمَيَّةَ بْنِ زَيْدٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، قال: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ كَانَ الدِّينُ بِالثَّرِيَّا لَنَالَهُ رِجَالٌ مِنَ الْفُرْسِ» أَوْ قَالَ: «مِنْ الْأَعَاجِمِ» شَكَّ عَبْدُ الْعَزِيزِ.

وقد رُوِيَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي الْعِلْمِ مِثْلُ هَذَا أَيْضاً فِي حَدِيثٍ فِيهِ شَيْءٌ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَشَيْءٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مِمَّا هُوَ مُحْتَمَلٌ عِنْدَنَا أَنْ يَكُونَ مَا فِيهِ مِنْ ذِكْرِ الْعِلْمِ مِنْ كَلَامِ النَّبِيِّ ﷺ، وَمُحْتَمَلٌ أَنْ يَكُونَ مِنْ كَلَامِ أَبِي هُرَيْرَةَ، فَإِنْ يَكُنْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فَهُوَ كَهَذَيْنِ الْحَدِيثَيْنِ، وَإِنْ يَكُنْ مِنْ كَلَامِ أَبِي هُرَيْرَةَ، فَإِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ لَمْ يَقُلْ ذَلِكَ رَأْيًا، وَإِنَّمَا قَالَهُ

(١) إسناده صحيح، ورواه أبو نعيم ٢/١ من طريق يونس بن عبد الأعلى، به.

ورواه البخاري (٤٨٩٧) عن عبد العزيز بن محمد، عن سليمان بن بلال، به.

ورواه الترمذي (٣٣١٠) و(٣٩٣٣)، وأبو نعيم ٢/١ من طريق عبد الله بن

جعفر، عن ثور بن زيد، به.

بأخذه إِيَّاه عن النبي ﷺ، أو بأخذه إِيَّاه عَمَّنْ أخذه عن النبي ﷺ.
 ٦٦٢٣- وهو ما قد حَدَّثَنَا أَبُو أُمَيَّة، قال: حَدَّثَنَا عُبيدُ اللَّهِ بْنُ موسى، قال: أَخْبَرَنَا شَيْبَانُ، عن الأعمش، عن أَبِي صالح، عن أَبِي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ، قال: «وَيْلٌ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرِّ قَدِ اقْتَرَبَ، أَفْلَحَ مَنْ كَفَّ يَدَهُ، تَقَرَّبُوا يَا بَنِي فَرُوحَ إِلَى الذِّكْرِ، فَإِنَّ الْعَرَبَ قَدْ أَعْرَضَتْ وَاللَّهُ، وَاللَّهُ إِنَّ مِنْكُمْ رَجَالًا لَوْ كَانَ الْعِلْمُ بِالْثَرِيَّا لَنَالُوهُ»^(١).

وقد وجدنا عن أَبِي هريرة رضي الله عنه:
 ٦٦٢٤- كما حَدَّثَنَا بَكَّار، قال: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِم، قال: حَدَّثَنَا عَوْفُ الْأَعْرَابِيِّ، قال: حَدَّثَنَا شَهْرُ بْنُ حَوْشَب، عن أَبِي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَوْ أَنَّ الْعِلْمَ بِالْثَرِيَّا لَتَنَاولَهُ رَجَالٌ مِنْ أَبْنَاءِ فَارِسٍ»^(٢).

(١) إسناده صحيح، وروى قوله: «تقربوا يا بني فروخ...» أبو نعيم ٤/١ من طريق محمد بن إسحاق، حَدَّثَنَا علي بن مسلم، حَدَّثَنَا عُبيدُ اللَّهِ بْنُ موسى به. وروى القسم الأول منه أبو داود (٤٢٤٩) عن محمد بن يحيى بن فارس، حَدَّثَنَا عُبيدُ اللَّهِ بْنُ موسى، به.

(٢) رواه أحمد ٢٩٦/٢-٢٩٧ و ٤٢٠ و ٤٢٢ و ٤٦٩، وأبو نعيم في «الحلية» ٦٤/٦، وفي «تاريخ أصبهان» ٤/١، من طرق عن عوف بهذا الإسناد: وذكره الهيثمي في «المجمع» ٦٤/١٠، وقال: رواه أحمد وفيه شهر، وثقه أحمد وفيه خلاف، وبقية رجاله رجال الصحيح، وقال أيضاً: هو في «الصحيح» غير قوله: «العلم». ورواه ابن حبان في «صحيحه» (٧٣٠٩)، وأبو نعيم ٥/١ عن يحيى بن أبي الحجاج، عن عوف، عن ابن سمرين، عن أَبِي هريرة. ورواه أبو نعيم ٦/١ من طريق أبي عامر العقدي، عن مالك، عن عبد الله بن عبد

فتأملنا هذه الآثار لنقف على المراد بما فيها إن شاء الله، فوجدنا ذلك على المثل، كما يقول الرجل لصاحبه: أنت مني كالثرثرا، أي: في البُعد، أو كمثل قوله في ضد ذلك من القرب: أنت مني مؤخر القلب، وأنت مني نصب عيني، وأنت مني كذراعي من عضدي... في أمثال ذلك. وكانت الثريا لا إيمان ولا دين ولا علم بها، ف قيل ذلك على المثل كما قيل في بقية الأشياء. وقد يُحتمل أن يكون ذلك لم يقل عن المثل وقيل على أنه لو كان هناك، كان لا بُدَّ من الوصول إليه، لأنَّ تلك الأشياء إنما تُرادُ لإيمان العباد بها، ولأخذهم لها، ولعلمهم بها، ومن ذلك قول الله عزَّ وجلَّ: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦] فكان ذلك على أنه لو جُعِلَت تلك الأشياء هناك، وكانت في أنفسها إنما أُريدت لما قد ذكرنا، جعل الله عزَّ وجلَّ لمن أرادها سبيلاً إلى الوصول إليها بلطف حكيمته، وكان الذي ذكرهم من أبناء فارس^(١) أشدهم طلباً لها، ومسارعةً إليها، وتمسكاً بها، والله عزَّ وجلَّ نسأله التوفيق.

الرحمن بن معمر، عن جبير، عن أبي هريرة.

(١) نقل المناوي في «فيض القدير» عن ياقوت صاحب «معجم البلدان» قوله: العرب إذا ذكرت المشرق كله قالوا: فارس، فعني في الحديث أهل خراسان، لأنك إن طلبت مصداق الحديث في فارس، لم تجده لا أولاً ولا آخراً، وتجده هذه الصفات نفسها في أهل خراسان، دخلوا في الإسلام رغبةً، ومنهم العلماء والنبلاء والمحدثون والمتعبدون، وإذا حررت المحدثين من كل بلد، وجدت نصفهم من خراسان، وحلَّ رواة الرجال منها.

٩٦٨- بابُ بيانِ مُشْكِلِ ما رُوِيَ عن رسولِ الله ﷺ

من الوَصِيَّةِ بِقُبْطِ مِصْرَ، وإِخبارِهِ في ذلك بأنَّ

لَهُم ذِمَّةٌ وَرَحِمًا

٦٦٢٥- حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قال: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، قال: حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ عِمْرَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شِمَاسَةَ الْمُهْرِيِّ، قال: سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ يَقُولُ: قال رسولُ الله ﷺ: «إِنَّكُمْ سَتَفْتَحُونَ أَرْضًا يُذَكَّرُ فِيهَا الْقِرَاطُ، فَاسْتَوْصُوا بِأَهْلِهَا خَيْرًا، فَإِنَّ لَهُم ذِمَّةً وَرَحِمًا، فَإِذَا رَأَيْتَ أَخَوَيْنِ يَقْتَتِلَانِ فِي مَوْضِعٍ لَبَنَةٍ، فَاخْرُجْ مِنْهَا» فَمَرَّ بِرَبِيعَةَ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِي شَرْحِبِيلَ بْنِ حَسَنَةَ وَهُمَا يَقْتَتِلَانِ فِي مَوْضِعٍ لَبَنَةٍ فَخَرَجَ مِنْهَا^(١).

(١) إسناده صحيح، ورواه أحمد ١٧٤/٥، ومسلم (٢٥٤٣) (٢٢٦)، وابن حبان (٦٦٧٦)، وابن عبد الحكم في «فتوح مصر وأخبارها» ص ٢-٣، والبيهقي ٢٠٦/٩، وفي «الدلائل» ٣٢١/٦ من طرق عن ابن وهب به.

ورواه أحمد ١٧٣/٥-١٧٤، ومسلم (٢٢٧) عن وهب بن جرير بن حازم، عن أبيه، عن حرملة بن عمران، عن أبي بصرة الغفاري، عن أبي ذر.

قال النووي في «شرح مسلم» ٩٧/١٦: وإما الذمة، فهي الحرمة والحق، وهي هنا بمعنى الذمام، وأما الرحم فلكون هاجر أم إسماعيل منهم، وأما الصهر، فلكون مارية أم إبراهيم منهم.

وقال النووي: قال العلماء: القيراط جزء من أجزاء الدينار والدرهم وغيرهما، وكان أهل مصر يكثر من استعماله والتكلم به.

قال أبو جعفر: فكان في هذا الحديث إخباره أن لهم رَحِمًا، فطلبنا ما رُوِيَ عنه في تلك الرَّحِمِ ما هي؟

٦٦٢٦- فوجدنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس البغدادي قد حَدَّثَنَا، قال: حَدَّثَنَا محمد بن الصَّبَّاح، قال: حَدَّثَنَا الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، عن الزهري، عن ابن كعب بن مالك، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ، قال: «إِنَّ دَخَلْتُمْ مِصْرَ، فَاسْتَوْصُوا بِقَبِيطِ مِصْرَ خَيْرًا، فَإِنَّ لَهُمْ ذِمَّةً وَرَحِمًا»^(١).

٦٦٢٧- حَدَّثَنَا إسحاق بن إبراهيم أيضاً، قال: حَدَّثَنَا الوليد بن شجاع بن الوليد، قال: حَدَّثَنِي الوليد بن مسلم، ثم ذكر بإسناده مثله.

٦٦٢٨- وَحَدَّثَنَا إسحاق بن إبراهيم أيضاً، قال: حَدَّثَنَا محمد بن

قلت: والقيراط أيضاً يطلق في مصر على قطعة أرض زراعية. والقيراط أربع وعشرون سهماً. والفدان أربعة وعشرون قيراطاً.

(١) صحيح، وأولاد كعب - وهم عبد الله، وعبيد الله، ومعبد، وعبد الرحمن، ومحمد - كلهم ثقات.

ورواه الطبراني ١٩/ (١١٣) من طريق الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، به.

ورواه أيضاً (١١٢) من طريقين عن الوليد بن مسلم، عن مالك بن أنس، عن الزهري، عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك، عن كعب.

ورواه الحاكم ٥٥٣/٢ من طريق معمر، عن الزهري، عن ابن كعب بن مالك، عن أبيه.

ورواه عبد الرزاق (٩٩٩٦) و (١٩٣٧٥) عن معمر، عن الزهري، عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ.

مُسلم بن وَاَرَة، قال: حدثني محمد بن موسى بن أُعَيْن، قال: حَدَّثَنَا أَبِي، عن إِسْحَاق بن راشد، عن الزهري، عن عبد الله بن كعب، عن أبيه، عن النبي ﷺ نحوه، وزاد فيه يعني أَنَّ أُمَّ إِسْمَاعِيلَ ﷺ كانت منهم^(١).

فعقلنا بذلك أَنَّ تلك الرحم التي ذكرها ﷺ أنها من قَبْلِ هَاجِرٍ أُمَّ إِسْمَاعِيلَ ﷺ.

فقال قائل: فما معنى قوله ﷺ في الذِّمَّة التي ذكر لهم وهم حينئذٍ أهل حرب لا ذِمَّة لهم؟

فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عَزَّ وَجَلَّ وعونه أَنَّ الذِّمَّة التي أَرادها ﷺ في ذلك هي الحق لهم برحمهم، فكان ذلك ذِمَاماً لهم تحب رعايته لهم، كمثّل ما قد قيل في قولِ الله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿لَا يَرْقُبُونَ فِي مُؤْمِنٍ إِلَّا وِلَا ذِمَّةً﴾ [التوبة: ١٠] قال: الذمة هاهنا هي التذم^(٢).

كما حَدَّثَنَا وَلَادُ النَّحْوِي، قال: حَدَّثَنَا الْمَصَادِرِيُّ عن أَبِي عُبيدة

(١) رواه البيهقي في «دلائل النبوة» ٣٢٢/٦ من طريقين، عن معافى بن سليمان، حَدَّثَنَا موسى بن أُعَيْن به.

ورواه ابنُ عبد الحكم في «فتوح مصر» ص ٢، والبيهقي في «الدلائل» ٣٢٢/٦ من طُرُقٍ عن مالك بن أنس والليث بن سعد، عن ابن شهاب، عن ابنِ لكعب بن مالك أَنَّ رسولَ الله ﷺ...

(٢) «بجاء القرآن» ٥٣/١، ونص كلامه: بجاء الإل: العهد والعقد واليمين، وبجاء الذمة: التذم من لا عهد له، والجميع ذمم. «يرقبوا»: يراقبوا.

مَعْمَرُ بْنُ الْمُثَنَّى التِّيمِيُّ فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿لَا يَرْقُبُونَ فِي مُؤْمِنٍ إِلَّا وَلَا ذِمَّةً﴾ قَالَ: الذِّمَّةُ هَاهُنَا مِنَ التَّذَمُّمِ.

فَمِثْلُ ذَلِكَ مَا قَدْ ذَكَرْنَا فِي مَعْنَى قَوْلِهِ ﷺ: «فَإِنْ لَهُمْ [ذِمَّةٌ]» وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى نَسْأَلُهُ التَّوْفِيقَ.

كتاب الفتن

موضوعات كتاب الفتن

فتنة النساء والمال.....	٢٩٣
الإقبال على الخاصة وترك العامة.....	٢٩٧
متى يترك الأمر بالمعروف	٣٠٣
فضل العبادة في الحجر	٣٠٧
آخركم موتاً في النار.....	٣٠٩
فتنة قتل عثمان.....	٣١٤
صاحبة الحمل (عائشة رضي الله عنها).....	٣١٧
قتال علي للخوارج.....	٣٢٠
حديث تدور رحى الإسلام	٣٤٦
هل للإسلام منتهى.....	٣٤٩
جزاء من أراد تفريق الأمة.....	٣٥٢
إذا هلك كسرى وقیصر	٣٥٤
الغرياء	٣٦٢
حديث «لا يبقى على الأرض بعد مئة سنة نفس.....	٣٦٥
حديث «لا تدع مضر عبداً لله إلا فتنوه أو قتلوه».....	٣٦٩
ظهور أولاد الحنث آخر الزمان.....	٣٧٨

٩٦٩- بابُ بيانِ مُشْكِلِ ما رُوِيَ عن رسولِ الله ﷺ مِنْ قَوْلِهِ:
«ما تَرَكْتُ بعدَ فِتْنَةٍ هي أضرُّ على الرجالِ مِنَ النِّساءِ»، ومن
قَوْلِهِ: «لكلِّ أمةٍ فِتْنَةٌ، وِفْتَنَةُ أُمَّتِي المالُ»

٦٦٢٩- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ سِنَانَ، حَدَّثَنَا يَوْسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ
السَّدُوسِيُّ صَاحِبُ السَّلْعَةِ (ح)، وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَحْرٍ مَطَرٌ، حَدَّثَنَا
عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ (ح) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْجَارُودِ الْبَغْدَادِيُّ،
حَدَّثَنَا هُوَذَةُ بْنُ خَلِيفَةَ الْبَكْرَاوِيِّ، قَالُوا: حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ التِّيمِيُّ، عَنْ أَبِي
عَثْمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنْ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا
تَرَكْتُ بَعْدِي فِتْنَةٌ هي أضرُّ على الرِّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ»^(١).

(١) حديث صحيح، هوذة بن خليفة متابع.

ورواه البيهقي ٩١/٧ من طريق محمد بن إسحاق الصنعاني، عن عبد الوهاب بن
عطاء، به.

ورواه الطبراني (٤١٥)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٦٨٤) من طريق علي
بن عبد العزيز، عن هوذة، به.

ورواه عبد الرزاق (٢٠٦٠٨)، وابن أبي شيبة ٤/٤٠٥ و ١٥/٦٥، والحميدي
(٥٤٦)، وأحمد ٥/٢٠٠ و ٢١٠، والبخاري (٥٠٩٦)، ومسلم (٢٧٤٠) (٩٧)
و (٩٨)، والترمذي (٢٧٨٠)، والنسائي في «عشرة النساء» (٢٧١) و (٣٨٨)، وابن
ماجه (٣٩٩٨)، وابن حبان (٥٩٦٧) و (٥٩٦٩) و (٥٩٧٠)، والطبراني (٤١٧)
و (٤١٨) و (٤١٩) و (٤٢٠)، والبيهقي ٩١/٧، والبخاري (٢٢٤٢)، والقضاعي
(٧٨٧) من طرق عن سليمان التيمي، به.

ورواه القضاعي (٧٨٥) من طريق عاصم، عن أبي عثمان النهدي، به. وانظر ما

٦٦٣٠- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي دَاوُدَ، حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، وَسَعِيدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عِمْرُو بْنِ نُفَيْلٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِثْلَهُ^(١).

٦٦٣١- وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْجَارُودِ، حَدَّثَنَا عَارِمٌ وَمُسَدَّدٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ عَنْ أَبِيهِ، ثُمَّ ذَكَرَ بِإِسْنَادِهِ مِثْلَهُ^(٢).

فَقَالَ قَائِلٌ: فِي هَذَا الْحَدِيثِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا قَدْ ذَكَرْتُمُوهُ عَنْهُ فِيهِ، وَقَدْ رُوِيَ عَنْهُ مَا يُخَالِفُ ذَلِكَ

٦٦٣٢- فَذَكَرَ مَا قَدْ حَدَّثَنَا يُونُسُ، أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ

بعده.

وَقَتَّةَ النِّسَاءِ مِنْ وَجْهَيْنِ: الْأَوَّلُ: أَنَّ اللَّهَ جَعَلَهُنَّ مِنْ حُبِّ الشَّهَوَاتِ كَمَا قَالَ تَعَالَى ﴿زَيْنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ﴾ فَبَدَأَ بِهِنَ. الثَّانِي: أَنَّ الْمَرْأَةَ فِي الْغَالِبِ تَحْمِلُ الرَّجُلَ عَلَى تَعَاطِي مَا فِيهِ نَقْصُ الْعَقْلِ وَالْدِّينِ كَشَغْلِهِ عَنْ طَلَبِ أُمُورِ الدِّينِ وَحَمَلِهِ عَلَى التَّهَالُكِ عَلَى طَلَبِ الدُّنْيَا وَذَلِكَ أَشَدُّ الْفُسَادِ.

(١) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ (٢٧٤١) (٩٨)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٢٧٨٠)، وَأَبُو يَعْلَى (٩٧٢) مِنْ طَرُقٍ عَنْ مُعْتَمِرٍ، بِهِ. قَالَ التِّرْمِذِيُّ: حَسَنٌ صَحِيحٌ... وَلَا نَعْلَمُ أَحَدًا قَالَ: عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ وَسَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ، غَيْرَ الْمُعْتَمِرِ.

وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ (٢٧٤٠) (٩٧) عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَنْصُورٍ، عَنْ مُعْتَمِرٍ، بِهِ. لَكِنْ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ وَحْدَهُ. وَقَرَنَ مَعَ الْمُعْتَمِرِ سَفِيَانُ الثَّوْرِيُّ. وَانْظُرْ مَا قَبْلَهُ.

(٢) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ، وَرَوَاهُ الْقِضَاعِيُّ فِي «مُسْتَدَ الشَّهَابِ» (٧٨٦) مِنْ طَرِيقٍ عَلَى بَنِي عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ عَارِمٍ وَحْدَهُ، بِهِ.

كعب بن عياض، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «لِكُلِّ أُمَّةٍ فِتْنَةٌ، وَفِتْنَةُ أُمَّتِي الْمَالُ»^(١).

قال: ففي هذا الحديث أن فِتْنَةَ أُمَّتِهِ الْمَالُ، فكيف يجوز أن تكون فِتْنَةُ النِّسَاءِ أَعْظَمَ مِنْ ذَلِكَ؟

فكان جوابنا له في ذلك أن قوله ﷺ: «مَا تَرَكْتُ بَعْدِي فِتْنَةً أَضَرُّ عَلَى الرِّجَالِ مِنْ فِتْنَةِ النِّسَاءِ» هو على الفِتْنَةِ الَّتِي تَلْحَقُ الرِّجَالَ دُونَ النِّسَاءِ، وفي ذلك ما قد دَلَّ أنه قد ترك ﷺ في أُمَّتِهِ فِتْنَةً سِوَى النِّسَاءِ، وكان قوله ﷺ: «فِتْنَةُ أُمَّتِي الْمَالُ» على فِتْنَةٍ تَعُمُّ الرِّجَالَ وَالنِّسَاءَ مِنْ أُمَّتِهِ، فكانت تلك الفِتْنَةُ أَوْسَعَ وَأَكْثَرَ أَهْلًا مِنَ الفِتْنَةِ الْآخَرَى، وكل واحدة منهما فأهلها الأهل الذين قد دَلَّ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْ هَذَيْنِ الْحَدِيثَيْنِ عَلَيْهِمَا مِنْ هُم، وقد رُوِيَ عَنْهُ ﷺ مِنْ تَحْذِيرِهِ مِنْ فِتْنَةِ الدُّنْيَا وَمِنْ فِتْنَةِ النِّسَاءِ

٦٦٣٣- ما قد حَدَّثَنَا أَبُو أُمِيَّةَ، حَدَّثَنَا عِثْمَانُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ فَارَسٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي مُسْلِمَةَ، عَنْ أَبِي نُضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ الدُّنْيَا حُلُوةٌ خَصِرَةٌ، وَإِنْ

(١) إسناده حسن، معاوية بن صالح - صدوق له أوهام.

ورواه القضاعي (١٠٢٢) من طريق يونس بن عبد الأعلى، به.

ورواه أحمد ٤/١٦٠، والبحاري في «تاريخه» ٧/٢٢٢، والزمذني (٢٣٣٦)،

والنسائي في «الرقائق» كما في «التحفة» ٨/٣٠٩، والطبراني ١٩/٤٠٤، والحاكم

٤/٣١٨، والقضاعي (١٠٢٢) من طرق عن معاوية بن صالح، به.

اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مُسْتَخْلِفُكُمْ فِيهَا، فَيَنْظُرُ كَيْفَ تَعْمَلُونَ، فَاتَّقُوا فِتْنَةَ الدُّنْيَا وَفِتْنَةَ النَّسَاءِ، فَإِنَّ أَوَّلَ فِتْنَةٍ بَنِي إِسْرَائِيلَ بِالنِّسَاءِ»^(١).

فكان في هذا الحديث ذكره فتنة النساء التي ذكرها في حديث أبي عثمان النهدي، وذكر فتنة الدنيا، وفيها الفتنة بالمال المذكورة في حديث كعب بن عياض والفتن بما سوى ذلك. والله الموفق.

(١) إسناده صحيح، ورواه البيهقي ٩١/٧، وفي «الآداب» (٧٤٤)، والقضاعي (١١٤٢)، والبلغوي (٢٢٤٣) من طرق عن عثمان بن عمر، به. ورواه أحمد ٢٢/٣، ومسلم (٢٧٤٢)، والنسائي في «عشرة النساء» (٣٨٧)، وابن حبان (٣٢٢١)، والبيهقي ٩١/٧ من طريق محمد بن جعفر، عن شعبة، به. ورواه أحمد ١٩/٣ و ٤٦، والترمذي (٢١٩١)، وابن ماجه (٤٠٠٠)، وأبو يعلى (١١٠١)، والقضاعي (١١٤١) من طريق أبي نضرة، به. ورواه أحمد ٤٨/٣ من طريق الحسن، عن أبي سعيد.

٩٧٠- بابُ بيانِ مُشْكِلِ ما رُوِيَ عن رسولِ الله ﷺ في

الزمانِ الذي يجبُ على الناسِ فيه الإقبالُ على

خاصَّتِهِمْ، وتركُ عامَّتِهِمْ

٦٦٣٤- حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «كَيْفَ بَكُمْ وَبِزَمَانٍ - أَوْ قَالَ -: يُوشِكُ أَنْ يَأْتِيَ زَمَانٌ - يُغَرِّبُ النَّاسُ فِيهِ غَرْبَةً وَتَبْقَى خُثَالَةٌ مِنَ النَّاسِ قَدْ مَرَجَتْ عُهُودُهُمْ، وَأَمَانَاتُهُمْ، وَاخْتَلَفُوا، فَصَارُوا هَكَذَا» وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ، قَالُوا: كَيْفَ بِنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «تَأْخُذُونَ بِمَا تَعْرِفُونَ، وَتَذَرُونَ مَا تُنْكِرُونَ، وَتُقْبِلُونَ عَلَى أَمْرِ خَاصَّتِكُمْ، وَتَذَرُونَ أَمْرَ عَامَّتِكُمْ»^(١).

٦٦٣٥- حَدَّثَنَا عبيدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ كَثِيرٍ بْنُ غَفِيرٍ أَبُو الْقَاسِمِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: وَأَخْبَرَنِي يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، ثُمَّ ذَكَرَ بِإِسْنَادِهِ مِثْلَهُ سِوَاءً.

(١) إسناده صحيح، أبو حازم: هو سلمة بن دينار.

ورواه أحمد ٢٢١/٢ (٧٠٦٣)، والحاكم ٤٣٥/٤ عن سعيد بن منصور، به، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

ورواه أحمد ١٦٢/٢ عن إسماعيل، عن يونس، عن الحسن، عن عبد الله بن عمرو. ورواه أيضاً ٢٢٠/٢ عن حسين بن محمد، عن محمد بن مطرف، عن أبي حازم، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده عبد الله بن عمرو.

٦٦٣٦- وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: وَأَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: وَأَخْبَرَنِي يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الزَّهْرِيُّ، ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَهُ غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ فِي إِسْنَادِهِ أَبَا حَازِمٍ، وَإِنَّمَا قَالَ: قَالَ: وَأَخْبَرَنِي يَعْقُوبُ، عَنْ عُمَارَةَ^(١).

٦٦٣٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ يَزِيدَ الْعَطَّارُ الْمُرِّيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ مِينَاءَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عَامِرٍ بْنِ حَزْمٍ، هَكَذَا قَالَ «ابْنُ عَامِرٍ»، وَإِنَّمَا هُوَ ابْنُ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِثْلَهُ.

٦٦٣٨- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ وَفَهْدُ بْنُ سُلَيْمَانَ جَمِيعًا قَالَا: حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَهُ سِوَاءَ^(٢).

٦٦٣٩- حَدَّثَنَا فَهْدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ هِلَالِ بْنِ حَبَّابٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عِكْرَمَةُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، قَالَ: بَيْنَا نَحْنُ حَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ ذُكِرَتِ الْفِتْنَةُ أَوْ ذُكِرَتْ عِنْدَهُ الْفِتْنَةُ، فَقَالَ: «إِذَا رَأَيْتُمُ النَّاسَ قَدْ مَرَجَتْ عُهودُهُمْ، وَخَفَّتْ أَمَانَتُهُمْ، وَكَانُوا هَكَذَا» وَشَبَّكَ

(١) منقطع، يعقوب بن عبد الرحمن لم يدرك عُمَارَةَ.

(٢) إسناده صحيح، ورواه أبو داود (٤٣٤٢) عن القعنبي، به.

ورواه ابن ماجه (٣٩٥٧) عن هشام بن عمار ومحمد بن الصباح، عن عبد العزيز بن أبي حازم، به.

بين أصابعه، فقلتُ: فكيف نفعلُ عندَ ذلك، جَعَلَنِي اللهُ فِدَاكَ؟ فقال لي: «الزَّمْ بَيْتَكَ، وَاْمَلِكْ عَلَيْكَ لِسَانَكَ، وَخُذْ مَا تَعْرِفُ، وَدَعْ مَا تُكْرَهُ، وَعَلَيْكَ بِأَمْرِ الْخَاصَّةِ، وَدَعْ عَنْكَ أَمْرَ الْعَامَّةِ»^(١).

٦٦٤ - حَدَّثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ،

(١) إسناده حسن، ورواه أحمد ٢/٢١٢ و(٦٩٨٧)، وأبو داود (٤٣٤٣) من طريق أبي نعيم، به.

ورواه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٢٠٥)، وابن السني (٤٤١)، والحاكم ٥٢٥/٤ عن طرق عن يونس بن أبي إسحاق، به، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي، وحسنه المنذري في «الترغيب والترهيب» ٣/٤٤٣، وقوله: «قد مرجحت عهدهم»: مَرَجَحْتُ. نعيم وجيم مفتوحتين، بينهما راء مكسورة، أي: اختلفت وفسدت، وقلتُ فيهم أسباب الديانات والأمانات.

والعهود جمع عهد: وهو اليمين والأمان والذمة والحفاظ ورعاية الذمة والوصية، قال ابن الأثير: ولا تخرج الأخبار الواردة فيه عن أحدها.

قوله ﷺ: «الزَّمْ بَيْتَكَ ... وَعَلَيْكَ بِأَمْرِ الْخَاصَّةِ»، ذكر الخطابي في «كتاب العزلة» أن العزلة والاختلاط يختلف باختلاف متعلقاتهما فتحمل الأدلة الواردة في الحض على الاجتماع على ما يتعلق بطاعة الأئمة وأمور الدين وعكسها في عكسه، وأما الاجتماع والافتراق بالأبدان فمن عرف الاكتفاء بنفسه في حق معاشه ومحافظة دينه فالأولى له الانكفاف عن مخالطة الناس بشرط أن يحافظ على الجماعة والسلام والرد وحقوق المسلمين من العيادة وشهود الجنازة ونحو ذلك، والمطلوب إنما هو ترك فضول الصحبة لما في ذلك من شغل البال وتضييع الوقت عن المهمات، ويجعل الاجتماع بمنزلة الاحتياج إلى الغذاء والعشاء فيقتصر منه على ما لا بد له منه فهو أروح للبدن والقلب والله أعلم. الفتح ٣٣٢/١١ و٣٣٣.

قال: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَوْلَى الْمُطَّلِبِ - عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو: «كَيْفَ بِكَ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو، إِذَا بَقِيتَ فِي حُثَالَةٍ مِنَ النَّاسِ قَدْ مَرَجَتْ أَمَانَتُهُمْ، وَمَرَجَتْ عُهْدُهُمْ، وَاخْتَلَفُوا؟» فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَكَيْفَ بِي يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «تَعْمَلُ بِمَا تَعْرِفُ، وَتَدْعُ مَا تُنْكِرُ، وَتَعْمَلُ بِخَاصَّةِ نَفْسِكَ، وَتَدْعُ عَنكَ عَوَامَ النَّاسِ»^(١).

٦٦٤١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَهْمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَهُ سِوَاءً.

٦٦٤٢ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ عِيَّاشِ بْنِ عَبَّاسٍ الْقِتْبَانِيِّ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَشَجِّ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، حَدَّثَهُ، أَنَّ أَبَا وَاقِدٍ، قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ وَنَحْنُ جُلُوسٌ عَلَى بَسَاطٍ: «إِنَّهَا سَتَكُونُ فِتْنَةً» قَالُوا: كَيْفَ نَفْعَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: فَرَدَّ يَدَهُ إِلَى الْبَسَاطِ، فَأَمْسَكَ بِهِ، قَالَ: «تَفْعَلُونَ هَكَذَا» وَذَكَرَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا أَنَّهَا سَتَكُونُ فِتْنَةً، فَلَمْ يَسْمَعْهُ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، فَقَالَ مَعَاذَ: تَسْمَعُونَ مَا يَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟

(١) رواه الدُّوَلَابِيُّ ٣٥/٢ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ حَسَّانٍ أَبِي عَلِيٍّ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، بِهِ.

ورواه ابن حبان (٥٩٥٠) و(٥٩٥١) و(٦٧٣٠) من طريق روح بن القاسم، عن العلاء بن عبد الرحمن، به.

قالوا: ما قال؟ قال: يقول: «إنها ستكون فتنة». قالوا: فكيف لنا يا رسول الله؟ أو كيف نصنع؟ قال: «ترجعون إلى أمركم الأول»^(١).

٦٦٤٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَزِيمَةَ وَفَهْدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَمْرٍو^(٢)، عَنْ عِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ -وَكَانَ عِرْبَاضٌ رَجُلًا مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ مِنْ أَهْلِ الصُّفَّةِ- قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا، فَقَامَ فَوَعِظَ النَّاسَ، وَرَغَّبَهُمْ، وَحَذَّرَهُمْ، وَقَالَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ، ثُمَّ قَالَ: «اعْبُدُوا اللَّهَ لَا تَشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَأَطِيعُوا مَنْ وَلَّاهُ اللَّهُ أَمْرَكُمْ، وَلَا تُتَازَعُوا الْأَمْرَ أَهْلَهُ، وَلَوْ كَانَ عَبْدًا أَسْوَدَ، وَعَلَيْكُمْ بِمَا تَعْرِفُونَ مِنْ سُنَّةِ نَبِيِّكُمْ وَالْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمُهَدِّينَ، وَعَضُّوا عَلَى نَوَاجِذِكُمْ بِالْحَقِّ»^(٣).

٦٦٤٤- حَدَّثَنَا أَبُو أُمِيَّةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَمْرٍو السُّلَمِيِّ، عَنْ

(١) رواه الطبراني في «الكبير» (٣٣٠٧) عن مطلب بن شعيب، عن عبد الله بن صالح، عن الليث بن سعد، به.

(٢) عبد الرحمن بن عمرو سقط من الأصل (المخطوط)، واستدرك من «المستدرك» ولا تُعرف لخالد بن معدان رواية عن العيرباض.

(٣) حديث صحيح. رواه أحمد ١٢٦/٤، والدارمي (٩٦)، وابن ماجه (٤٤)، والتزمذي (٢٦٧٦)، وابن أبي عاصم (٣٢) و(٥٤) و(٥٧)، وابن حبان (٥)، والحاكم ٩٦/١، والبيهقي ٥٤١/٦ من طرق عن خالد بن معدان، به.

عرباض بن سارية، قال: قال رسول الله ﷺ: «عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي، وعَضُوا عليها بالنواجذ».

٦٦٤٥- حَدَّثَنَا أَبُو أُمِيَّة، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُ بْنُ يُونُسَ الْيَمَامِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ بْنُ عَمَارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَوْفُ الْأَعْرَابِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ - قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: وَهُوَ ابْنُ عَمْرِو السُّلَمِيِّ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ - قَالَ: دَخَلْتُ مَسْجِدَ دِمَشْقَ أَوْ حِمَصَ، فَإِذَا رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ يُحَدِّثُهُمْ، فَقَالَ: وَعَظَّنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَوْعِظَةً ذَرَفَتْ مِنْهَا الْعَيُونَ، وَأَقْشَعَرَتْ مِنْهَا الْجُلُودُ، وَوَجَلَّتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ، فَقَالَ قَائِلٌ: كَأَنَّ هَذَا عِنْدَ الْوَدَاعِ مِنْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَوْصِنَا، قَالَ: «أَوْصِيكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ، وَلَزُومِكُمْ مِنْ بَعْدِي سُنَّتِي وَسَنَةَ الْخُلَفَاءِ الْهَادِيَةِ الْمَهْدِيَّةِ، وَعَضُوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ».

قال أبو جعفر: في هذه الآثار تسديد ما في الآثار التي في الباب الأول، وكلُّها يُصَدِّقُ بعضها بعضاً، وتُخْبِرُ أَنَّ الْأَزْمَنَةَ تَخْتَلِفُ، وَتَتَبَايَنُ، وَأَنَّ كُلَّ زَمَانٍ مِنْهَا لَهُ حُكْمُهُ الَّذِي قَدْ بَيَّنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأُمَّتِهِ وَأَعْلَمَهُمْ إِيَّاهُ وَعَلَّمَهُمْ بِمَا يَعْمَلُونَهُ فِيهِ، فَعَلَى النَّاسِ التَّمَسُّكُ بِذَلِكَ وَلَزُومُهُ، وَوَضْعُ كُلِّ أَمْرٍ مَوْضِعَهُ الَّذِي أَمَرَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِوَضْعِهِ فِيهِ، وَأَنْ لَا يَخْرُجُوا عَنْ ذَلِكَ إِلَى مَا سِوَاهُ، وَاللَّهُ نَسْأَلُهُ التَّوْفِيقَ.

٩٧١- بابُ بيانِ مُشكِـلِ ما رُويَ عن رسولِ الله ﷺ في

الحين الذي يَسَعُ فيه تركُ الأمرِ بالمعروفِ

والنهي عن المنكر

٦٦٤٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ دَاوُدَ الْبَغْدَادِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ زَيْدٍ الْمَكِّيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى النَّسَائِيُّ أَبُو صَالِحٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنْ حَفْصٍ، وَهُوَ ابْنُ غِيلَانَ أَبُو مَعْبُدٍ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: مَتَى يُتْرَكُ الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ؟ قَالَ: «إِذَا ظَهَرَ فِيكُمْ مَا ظَهَرَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ»، قِيلَ: وَمَا ذَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «إِذَا ظَهَرَ الْأَذْهَانُ فِي خِيَارِكُمْ، وَالْفَاحِشَةُ فِي شِرَارِكُمْ، وَتَحَوَّلَ الْمُلْكُ فِي صِغَارِكُمْ، وَالْفِقْهُ فِي أَرَادِلِكُمْ»^(١).

قال أبو جعفر: فتأملنا هذا الحديث، فبدأننا منه بطلب مراد رسول الله ﷺ بأنه إذا ظهر فينا ما ظهر في بني إسرائيل ما ذلك الذي كان ظهر فيهم؟ فكان ذلك عندنا -والله أعلم- هو ما في الحديث الذي روينا فيما تقدّم منا في كتابنا هذا عن ابن مسعود وأبي مسعود وأبي موسى، عن النبي ﷺ: «إِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانَ أَحَدُهُمْ يَرَى مِنْ صَاحِبِهِ الْخَطِيئَةَ، فَيَنْهَاهُ تَعْذِيرًا، فَإِذَا كَانَ مِنَ الْغَدِ جَالِسَهُ، وَوَاكَلَهُ، وَشَارَبَهُ

(١) رواه أحمد ١٨٧/٣ عن زيد بن يحيى الدمشقي، حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا

مَكْحُولٌ، نحوه. وانظر مجمع الزوائد ٢٨٦/٧.

كأنه لم يره على خطيئته بالأمس، فلما رأى الله ذلك منهم، ضرب قلوب بعضهم على بعض، ثم لعنهم على لسان نبيهم داود وعيسى ابن مريم صلوات الله عليهما، ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون، والذي نفس محمد بيده لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر، ولتأخذن على لسان السفية، ولتأطرنه على الحق أطراً، أو ليضربن الله عز وجل قلوب بعضكم على قلوب بعض، ويلعنكم كما لعنهم^(١).

فبان بذلك أن الزمان الذي يكون أهله ملعونين - ونعوذ بالله من ذلك الزمان - الذي يكون لا معنى لأمرهم بمعروف، ولا لنهيهم عن منكر.

ثم ثنينا بالإدهان المذكور في هذا الحديث ما هو، فوجدنا الإدهان في كلام العرب التلين لمن لا ينبغي التلين له، كذلك قال الفراء، قال: ومن ذلك قول الله عز وجل: ﴿وَدُّوا لَوْ تُدْهِنُ فَيُدْهِنُونَ﴾ [ن: ٩]، أي: تلين لهم، فيلينون لك^(٢)، فمثل ذلك ما في هذا الحديث من إدهان الأشرار الخيار هو التلين لهم، لأن المفروض عليهم خلاف ذلك

(١) حديث ضعيف، روي من حديث ابن مسعود وأبي موسى، وقد تقدم في الأدب.

(٢) «معاني القرآن» ١٧٣/٣، ونصه: وقوله: ﴿وَدُّوا لَوْ تُدْهِنُ﴾، يقال: ودوا لـ تلين في دينك، فيلينون في دينهم، وقال بعضهم: لو تكفر فيكفرون، أي: فيتبعونك على الكفر.

مما قد ذكرناه في حديثي ابن مسعود وأبي موسى.

ثم ثلثنا بطلب مراده ﷺ بتحويل الملك في الصغار ما هو، فكان المراد به عندنا -والله أعلم- الملك الذي إلى أهله أمور الإسلام من إقامة الجمعات والجماعات، وجهاد العدو، وسائر الأشياء التي إلى الأئمة والتي ترجع العامة فيها إلى ما عليه أئمتهم فيها، فيكونون بهم في ذلك مقتدين، ولآثارهم فيه متبعين، وكان ذلك مما القيام به من الكبار موجود، ومن الصغار معدوم.

ثم ربّعنا بطلب معنى قوله ﷺ: «والفقه في أراذلكم»، فكان وجهه عندنا -والله أعلم- أن الفقه الذي أراد به ﷺ في ذلك هو الفقه الذي ذكره فيما رواه أبو هريرة عنه

٦٦٤٧- كما قد حدّثنا المزني، قال: حدّثنا الشافعي، عن سفيان بن عُيينة، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «تجدون الناس معادين، فخيرهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا»^(١).

٦٦٤٨- وكما حدّثنا أبو أمية، قال: حدّثنا معاوية بن عمرو

(١) إسناده صحيح، وهو في «سنن الشافعي» (٤٤٥) رواية الطحاوي عن خاله

المزني، عنه.

ورواه من طرق عن أبي هريرة: الحميدي (١٠٤٥)، والإمام أحمد ٢/٢٥٧

و٢٦٠ و٣٩١ و٤٣٨ و٤٨٥ و٤٩٨ و٥٢٥ و٥٣٩، والبحار (٣٣٥٣)

و(٣٣٧٤) و(٣٣٨٣) و(٣٤٩٣) و(٣٤٩٦) و(٣٥٨٨) و(٤٦٨٩)، ومسلم

(٢٣٧٨) و(٢٥٢٦) و(٢٦٣٨)، وابن حبان (٩٢) و(٩٦).

الأزدی، قال: حَدَّثَنَا زائدةُ بن قدامة، قال: حَدَّثَنَا عاصم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، ثم ذكر مثله.
وكما رواه جابر بن عبد الله، عن رسول الله ﷺ موافقاً لذلك.
٦٦٤٩ - كما حَدَّثَنَا عبدُ الملك بن مروان الرقي، قال: حَدَّثَنَا
الفريابي، عن سفيان، عن أبي الزبير، عن جابر، عن رسول الله ﷺ، ثم
ذكر مثله^(١).

قال: فأعلمنا رسول الله ﷺ أن خيار الناس في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا، وخيارهم في الجاهلية هم أهل الشرف بالأنساب، فإذا فقهوا في الإسلام، كانوا خيار أهل الإسلام، وعقلنا بذلك أنهم إذا لم يفقوا في الإسلام، لم يكونوا كذلك، وكان من فقه سواهم ممن ليست له من النسب ما لهم يَعْلُونَ بذلك، ويكونون بذلك لاحقين بمن كان عليه ممن لزمه، وكان من أهله سواهم. فكان في ذلك رفعة لهم إلى درجة عالية، وإلى مرتبة رفيعة، وكان لهم في ذلك فضيلة على من سواهم من الآخرين، لأن الذي شرف به الآخرون لم يكن باكتساب لهم إياه، وإنما كان نعمة من الله عليهم، والذي كان من هؤلاء الآخرين، فكان باكتسابهم إياه وبطلبهم له وبنصيبتهم فيه، ومثل هذا، فلا خفاء بالمراد به على سامعه، والله نسأله التوفيق.

(١) رواه أحمد ٣/٣٦٧ و ٣٨٣ من طريقين عن أبي الزبير، به.

٩٧٢- بابُ بيانِ مُشْكِـلِ ما رُوِيَ عن رسولِ الله ﷺ مِنْ قَوْلِهِ:
«الْعِبَادَةُ فِي الْهَرَجِ كَهَجْرَةِ إِلِيٍّ»

٦٦٥٠- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ سِنَانَ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا
حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ الْمُعَلَّى بْنِ زِيَادٍ، عَنْ مَعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنْ مَعْقِلِ بْنِ
يَسَارٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْعِبَادَةُ فِي الْهَرَجِ كَهَجْرَةِ إِلِيٍّ»^(١).

(١) إسناده صحيح، ورواه عبد بن حميد (٤٠٢) عن سليمان بن حرب، به،
وقرن به روح بن عبادة.

ورواه أحمد ٢٥/٥، ومسلم (٢٩٤٨)، والترمذي (٢٢٠١) من طرق، عن حماد
بن زيد، به.

ورواه الطيالسي (٩٣٢)، وابن ماجه (٣٩٨٥)، والطبراني ٢٠/ (٤٨٨) و (٤٨٩)
و (٤٩٠) و (٤٩١) من طرق، عن المعلى، به.

ورواه ابن أبي شيبة ٧٢/١٥، وأحمد ٢٧/٥، وابن حبان (٥٩٥٧)، والطبراني
٢٠/ (٤٩٢) من طريق منصور بن زاذان، و (٤٩٣) من طريق سليمان الثقفي
و (٤٩٤) من طريق الأعمش، ثلاثهم عن معاوية بن قرة، به.

الهرج: وقت الفتن واختلاط الأمور.

وقوله «كهجرة إلي»، أي: في كثرة الثواب، أو يقا: المهاجر في الأول كان قليلاً
لعدم تمكن أكثر الناس من ذلك، فهكذا العابد في الهرج قليل. قال ابن العربي: وجه
تمثيله بالهجرة أن الزمن الأول كان الناس يفسرون فيه من دار الكفر وأهله إلى دار
الإيمان وأهله، فإذا وقعت الفتن تعين على المرء أن يفر بدينه من الفتنة إلى العبادة،
ويهجّر أولئك القوم وتلك الحالة، وهو أحد أقسام الهجرة. «فيض القدير» للمناوي
٣٧٣/٤.

٦٦٥١- وَحَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ، حَدَّثَنَا عَفَاؤُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا الْمُعَلَّى بْنُ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي إِيَّاسٍ مَعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مَثَلُهُ.

قال أبو جعفر: فوجدنا «الهرج» إذا كان شغل أهله في غيره مما هو أولى بهم من عبادة ربهم عز وجل، ولزوم الأحوال المحمودة التي يجب عليهم لزومها، فكان من تشاغل في العبادة في تلك الحال متشاغلاً بما أمر بالتشاغل به، تاركاً لما قد تشاغل به غيره من الهرج المذموم الذي قد نهى عن الدخول فيه، والكون من أهله، فكان بذلك مستحقاً للثواب الذي ذكره النبي ﷺ في هذا الحديث، وبالله التوفيق.

٩٧٣- بابُ بيانِ مُشكِـلِ ما رُوِيَ عن رسول الله ﷺ

مِن قولهِ للنفر الذين كان فيهِم سَمْرَةٌ:

«آخِرُكُمْ مَوْتًا فِي النَّارِ»

٦٦٥٢- حَدَّثَنَا أَبُو أُمِيَّةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُحْيَى البصري التماري، حَدَّثَنَا معاذُ بن معاذ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عن أبي مسلمة، عن أبي نَضْرَةَ، عن أبي هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قال لِعَشْرَةٍ من أصحابه فيهِم سَمْرَةٌ: «آخِرُكُمْ مَوْتًا فِي النَّارِ»^(١).

٦٦٥٣- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ سِنان، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُوح، حَدَّثَنَا أَبُو هِلَال الراسبي، حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ عَمْرٍو أَبُو الوازع، عن أبي أُمَيْن، عن أبي هُرَيْرَةَ، قال: كُنْتُ أَنَا وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، وَسَمْرَةٌ، فانطلقنا نَطْلُبُ النَّبِيَّ ﷺ، فقليل: تَوَجَّهَ نَحْوَ مَسْجِدِ التَّقْوَى فَأَتَيْنَاهُ، فَإِذَا هُوَ قَدْ أَقْبَلَ وَاضِعًا يَدَهُ عَلَى مَنْكَبِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَالْأُخْرَى عَلَى كَاهِلِ

(١) قال الذهبي في «السير» ١٨٤/٣: هذا حديث غريب جداً، ولم يصح لأبي نضرة سماع من أبي هريرة.

ورواه البخاري في «التاريخ الصغير» ١٣٣/١، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» - كما عزاه إليه ابن كثير في «البداية والنهاية» ٢٣١/٦-، والبيهقي في «الدلائل» ٤٥٨/٦ من طريق عبيد الله بن معاذ، كلاهما عن معاذ بن معاذ، به.

ورواه البيهقي ٤٥٨/٦ من طريق إسماعيل بن حكيم، عن يونس بن عبيد، عن الحسن، عن أنس بن حكيم (وهو مجهول)، عن أبي هريرة. ثم رواه عن ابن طاووس مرسلًا.

عمر رضي الله عنه، فلما رأيناه، جلسنا، فقال: «مَنْ هَؤُلَاءِ؟». فقال له أبو بكر: هذا أبو هريرة، وعبدُ الله بنُ عمر، ثم سَمُرَة^(١).

٦٦٥٤- وَحَدَّثَنَا أَبُو أُمِيَّة، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَسُودُ بْنُ عَامِرٍ، وَحَدَّثَنَا أَبُو هِلَالٍ الرَّاسِيُّ، عَنْ جَابِرِ أَبِي الْوَازِعِ عَنْ أَمِينَ - هَكَذَا فِي كِتَابِ أَبِي جَعْفَرٍ الْقَائِلِ عَنْ أَبِي أُمِيَّة، وَمِنْ أَصْحَابِنَا مَنْ يَقُولُ: عَنْ أَبِي أَمِينَ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَهُ.

٦٦٥٥- وَحَدَّثَنَا أَبُو أُمِيَّة، حَدَّثَنَا فَهْدُ بْنُ عَوْفٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَوْسِ بْنِ خَالِدٍ، قَالَ: كُنْتُ إِذَا قَدِمْتُ عَلَى أَبِي مَحْذُورَةَ سَأَلَنِي عَنْ سَمُرَةَ، وَإِذَا قَدِمْتُ عَلَى سَمُرَةَ، سَأَلَنِي عَنْ أَبِي مَحْذُورَةَ، فَقُلْتُ لِأَبِي مَحْذُورَةَ: إِنَّكَ تَسْأَلُ عَنْهُ، وَيَسْأَلُ عَنْكَ؟! قَالَ: كُنْتُ أَنَا وَأَبُو هُرَيْرَةَ، وَسَمُرَةُ فِي بَيْتِ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَخَذَ بَعْضَادَتِي الْبَابَ. فَقَالَ: «آخِرُكُمْ مَوْتًا فِي النَّارِ»، فَمَاتَ أَبُو هُرَيْرَةَ، ثُمَّ مَاتَ أَبُو مَحْذُورَةَ، ثُمَّ مَاتَ سَمُرَةُ^(٢).

٦٦٥٦- وَحَدَّثَنَا أَبُو أُمِيَّة، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ الْأَصْبَهَانِيِّ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ رَجُلٍ، يُقَالُ لَهُ: حَجَرٌ، قَالَ:

(١) إسناده ضعيف. أبو هلال الراسي - واسمه محمد بن سليم - لين، وجابر بن عمرو أبو الوازع ضعيف. وأبو أمين مجهول.

(٢) إسناده ضعيف. علي بن زيد بن جدعان: ضعيف، وأوس بن خالد مجهول. ورواه الطبراني (٦٧٤٨)، وأبو نعيم في «دلائل النبوة» (٤٩٧)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٤٥٩/٦ من طريق حجاج بن منهال، عن حماد بن سلمة، به.

قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ عَلَى أَبِي مُحَذَّرَةٍ، فَقَالَ: مِمَّنْ أَنْتِ؟ فَقُلْتُ: مِنْ أَهْلِ
الْبَصْرَةِ. قَالَ: مَا فَعَلَ سَمُرَةُ بْنُ جَنْدَبٍ؟ قُلْتُ: هُوَ حَيٌّ. قَالَ: مَا عَلَى
الْأَرْضِ أَحَدٌ أَحَبُّ إِلَيَّ أَطْوَلَ حَيَاةَ مِنْهُ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ لِي وَلَهُ:
«آخِرُكُمْ مَوْتًا فِي النَّارِ».

وَحَدَّثَنَا مَرَّةً أُخْرَى، فَقَالَ: قَالَ لِي، وَلِحَدِيفَةَ، وَلَهُ: «آخِرُكُمْ مَوْتًا
فِي النَّارِ»^(١).

قال أبو جعفر: وذكر البخاريُّ عُبَيْدَ اللَّهِ بنَ سَعِيدٍ صاحبَ هذا
الحديث برواية شريك عنه، ولم يذكره بغير ذلك.

فتأملنا هذه الآثار: لَطَلَبِ الْوُقُوفِ عَلَى الْمَرَادِ بِهَا، فوجدنا قولَه
ﷺ ما قد ذكر عنه فيها لمن قال له مما قد ذكر فيها محتملاً أن يكونَ
أَرَادَ بِالنَّارِ الَّتِي ذَكَرَهَا نَارَ الدُّنْيَا، فيكون ذلك فضيلةً للذي وَقَعَ ذلك
القولُ عليه مِنْ أَصْحَابِهِ، لِأَنَّهُ يَكُونُ بِذَلِكَ مِنَ الْجَنَسِ الَّذِي قَدْ أَخْبَرَ ﷺ
عليه أَنَّهُمْ مِنْ شُهَدَاءِ أُمَّتِهِ عَلَى مَا ذَكَرْنَاهُ عَنْهُ فِيمَا تَقَدَّمَ مِنَّا فِي كِتَابِنَا
هَذَا، واحتمل أن يكونَ عَلَى نَارِ الْآخِرَةِ، فيكون ذلك عقوبةً للذي
وَقَعَ ذلك القولُ عليه مما كان منه فِي الدُّنْيَا، ثُمَّ رَدَّ اللَّهُ أَمْرَهُ إِلَى مَا يَرِدُ

(١) إسناده ضعيف. شريك سيئ الحفظ، وعبيد الله بن سعيد مجهول لم يوثقه غير

ابن حبان.

ورواه البخاري في «التاريخ الصغير» ١/١٣٣، وابن أبي حاتم في «العلل» ١/٣٥١
من طريق إسماعيل بن موسى، والدولابي ٢/٣٧ من طريق القاسم بن يزيد، كلاهما
عن شريك، به.

إليه أمورَ الموحدين من عباده ممن يدخله النار، ولهذا اهتم أصحابُ النبي ﷺ ورَضِيَ عنهم الذين كان مخاطبهم بذلك القول حين كان بعضهم يسأل عن حياة مَنْ سِوَاهِ مِنْهُمْ، وعن موته، ليعلم بما يقفُ عليه من حقيقة ذلك سلامته من ذلك المعنى أو وقوعه به، فلما كان آخرهم موتاً سَمُرَةً، علم أنه المقصودُ بما في تلك الآثارِ إليه، كان موته في النار، لا أنه من أهل النار.

٦٦٥٧- كما حَدَّثَنَا ابنُ أبي داود، حَدَّثَنَا مروانُ بنُ جعفر، حَدَّثَنَا داود بنُ المحير البُكَرَاوِيُّ، عن زياد بن عبيد الله بن الربيع الزِّيَادِي، قال: قلنا لمحمد بن سيرين: يا أبا بكر: أخبرنا عن سمرة، وما الذي كان من أمره، وما قيلَ فيه؟ فقال: إِنَّ سَمُرَةَ كانَ أصابه كُزَازٌ شديدٌ، فكان لا يَكادُ يَذْفَأُ، فَأَتَيْ بِقَدِرٍ عَظِيمَةٍ، فَمُلِئَتْ ماءً، وَأُوْقِدَ تحتها، واتَّخَذَ هو فوقها مجلساً، فكان يَصْعَدُ إليه فيجد حرارتها فتُدْفِنُهُ، فبينما هو كذلك إذ خُسِفَ به، فنظر أن ذلك هو ذاك^(١). وهذا الحديث فمستفيضٌ في أيدي الناس في سَمُرَةَ.

فعلقلنا بذلك أن النارَ التي كان رسول الله ﷺ عنها في الآثارِ المروية عنه فيها كانت من نيران الدنيا، لا من نيران الآخرة، فعاد ما في

(١) إسناده ضعيف جداً. وداود بن المحير البُكَرَاوِيُّ مَترُوك، وأكثر كتاب العقل الذي صنفه موضوعات، وزِيَاد بن عبيد الله الزِّيَادِي. ابن حجر: مقبول.
وذكر الحافظ العراقي في «تخريج الإحياء» ٣٨٥/٢ أن ابن عبد البر روى هذه القصة بإسناد متصل، قال: إلا أن فيه داود بن المحير، وقد ضعفه الجمهور.

هذه الآثار مما عاد إلى سمرة فضيلة يستحقها في الآخرة، وكان هذا من رسول الله ﷺ إلى سَمُرَةَ مثل الذي كان منه في أزواجه من قوله: «أَسْرَعُكُمْ بِي لِحَاقًا أَطْوَلُكُمْ يَدًا». قالت: فكُنَّا - تعني أزواج النبي ﷺ - نتطاولُ بأيدينا على الجدارِ، فلما توفيت زينبُ ابنةُ جَحْشٍ، وكانت امرأةً قصيرة، وكانت صَنَاعًا تَضَعُ ما تخرجه في سبيلِ الله^(١). فعلمنا بذلك أنها كانت أطولنا يدًا بالخير، وكان ذلك إنما بانَ لهن بعدَ موتها، فمثلُ ذلك ما كان من أمرِ سَمُرَةَ، إنما بانَ للناس بعدَ موته، وبالله التوفيق.

(١) حديث صحيح، ورواه مسلم (٢٤٥٣) من حديث عائشة.

٩٧٤- بابُ بيانِ مُشْكِلِ ما رُوِيَ عن رسول الله ﷺ من قوله
لعثمان رضي الله عنه: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ مُقَمِّصُكُمْ قَمِيصاً،
فَإِنْ أَرَادُوكَ عَلَى خَلْعِهِ، فَلَا تَخْلَعُهُ»

٦٦٥٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلِيمَانَ بْنِ الْحَارِثِ الْبَاغَنْدِيِّ، وَفَهْدُ بْنُ
سَلِيمَانَ بْنِ يَحْيَى، قَالَا: حَدَّثَنَا الْمُنْهَالُ بْنُ بَحْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ
سَلَمَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
وَجَدَ يَوْمًا أُلْمًا، فَأَرْسَلَ إِلَى عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ لَهُ: «يَا
عُثْمَانُ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ سَيُقَمِّصُكُمْ قَمِيصاً، فَإِنْ أَرَادُوكَ عَلَى خَلْعِهِ
فَلَا تَخْلَعُهُ». فَقِيلَ لَهَا: فَايْنَ كُنْتِ؟ لَمْ تَذْكُرِي هَذَا! قَالَتْ: نَسِيتُهُ^(١).
٦٦٥٩- وَحَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ شُعَيْبٍ الْكَيْسَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَسَدُ

(١) المنهال بن بحر فيه ضعف.

ورواه العقيلي ٢٣٨/٤ عن جدّه ومحمد بن إسماعيل وإبراهيم بن محمد، عن
المنهال بن بحر، به. وقال: لا يتابع عليه، وقد رُوِيَ بغير هذا الإسناد.
ورواه أحمد ٧٥/٦، والحاكم ٩٩/٣-١٠٠ من طريق الفرّج بن فضالة، عن محمد
بن الوليد الزبيدي، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة. قال الحاكم: هذا حديث
صحيح عالي الإسناد، ولم يخرجاه، فتعقبه الذهبي بقوله: أني له الصحة ومداره على
فرّج بن فضالة.

ورواه أحمد ١١٤/٦ من طريق سعيد بن عمرو بن العاص، قال: بلغني أن عائشة
قالت... فذكره نحوه.

يقمّصُك، أي: يلبسُك قميصاً، قال ابن الأثير ١٠٨/٤: وأراد بالقميص الخلافة،
وهو من أحسن الاستعارات.

بن موسى، قال: حَدَّثَنَا معاوية بن صالح [ح]. وَحَدَّثَنَا فهد وهارون بن كامل، قالا: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بن صالح، قال: حدثني معاوية بن صالح، عن عبد الله بن عامر، عن نُعمان بن بَشِير الأنصاري، قال: قالت لي عائشة: سمعتُ نبيَّ الله ﷺ، وهو يقول: «يا عثمانَ بنَ عفانَ، لَعَلَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقْمَصُكَ قَمِيصاً، فَإِنْ أَرَادُوكَ عَلَى خَلْعِهِ، فَلَا تَخْلَعْهُ، يَا عثمانَ بنَ عفانَ، إِنَّه لَعَلَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقْمَصُكَ قَمِيصاً، فَإِنْ أَرَادُوكَ عَلَى خَلْعِهِ، فَلَا تَخْلَعْهُ»، قال: فقلت: يا أُمُّ المؤمنين، فأين كنتِ من هذا الحديث، فقالت: نسيتُهُ والله يا ابنَ أُختي، ما ظننتُ أَني سَمِعْتُهُ^(١). فتأملنا هذا الحديث، فوجدنا بيعةَ عثمانَ رضي الله عنه قد كانت بيعةً هُدىً ورُشْدٍ واستقامةٍ، واتفاقٍ من المهاجرين والأنصار وأصحابِ رسول الله ﷺ سواهم عليها، لم يتنازعوا في ذلك، ولم يختلفوا فيه،

(١) رواه أحمد ٨٦/٦، والترمذي (٣٧٠٥) من طريق ربيعة بن يزيد، عن عبد الله بن عامر، به. ورواية أحمد مطولة، وقال الترمذي: وفي الحديث قصة طويلة، وهذا حديث حسن غريب.

ورواه ابن ماجه (١١٢) من طريق الفرّج بن فضالة، عن ربيعة بن يزيد، عن النعمان، به. ولم يذكر عبد الله بن عامر.

ورواه مطولاً ابن أبي شيبة ٤٨/١٢-٤٩، ومن طريقه ابن حبان (٦٩١٥) عن زيد بن الحباب، ورواه أحمد ١٤٩/٦ عن عبد الرحمن بن مهدي، كلاهما عن معاوية بن صالح، عن ربيعة بن يزيد، عن عبد الله بن قيس، عن نعمان، به. وعند أحمد: ((عبد الله بن أبي قيس))، قال ابن حبان: هذا عبد الله بن قيس اللخمي، مات سنة أربع وعشرين ومئة، وليس هذا بعبد الله بن أبي قيس صاحب عائشة.

وَجَرَى الْأَمْرِ لَهُ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ عَلَى ذَلِكَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَجْرِيَ لَهُ مِنْ مَدَّةِ خِلَافَتِهِ، ثُمَّ وَقَعَ بَيْنَ النَّاسِ فِي أَمْرِهِ مَا وَقَعَ مِنَ الْاِخْتِلَافِ، وَادَّعَى بَعْضُهُمْ عَلَيْهِ التَّبْدِيلَ وَالتَّغْيِيرَ لِمَا كَانَ عَلَيْهِ قَبْلَ ذَلِكَ، وَحَاشَ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَكُونَ كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ حَتَّى كَانَ سَبَباً لِتَحْزُبِهِمْ عَلَيْهِ فِي أَمْرِهِ، وَاِخْتِلَافِهِمْ عَلَيْهِ فِيهِ، وَحَتَّى هَمَّ بَعْضُهُمْ بِإِزَالَتِهِ عَنْ ذَلِكَ لِدَعْوَاهُ عَلَيْهِ الْخُرُوجَ عَنْهُ بِالْأَحْدَاثِ الَّتِي ادَّعَوْا عَلَيْهِ أَنَّهُ أَخَذَهَا مِمَّا لَا يَصْلُحُ مَعَهَا بِقَاوُضِهِ عَلَيْهَا، وَكَانَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي أَمْرِهِ مِمَّا خَاطَبَهُ بِهِ فِي عَهْدِهِ إِلَيْهِ فِي ذَلِكَ الْأَمْرِ، مِمَّا أَطْلَعَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْهِ مِنْهُ مَا قَدْ رَوَيْنَاهُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ دَلِيلًا عَلَى أَنَّ أَحْوَالَهُ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ حِينَئِذٍ هِيَ الْأَحْوَالُ الَّتِي اسْتَحَقَّ بِهَا مَا اسْتَحَقَّ مِنَ الْخِلَافَةِ فِي بَدْءِ أَمْرِهِ، وَفِي اجْتِمَاعِ النَّاسِ عَلَى ذَلِكَ لَهُ لَمْ يَتَغَيَّرْ عَنْ ذَلِكَ، وَلَمْ يَحُلْ عَنْهُ إِلَى مَا سِوَاهُ، لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ قَدْ تَغَيَّرَ عَنْ ذَلِكَ، وَحَالَ عَنْهُ إِلَى مَا سِوَاهُ مِمَّا ادَّعَى عَلَيْهِ لَخَرَجَ بِذَلِكَ مِمَّا كَانَ قَدْ وَجَبَتْ لَهُ وَلايَتُهُ بِمَا كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الْأَسْبَابِ الْمَوْجِبَةِ لَهُ لِمَا أَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالتَّمَسُّكِ بِالْخِلَافَةِ الَّتِي كَانَ عَلَيْهَا، وَلَأَمْرَهُ بِرَدِّهِ إِيَّاهَا إِلَى مَنْ سِوَاهُ مِمَّنْ يَسْتَحَقُّهَا، لِأَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَدْ كَانَ أَعْلَمَهُ مَا كَانَ يَنْزِلُ بِهِ، وَمَا كَانَ يُطْلَبُ مِنْ أَجْلِهِ تَرْكُ الْخِلَافَةِ الَّتِي قَدْ كَانَتْ إِلَيْهِ قَبْلَ ذَلِكَ مِمَّا كَانَ اسْتِحْقَاقُهُ إِيَّاهَا بِالْأَسْبَابِ الَّتِي كَانَتْ فِيهِ، وَفِي أَمْرِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِيَّاهُ بِلِزُومِهَا، وَبِالتَّمَسُّكِ بِهَا، مَا قَدْ دَلَّ أَنَّ أَحْوَالَهُ فِي وَقْتِهِ ذَلِكَ أَحْوَالُ اسْتِحْقَاقِهَا، لَا تَبْدِيلَ مَعَهُ فِيهَا، وَلَا تَغْيِيرَ عَمَّا كَانَ عَلَيْهِ قَبْلَ ذَلِكَ مِمَّا اسْتَحَقَّهَا بِهِ، وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقَ.

٩٧٥- باب بيان مُشْكِل ما رُوِيَ عن رسول الله ﷺ من قوله
لِنِسَائِهِ: «أَيَّتُكُنَّ صَاحِبَةَ الْجَمَلِ الْأَدَبِ» ومن قوله لعلي:
«إِنَّهُ سَيَكُونُ بَيْنَكَ وَبَيْنَ عَاشَةِ شَيْءٍ، فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ
فَأَبْلَغَهَا مَأْمَنَهَا»

٦٦٦٠- حَدَّثَنَا فَهْدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، حَدَّثَنَا عَصَامُ
بْنُ قَدَامَةَ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِنِسَائِهِ:
«أَيَّتُكُنَّ صَاحِبَةَ الْجَمَلِ الْأَدَبِ تَخْرُجُ فَتَنْبَحُهَا كِلَابُ الْحَوْبِ يُقْتَلُ عَنْ
يَمِينِهَا وَشِمَالِهَا قَتْلَى كَثِيرٌ، ثُمَّ تَنْجُو بَعْدَ مَا قَدْ كَادَتْ»^(١).

قال أبو جعفر: هكذا يقول أهل الحديث في هذا الموضع المذكور
نُبَاحُ الْكِلَابِ فِيهِ: الْحَوْبُ بِالرَّفْعِ، وَأَمَّا أَهْلُ الْعَرَبِيَّةِ، فيقولون جميعاً
بِالْفَتْحِ، وينشدون في ذلك

ما هِيَ إِلَّا شَرِبَةٌ بِالْحَوَابِ فَصَعَّدِي مِنْ بَعْدِهَا أَوْ صَوَّبِي
فقال قائل: في هذا الحديث ما يَدُلُّ عَلَى أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ
يَقِفْ عَلَى أَيِّ نِسَائِهِ تَكُونُ ذَلِكَ، وَأَنْتُمْ تَرَوْنَ عَنْهُ ﷺ مَا يَدُلُّ عَلَى
خِلَافِ ذَلِكَ:

(١) عصام بن قدامة فيه ضعف.

ورواه البزار (٣٢٧٢) من طريق أبي نعيم، و(٣٢٧٤) من طريق عبد الله بن
موسى، كلاهما عن عصام بن قدامة، به.

قال البزار: لا تعلمه يُروى عن ابن عباس إلا به.

وقال الهيثمي ٢٣٤/٧: ورجاله ثقات.

٦٦٦١- وذكر ما قد حَدَّثَنَا ابنُ أبي داود، حَدَّثَنَا الْمُقَدَّمِيُّ، حَدَّثَنَا الْفَضِيلُ بْنُ سُلَيْمَانَ التَّمِيرِي، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي يَحْيَى، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ لَعَلِي: «إِنَّهُ سَيَكُونُ بَيْنَكَ وَبَيْنَ عَائِشَةَ شَيْءٌ». قَالَ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «نَعَمْ». قَالَ: أَنَا مِنْ بَيْنِ أَصْحَابِي؟! قَالَ: «نَعَمْ». قَالَ: فَأَنَا أَشْقَاهُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «لَا، فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ، فَأَبْلِغْهَا إِلَى مَا مَنَّا»^(١).

هكذا حَدَّثَنَا ابنُ أبي داود هذا الحديث، فقال فيه عن أبي أسماء، عن أبي جعفر، عن أبي رافع.

٦٦٦٢- وكذلك حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بن داود، حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بن محمد المروزي، حَدَّثَنَا الْفَضِيلُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ بن يحيى، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ مَوْلَى أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ لَعَلِي: «إِنَّهُ سَيَكُونُ بَيْنَكَ وَبَيْنَ عَائِشَةَ أَمْرٌ» ثم ذكر بقية الحديث.

قال: ففي هذا الحديث: أَنَّ الذي يكونُ ذلك منها على لسانِ

(١) إسناده ضعيف. الفضيل بن سليمان التميمي، كثير الخطأ، وأبو أسماء -وهو مولى عبد الله بن جعفر بن أبي طالب- لم يوثقه غير ابن حبان. ورواه أحمد ٣٩٣/٦، ومن طريقه ابن الجوزي في «العلل المتناهية» (١٤١٩) من طريق حسين بن محمد، ورواه البزار (٣٢٧٢) عن حسن بن قزعة، كلاهما عن الفضيل بن سليمان، به.

وأعله ابن الجوزي بالفضيل، ونقل عن ابن معين أنه قال: ليس بثقة.

رسول الله ﷺ عائشة، وهذا تضادٌ شديدٌ^(١).

فكان جوابنا له في ذلك: أنه لا تضادٌ في ذلك كما توهم، ولكنه عندنا -والله أعلم-: أن رسول الله ﷺ قال لنسائه ما رواه ابنُ عباس عنه مما ذكرنا بعد أن أعلمه الله عزَّ وجلَّ أن من نسائه مَنْ يكونُ ذلك منها من غير أن يكونَ أعلمه مَنْ هيَ منهن، ثم أعلمه من هيَ منهن بعد ذلك، فخطب علياً رضي الله عنه بما خاطبه به من ذلك في حديث أبي رافع، فبان بحمدِ الله وعونه أن لا تضادٌ في شيء مما ذكرنا في هذا الباب من هذين الأمرين، وبالله التوفيق.

(١) لا وجه للتضاد طالما ثبت ضعف حديث أبي رافع.

٩٧٦- باب بيان مُشْكِل ما رُوِيَ عن رسول الله ﷺ من قوله:
«إِنَّ مِنْكُمْ مَنْ يُقَاتِلُ النَّاسَ عَلَى تَأْوِيلِ الْقُرْآنِ كَمَا قَاتَلْتُهُمْ
عَلَى تَنْزِيلِهِ»

٦٦٦٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ حَفْصِ الْبَغْدَادِيِّ
الْمَعْرُوفِ بِابْنِ الْإِمَامِ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَوْسُفُ بْنُ مُوسَى الْقَطَّانُ، قَالَ:
حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَجَاءِ
الزَّيْدِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كُنَّا
قَعُودًا نَنْتَظِرُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَخَرَجَ إِلَيْنَا مِنْ حُجْرَةِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهَا، فَانْقَطَعَتْ نَعْلُهُ، فَرَمَى بِهَا إِلَى عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، ثُمَّ جَلَسَ، فَقَالَ:
«إِنَّ مِنْكُمْ لَمَنْ لَيُقَاتِلَنَّ عَلَى تَأْوِيلِ الْقُرْآنِ كَمَا قَاتَلْتُ عَلَى تَنْزِيلِهِ»،
فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَا، قَالَ: «لَا»، قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:
أَنَا، قَالَ: «لَا، وَلَكِنَّهُ خَاصِفُ النَّعْلِ فِي الْحُجْرَةِ»، قَالَ رَجَاءُ الزَّيْدِيِّ:
فَأَتَى رَجُلٌ عَلِيًّا فِي الرَّحْبَةِ، فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ هَلْ كَانَ فِي حَدِيثِ
النَّعْلِ شَيْءٌ؟ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّكَ لِتَشْهَدُ أَنَّهُ مِمَّا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُسِرُّهُ
إِلَيَّ^(١).

(١) رواه أبو يعلى (١٠٨٦)، وابن حبان (٦٩٣٧) من طريق عثمان بن أبي
شيبه، عن جرير بن عبد الحميد، به.
ورواه أحمد ٣١/٣ و ٣٣ و ٨٢، والحاكم ٣/١٢٢-١٢٣، وأبو نعيم في ((الحلية))
٦٧/١ من طريق فطر بن خليفة عن إسماعيل بن رجاء، به.

٦٦٦٤- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ شُعَيْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ قَدَامَةَ وَاللَّفْظُ لَهُ، عَنْ جَرِيرٍ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَجَاءٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ، ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَهُ إِلَى قَوْلِهِ: وَلَكِنَّهُ خَاصِفُ النَّعْلِ. لَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ إِلَى آخِرِ الْحَدِيثِ.

٦٦٦٥- وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ سَهْلٍ الْكُوفِيُّ، وَفَهْدُ بْنُ سُلَيْمَانَ جَمِيعًا، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا فِطْرُ بْنُ خَلِيفَةَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَجَاءٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ، قَالَ: كُنَّا نَنْتَظِرُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَخَرَجَ عَلَيْنَا مِنْ يَسُوتٍ بَعْضُ نِسَائِهِ، فَقَمْنَا مَعَهُ نَمْشِي، فَقَطَعَ شِسْعُ نَعْلِهِ، فَأَخَذَهَا عَلِيٌّ، فَتَخَلَّفَ عَلَيْهَا لِيُصْلِحَهَا، وَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْتَظِرُهُ وَنَحْنُ قِيَامٌ مَعَهُ، وَفِي الْقَوْمِ يَوْمَئِذٍ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فَقَالَ: «إِنَّ مِنْكُمْ لِمَنْ لَيَقَاتِلَنَّ عَلَى تَأْوِيلِ الْقُرْآنِ كَمَا قَاتَلْتُ عَلَى تَنْزِيلِهِ»، فَاسْتَشْرَفَ لَهَا أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، فَقَالَ: «لَا، وَلَكِنَّهُ خَاصِفُ النَّعْلِ» فَأَتَيْتُهُ لِأُبْشِرَهُ بِمَا قِيلَ لَهُ، وَكَأَنَّهُ لَمْ يَرْفَعْ بِهِ رَأْسًا، كَأَنَّهُ شَيْءٌ قَدْ سَمِعَهُ.

٦٦٦٦- وَحَدَّثَنَا فَهْدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدِ ابْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي غَنْيَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَجَاءٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا فِي الْمَسْجِدِ، فَخَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَكَأْتَنَا عَلَى رُؤُوسِنَا الطَّيْرُ لَا يَتَكَلَّمُ أَحَدٌ مِنَّا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِنْكَ مَنْ يُقَاتِلُ النَّاسَ عَلَى تَأْوِيلِ الْقُرْآنِ، كَمَا قَاتَلْتَهُمْ عَلَى تَنْزِيلِهِ»، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَا هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: لَا، قَالَ عُمَرُ: أَنَا هُوَ يَا

رسول الله؟ قال: «لا، ولكنه خاصِفُ النعل في الحجرة»، فخرج علينا علي ومعه نعل رسول الله يُصلِحُ منها^(١).

قال أبو جعفر: فطلبنا اسمَ أبي إسماعيلَ بن رجاء، وهل روى عنه غيرُ ابنه، فوجدنا محمد بن إسماعيل البخاري قد ذكر^(٢) أنه رجاء بن أبي ربيعة، قال: وقد روى عن البراء بن عازب، وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

قال أبو جعفر: وكان ممن روى عنه سوى ابنه يحيى بن هانئ ٦٦٦٧- كما حَدَّثَنَا حسينُ بنُ نصرٍ، قال: حَدَّثَنَا أبو نعيم، قال: حَدَّثَنَا سفيانُ، عن يحيى بن هانئ، عن رجاء الزُّبيدي، عن البراء أنه كان يمسحُ على الجوربين والنعلين^(٣).

فتأملنا هذا الحديث، فوجدنا ما فيه غير ما في الحديث الذي ذكرنا في الباب قبل هذا الباب، فكان ما في الحديث الذي ذكرناه في الباب الذي قبلَ هذا الباب من الوعيد من أجل المعنى الذي سألَه رسولُ الله ﷺ من سألَه إياه من قريش الذي جاؤوه من مكة، وكان في الحديث الذي ذكرنا فيه أنه يقاتلُ بعده على تأويل القرآن، كما قاتل

(١) رواه ابن أبي شيبة في «المصنف» ٦٤/١٢ عن يحيى بن عبد الملك، به.

(٢) في «تاريخه الكبير» ٣/٣١٢.

(٣) رواه عبد الرزاق (٧٧٨) عن الثوري، وابن أبي شيبة ١٨٩/١ عن وكيع، والبيهقي ٢٨٥/١ من طريق ابن نمير، ثلاثهم عن الأعمش، عن إسماعيل بن رجاء، عن أبيه، قال: رأيتُ البراء بن عازب توضأ، فمسح على الجوربين.

هو ﷺ على تنزيله، وكان ما في هذا الحديث وعدًّا لا بُدَّ من أن يكون وقد كان مما أجراه الله على يدِ علي بن أبي طالب رضي الله عنه من قتاله أهل التأويل الذين ذكرهم في كتابه.

٦٦٦٨- كما حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ الْخُرَيْبِيِّ عَنْ بَسَامِ الصِّرْفِيِّ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ أَنَّ ابْنَ الْكَوَّاءِ سَأَلَ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ جَلَّ وَعَزَّ: ﴿الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا﴾ [الكهف: ١٠٤]، قَالَ: هُمْ أَهْلُ حُرُورَاءَ.

قال أبو جعفر: وهم الذين قاتلهم عليُّ على تأويل القرآن.

٦٦٦٩- وكما حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَرَّةٍ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: كُنْتُ آخِذٌ عَلَى أَبِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْمُصْحَفَ، فَاتَى عَلِيٌّ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا، الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا﴾، قَالَ: قُلْتُ: أَهُمُ الْحَرُورِيَُّّةُ؟ قَالَ: لَا، وَلَكِنَّهُمْ كَفَرَةُ أَهْلِ الْكِتَابِ، أَمَّا الْيَهُودُ فَلَا يُؤْمِنُونَ بِمُحَمَّدٍ ﷺ، وَأَمَّا النَّصَارَى، فَلَا يُؤْمِنُونَ بِالْجَنَّةِ، فَيَقُولُونَ: لَيْسَ فِيهَا طَعَامٌ وَلَا شَرَابٌ، وَلَكِنْ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿الَّذِينَ يَتَّقُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ وَيَقْطَعُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ﴾ [البقرة: ٢٧]، أُولَئِكَ هُمُ الْحَرُورِيَُّّةُ^(١).

(١) رجاله ثقات رجال الشيخين.

قال أبو جعفر: وهُم المذكورون في تأويل علي رضي الله عنه، وكان ما الحديث الذي ذكرناه في الباب الأول وعيداً، والوعيدُ فلصاحبه أن يُنجزه، وله أن لا يُنجزه، والذي في هذا الحديث وعدٌ، والوعدُ لا بُدَّ من إنجازهِ، وقد أنجزه الله عزَّ وجلَّ لمن وعده إيَّاه على لسانِ رسوله ﷺ، فمما رُوِيَ عن رسولِ الله ﷺ في الوعدِ والوعيدِ أنهما كما ذكرنا:

٦٦٧٠- كما حَدَّثَنَا إبراهيمُ بنُ أبي داود، قال: حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بنُ خالدٍ، قال: حَدَّثَنَا سُهَيْلُ بنُ أَبِي حَزْمٍ الْقُطَيْعِيُّ، قال: حَدَّثَنَا ثَابِتُ البناني، عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسولَ الله ﷺ، قال: «مَنْ وَعَدَهُ اللهُ عزَّ وجلَّ على عَمَلٍ ثَوَاباً، فهو مُنْجَزُهُ لَهُ، وَمَنْ وَعَدَهُ على عَمَلٍ عِقَاباً، فَهُوَ فِيهِ بِالْخِيَارِ»^(١).

قال أبو جعفر: وهكذا هو في كلام العرب وعند أهل اللغة. ولقد سمعتُ بكارَ بن قُتَيْبَةَ يذكر عن الأصمعيّ، قال: كنا عند

ورواه البخاري (٤٧٢٨) عن محمد بن بشار، عن محمد بن جعفر، والنسائي في ((التفسير)) (٣٣٣)، عن محمد بن إسماعيل بن إبراهيم، عن يزيد بن هارون، كلاهما عن شعبة، به. ورواه الحاكم ٣٧٠/٢ من طريق عمرو بن مرة، بنحوه. وانظر ((الفتح)) ٤٢٥/٨-٤٢٦.

(١) إسناده ضعيف سهيل ضعيف، ورواه أبو يعلى (٣٣١٦)، والبيزار (٣٢٢٥)، عن هُدْبَةَ بن خالد، به. قال البيزار: سهيل لا يتابع على حديثه.

أبي عمرو بن العلاء فأتاه عمرو بن عُبيد، فقال له: يا أبا عمرو أيجوزُ أن يَعِدَ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ على عملٍ ثواباً ثم لا يُنجزه؟ قال أبو عمرو: لا، قال: فكذلك إذا أوعضدَ على عملٍ عقاباً، فلا يجوزُ أن لا يُنجزه، فقال له أبو عمرو: مِنْ قَبْلِ الْعُجْمَةِ أُتَيْتَ، إن العرب كانت إذا وعدت، فشرُفُها أن تفي، وإذا أوعدت فشرفها أن لا تفي.

قال أبو جعفر: فذكرتُ أنا هذا الحديثَ لمحمد بن جعفر المعروف بإبن الإمام، فعرفه، وقال: سمعته من سوار بن عبد الله العنبري القاضي كما ذكرتضه لي عن بكارٍ غير أن سواراً زاد ما فيه عن الأصمعي، قال: ثم التفت أبو عمرو إينا فأنشدنا:

ولا يَرْهَبُ ابْنُ الْعَمِّ وَالْجَارُ صَوْلَتِي ولا أَخْتَشِي مِنْ صَوْلِهِ الْمُتَهَدِّدَ
وَإِنِّي إِنْ أُوْعِدْتُهُ أَوْ وَعَدْتُهُ لِأُخْلِفَ إِبْعَادِي وَأُنْجِزَ مَوْعِدِي
فقال قائل: الحديثان جميعاً إنما كانا في معنى واحدٍ، وقد دَلَّ على ذلك وصفه الرجل الذي ذكره بخصف النعل، ولكن الرواة لم يضبطوه، فجاؤوا به على ما جاؤوا به مما جعلته أنت من أجل ذلك حديثين مختلفين.

فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عَزَّ وَجَلَّ وعونه أن الأمر لم يكن في ذلك كما توهم، لأن رواة الحديثين جميعاً عدولٌ في أنفسهم، وفقهاء في دين ربهم، وأثبت في أحاديث نبيهم ﷺ، وفصحاء في لغاتهم يعرفون ما خُوطبوا بهن لأنهم خُوطبوا بلغتهم، ولأنهم الفهماء بأمور دينهم، والناقلون إلينا ما سمعوه من نبيهم، ومن سَمِعَهُ من رضوان الله عليهم. وأما خصف النعل، فقد يجوز أن يكون في يومين

مختلفين، وذلك أولى ما حملت عليه الروايات حتى لا تتضاد.

ومما قد حقق الوعد الذي كان من رسول الله ﷺ في الحديث الذي ذكرناه في هذا الباب ما كان في أمر ذي الخويصرة

٦٦٧١- كما حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ شُعَيْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُنْذِرِ الْكُوفِيُّ الطَّرِيقِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ كَلَيْبٍ الْجَرْمِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ جَالِسًا إِذْ دَخَلَ عَلَيْهِ رَجُلٌ عَلَيْهِ ثِيَابُ السَّفَرِ وَعَلَيْهِ يُكَلِّمُ النَّاسَ وَيُكَلِّمُونَهُ، فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَتَأْذَنُ أَنْ أَتَكَلَّمَ؟ فَلَمْ يَلْتَفِتْ إِلَيْهِ، فَجَلَسَ إِلَى الرَّجُلِ، فَسَأَلْتُهُ مَا خَبْرُهُ؟ قَالَ: كُنْتُ مُعْتَمِرًا، فَلَقِيتُ عَائِشَةَ، فَقَالَتْ لِي: هَؤُلَاءِ الْقَوْمُ الَّذِينَ خَرَجُوا مِنْ أَرْضِكُمْ يُسَمَّوْنَ حُرُورِيَّةً؟ قُلْتُ: خَرَجُوا فِي مَوْضِعٍ يُسَمَّى حُرُورَاءَ، فَسَمُّوا بِذَلِكَ، فَقَالَتْ: طُوبَى لِمَنْ شَهِدَ -عَنِي- هَلَكَتَهُمْ، لَوْ شَاءَ ابْنُ أَبِي طَالِبٍ، لَأَخْبَرَكَمُ بِخَبَرِهِمْ فَجِئْتُ أَسْأَلُهُ عَنْ خَبَرِهِمْ، فَلَمَّا فَرَغَ عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَيْنَ الْمَنَادِي؟ فَقَصَّ عَلَيْهِ كَمَا قَصَّ عَلَيْنَا، قَالَ: إِنِّي دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْسَ عِنْدَهُ أَحَدٌ غَيْرَ عَائِشَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، فَقَالَ لِي: «يَا عَلِيُّ كَيْفَ أَنْتَ وَقَمٌ كَذَا وَكَذَا؟» قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، «ثُمَّ أَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى قَوْمٍ يَخْرُجُونَ مِنَ الْمَشْرِقِ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيهِمْ يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ فِيهِمْ رَجُلٌ مُخَدَّجٌ كَأَنَّ يَدَهُ ثَدْيٌ» أَنْشَدَكُمْ اللَّهُ فَأَخْبَرْتُكُمْ بِهِمْ؟ قَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ، فَأَتَيْتُمُونِي، فَأَخْبَرْتُكُمْ أَنَّهُ لَيْسَ فِيهِمْ، فَحَلَفْتُ لَكُمْ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: إِنَّهُ فِيهِمْ، فَأَتَيْتُمُونِي تَسْجُبُونَهُ كَمَا نَعَتْ لَكُمْ، قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: صَدَقَ اللَّهُ

ورسوله^(١).

٦٦٧٢- وكما حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ جَعْفَرِ الْكُوفِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عِمْرَانَ الْأَخْنَسِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ، ثُمَّ ذَكَرَ بِإِسْنَادِهِ مِثْلَهُ.

٦٦٧٣- وكما حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ سِنَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ عَبِيدَةَ، أَنَّ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: فِيهِمْ مُخَدَّجُ الْيَدِ أَوْ مُشَدَّنُ الْيَدَيْنِ أَوْ مُودَنُ الْيَدِ، فَطَلَبُوهُ فِي الْقَتْلِ فَلَمْ يَجِدُوهُ، فَقَالَ: لَوْ لَا أَنْ تَبْطَرُوا، لَأَخْبَرْتُكُمْ بِمَا قَضَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ ﷺ لِمَنْ قَتَلَ هَؤُلَاءِ عَارِفًا لِهْدَانَا، مُسْتَبْصِرًا لِضَلَالَتِهِمْ^(٢).

(١) إسناده جيد كما قال الحافظ ابن كثير في «البداية» ٢٩٣/٧.

وهو في «خصائص علي» (١٨٣).

ورواه ابن أبي عاصم في «السنة» (٩١٣)، وعبد الله بن أحمد في «زوائد المسند» ١٦٠/١، وفي «زوائد الفضائل» (١٢٢٣)، وأبو يعلى (٤٧٢)، والبيهقي (١٨٥٥)، من طرق عن عاصم بن كليب، به.

(٢) صحيح، ورواه أحمد ٨٣/١، وعبد الله بن أحمد في «زوائده» ١١٣/١ و١٢١ و١٢٢، ومسلم (١٠٦٦) (١٥٥)، وأبو داود (٤٧٦٣)، وابن ماجه (١٦٧)، وعبد الرزاق (١٨٦٥٢)، وابن أبي شيبة ٣٠٣/١٥-٣٠٤، وابن أبي عاصم (٩١٢)، وأبو يعلى (٣٣٧)، والبيهقي (٥٣٨) و(٥٣٩) من طرق عن أيوب، به.

ورواه الطيالسي (١٦٦)، وأحمد ٩٥/١ و١٤٤ و١٥٥، والقطيعي في «زوائد

٦٦٧٤- وكما حَدَّثَنَا يَزِيدُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرٍ السَّهْمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبِيدَةَ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَذَكَرَ مِثْلَهُ وَزَادَ: فَقُلْتُ لَهُ: أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: إِي وَرَبِّ الْكَعْبَةِ، إِي وَرَبِّ الْكَعْبَةِ.

٦٦٧٥- كَمَا حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ شُعَيْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَوْفٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ، قَالَ: قَالَ عَبِيدَةُ، ثُمَّ ذَكَرَ هَذَا الْحَدِيثَ، وَزَادَ فِيهِ: فَاتَّبَعْنَاهُ، فَوَجَدْنَاهُ فَدَلَّلْنَاهُ عَلَيْهِ، فَلَمَّا رَأَاهُ، قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ.

٦٦٧٦- وَكَمَا حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْعَنْبَرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ وَهَبٍ أَنَّهُمْ كَانُوا فِي الْجَيْشِ الَّذِينَ كَانُوا مَعَ عَلِيٍّ الَّذِينَ سَارُوا إِلَى الْخَوَارِجِ، فَقَالَ عَلِيٌّ: أَيُّهَا

الفضائل» (١٠٤٦)، والنسائي في «خصائص علي» (١٨٧) و(١٨٨)، والبزار (٥٤٠) و(٥٤١) و(٥٤٢) و(٥٤٣) و(٥٤٤) و(٥٤٥) و(٥٤٦) و(٥٤٧)، والطبراني في «الصغير» (٩٦٩)، والبيهقي ١٨٨/٨، والخطيب في «تاريخه» ١١/١١ و٣٩٠/١٢ من طرق عن محمد بن سيرين، به.

مخدج اليد: أي: ناقص اليد، ومثدن اليد، ويروى: مثدون اليد: أي: صغير اليد مجتمعها، والمثدن والمثدون: الناقص الخلق. ومودون اليد: ناقص اليد صغيرها، يقال: ودنت الشيء وأودنته: إذا نقصته وصغرت.

والبطر: التجبر وشدة النشاط.

الناسُ إني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «سَيَخْرُجُ قَوْمٌ مِنْ أُمَّتِي يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ لِي قِرَاءَتُكُمْ إِلَى قِرَاءَتِهِمْ بِشَيْءٍ، وَلَا صَلَاتُكُمْ إِلَى صَلَاتِهِمْ بِشَيْءٍ، وَلَا صِيَامُكُمْ إِلَى صِيَامِهِمْ بِشَيْءٍ، يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ يَحْسِبُونَ أَنَّهُ لَهُمْ وَهُوَ عَلَيْهِمْ وَلَا تُجَاوِزُ صَلَاتُهُمْ تَرَاقِيَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ» لو يعلمُ الجيشُ الَّذِينَ يُصَيِّبُونَهُمْ مَا قَضَى اللَّهُ لَهُمْ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِمْ ﷺ لَا تَكُلُوا عَنِ الْعَمَلِ، وَآيَةُ ذَلِكَ أَنَّ فِيهِمْ رَجُلًا لَهُ عَضُدٌ وَلَيْسَتْ لَهُ ذِرَاعٌ، عَلَى رَأْسِ عَضُدِهِ مِثْلُ حَلَمَةِ ثَدِي الْمَرْأَةِ عَلَيْهِ شَعْرَاتٌ بَيْضٌ^(١).

قال سلمة: فنزلني رزدي منزلاً منزلاً حتى قال: مررنا على قنطرة، فلما التقينا وعلى الخوارج يومئذ عبدُ الله بنُ وهب الراسي، قال لهم: ألقوا الرماحَ، وسُلُّوا سيوفكم من جُوفِهَا، فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يُنَاشِدُوكُمْ، فَسَلُّوا السُّوفَ، وَأَلْقُوا جُفُونَهَا وَشَجَرَهُمُ النَّاسُ، يَعْنِي بِرِمَاحِهِمْ، فَقُتِلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ، وَمَا أُصِيبَ مِنَ النَّاسِ يَوْمَئِذٍ إِلَّا رَجُلَانِ، قَالَ عَلِيٌّ: التَّمَسُّوا فِيهِمُ الْمُخَدَّجَ، فَلَمْ يَجِدُوهُ، فَقَامَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِنَفْسِهِ حَتَّى أَتَى نَاسًا قَتَلُوا بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ، قَالَ: جَرَدُوهُمْ. فَوَجَدُوهُ مِمَّا يَلِي الْأَرْضَ، فَكَبَّرَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَقَالَ صَدَقَ اللَّهُ عَزَّ

(١) في «مصنف عبد الرزاق» (١٨٦٥٠) زيادة في هذا الموضع هي: أفْتَذْهَبُونَ إِلَى مَعَاوِيَةَ وَأَهْلِ الشَّامِ، وَتَتْرَكُونَ هَؤُلَاءَ يَخْلَفُونَكُمْ فِي ذَرَارِيكُمْ وَأَمْوَالِكُمْ، وَاللَّهُ إِنِّي لِأَرْجُو أَنْ يَكُونُوا هَؤُلَاءِ الْقَوْمَ، فَإِنَّهُمْ قَدْ سَفَكُوا الدَّمَ الْحَرَامَ، وَأَغَارُوا فِي سِرْحِ النَّاسِ، فَسَيَرُوا عَلَى اسْمِ اللَّهِ.

وَجَلَّ، وَبَلَغَ رَسُولُهُ ﷺ، فقام إليه عبيدة، ثم ذكر بقية الحديث الذي قبل هذا الحديث^(١).

(١) إسناده صحيح، وهو في «خصائص علي» (١٨٦).

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (١٨٦٥٠)، ومن طريقه رواه مسلم (١٠٦٦) (١٥٦)، وأبو داود (٤٧٦٨)، وابن أبي عاصم (٩١٧)، والبخاري (٥٨١).

قال الحافظ في «الفتح» ٨٣٢/١٢-٨٥٢: أما الخوارج، فهم جمع خارجة، أي: طائفة، وهم قوم مبتدعون سموا بذلك لخرجوهم عن الدين، وخرجوهم على خيار المسلمين، وأصل بدعتهم فيما حكاه الرافعي في «الشرح الكبير» أنهم خرجوا على علي رضي الله عنه حيث اعتقدوا أنه يعرف قتل عثمان رضي الله عنه، ويقدر عليهم، ولا يقتص منهم لرضاه بقتله، أو موافقته إياهم، كذا قال، وهو خلاف ما أطبق عليه أهل الأخبار فإنه لا نزاع عندهم أن الخوارج لم يطلبوا بدم عثمان، بل كانوا يُنكرون عليه أشياء، ويتبرؤون منه، وأصل ذلك أن بعض أهل العراق أنكروا سيرة بعض أقارب عثمان، فطعنوا على عثمان بذلك. وكان يُقال لهم القراء لشدة اجتهادهم في التلاوة والعبادة، إلا أنهم كانوا يتأولون القرآن على غير المراد منه، ويستبدون برأيهم، ويتنطعون في الزهد والخشوع وغير ذلك، فلما قتل عثمان قاتلوا مع علي واعتقدوا كفر عثمان ومن تابعه، واعتقدوا إمامة علي وكفر من قالته من أهل الجمل الذين كان رئيسهم طلحة والزبير، فإنهما خرجا إلى مكة بعد أن بايعا علياً، فلقيا عائشة، وكانت حجت تلك السنة، فاتفقوا على طلب قتل عثمان، وخرجوا إلى البصرة يدعون الناس إلى ذلك، فبلغ علياً فخرج إليهم، فوقعت بينهم وقعة الجمل المشهورة، وانتصر علي، وقُتل طلحة في المعركة، وقُتل الزبير بعد أن انصرف من الوقعة، فهذه الطائفة هي التي كانت تُطالب بدم عثمان بالاتفاق، ثم قام معاوية بالشام في مثل ذلك، وكان أمير الشام إذ ذاك، وكان علي أرسل إليه لأن يُبايع له أهل الشام، فاعتلَّ

بأن عثمان قُتِلَ مظلوماً، وتجب المبادرة إلى الاقتصاص من قتلته، وأنه أقوى الناس على الطلب بذلك، ويلتمس من عليٍّ أن يُمكنه منهم، ثم يُبايع له بعد ذلك، وعليٌّ يقول: ادخل فيما دخل فيه الناس، وحاكمهم إلى أحكُم فيهم بالحق، فلما طال الأمر خرج عليٌّ في أهل العراق طالباً قتال أهل الشام، فخرج معاوية في أهل الشام أن ينكسروا، فرفعوا المصاحف على الرماح ونادوا: ندعوكم إلى كتاب الله تعالى، وكان ذلك بإشارة عمرو بن العاص، وهو مع معاوية، فترك جمعٌ كثير ممن كان مع عليٍّ وخصوصاً القراء القتال بسبب ذلك تدنياً، واحتجوا بقوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيحاً مِنَ الْكِتَابِ يُدْعَوْنَ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمُ﴾ الآية، فراسلوا أهل الشام في ذلك فقالوا: ابعثوا حكماً منكم وحكماً منا، ويحضر معهما من لم يُباشِر القتال، فمن رأوا الحق معه أطاعوه، فأجاب عليٌّ ومن معه إلى ذلك، وأنكرت ذلك تلك الطائفة التي صاروا خوارج، وكبت عليٌّ بينه وبين معاوية كتاب الحكومة بين أهل العراق والشام: هذا ما قضى عليه أمير المؤمنين على معاوية، فامتنع أهل الشام من ذلك، وقالوا: اكتبوا اسمه واسم أبيه، فأجاب عليٌّ إلى ذلك، فأنكره عليه الخوارج أيضاً ثم انفصل الفريقان على أن يحضر الحكمان ومن معهما بعد مدّة عينوها في مكانٍ وسط بين الشام والعراق، ويرجع العسكران إلى بلادهم إلى أن يقع الحكم منه، فرجع معاوية إلى الشام، ورجع عليٌّ إلى الكوفة، ففارقه الخوارج، وهم ثمانية آلاف، وقيل: كانوا أكثر من عشرة آلاف، وقيل: ستة آلاف، ونزلوا مكاناً يُقال له حروراء، بفتح المهملة وراءين الأولى مضمومة، ومن ثم قيل لهم: الحرورية، وكان كبيرهم عبد الله بن الكواء، بفتح الكاف وتشديد الواو مع المد، اليشكري، وشبّث، بفتح المعجمة والموحدة بعدها مثناة، التميمي، فأرسل إليهم عليٌّ ابن عباس، فناظرهم، فرجع كثير منهم معه، ثم خرج إليهم عليٌّ، فأطاعوه ودخلوا معه الكوفة معهم رئيساهم المذكوران، ثم أشاعوا أن عليّاً تاب من الحكومة، ولذلك رجعوا معه، فبلغ ذلك

علياً، فخطب وأنكر ذلك، فتنادوا من جوانب المسجد: لا حُكْمَ إلى الله، فقال: كلمة حق يُراد بها باطل، فقال لهم: لكم علينا ثلاثة: أن لا تمنعكم من المساجد، ولا من رزقكم من الفيء، ولا نبذوكم بقتال ما لم تُحدثوا فساداً، وخرجوا شيئاً بعد شيء إلى أن اجتمعوا بالمدائن، فراسلهم في الرجوع، فأسرُّوا على الامتناع حتى يشهدَ على نفسه بالكُفر لِرِضاه بالتحكيم ويتوب، ثم راسلهم أيضاً، فأرادوا قتلَ رسوله، ثم اجتمعوا على أن من لا يعتقد معتقدهم يكفر ويُباح دمه وماله وأهله، وانتقلوا إلى الفعل، فاستعرضوا الناس، فقتلوا من اجتاز بهم من المسلمين، ومرَّ عليهم عبدُ الله بنُ خباب بن الأرت، وكان والياً لعلِّي على بعض تلكض البلاد ومعه سُرِّيَّة، وهي حامل، فقتلوه، وبقروا بطنَ سُرَّيته، عن ولدٍ، فبلغ علياً فخرج إليهم في الجيش الذي كان هياًه للخروج إلى الشام، فأوقع بهم بالنهروان، ولم ينج منهم إلا دونَ العشرة، ولا قتل من معه إلا نحو العشرة، فهذا ملخص أول أمرهم.

ثم انضم إلى من بقي منهم من مال إلى رأيهم، فكانوا مختلفين في خلافة عليٍّ حتى كان منهم عبد الرحمن بن ملجم الذي قتل علياً بعد أن دخل عليٌّ في صلاة الصبح، ثم لما وقع صلح الحسن ومعاوية، ثارت منهم طائفة، فأوقع بهم عسكر الشام بمكان يقال له النحيلة، ثم كانوا منقمعين في إمارة زياد وابنه عبيد الله على العراق طولَ مدة معاوية وولده يزيد، وظفر زياد وابنه منهم بجماعة، فأبادهم بين قتل وحبس طويل، فلما مات يزيد ووقع الافتراق، وولي الخلافة عبدُ الله بن الزبير، وأطاعه أهلُ الأمصار إلا بعض أهل الشام، ثار مروان، فادعى الخلافة، وغلب على جميع الشام إلى مصر، فظهر الخوارجُ حينئذ بالعراق مع نافع بن الأزرق، وبالإمامة مع نجدة بن عامر، وزاد نجدة على معتقد الخوارج أن من لم يخرج ويُحارب المسلمين، فهو كافر، ولو اعتقد معتقدهم، وعظم البلاء بهم، وتوسعوا في معتقدهم الفاسد، فأبطوا رجَمَ الحصن، وقطعوا يدَ السارق من الإبط، وأوجبوا الصلاة على الحائض في حال حيضها،

٦٦٧٧- وكما حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَمِيلٍ الْمُرُوزِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ حُمَيْدٍ عَنْ أَبِي غَنْيَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي سَلِيمَانَ، ثُمَّ ذَكَرَ الْحَدِيثَ الَّذِي قَبْلَ هَذَا الْحَدِيثِ^(١).

٦٦٧٨- وكما حَدَّثَنَا يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَشَجِّ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عُبيدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ: أَنَّ الْحُرُورِيَّةَ لَمَّا خَرَجَتْ مَعَ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالُوا: لَا حُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ، قَالَ عَلِيٌّ: كَلِمَةٌ حَقٌّ أُريدَ بِهَا بَاطِلٌ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَصَفَ أَنَا سَأُتِي لَأَعْرِفُ صِفَتَهُمْ فِي هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَقُولُونَ الْحَقَّ بِالسُّتْهِمْ لَا يُجَاوِزُ هَذَا مِنْهُمْ، وَأَوْماً إِلَى حَلْقِهِ، مَنْ

وكفروا من ترك الأمرَ بالمعروف والنهي عن المنكر إن كان قادراً وإن لم يكن قادراً، فقد ارتكب كبيرة، وحكم مُرتكب الكبيرة عندهم حكم الكافر، وكفوا عن أموال أهل الذمة، وعن التعرض لهم مطلقاً، وفتكوا فيمن يُنسبُ إلى الإسلام بالقتل والسيب والنهب، فمَنهم من يفعل ذلك مطلقاً بغير دعوة منهم، ومنهم من يدعو أولاً ثم يقتل، ولم يزل البلاء بهم يزيد إلى أن أَمَرَ الْمُهَلَّبُ بْنُ أَبِي صَفْرَةَ عَلَى قَتْلِهِمْ، فَطَاوَهُمْ حَتَّى ظَفَرَ بِهِمْ، وَتَقَلَّلَ جَمْعُهُمْ، ثُمَّ لَمْ يَزَلْ مِنْهُمْ بَقَايَا فِي طَوْلِ الدَّوْلَةِ الْأُمَوِيَّةِ وَصَدَرَ الدَّوْلَةُ الْعَبَّاسِيَّةُ، وَدَخَلَ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ الْمَغْرِبَ.

(١) رواه عبد الله بن أحمد في «زوائد المسند» ٩١/١ عن أحمد بن جميل، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» ٩١٦، عن يعقوب بن حميد، وهما عن يحيى بن عبد الملك، بهذا الإسناد.

أبغض خلق الله عزَّ وجلَّ إليه، منهم أسودُّ، إحدى يديه طُبِي شاةٍ أو حَلْمَةٌ ثدي، فلما قاتلهم علي، قال: انظروا، فلم يجدوا شيئاً، قال: ارجِعُوا فَوَاللَّهِ مَا كَذَبْتُ وَلَا كُذِّبْتُ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، ثم وجدوه في خَرَبَةٍ، فَأَتَوْا بِهِ حَتَّى وَضَعُوهُ بَيْنَ يَدَيْهِ. قال عُبيد الله: أنا حاضرٌ ذلك من أمرهم، وقول علي فيهم^(١).

٦٦٧٩- وكما حَدَّثَنَا يونسُ، قال: حَدَّثَنَا ابنُ وهبٍ، قال: أَخْبَرَنِي يونسُ، عن ابنِ شهاب، عن أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَخْبَرَهُ، عن أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: بَيْنَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَقْسِمُ قِسْمًا لَهُ، أَتَى ذُو الْخَوِصِرَةِ، وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اأَعْدِلْ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَيْلَكَ فَمَنْ يَعْدِلُ إِذَا لَمْ أَعْدِلْ، لَقَدْ خَبْتُ وَخَسِرْتُ إِنْ لَمْ أَعْدِلْ»، قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اءِذَّنْ لِي فِيهِ اضْرِبْ عُنُقَهُ، قَالَ: «دَعُهُ، فَإِنَّ لَهُ أَصْحَابًا يَحْقِرُ أَحَدُكُمْ صَلَاتَهُ مَعَ صَلَاتِهِمْ، وَصِيَامَهُ مَعَ صِيَامِهِمْ، يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يُحَاوِرُ تَرَاقِيهِمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، يُنْظَرُ إِلَى نَصْلِهِ، فَلَا يُوجَدُ فِي شَيْءٍ، ثُمَّ يُنْظَرُ إِلَى رِصَافِهِ، فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، ثُمَّ يُنْظَرُ إِلَى نَضِيٍّ -وَهُوَ الْقِدْحُ-، فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، ثُمَّ يُنْظَرُ إِلَى قُدْزِهِ، فَلَا يُوجَدُ فِي شَيْءٍ سَبَقَ الْفَرْتُ وَالْدَّمُ، آيَتُهُمْ رَجُلٌ

(١) إسناده صحيح، ورواه مسلم (١٠٦٦) (١٥٧)، والنسائي في «خصائص

علي» (١٧٧)، ويعقوب بن سفيان في «تاريخه» (٣/٣٩١)، والبيهقي في «سننه»

١٧١/٨، والخطيب في «تاريخه» ٣٠٥/١٠ من طريق عبد الله بن وهب، به.

أسود، إحدى عَصْدِيهِ مثلُ ثدي المرأة أو مثلُ البَضْعَةِ تَدْرَدُرُ، يخرجون على خيرِ فرقةٍ من الناسِ»، قالَ أبو سعيد: فأشهدُ أني سمعتُ هذا من رسولِ الله ﷺ، وأشهدُ أن عليَّ بنَ أبي طالبٍ رضيَ الله عنه قاتلهم وأنا معه، فأمر بذلك الرجل، فالتُمِسَ فأتي به حتى نظرتُ إليه على نعتِ رسولِ الله ﷺ الذي نعتُ^(١).

(١) إسناده صحيح، ورواه مسلم (١٠٦٤) (١٤٨) من طرق عن عبد الله بن وهب، به.

وقوله: «كما يمرق السهم من الرمية» يقال: مرق السهم من الرمية: إذا خرج من الجانب الآخر خروجاً سريعاً، والرمية: الطريدة من الصيد، فعيلة بمعنى مفعولة، شبه مروقهم من الدين بالسهم الذي يصيب الصيد، فيدخل فيه ويخرج منه، ومن شدة سرعة خروجه لقوة الرامي لا يعلق من جسد الصيد بشيء.

وقوله: «إلى رصافه»: الرصاف: مدخل النصل من السهم، والنصل: حديدة السهم، والنضي: السهم بلا نصل ولا ريش.

وقوله: «وهو القدح»، قال ابن الأثير: القدح: هو السهم الذي كانوا يستقسمون به، أو الذي يرمى به عن القوس، يقال للسهم أول ما يقطع: قطع، ثم ينحت ويرى، فيسمى: نَزِيّاً، ثم يُقَوَّم فيسمى قَدْحاً، ثم يراض ويركب نصله، فيسمى سهماً. والقُدْذ: ريش السهم، وأحدثها: قُدْذة.

وقوله: «سبق الفرث والدم»، أي أن السهم قد جاوزهما ولم يعلق فيه منهما شيء، والفرث: اسم ما في الكرش.

وقوله: «مثل البضعة تدردر»، البضعة: القطعة من اللحم، وتدردر، أصله: تدردر: معناه تضطرب وتذهب وتحي.

وقوله: «على خير فرقة» في صحيح مسلم: «على حين فرقة»، قال النووي:

٦٦٨٠- وكما حَدَّثَنَا الربيع المرادي، وسليمان الكيسان، قالوا: حَدَّثَنَا بشرُ بنُ بكرٍ، قال: حَدَّثَنَا الزواعيُّ، قال: حَدَّثني الزهري، قال: حَدَّثني أبو سلمة، عن أبي سعيد، ثم ذكر مثله^(١).

ضبطوه في «الصحيحين» بوجهين:

أحدهما: حين فرقة، أي: وقت افتراق الناس، أي: افتراق يقع بين المسلمين، وهو الافتراق الذي كان بين علي ومعاوية رضي الله عنهما.

والثاني: خير فرقة، أي: أفضل الفريقين، والأول أكثر وأشهر، ويؤيده الرواية التي بعد هذه: يخرجون من فرقة من الناس، فإنه بضم الفاء بلا خلاف، ومعناه ظاهر.

(١) إسناده صحيح، ورواه أحمد ٦٥/٣، والبخاري (٦١٦٣)، والنسائي في «خصائص علي» (١٧٦)، وابن أبي عاصم (٩٢٤) من طرق عن الأوزاعي، به.

ورواه عبد الرزاق (١٨٦٤٩)، وأحمد ٥٦/٣، والواحدي ص ١٦٧، والطبري (١٦٨١٧) من طريق معمر، والبخاري (٣٦١٠)، والبيهقي ١٧١/٨ من طريق شعيب، كلاهما عن الزهري، به.

ورواه ابن أبي شيبة ٣٢٩/١٥، وابن أبي عاصم (٩٢٣) عن يحيى بن آدم، عن يزيد بن عبد العزيز، عن إسحاق بن راشد، عن الزهري، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن والضحاك بن قيس، عن أبي سعيد الخدري.

ورواه ابن أبي شيبة ٣١٥-٣١٦، وعنه ابن ماجه (١٦٩) عن يزيد بن هارون، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، به.

ورواه مالك في «الموطأ» ٢٠٤-٢٠٥، ومن طريقه أحمد ٦٠/٣، والبخاري (٥٠٥٨)، والنسائي في «فضائل القرآن» (١١٤) عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي، عن أبي سلمة، به.

ورواه البخاري (٦٩٣١)، ومسلم (١٠٦٤) (١٤٧) من طريق يحيى بن سعيد،

٦٦٨١- وكما حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ المَرَادِيُّ، قال: حَدَّثَنَا بِرُّ بْنُ بَكْرِ،
عن الأوزاعي، أنه حدثه عن قتادة، عن أنس بن مالك، وعن أبي سعيد
الخدري: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «سَيَكُونُ فِي أُمَّتِي اخْتِلَافٌ وَفُرْقَةٌ، وَقَوْمٌ
يُحَسِّنُونَ الْقِيلَ، وَيُسَيِّئُونَ الْفِعْلَ، وَيَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ
تَرَاقِيَهُمْ، يَحْقِرُ أَحَدُكُمْ صَلَاتَهُ مَعَ صَلَاتِهِمْ، وَصِيَامَهُ مَعَ صِيَامِهِمْ،
يَمُرُّونَ مِنَ الْإِسْلَامِ كَمَا يَمُرُّ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، ثُمَّ لَا يَرْجِعُونَ
إِلَيْهِ، حَتَّى يَزِيدَ عَلَى فُوقِهِ، هُمْ شَرُّ الْخَلْقِ وَالْخَلِيفَةُ، طُغْبَى لِمَنْ
قَتَلَهُمْ وَقَتْلُوهُ، يَدْعُونَ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَلَيْسُوا مِنْهُ فِي شَيْءٍ،
وَمَنْ قَاتَلَهُمْ كَانَ أَوْلَى بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنْهُمْ»، قالوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا
سَيِّمَاهُمْ؟ قال: «سَيِّمَاهُمُ التَّحْلِيقُ»^(١).

ثم روى عن رسول الله ﷺ أيضاً في وصف القتاتلين هؤلاء القوم

عن محمد بن إبراهيم، عن أبي سلمة، وعطاء بن يسار، عن أبي سعيد.
(١) إسناده صحيح، ورواه الحاكم في «المستدرک» ١٤٨/٢ عن أبي العباس محمد
بن يعقوب، عن الربيع بن سليمان المرادي، به.
ورواه أحمد ٢٢٤/٣ عن أبي المغيرة، عن الأوزاعي، به.
ورواه أبو داود (٤٧٦٥) من طريقين عن الأوزاعي، به.
ورواه أبو داود (٤٧٦٦)، وابن ماجه (١٧٥) من طريق عبد الرزاق، عن معمر،
عن قتادة، عن أنس وحده.
وصححه الحاكم ١٤٧/٢ على شرط الشيخين من طريق معمر والأوزاعي،
كلاهما عن قتادة، به.

٦٦٨٢- ما قد حَدَّثَنَا فهد، قال: حَدَّثَنَا أبو نعيم (ح)، وما قد حَدَّثَنَا الحسينُ الحَبْرِي، قال: حَدَّثَنَا عفان، قال: حَدَّثَنَا القاسمُ بنُ الفضل، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخُدري رضي الله عنه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «تَمْرُقُ مَارِقَةٌ عِنْدَ فُرْقَةٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، يَقْتُلُهَا أَوْلَى الطَّائِفَتَيْنِ بِالْحَقِّ»^(١).

قال أبو جعفر: فهؤلاء أهلُ التَّأْوِيلِ الذين قاتلهم علي وأصحابه على ما قاتلهم عليه من تقدّم وعدُّ رسولِ الله ﷺ فيهم بما تقدّم به، وهذا مِنَ الْخِصَائِصِ الَّتِي اخْتَصَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهَا خُلَفَاءَ رَسُولِهِ الرَّاشِدِينَ الْمُهْدِينَ، رضوانُ الله عليهم، فكانت هذه مِنْ خِصَائِصِ علي وهو منهم، ولم تكن لِغيره منهم.

كما كان مِنْ خِصَائِصِ أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنه وهو منهم ما اخْتَصَّه اللَّهُ بِهِ مِنْ قِتَالِ أَهْلِ الرَّدَّةِ الَّذِينَ طَلَبُوا إِعَادَةَ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ وَحَقَّ مَا كَانَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْإِسْلَامِ حَتَّى أَفْنَاهُمُ اللَّهُ عَلَى يَدِهِ، وَحَتَّى أَعَادَ بِهِ الْإِسْلَامَ الَّذِي كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [بُعِثَ بِهِ]، وَلَمْ يَكُنْ ذَلِكَ

(١) إسناده صحيح، ورواه أحمد ٣/٣٢ و ٤٨ و ٩٧، ومسلم (١٠٦٥) (١٥٠)، والطيالسي (٢١٦٥)، وأبو داود (٤٦٦٧)، والنسائي في «خصائص علي» (١٧٢)، والبيهقي ١٧٠/٨ من طرق عن القاسم بن الفضل، به.

ورواه مسلم (١٠٦٥) (١٥٢)، والنسائي في «خصائص علي» (١٦٩) عن محمد بن المثنى، عن عبد الأعلى بن عبد الأعلى، عن داود بن أبي هند، عن أبي نضرة، به. ورواه أحمد ٣/٤٥ و ٦٤، ومسلم (١٥١)، والنسائي في «خصائص علي» (١٧٠) من طرق عن أبي عوانة، عن قتادة، عن أبي نضرة، به.

لأحد من الخلفاء سوى أبي بكر رضي الله عنه.

ومن ذلك ما اختصَّ الله به عمر رضي الله عنه وهو منهم من قتال العجم حتى فتح الله عزَّ وجلَّ على يده ما جعل مه فناء، وما جعل له منهم ما يُقيمون به ما يحتاجون إلى إقامته إلى يوم القيامة، ولم يُحَرِّ ذلك على يدي أحد من أصحابه دونه.

ومن ذلك ما اختصَّ به عثمان رضي الله عنه وهو منهم من كتابة المصاحف، وبثها في البلدان حتى جمع الله الناس به على حرفٍ واحدٍ، أقام به الحجة، وأبان به أن من خالف حرفاً منه، كان كافراً، وأعاذنا الله عزَّ وجلَّ به أن نكون كأهل الكتابين قبلنا الذين اختلفوا في كتابهم حتى تهيأ لمن تهيأ منهم تبدُّله، وحتى تكافؤوا فيما يدَّعون من الاختلاف فيه.

فرضوان الله على خلفاء رسوله وصلواته ورحمته، ونحن نسأل الله عزَّ وجلَّ أن يجزيهم عنا أفضل ما جزى به أحداً من أنبيائه على طاعته إياه، ونحمد الله عزَّ وجلَّ إذ عرفنا بأماكنهم، وبفضائلهم، وبخصائصهم، ولم يجعل في قلوبنا غلاً لأحدٍ منهم، ولا لِمَنْ سواهم من صاحبة نبيه رضوان الله عليهم، والله عزَّ وجلَّ نسأله التوفيق.

٩٧٧- باب بيان مُشْكِل ما رُوِيَ عن رسول الله ﷺ من قوله
في الموالي: «لَيَقَاتِلَنَّكُمْ عَلَى هَذَا الدِّينِ عَوْدًا
كَمَا قَاتَلْتُمُوهُمْ عَلَيْهِ بَدْءًا»

٦٦٨٣- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ سِنَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ، قَالَ:
أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ سَلِيمَانَ -يعني الأعمش-، عَنِ الْمُنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو،
عَنْ عَبَّادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: خَطَبَنَا عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَصَعُصَعَةُ بْنُ
صُوجَانَ حَاضِرًا عَلَى مَنِيرٍ مِنْ آجَرٍ، فَجَاءَ رَجُلٌ يَتَخَطَّى رِقَابَ النَّاسِ
حَتَّى كَلَّمَهُ بِشَيْءٍ، فَانْتَهَرَهُ، وَلَا أَدْرِي مَا قَالَ لَهُ، ثُمَّ جَاءَ الْأَشْعَثُ بْنُ
قَيْسٍ يَتَخَطَّى رِقَابَ النَّاسِ حَتَّى دَنَا مِنْهُ، فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ غَلَبَتْنَا
هَذِهِ الْحَمَرَاءُ عَلَى وَجْهِكَ -يعني الموالي-، فَضَرَبَ صَعُصَعَةُ بْنُ صُوجَانَ
عَلَى ظَهْرِي، وَقَالَ: لَيْتَيْدِينَ مِنْ أَمْرِ الْعَرَبِ أَمْرًا قَدْ كَانَ يَكْتُمُهُ، ثُمَّ قَالَ:
مَنْ يَعْذِرُنِي مِنْ هَذِهِ الضَّيَاطِرَةِ، يَتَقَلَّبُ أَحَدُهُمْ عَلَى حَشَايَاهُ، وَيُهَجِّرُ
قَوْمَ لَذِكْرِ اللَّهِ، تَأْمُرُونِي أَنْ أَطْرُدَهُمْ، فَأَكُونَ مِنَ الظَّالِمِينَ، وَالَّذِي فَلَقَ
الْحَبَّةَ، وَبَرَأَ النَّسْمَةَ، لَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَيَضْرِبَنَّكُمْ عَلَى
الدِّينِ عَوْدًا كَمَا ضَرَبْتُمُوهُمْ بَدْءًا»^(١).

(١) إسناده ضعيف. عباد بن عبد الله، قال ابن المديني: ضعيف الحديث، وقال
البخاري: فيه نظر.

ورواه أبو يعلى (٣٩٩) من طريق شريك بن عبد الله، والبخاري (٣٢٧١) من طريق
محاضر بن المورع، كلاهما عن الأعمش، به، قال البخاري: لا تعلم رواه إلا المنهال عن
عباد، عن علي.

٦٦٨٤- حَدَّثَنَا فهد بن سليمان، قال: حَدَّثَنَا عمر بن حفص بن غياث النخعي، قال: حَدَّثَنَا أبي، قال: حَدَّثَنَا الأعمش، قال: حَدَّثَنِي المنهال، عن عبادِ الأسدي أَنَّهُ حَدَّثَهُ، قال: بينا علي عليه السَّلامُ يَخْطُبُنَا يَوْمَ جُمُعَةٍ عَلَى مَنْبَرٍ مِنْ آجَرٍ، وَزَيْدُ بْنُ صُوحَانَ خَلْفِي إِذْ رَأَى رَجُلًا يَتَخَطَّى رِقَابَ النَّاسِ حَتَّى دَنَا، فَتَكَلَّمَ بِشَيْءٍ، فَغَضِبَ عَلَيَّ عَلَيْهِ السَّلامُ غَضَبًا شَدِيدًا حَتَّى رُؤِيَ فِي وَجْهِهِ، ثُمَّ جَاءَ الْأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ يَتَخَطَّى رِقَابَ النَّاسِ حَتَّى دَنَا، فَقَالَ: غَلَبَتْنَا هَذِهِ الْحَمَرَاءُ عَلَى وَجْهِكَ، فَقَضِبَ عَلَيَّ، وَاشْتَدَّ غَضَبُهُ، ثُمَّ قَالَ: مَنْ يَغْذِرُنِي مِنْ هَذِهِ الضَّيَاطِرَةِ، يَتَضَجَّعُونَ عَلَى فُرُشِهِمْ، وَيَرْوِحُ أَقْوَامٌ إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَيَأْمُرُونِي أَنْ أُطْرِدَهُمْ، فَأَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ، وَالَّذِي فَلَقَ الْحَبَّةَ، وَبَرَأَ النَّسَمَةَ لَقَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَيَضْرِبَنَّكَمُ الدِّينُ عَوْدًا كَمَا ضَرَبَتْموهُمْ عَلَيْهِ بَدْءًا» فَضَرَبَ زَيْدٌ عَلَيَّ مِنْكَبِيَّ ثُمَّ قَالَ: لَيُظْهِرَنَّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيُّ الْعَرَبِ الْيَوْمَ أَمْرًا كَانَ يَكْتُمُهُ.

قال أبو جعفر: فتأملنا هذا الحديث لِنَقِفَ عَلَى الْمُرَادِ بِمَا فِيهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، فَكَانَ مَا فِيهِ مِنْ ذِكْرِ الْحَمَرَاءِ يُرَادُ بِهَا الْمُوَالِي، وَمِنْهُ مَا قَدْ رُوِيَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

٦٦٨٥- مِمَّا قَدْ حَدَّثَنِي الْمُزْنِي، قَالَ: حَدَّثَنَا الشَّافِعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ الزَّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أُعْطِيَتْ خَمْسًا لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ قَبْلِي، جُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا، وَنُصِرْتُ بِالرُّغْبِ، وَأُحِلَّتْ لِي الْغَنَائِمُ، وَأُرْسِلَتْ إِلَى الْأَحْمَرِ وَالْأَبْيَضِ، وَأُعْطِيَتْ الشَّفَاعَةُ».

قال لنا المزني: قال الشافعي: ثم جلستُ إلى سفيان، فذكر هذا الحديث، فقال الزهري عن أبي سلمة، أو سعيد عن أبي هريرة ثم ذكره^(١).

(١) إسناده صحيح، وهو في «السنن المأثورة» للشافعي (١٨٥).

ورواه البخاري (٢٩٧٧) و(٧٠١٣) من طريقين عن الليث بن سعد، عن عُقيل، عن ابن شهاب: أخبرني سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «بُعِثَتْ جِوَامِعُ الْكَلِمِ، وَنُصِرَتْ بِالرَّعْبِ، فَبَيْنَا أَنَا نَائِمٌ أُوتِيتُ مَفَاتِيحَ خَزَائِنِ الْأَرْضِ، فَوُضِعَتْ فِي يَدَيَّ»، قال أبو هريرة: وقد ذهب رسول الله ﷺ وأنتم تنتقلونها.

ورواه البخاري (٢٢٧٣) من طريق إبراهيم بن سعد، ومسلم (٥٢٣) (٦) من طريق يونس، كلاهما عن ابن شهاب، به. ورواه مسلم (٥٢٣) (٦) من طريق الزهري، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة.

ورواه مسلم (٥٢٣)، وأبو عوانة ٣٩٥/١، والترمذي بإثر الرقم (١٥٥٣)، وابن حبان (٢٣١٣) و(٦٤٠١) و(٦٤٠٣)، والبيهقي ٤٣٣/٢ و٥/٩، والبخاري (٣٦١٧) من طرق عن إسماعيل بن جعفر، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «فُضِّلَتْ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ بَسْتُ: أُعْطِيتُ جِوَامِعَ الْكَلِمِ، وَنُصِرْتُ بِالرَّعْبِ، وَأُحِلَّتْ لِي الْغَنَائِمُ، وَجُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ طَهُورًا وَمَسْجِدًا، وَأُرْسِلَتْ إِلَى الْخَلْفِ كَافَّةً، وَخْتُمَ بِي النَّبِيُّونَ».

ورواه أحمد ٤١١/٢-٤١٢ عن عبد الرحمن بن إبراهيم، عن العلاء، به. وقوله: «أُعْطِيتُ جِوَامِعَ الْكَلِمِ»، قال البخاري: قيل: يعني القرآن، جمع الله سبحانه وتعالى بلفظه معاني كثيرة في ألفاظ يسيرة، وقيل: معناه: إيجاز الكلام في إشباع من

وكان فيه من الضيافة المذكورين فيه إنه يُراد بهم الذين يحضرون الأسواق بلا مال معهم يحضر به الأسواق، وينتفع به في حضورها، وكان من يحضرها كذلك، كمن لم يحضرها، فمثله من يحضر غيرها بلا منفعة في حضوره لما يحضره، الواحد من الضايطة ضيطار.

ثم تأملنا ما في هذا الحديث من قول رسول الله ﷺ الذي ذكرناه فيه عنه، فكان العربُ بدءاً همُ الذين قاتلوا العجمَ حتى أدخلوهم في الإسلام، كما قد روي عن رسول الله ﷺ في ذلك ٦٦٨٦- مما قد حَدَّثَنَا الكيسانيُّ، قال: حَدَّثَنَا الخسيبُ بن ناصح، قال: حَدَّثَنَا مباركُ بن فضالة، عن كثير بن الأعين، قال: حدثني أبو الطفيل، قال: ضحك رسول الله ﷺ حتى استغرب فقال: «ألا تسألوني ممَّ ضحكْتُ؟» قالوا: ممَّ ضحكْتَ يا رسول الله؟ قال: «عَجِبْتُ مِنْ قَوْمٍ يُقَادُونَ إِلَى الْجَنَّةِ فِي السَّلَاسِلِ، وَهُمْ يَتَقَاعَسُونَ عَنْهَا، فَمَا يَكْرَهُهَا إِلَيْهِمْ» قالوا: وكيفَ يا رسول الله؟ قال: «قَوْمٌ مِنَ الْعَجَمِ يَسْبِيهِمُ الْمُهَاجِرُونَ لِيُدْخِلُوهُمْ فِي الْإِسْلَامِ وَهُمْ كَارِهُونَ»^(١).

المعنى، فالكلمة القليلة الحروف منها تتضمن كثيراً من المعاني، وأنواعاً من الأحكام. (١) إسناده ضعيف، ورواه البزار (١٧٣٠) عن بشر بن سهل، حَدَّثَنَا حبان بن هلال، حَدَّثَنَا مبارك بن فضالة، حَدَّثَنَا كثير أبو محمد، حدثني أبو الطفيل... وبشر بن سهل قال ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٣٥٨/١-٣٥٩: كتب عنه أبي في سنة متين وأربع عشرة بالبصرة، وضرب على حديثه.

٦٦٨٧- وكما حَدَّثَنَا فِهْدٌ، قال: حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ الْمِنْقَرِيُّ، قال: حَدَّثَنَا الْمُبَارَكُ بْنُ فَضَالَةَ، عن كثير بن أُعَيْنٍ أَبِي مُحَمَّدٍ، قال: حَدَّثَنِي أَبُو الطُّفَيْلِ بِمَكَّةَ سَنَةَ سَبْعٍ وَمِئَةٍ، قال: ضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ حتى استغرب، ثم ذكر مثله.

٦٦٨٨- وما حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ سِنَانٍ، قال: حَدَّثَنَا حَبَّانُ بْنُ هِلَالٍ، قال: حَدَّثَنَا مُبَارَكُ بْنُ فَضَالَةَ، قال: أَخْبَرَنِي كَثِيرُ أَبُو مُحَمَّدٍ، [حَدَّثَنِي أَبُو الطُّفَيْلِ]، قال: ضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثم قال: «أَلَا تَسْأَلُونِي مِمَّ ضَحِكْتُ؟» ثم ذكر مثله.

فكان العربُ الذين أدخلوا العجم في الإسلام حتى صاروا من أهله، وحتى صارَ فيهم من عِلِمَ وَعَقَلَ عن الله عَزَّ وَجَلَّ وعن رسوله شرائع دينه حتى صارت إليه مطالبةٌ مَنْ خرج عما عليه منه إلى ضِدِّهِ بالرجوع إلى ما خرجَ منه، فكان ذلك قتالهم إِيَّاهُ عوداً لِيَعُودُوا إلى ما تركوا منه كمثُل ما كان العربُ قاتلوهم على ما قاتلوهم بدءاً حتى أدخلوهم بذلك فيما أدخلوهم فيه، وقد يَحْتَمِلُ أن يكونَ اراد من العجم مَنْ قد وصفه بطلب العلم حتى قال فيه: «لَوْ كَانَ الدِّينُ بِالثَّرِيَّا»، أو: «لَوْ كَانَ الْعِلْمُ بِالثَّرِيَّا لَنَالَهُ رِجَالٌ مِنْ أَبْنَاءِ فَارِسَ». ^(١).

وقد ثبت الحديث مختصراً من حديث أبي هريرة، كما عند البخاري (٣٠١٠).
(١) حديث: «لو كان الدين بالثريا لناله رجال بن أبناء فارس» صحيح، رواه البخاري (٤٨٩٨)، ومسلم (٢٥٤٦) من حديث أبي هريرة.
وأما حديث: «لو كان العلم بالثريا» فهو عند أحمد ٢٩٦/٢ و ٤٢٠ و ٤٩٦،

فنظرنا هل رُويَ عن رسولِ الله ﷺ ما يدلُّ على ذلك أم لا؟
 ٦٦٨٩- فوجدنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس قد حَدَّثَنَا، قال:
 حَدَّثَنَا الحسنُ بنُ قزعة، قال: حَدَّثَنَا فضيلُ بنُ سليمان النُميريُّ، قال:
 حَدَّثَنَا محمد بن أبي يحيى الأسلمي، عن العباس بن سهل بن سعد، عن
 أبيه سهل بن سعد، قال: كنتُ مع رسولِ الله ﷺ يومَ الخندقِ، فأخذ
 الكرَّزَنَ، فحفر به، فصادف حجراً، فضحك، فسُئِلَ ما أضحكك يا
 رسولَ الله؟ قال: «مِنْ ناسٍ يُؤْتَى بهم من قبل المشرقِ بالكُؤُولِ
 يُساقون إلى الجنة وهم كارهون»^(١).

فعللنا بذلك أنه ﷺ إنما أراد من العجم بما قاله في الحديث الذي
 قبل هذا العجم الذين كانوا بناحية المشرق، وهم أبناء فارس الذين
 دخلوا في الصِّفَّةِ التي وصفها في الحديث الآخر في طلب العلم والدين،
 ودخلوا في قولِ الله عزَّ وجلَّ: ﴿وَأَخْرَجَ مِنْهُمْ لِمَا يُلْحَقُونَ بِهِمْ﴾ [الجمعة:
 ٣]، أي: يلحقون بالمدكورين في أوَّل السورة، وهو قوله عزَّ وجلَّ:
 ﴿هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِنْهُمْ﴾ [الجمعة: ٢]، وبالله تعالى
 التوفيق.

وابن حبان (٧٣٠٩) وغيرهما من حديث أبي هريرة أيضاً.
 (١) رواه أحمد ٣٣٨/٥ عن الحسين بن محمد، والطبراني (٥٧٣٣) من طريق
 محمد بن عبد الله بن بزيع، كلاهما عن فضيل بن سليمان، به.
 والكرزن، بفتح الكاف والزاي: الفأس لها حد، والكؤول جمع كبل: القيد.

٩٧٨- باب بيان مُشْكِل ما رُوِيَ عن رسول الله ﷺ من قوله: «تَدُورُ أَوْ تَزُولُ رَحَى الْإِسْلَامِ لِحَمْسٍ وَثَلَاثِينَ أَوْ لِسِتٍّ وَثَلَاثِينَ أَوْ لِسَبْعٍ وَثَلَاثِينَ» وما ذُكِرَ فِي الْحَدِيثِ الَّذِي رُوِيَ عَنْهُ فِيهِ
٦٦٩٠- حَدَّثَنَا فَهْدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ نَاجِيَةَ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ رَحَى الْإِسْلَامِ سَتْرُوزٌ بَعْدَ حَمْسٍ وَثَلَاثِينَ أَوْ سِتٍّ وَثَلَاثِينَ أَوْ سَبْعٍ وَثَلَاثِينَ سَنَةً، فَإِنْ يَهْلِكُوا، فَسَبِيلُ مَنْ هَلَكَ، وَإِنْ يَقُمْ لَهُمْ دِينُهُمْ، فَسَبْعِينَ عَامًا» قَالَ عَمْرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ تَمَّا مَضَى أَوْ مِمَّا بَقِيَ؟ قَالَ: «لَا، بَلْ مِمَّا بَقِيَ»^(١).

٦٦٩١- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ سَنَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْعَوَّامُ بْنُ حَوْشَبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «تَزُولُ رَحَى الْإِسْلَامِ عَلَى رَأْسِ حَمْسٍ وَثَلَاثِينَ أَوْ سِتٍّ وَثَلَاثِينَ أَوْ سَبْعٍ وَثَلَاثِينَ، فَإِنْ هَلِكُوا، فَسَبِيلُ مَنْ هَلَكَ، وَإِنْ بَقُوا، بَقِيَ لَهُمْ دِينُهُمْ، سَبْعِينَ سَنَةً».

٦٦٩٢- حَدَّثَنَا أَبُو أُمِيَّةٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ بْنُ عُقْبَةَ، قَالَ:

(١) حديث صحيح، شريك متابع.

ورواه أحمد ٣٩٣/١ (٣٧٣٠) و(٣٧٣١) و٣٩٥/١ (٣٧٥٨)، وأبو داود

(٤٢٤٥)، وأبو يعلى (٥٢٨١) من طرق عن سفيان، عن منصور، به.

حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ رَبِيعٍ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ نَاجِيَةَ الْمُحَارِبِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَدُورُ رَحَى الْإِسْلَامِ لِحَمْسٍ وَثَلَاثِينَ أَوْ سِتٍّ وَثَلَاثِينَ أَوْ سَبْعٍ وَثَلَاثِينَ، فَإِنْ هَلَكُوا، فَسَبِيلُ مَنْ هَلَكَ، وَإِنْ يَنْقُ لَهُمْ دِينُهُمْ، فَسَبْعِينَ عَامًا» قَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مِمَّا مَضَى أَوْ مِمَّا بَقِيَ؟ قَالَ: «مِمَّا بَقِيَ».

٦٦٩٣- حَدَّثَنَا فَهْدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكَ، عَنْ مُجَالِدٍ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ مَسُورٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ رَحَى الْإِسْلَامِ سَتْرُورٌ بَعْدَ خَمْسٍ وَثَلَاثِينَ، فَإِنْ يَصْطَلِحُوا فِيمَا بَيْنَهُمْ عَلَى غَيْرِ قِتَالٍ يَأْكُلُوا الدُّنْيَا سَبْعِينَ عَامًا رَغَدًا، وَإِنْ يَفْتَتِلُوا يَرْكَبُوا سَنَنْ مَنْ كَانَ قَبْلَهُمْ»^(١).

٦٦٩٤- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى الْعَبْسِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ رَبِيعٍ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ نَاجِيَةَ الْكَاهِلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ... ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَ حَدِيثِ أَبِي أُمَيَّةَ عَنْ قَبِيصَةَ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ فِي هَذَا الْبَابِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ رَحَى الْإِسْلَامِ تَدُورُ»^(٢).

قال أبو جعفر: فتأملنا هذه الآثار لِنَقِفَ عَلَى الْمُرَادِ بِهَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ. فَكَانَ قَوْلُهُ ﷺ: «تَدُورُ أَوْ تَزُولُ رَحَى الْإِسْلَامِ» يَرِيدُ بِذَلِكَ الْأُمُورَ

(١) رواه الطبراني في «الكبير» (١٠٣١١) من طريق أبي نعيم، به.

(٢) رواه الطيالسي (٣٨٣)، ومن طريقه الحاكم ٥٢١/٤ وصححه عن شيبان،

التي عليها يدور الإسلام، وشبه ذلك بالرحى، فسمّاه باسمها، وكان قوله ﷺ: «بَعْدَ خَمْسٍ وَثَلَاثِينَ أَوْ سِتٍّ وَثَلَاثِينَ أَوْ سَبْعٍ وَثَلَاثِينَ» ليس على الشك، ولكن على أن يكون ذلك فيما يشاؤه الله عزّ وجلّ من تلك السنين، فشاء عزّ وجلّ أن كان في سنة خمس وثلثين فتهاً فيها على المسلمين حصراً إمامهم، وقبض يده عما يتولاه عليهم مع جلاله مقداره، لأنّه من الخلفاء الراشدين المهديين، حتّى كان ذلك سبباً لسفك دمه رضوان الله عليه، وحتّى كان ذلك سبباً لوقوع الاختلاف وتفرّق الكلمة واختلاف الآراء، فكان ذلك ممّا لو هلّكوا عليه، لكان سبيل مهلك لعظمتهم ولما حلّ بالإسلام منه. ولكن الله ستر وتلافى، وخلف نبيه في أمّته من يحفظ دينهم عليهم، ويقي ذلك لهم. ثم تأملنا ما بقي من هذه الآثار، فوجدنا في حديث مسروق منها عن عبد الله: «فَإِنْ يَصْطَلِحُوا فِيمَا بَيْنَهُمْ عَلَى غَيْرِ قِتَالٍ يَأْكُلُوا الدُّنْيَا سَبْعِينَ عَاماً رَغَداً» ووجدنا مكان ذلك في حديثي عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود والبراء بن ناجية «فَإِنْ يَبْقَى لَهُمْ دِينُهُمْ فَسَبْعِينَ عَاماً» وكان ذلك قد جاء مختلفاً في حديث مسروق وحديثي صاحبيّه. فكان ما في حديث مسروق أوّلأهما وأشبههما بما جرّت عليه أمور الناس ممّا في حديثي الآخرين، لأنّ الذي في حديث مسروق «فَإِنْ يَصْطَلِحُوا بَيْنَهُمْ عَلَى غَيْرِ قِتَالٍ يَأْكُلُوا الدُّنْيَا سَبْعِينَ عَاماً رَغَداً» لم يَصْطَلِحُوا عَلَى غَيْرِ قِتَالٍ، فتكون المدة التي يأكلون الدنيا فيها كذلك سبعين عاماً، ثم تنقطع، فلا يأكلونها بعدها. ولكن جرّت أمورهم على غير ذلك ممّا لم ينقطع معهم القتال، فكان ذلك رحمة من الله لهم، وستراً منه عليهم

فَجَرَى عَلَى ذَلِكَ أَنْ يَأْكُلُوا الدُّنْيَا بِلَا تَوْقِيتٍ عَلَيْهِمْ فِيهِ، وَكَانَ مَا فِي حَدِيثِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَالْبَرَاءِ بْنِ نَاجِيَةَ يُوجِبُ خِلَافَ ذَلِكَ، وَيُوجِبُ انْقِطَاعَ أَكْلِهِمُ الدُّنْيَا بَعْدَ سَبْعِينَ عَامًا. وَقَدْ وَجَدْنَاهُمْ بِحَمْدِ اللَّهِ وَنِعْمَتِهِ أَكَلُوهَا بَعْدَ ذَلِكَ سَبْعِينَ عَامًا وَسَبْعِينَ عَامًا وَزِيَادَةً عَلَى ذَلِكَ وَدِينُهُمْ قَائِمٌ عَلَى حَالِهِ. فَعَقَلْنَا بِذَلِكَ أَنَّ أَصْلَ الْحَدِيثِ فِي ذَلِكَ كَمَا رَوَاهُ مَسْرُوقٌ فِيهِ، لَا كَمَا رَوَاهُ صَاحِبَاهُ، لِأَنَّهُ لَا خُلْفَ لِمَا يَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. وَاللَّهُ نَسْأَلُهُ التَّوْفِيقَ.

٩٧٩- بَابُ بَيَانِ مُشْكِلِ مَا رُوِيَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ جَوَابِهِ

مَنْ سَأَلَهُ عَنِ الْإِسْلَامِ هَلْ لَهُ مُنْتَهَى؟

٦٦٩٥- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ شُعَيْبٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدٍ، حَدَّثَنَا سَفْيَانُ، عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ كُرْزِ بْنِ عُلْقَمَةَ: أَنَّ رَجُلًا، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: هَلْ لِلْإِسْلَامِ مِنْ مُنْتَهَى؟ قَالَ: «نَعَمْ، يَكُونُ أَهْلُ بَيْتٍ مِنَ الْعَرَبِ أَوْ الْعَجَمِ إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِهِمْ خَيْرًا، أَدْخَلَ عَلَيْهِمُ الْإِسْلَامَ»، قَالَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: «ثُمَّ تَقَعُ الْفِتْنُ كَأَنَّهَا الظُّلُلُ»، فَقَالَ رَجُلٌ: كَلَّا، إِنَّ شَاءَ اللَّهُ، فَقَالَ: «يَلْتَعَوِذَنَّ فِيهَا أَسَاوِدٌ صَبًّا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ»^(١).

(١) إسناده صحيح، ورواه الحميدي (٥٧٤)، والطيالسي (١٣٩٠)، وابن أبي شيبه ١٣/١٥، وأحمد ٤٧٧/٣، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٣٠٥)، والبخاري (٣٣٥٣)، والطبراني ١٩/٤٤٣، والحاكم ٣٤/١ من طرق، عن سفيان بن عيينة، به.

قال الزهري: الأسود: الحية السوداء، إذا أرادت أن تنهش، ارتفعت، ثم انصبت.

فقال قائل: فقد رويت عن النبي ﷺ ما يدفع هذا المعنى، وذكر ٦٦٩٦- ما حدثنا فهد، وابن أبي داود جميعاً، قالوا: حدثنا أبو اليمان، أخبرنا صفوان بن عمرو، عن سليم بن عامر الكلاعي، عن تميم الداري، قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «لَيُبْلَغَنَّ هذا الأمر ما بلغ الليل، ولا يترك الله بيت مدر ولا وبر إلا أدخله الله هذا الدين، بعز عزيز يعز به الإسلام، وبذل ذليل يذل به الكفر»^(١). قال: وهذا يدل على أنه لا ينقطع حتى يعمر الله الأرض كلها بغير انقطاع منه دون ذلك.

ورواه عبد الرزاق (٢٠٧٤٧)، وأحمد ٤٧٧/٣، والبخاري (٣٣٥٤) و(٣٣٥٥)، وابن حبان (٥٩٥٦)، والطبراني ١٩/١٩ (٤٤٢) و(٤٤٤) و(٤٤٥) و(٤٤٦)، وابن منده في «الإيمان» (١٠٨١) و(١٠٨٢) و(١٠٨٣)، والحاكم ٣٤/١ و٤٥٥/٤، والبيهقي (٤٢٣٥)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٤/٤٦٩ من طرق، عن الزهري، به. (١) إسناده صحيح، ورواه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/٢٣١، ومن طريقه البيهقي ٩/١٨١، ورواه الحاكم ٤/٤٣٠-٤٣١ من طريق عثمان بن سعيد الدارمي، كلاهما (يعقوب والدارمي) عن أبي اليمان، به. ورواه أحمد ٤/١٠٣ عن أبي المغيرة عبد القدوس بن الحجاج الخولاني، عن صفوان بن مسلم، به.

ورواه الطبراني (١٢٨٠) من طريق معاوية بن صالح، عن سليم بن عامر، به. وبيت المدر: هم أهل المدن والقرى، والوبر: هم أهل البوادي.

فكان جوابنا له في ذلك: أنه قد يحتمل أن يكون المراد في حديث تميم عمومض الأرض كلها حتى لا يبقى بيت إلا دخله إما بالعز الذي ذكره، أو بالذل الذي ذكره في هذا الحديث، ويكون المنتهى الذي ذكره في حديث كُرز بن علقمة هو المنتهى به إلى الناس الذين يعملون به، ويدخلون فيه، ويكونون من أهله، ثم تأتي الفتن، فتشغل مَنْ شاء الله أَنْ يَشْغَلَهُ عما كان عليه من التمسك بالإسلام، فيكون ما في حديث تميم على عمومهِ بالمساواة.

وما في حديث كُرز على انقطاعه عن بعض الناس بالتشاغل بالفتنة بعد دخوله كان فيمن عَمَّتْهُ، لأنه قد كان في الأرض التي يُلْغُها الليل.

فهذا أحسن ما حضرنا في تأويل هذين الحديثين، وفي التمام معناهما، وفي انتفاء التضادّ عنهما، والله أعلم بحقيقة الأمر في ذلك، وبالله التوفيق.

٩٨٠- بابُ بيانِ مُشْكِلِ ما رُوِيَ عن رسول الله ﷺ من قوله:

«تكون هَنَات وهَنَات، فمن أراد أن يُفَرِّقَ بين أُمَّةٍ محمدٍ

وهي جميعٌ فاضربوه بالسيف كائناً من كان»

٦٦٩٧- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ

عبد الوارث، عن شُعْبَةَ، عن زياد بن عِلَاقَةَ، عن عَرَفَجَةَ، قال: سمعتُ

رسول الله ﷺ يقول: «تكون هَنَاتٌ وهَنَاتٌ، فمن أراد أن يُفَرِّقَ بين

أُمَّةٍ محمدٍ وهي جميعٌ، فاضربوه بالسيف كائناً من كان»^(١).

٦٦٩٨- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ

بن سليمان -يعني لُؤَيْنًا- قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عن عبدِ الله بن

المختار، وليث بن أبي سُلَيْمٍ، والمفضل بن فَضَالَةَ، عن زياد بن عِلَاقَةَ،

عن عَرَفَجَةَ يرفع الحديثَ إلى النبي ﷺ قال: «إنَّهَا ستكون هَنَاتٌ

وهَنَاتٌ، فَمَنْ رَأَيْتُمُوهُ يَمْشِي إلى أُمَّةٍ محمدٍ ﷺ وهي جميعٌ ليفرق

بينهم، فاقتلوه كائناً من كان».

٦٦٩٩- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ شُعَيْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى

(١) إسناده صحيح، ورواه أحمد ٢٦١/٤ و ٣٤١، و ٢٣/٥-٢٤، والطيالسي

(١٢٢٤)، ومسلم (١٨٥٢)، وأبو داود (٤٧٦٢)، والنسائي ٩٣/٧، وابن حبان

(٤٤٠٦)، والطبراني ١٧/ (٣٦١)، والبيهقي ١٦٨/٨ من طريق شعبة، به.

ورواه من طرق عن زياد بن عِلَاقَةَ به: عبدُ الرزاق (٢٠٧١٤)، والطيالسي

(١٢٢٤)، ومسلم (١٨٥٢)، والبيهقي ١٦٨/٨، والطبراني ١٧/ (٣٥٣) و (٣٥٤)

و (٣٥٥) و (٣٥٦) و (٣٥٧) و (٣٥٨) و (٣٥٩) و (٣٦٠) و (٣٦٢) و (٣٦٣)

و (٣٦٤).

والهَنَات: جمع هَنَة، وتطلق على كل شيء، والمراد بها هنا: الفتنُ والأُمُورُ الحادثة.

المروزي، قال: حَدَّثَنَا عبد الله بن عُثْمَان، عن أبي حمزة، عن زياد بن علاق، عن عَرْفَجَةَ بن شَرِيح، قال: قال رسول الله ﷺ: «تَكُونُ هَنَاتٌ وَهَنَاتٌ، فَمَنْ أَرَادَ أَنْ يَفْرُقَ أُمَّةَ مُحَمَّدٍ ﷺ وَهِيَ جَمِيعٌ، فَاضْرِبُوهُ بِالسِّيفِ كَاتِنًا مِنْ كَانَ».

٦٧٠٠- وَحَدَّثَنَا أحمد، قال: حَدَّثَنَا أحمد بن يحيى -يعني الصوفي-، قال: حَدَّثَنَا أبو نُعَيْم، قال: حَدَّثَنَا يزيد بن مَرْذَانَةَ، قال: وهو كوفي، عن زياد بن علاق، عن عَرْفَجَةَ بن شَرِيح الأشجعي، قال: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمَنْبَرِ يَخْطُبُ النَّاسَ، فَقَالَ: «إِنَّهُ سَيَكُونُ بَعْدِي هَنَاتٌ وَهَنَاتٌ، فَمَنْ رَأَيْتُمُوهُ فَارْقَ الْجَمَاعَةَ أَوْ يُرِيدُ أَنْ يَفْرُقَ أَمْرَ أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ ﷺ كَاتِنًا مِنْ كَانَ، فَاقْتُلُوهُ، فَإِنَّ يَدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مَعَ الْجَمَاعَةِ، وَإِنَّ الشَّيْطَانَ مَعَ مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ يَرْتَكِضُ».

٦٧٠١- حَدَّثَنَا إبراهيم بن أبي داود، قال: حَدَّثَنَا علي بن عيَّاش، قال: حَدَّثَنِي يحيى بن يزيد، عن زيد بن أبي أَيْسَةَ، عن زياد بن علاق، عن عَرْفَجَةَ بن شَرَا حِيل، قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ أَرَادَ أَنْ يَفْرُقَ بَيْنَ أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ وَأَمْرُهَا جَمِيعٌ، فَاقْتُلُوهُ كَاتِنًا مِنْ كَانَ».

٦٧٠٢- حَدَّثَنِي أحمد بن شُعَيْب، قال: أَخْبَرَنِي محمد بن قُدَامَةَ، قال: حَدَّثَنَا جَرِير -يعني ابن عبد الحميد- عن زيد بن عطاء بن السائب، عن زياد بن علاق، عن أُسَامَةَ بن شَرِيك، قال: قال رسول الله ﷺ: «أَيُّمَا رَجُلٍ خَرَجَ يَفْرُقُ بَيْنَ أُمَّتِي، فَاضْرِبُوا غُنْقَهُ»^(١).

(١) الحديث في «سنن النسائي» ٩٣/٧، ورواه الطبراني في «الكبير» (٤٨٧) من

طريق عثمان بن أبي شيبة، عن جرير بن عبد الحميد، به.

قال أبو جعفر: فقال قائل: ما معنى ما في هذه الآثار؟ فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل أن الهنة كناية عن شيء مكروه، والهئات جمعها، وأخير ﷺ أنه سيكون بعده أمور مكروهة كنى عنها، ثم بين بعضها بقوله: «فمن أراد أن يفرق بين أمة محمد ﷺ وهي جميع، فاضربوه بالسيف كائناً من كان».

فكشف لهم بذلك هنة من تلك الهئات، وأمرهم بما يفعلونه عند وقوعهم عليها. عن وقعوا من أمته عليها، وأمسك عما سواها ليراجعوها بعد انكشافها لهم إلى ما يعملونه عند ذلك مما قد علمهم إياه، أو مما يعلمهم إياه في المستأنف من أحكام الله في ذلك. والله نسأله التوفيق.

٩٨١- باب بيان مُشْكِل ما رُوِيَ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله: «إِذَا هَلَكَ كِسْرَى فَلَا كِسْرَى بَعْدَهُ، وَإِذَا هَلَكَ قَيْصَرٌ فَلَا قَيْصَرٌ بَعْدَهُ»

٦٧٠٣- حَدَّثَنَا يُونُسُ، أَخْبَرَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَّاضٍ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ أَبِي ذُبَابٍ، عَنْ عَمِّهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: «إِذَا هَلَكَ كِسْرَى، فَلَا كِسْرَى بَعْدَهُ، وَإِذَا هَلَكَ قَيْصَرٌ، فَلَا قَيْصَرٌ بَعْدَهُ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتُنْفَقَنَّ كُنُوزُهُمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ».

٦٧٠٤- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ شُعَيْبٍ، أَخْبَرَنَا فُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا سَفْيَانُ، عَنِ الزَّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «يَهْلِكُ كِسْرَى، فَلَا كِسْرَى بَعْدَهُ، وَإِذَا هَلَكَ قَيْصَرٌ

بَعْدَهُ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتُنْفَقَنَّ كُنُوزُهُمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ»^(١).

٦٧٠٥ - حَدَّثَنَا ابْنُ مَرْزُوقٍ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَلْقَمَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «إِذَا هَلَكَ كِسْرَى فَلَا كِسْرَى بَعْدَهُ، وَإِذَا هَلَكَ قَيْصَرٌ فَلَا قَيْصَرَ بَعْدَهُ»^(٢).

٦٧٠٦ - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مَعْبُدٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِذَا ذَهَبَ كِسْرَى فَلَا كِسْرَى بَعْدَهُ، وَإِذَا ذَهَبَ قَيْصَرٌ، فَلَا قَيْصَرَ بَعْدَهُ، وَالَّذِينَ نَفْسِي بِيَدِهِ لَتُنْفَقَنَّ كُنُوزُهُمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ»^(٣).

٦٧٠٧ - حَدَّثَنَا ابْنُ خُزَيْمَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ، حَدَّثَنَا

(١) إسناده صحيح، ورواه مسلم (٢٩١٨)، والترمذي (٢٢١٦)، وأحمد ٢٤٠/٢، والبخاري (٣٧٢٨) من طرق عن سفيان، به.
ورواه البخاري (٣٦١٨) و(٦٦٣٠)، ومسلم (٢٩١٨)، وأحمد ٢٣٣/٢ و٢٧٢ من طرق عن ابن شهاب، به.

(٢) إسناده صحيح، وهو في «مسند الطيالسي» (٢٥٨٠).
ورواه البخاري (٣٠٢٧)، ومسلم (٢٩١٨)، وأحمد ٢١٣/٢، والبخاري (٣٧٢٩) من طريق عبد الرزاق، عن معمر، عن همام، عن أبي هريرة، به.
ورواه البخاري (٣١٢٠)، وأحمد ٢٥٦/٢ و٤٣٧ من طرق عن أبي هريرة، به.
(٣) إسناده صحيح، ورواه البخاري (٣١٢١) و(٣٦١٩) و(٦٦٢٩)، ومسلم (٢٩١٩)، وأحمد ٩٢/٥ و٩٩ من طرق عن عبد الملك، به.

أبو عوانة، عن عبد الملك بن عُمَيْر، عن جابر بن سَمُرَةَ، عن رسولِ الله صَلَّى الله عليه وسلّم مثله.

فتأملنا هذا الحديثَ لِنَقِفَ على المعنى المراد به ما هو؟ فوجدنا المرنيَّ قد حكى لنا عن الشافعيِّ في تأويله، قال: كانت قريشُ تَتَّابُ الشامَ انتياباً كثيراً، وكان كَثُرُ معاشيهم منه، وتأتى العراقَ، فلما ذَلَّتْ في الإسلام، ذكرت ذلك للنبي عليه السَّلامُ خوفاً من انقطاع معاشيها بالتجارة من الشام والعراقِ، وفارقت الكفرةَ، ودخلت في الإسلام مع خلاف ملك الشام والعراق لأهل الإسلام، فقلا: «إِذَا هَلَكَ كِسْرَى فلا كِسْرَى بَعْدَهُ» فلم يكن بأرضِ العراقِ كسرى يثبت له أمرٌ بعده. وقال: «إِذَا هَلَكَ قَيْصَرٌ فلا قَيْصَرَ بَعْدَهُ» فلم يكن بأرضِ الشامِ قيصراً بعده، فأجابهم النبي عليه السَّلامُ على ما قالوا، فكان كما كان إلى اليوم، وقَطَعَ اللهُ الأكَاسِرَةَ عن العراقِ وفارس، وقيصِرَ ومن قام بَعْدَهُ بالشَّامِ، وقال في قيصِر: «ثَبَتَ مَلِكُهُ بِلَادِ الرُّومِ، وَيُنْحَى مَلِكُهُ عَنِ الشَّامِ»، وكل هذا متفقٌ يُصَدِّقُ بَعْضُهُ بَعْضاً.

قال أبو جعفر: وسألتُ أحمد بن أبي عِمْران عن تأويل هذا الحديث فأجابني بخلافِ هذا القولِ، وذكر أن معنى قولِ عليه السَّلامُ: «إِذَا هَلَكَ كِسْرَى فلا كِسْرَى بَعْدَهُ»، قال: فهلك كسرى كما أعلمنا، أَنَّهُ سَيَهْلِكُ فلم يَكُنْ بَعْدَهُ كِسْرَى، ولا يَكُونُ بعده كسرى إلى يومِ القيامةِ، وخُولِفَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ كِسْرَى في تعجيلِ هلاكِ كسرى، وتأخيرِ هلاكِ قيصِر، لاختلافِ ما كان منهما عند ورودِ كتابِ رسولِ الله صَلَّى الله عليه وسلّم على كُلِّ واحدٍ منهما.

قال لنا ابنُ أبي عمران: ورؤي في ذلك عن رسولِ الله صَلَّى الله عليه وسلّم:

٦٧٠٧- ما قد حَدَّثَنَا إبراهيم بن حمزة الزُّبيري، حَدَّثَنَا إبراهيم بنُ سعدٍ، عن صالح بنِ كيسانَ، عن ابنِ شهابٍ، قال: أُخْبِنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بنُ عبدِ الله، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَتَبَ إِلَى قَيْصَرَ يَدْعُوهُ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَبَعَثَ بِكِتَابِهِ، يَعْنِي: مَعَ دِحْيَةَ بنِ خَلِيفَةَ الْكُضَلِيِّ، وَأَمَرَهُ أَنْ يَدْفَعَهُ إِلَى عَظِيمٍ بَصْرِيٍّ لِيَدْفَعَهُ إِلَى قَيْصَرَ، فَدَفَعَهُ عَظِيمُ بَصْرِيٍّ إِلَى قَيْصَرَ، فَلَمَّا جَاءَهُ كِتَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ حِينَ قَرَأَهُ: التَّمَسُّوا لِي هَا هُنَا مِنْ قَوْمِهِ مِنْ أَحَدٍ أَسْأَلُهُ عَنْهُ.

قال ابن عباس: فأخبرني أبو سفيان أنهم أُدْخِلُوا عليه، وأنه لما قرأ كتابَ رسولِ الله صَلَّى الله عليه وسلّم، وسأل أبا سفيانَ عما سأله عنه، وأجابَه أبو سفيانَ بما أجابه في ذلك، قال: إِنْ يَكُنْ مَا قُلْتَ حَقًّا، فَيُوشِكُ أَنْ يَمْلِكَ مَوْضِعَ قَدَمَيَّ هَاتَيْنِ، وَاللَّهِ لَوْ أَنِّي أَرْجُو أَنْ أُخْلَصَ [إِلَيْهِ] فَتَحَشَّمْتُ لِقَاءَهُ، وَلَوْ كُنْتُ عِنْدَهُ لَغَلَسْتُ قَدَمَيْهِ^(١).

٦٧٠٨- وَحَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بنُ أَبِي دَاوُدَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ الْأَوْسِيُّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بنُ سَعْدٍ. ثُمَّ ذَكَرَ هَذَا الْحَدِيثَ بِإِسْنَادِهِ. كَمَا حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عِمْرَانَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بنِ حَمْزَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بنِ سَعْدٍ،

(١) إسناده صحيح، ورواه البخاري (٢٩٤٠) من طريق إبراهيم بن حمزة، به.
ورواه البخاري (٢٩٣٦)، وأبو داود (٥١٣٦)، وأحمد ٢٦٢/١-٢٦٣،
والنسائي في «الكبرى» كما في «التحفة» ٦٨/٥ من طريق ابن شهاب، به.

سواء.

فكان هذا هو الذي كان من قيصر عند ورود كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعو إلى الإسلام.
وكان الذي كان من كسرى عن ورود كتاب رسول الله عليه السلام بمثل ذلك:

٦٧٠٩- ما قد حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ دَاوُدَ الْبَغْدَادِيُّ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْهَاشِمِيُّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ، وَابْنُ أَخِي ابْنِ شَهَابٍ كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ بِكِتَابِهِ إِلَى كِسْرَى مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خُذَافَةَ السَّهْمِيِّ، وَأَمَرَهُ أَنْ يَدْفَعَهُ إِلَى عَظِيمِ الْبَحْرَيْنِ، فَدَفَعَهُ عَظِيمُ الْبَحْرَيْنِ إِلَى كِسْرَى، فَلَمَّا قَرَأَهُ خَرَقَهُ.

قال ابن شهاب: فَحَسِبْتُ أَنَّ ابْنَ الْمُسَيَّبِ، قَالَ: فدعا عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم أَنْ يُمَزَّقُوا كُلُّ مُمَزَّقٍ^(١).

٦٧١٠- وما قد حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي دَاوُدَ، حَدَّثَنَا الْأَوْسِيُّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَهُ سِوَاءً.

(١) إسناده صحيح، ورواه البخاري (٦٤) و(٢٩٣٩) و(٤٤٢٤) و(٧٢٦٤)، والنسائي في «الكبرى» كما في «التحفة» ٦٧/٥، وأحمد ٢٤٣/١ و٣٠٥ من طريق ابن شهاب، به.

قال ابن أبي عمران: فَخُولَفَ بَيْنَ هَلَاكِيهِمَا فِي تَعَجِيلِ أَحَدِهِمَا،
وَفِي تَأْخِيرِ الْآخَرِ، وَكَانَ هَذَا التَّأْوِيلُ عِنْدَنَا أَشْبَهَ مِنَ الْأَوَّلِ، لِأَنَّ فِي
التَّأْوِيلِ الْأَوَّلِ ذَكَرَ هَلَاكَ قَيْصَرَ، وَلَمْ يَهْلِكْ إِنَّمَا كَانَ مِنْهُ تَحْوِلُهُ بِمَلِكِهِ مِنَ
الشَّامِ إِلَى الْمَوْضِعِ الَّذِي هُوَ مُقِيمٌ بِهِ الْآنَ.

وَمَا يُحَقِّقُ أَيْضاً قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَالَّذِي
نَفْسِي بِيَدِهِ لَتُنْفَقَنَّ كُنُوزُهُمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ»، فَقَدْ أَنْفَقَ كَنْزُ كَسْرَى فِي
ذَلِكَ، وَلَمْ يُنْفَقْ كَنْزُ قَيْصَرَ فِي مِثْلِهِ إِلَى الْآنَ، وَلَكِنَّهُ سَيُنْفَقُ فِي الْمُسْتَأْنَفِ
فِي مِثْلِ ذَلِكَ، لِأَنَّ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَإِنَّمَا هُوَ عَنِ اللَّهِ تَعَالَى،
وَلَا يُخْلَفُ الْمِعَادُ.

وَقَدْ حَقَّقَ ذَلِكَ أَيْضاً مَا قَدْ رُوِيَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي
هَلَاكِ قَيْصَرَ:

٦٧١١- كَمَا قَدْ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مَعْبُدٍ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ
عُضْمَرٍ الْأَزْدِيُّ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ بْنُ قُدَامَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ
جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، عَنْ نَافِعِ بْنِ عُثْبَةَ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ
قَالَ: «تُقَاتِلُونَ جَزِيرَةَ الْعَرَبِ، فَيَفْتَحُهَا اللَّهُ تَعَالَى، ثُمَّ تُقَاتِلُونَ فَارِساً،
فَيَفْتَحُهَا اللَّهُ، ثُمَّ تُقَاتِلُونَ الرُّومَ فَيَفْتَحُهَا اللَّهُ، ثُمَّ تُقَاتِلُونَ الدَّجَالَ
فَيَفْتَحُهَا اللَّهُ».

قَالَ جَابِرٌ: وَلَا يَخْرُجُ الدَّجَالُ حَتَّى يُخْرِجَ الرُّومَ^(١).

(١) إسناده صحيح، ورواه مسلم (٢٩٠٠)، وابن ماجه (٤٠٩١)، والحاكم

٤/٢٦٦ من طرق عن عبد الملك بن عمير، به.

٦٧١٢- وما قد حَدَّثَنَا أَبُو أُمِيَّة، حَدَّثَنَا خِلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ
الْلُّؤْلُؤِي، حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الرَّازِي - قَالَ الطَّحَاوِيُّ: واسمه عيسى بن
مَاهَانَ - عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ
عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: «يَسْتَغْزُونَ جَزِيرَةَ الْعَرَبِ، وَتُفْتَحُ عَلَيْكُمْ،
وَتَغْزُونَ فَارِسًا، وَتُفْتَحُ عَلَيْكُمْ، وَتَغْزُونَ الرُّومَ، وَتُفْتَحُ عَلَيْكُمْ، ثُمَّ
الدَّجَالُ».

قال: ولم يذكر نافع بن عُتْبَةَ^(١).

فَأَخْبَرَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّ فَتْحَ الرُّومِ الْمُقَرَّرَ بِفَتْحِ كِسْرَى
لَمْ يَكُنْ، وَأَنَّهُ كَائِنٌ، وَأَنَّ كَوْنَهُ - إِذَا كَانَ - كَكَوْنِ فَتْحِ كِسْرَى الَّذِي
قَدْ كَانَ

وَقَدْ رُوِيَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي آيَةِ ذَلِكَ:

٦٧١٣- مَا قَدْ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى بْنُ يَزِيدِ الصُّورِيُّ أَبُو عَبْدِ
اللَّهِ، حَدَّثَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ جَمِيلٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ ثَوْبَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَكْحُولٍ،
عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نَفِيرٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ يُحَاوِرٍ، عَنْ مُعَاذٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «عِمْرَانُ بَيْتِ الْمَقْدِسِ خَرَابٌ لَيْشَرِبُ، وَخَرَابٌ
يَشْرِبُ خُرُوجُ الْمَلْحَمَةِ، وَخُرُوجُ الْمَلْحَمَةِ فَتَحُ الْقُسْطَنْطِينِيَّةُ، وَفَتْحُ
الْقُسْطَنْطِينِيَّةِ خُرُوجُ الدَّجَالِ» ثُمَّ ضَرَبَ عَلَى فَخْذِي، أَوْ فَخْذِ الَّذِي

وقوله: «حتى يُخرج الروم» كذا المخطوط، وفي المصادر: «حتى تفتح الروم».

(١) إسناده ضعيف لضعف أبي جعفر الرازي.

يجنبه أو منكبه، ثم قال: «أما إنه لحق كَمَا أَنَّكَ هَا هُنَا»^(١).

٦٧٤- وما قد حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ الْهَرَوِيُّ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ الْجَوْهَرِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ ثَوْبَانَ، ثم ذكر بإسناده مثله غير أنه قال: «حضور الملحمة» مكان «خروج الملحمة».

فأخبرنا عليه السلام بالمعنى الذي يكونُ عنده هلاكٌ قيصراً، حتى يكونُ هلاكُهُ هلاكٌ كِسْرَى الذي قَدْ كَانَ، فلا يكونُ بعده قيصراً إلى يوم القيامة، كما لا يكونُ بعد كِسْرَى كِسْرَى إلى يوم القيامة، وتكونُ البلدانُ كُلُّهَا خالية من كل واحدٍ منهما، وتكونُ كُنُوزُهُما قد صُرِفَتْ إلى ما قال رسولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ يُنْفَقُ فِيهِ.

(١) إسناده ضعيف. عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان: قال المنذري: تكلم فيه غير واحد، وأورد حديثه هذا الإمام الذهبي في «الميزان» في جملة منكره. ورواه أبو داود (٤٢٩٤)، وأحمد ٢٣٢/٥ و٢٤٥، والخطيب ٢٣٣/١٠، والحاكم ٤٢٠/٤، والبيهقي (٤٢٥٢) من طرق عن ابن ثوبان، به.

٩٨٢- بابُ بيانِ مُشكِـلِ ما رُوِيَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ قَوْلِهِ: «إِنَّ

الإِسْلامَ بَدَأَ غَرِيباً، وَسَيَعُودُ كَمَا بَدَأَ، فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ»

٦٧١٥- حَدَّثَنَا فَهْدٌ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا

أَبِي، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْإِسْلَامَ بَدَأَ غَرِيباً، وَسَيَعُودُ كَمَا بَدَأَ، فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ»، فَقِيلَ: مَنْ هُمْ، يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «النُّزَاغُ مِنَ الْقِبَائِلِ»^(١).

٦٧١٦- حَدَّثَنَا فَهْدٌ، حَدَّثَنَا يَوْسُفُ بْنُ مَنَازِلِ الْكُوفِيِّ، حَدَّثَنَا

حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ... ثُمَّ ذَكَرَ بِإِسْنَادِهِ مِثْلَهُ.

٦٧١٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَثْمَانَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ

الْوَاسِطِيِّ، حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ حَيَّانَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ،

(١) رواه أحمد ٣٩٨/١، والدارمي ٣١١/٢-٣١٢، والترمذي (٢٦٢٩)، وابن

ماجه (٣٩٨٨)، وابن وضاح في «البدع والنهي عنها» ص ٦٥، والبيهقي في «الزهد»

(٢٠٨)، والآجري في «الغرباء» (٢)، والخطيب في «شرف أصحاب الحديث» (٣٩)،

والبغوي (٦٤) من طرق عن حفص بن غياث، به. قال الترمذي: هذا حديث حسن

صحيح غريب من حديث ابن مسعود.

ورواه الآجري في «الغرباء» (١) من طريق محمد بن آدم المصيصي، عن حفص بن

غياث، به. إلا أنه قال: «الذين يصلحون إذا فسد الناس».

وقوله «النزاع من القبائل» النزاع جمع نزيع، وهو الغريب الذي نزع عن أهله

وعشيرته، والنزاع من الإبل: الغرائب، وأراد بقوله: «طوبى للغرباء» المهاجرين الذين

هجروا أوطانهم في الله عزَّ وجلَّ. «شرح السنة» ١١٩/١.

عن أبي حفص، عن عبد الله: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْإِسْلَامَ بَدَأَ غَرِيْبًا، وَسَيَعُوْدُ غَرِيْبًا» قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَنْ الْغُرَبَاءُ؟ قَالَ: «نَوَازِعُ النَّاسِ».

٦٧١٨- حَدَّثَنَا فَهْدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنِي اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ قَالَ: هَذِهِ الْأَحَادِيثُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، قَالَ: كَتَبَ إِلَيَّ خَالِدُ بْنُ أَبِي عِمْرَانَ بِهَذَا الْأَحَادِيثِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو عِيَاشٍ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْإِسْلَامَ بَدَأَ غَرِيْبًا، وَإِنَّهُ سَيَعُوْدُ كَمَا بَدَأَ، فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ» قَالُوا: وَمَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الَّذِينَ يَصْلَحُونَ حِينَ يَفْسُدُ النَّاسُ»^(١).

٦٧١٩- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ سَنَانَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ سَنَانَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَدَأَ الْإِسْلَامُ غَرِيْبًا، وَسَيَعُوْدُ كَمَا بَدَأَ، فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ»^(٢).

٦٧٢٠- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي دَاوُدَ، حَدَّثَنَا أُمِيَّةُ بِنْتُ بَسْطَامٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ

(١) رواه اللالكائي في «السنة» (١٧٣)، والبيهقي في «الزهد» (٢٠٠) من طريق عبد الله بن حماد، عن عبد الله بن صالح، به.

وقال الهيثمي في «المجمع» ٢٧٨/٧: رواه الطبراني في «الأوسط»، وفيه عبد الله بن صالح، وهو ضعيف، وقد وثق.

(٢) رواه ابن ماجه (٣٩٨٧)، والطبراني في «الأوسط» (١٩٤٦) من طريق عبد الله بن وهب، عن عمرو بن الحارث وابن لهيعة، كلاهما عن يزيد بن أبي حبيب، به.

الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ الدِّينَ
بَدَأَ غَرِيْبًا، وَإِنَّ الدِّينَ سَيَعُودُ غَرِيْبًا، فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ»^(١).

فتأملنا هذه الآثار، فوجدنا الإسلام دَخَلَ على أشياء ليست من
أشكاله، فكانَ بذلك معها غريباً، لا يُعْرَفُ، كما يُقالُ لِمَنْ نَزَلَ على
قومٍ لا يعرفونه: إنه غريبٌ بينهم، ثم أخبر رسول الله ﷺ أنه يعودُ
كذلك، فيكون مَنْ نَزَعَ عن ما عَلَيْهِ الخَلَّةُ المذمومة إلى ما كانت عليه
الخلَّةُ المحمودة غريباً بينهم.

ومن ذلك ما قد رُوِيَ عن عبد الله بن عمرو بن العاص:

٦٧٢١- كما حَدَّثَنَا سليمانُ الكَيْسَانِي، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ
الرحمن الخُرَّاسَانِي، حَدَّثَنَا الثَّوْرِيُّ، عن الأعمش، عن خَيْثَمَةَ، عن عبد
الله بن عمرو قال: لَيَأْتِيَنَّ على الناسِ زمانٌ يَجْتَمِعُونَ في المساجدِ، وليسَ
فيهم مؤمنٌ.

قال أبو جعفر: ونعوذُ بالله من ذلك الزمانِ.

(١) إسناده صحيح، ورواه أحمد ٣٨٩/٢ من طريق عبد الرحمن بن إبراهيم، عن
العلاء، به.

ورواه مسلم (١٤٥)، وابن ماجه (٣٩٨٦)، وأبو عوانة ١٠١/١-١٠٢،
والآجري في «الغريباء» (٤)، واللالكائي في «السنة» (١٧٤)، والبيهقي في «الزهد»
(٢٠٤)، والخطيب في «شرف أصحاب الحديث» (٣٧)، وفي «تاريخه» ٣٠٧/١١ من
طريق أبي حازم، عن أبي هريرة، به.

٩٨٣- بابُ بيانِ مُشْكِلِ ما رَوَاهُ أَبُو مسعودٍ عُقْبَةُ بْنُ عمرو، عَنِ
رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ قَوْلِهِ: «لَا يَبْقَى عَلَى الْأَرْضِ بَعْدَ مِئَةِ
سَنَةٍ نَفْسٌ مَنفُوسَةٌ»

٦٧٢٢- حَدَّثَنَا فَهْدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ النَّفِيلِيُّ، حَدَّثَنَا
زُهَيْرُ بْنُ معاوية، حَدَّثَنَا مُطَرِّفُ بْنُ طَرِيفٍ، عَنِ الْمُنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ
نُعَيْمِ بْنِ دِجَاجَةَ، قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ عَلِيٍّ، فَجَاءَ أَبُو مسعودٍ، فَقَالَ
لَهُ عَلِيٌّ وَتَهَضَّ: يَا فَرِيحُ أَمَا إِنَّكَ تُعَيِّي النَّاسَ، قَالَ: أَمَا إِنِّي أَخْبَرْتُهُمْ أَنَّ
الْآخِرَ فَاآخِرَ شَرٍّ، قَالَ: فَحَدَّثَنَا مَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ يَقُولُ فِي الْمِثَّةِ؟، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: «لَا
يَكُونُ مِئَةُ سَنَةٍ وَعَلَى الْأَرْضِ عَيْنٌ تَطْرِفُ»^(١)، قَالَ: أَخْطَأْتُ،
وَأَخْطَأْتُ فِي أَوَّلِ قَتَوَاكَ، إِنَّمَا قَالَ ذَلِكَ لِمَنْ هُوَ يَوْمُئِذٍ، وَهَلِ الرَّخَاءُ أَوْ
الْفَرْجُ إِلَى بَعْدِ الْمِثَّةِ.

فَتَأَمَّلْنَا مَا فِي هَذَا الْحَدِيثِ مِمَّا حَكَاهُ أَبُو مسعودٍ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ
عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَإِذَا هُوَ مَا ذُكِرَ عَنْهُ فِيهِ أَنَّهُ لَا يَكُونُ مِئَةُ سَنَةٍ وَعَلَى
الْأَرْضِ عَيْنٌ تَطْرِفُ، فَكَانَ ظَاهِرُ ذَلِكَ أَنَّهُ لَا يَبْقَى بَعْدَ الْمِثَّةِ سَنَةٌ عَيْنٌ
تَطْرِفُ عَلَى فَنَاءِ النَّاسِ جَمِيعًا، وَفِي فَنَائِهِمْ ذَهَابُ الدُّنْيَا.
وَوَجَدْنَا فِيهِ مِنْ كَلَامِ عَلِيٍّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِنَّمَا كَانَ

(١) رواه أحمد ٩٣/١، وابنه في زوائد «المسند» ١/١٤٠، وأبو يعلى (٥٨٣) من
طريق منصور، ورواه الطبراني ١٧/٦٩٣، وأبو يعلى (٤٦٧) من طريق مطرف بن
طريف، كلاهما عن المنهال، به.

قَصَدَ بكلامه ذلك لِمَنْ هو يومئذٍ على الأرضِ من الناسِ، لا لِمَنْ سواهم، وإتباعه ذلك من قولِ نفسه: وهل يكونُ الرَّخَاءُ أو الفَرَجُ إلا بعدَ المِثَّةِ.

فكان في ذلك وقوفه على ما لَمْ يقفْ عليه أبو مسعود ممَّا كان رسولُ الله عليه السَّلامُ قاله، وكان في ذلك دليلٌ، أنَّ الذي كانَ مِنَ النبي عليه السَّلامُ هو فَنَاءُ ذلك القرنِ بغيرِ نَفْسِي منه أنَّ يَخْلِفَهُمْ قرونٌ بعضُها بعد بعضٍ إلى يومِ القيامةِ.

ثم وجدنا عن ابنِ عمر عن النبيِّ عليه السَّلامُ موافقةَ علي فيما حكاه من مراد رسول الله صَلَّى الله عليه وسلَّم ممَّا حكاه أبو مسعود عنه:

٦٧٢٣- كما حَدَّثَنَا أحمد بن شعيب، أخبرنا نوح بن حبيب القومِسي، حَدَّثَنَا عبد الرزاق، أخبرنا مَعْمَرٌ، عن الزُّهري، حدثني سالم، وأبو بكر بن سليمان، عن ابنِ عمر، قال: صَلَّى بنا رسولُ الله عليه السَّلامُ ذاتَ ليلةٍ صلاةَ العشاءِ في آخرِ حياته، فَلَمَّا سَلَّمَ قال: «أَرَأَيْتَكُمْ ليلتكم هذه، فَإِنَّ عَلَى رَأْسِ مِئَةِ سَنَةٍ مِنْهَا لَا يَبْقَى مِمنْ هُوَ على ظَهْرِ الأرضِ أَحَدُهُمْ»^(١).

(١) إسناده صحيح، وهو في النسائي في «الكبرى» كما في «التحفة» ٣٩٣/٥.

ورواه البخاري (١١٦) و(٥٦٤) و(٦٠١)، ومسلم (٢٥٣٧)، وأبو داود (٤٣٤٨)، والترمذي (٢٢٥١)، وأحمد ٨٨/٢ و١٢١ و١٣١ من طرق عن ابن شهاب، به.

٦٧٢٤- وكما حَدَّثَنَا الحسن بن غُليب، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بن كثير بن عُفَيْر، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بن سعد، حَدَّثَنَا عبد الرحمن بن خالد بن مُسَافِر، عن ابن شِهَاب، عن سالم، وابنِ سليمان بن أَبِي حُثْمَةَ، أَنَّ عبدَ الله بن عمر، قال: صَلَّى لنا رسول الله عليه السَّلَامُ صَلَاةَ الْعِشَاءِ، ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَهُ.

ووجدنا عن جابر أيضاً ما يدلُّ على ذلك:

٦٧٢٥- كما قد حَدَّثَنَا أَبُو أُمَيَّة، حَدَّثَنَا زكريا بن عدي، أَخْبَرَنَا حَفْص بن غِيَاث، عن الأعمش، عن سالم بن أَبِي الجَعْد، عن جابر، قال: قال رجلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَتَى السَّاعَةُ؟ قال: «وَمَا سُؤْلُكَ عَنِ السَّاعَةِ، مَا مِنْ نَفْسٍ مَنفُوسَةٍ يَأْتِي عَلَيْهَا مِئَةُ سَنَةٍ»^(١).

٦٧٢٦- وكما قد حَدَّثَنَا فَهْد، حَدَّثَنَا عمر بن حَفْص بن غِيَاث، حَدَّثَنَا أَبِي، عن الأعمش، عن سالم بن أَبِي الجَعْد، عن جابر، قال: قال رسول الله صَلَّى الله عليه وسلَّم: «مَا عَلَى الْأَرْضِ مِنْ نَفْسٍ مَنفُوسَةٍ يَأْتِي عَلَيْهَا مِئَةُ سَنَةٍ».

قال سليمان: أُرَاهُمْ ذَكَرُوا عِنْدَهُ السَّاعَةَ^(٢).

ووجدنا عن أنس أيضاً هذا المعنى:

٦٧٢٧- كما حَدَّثَنَا سليمان بن شُعَيْب الكَيْسَانِي، حَدَّثَنَا علي

(١) إسناده صحيح، ورواه مسلم (٢٥٣٨) من طريق حصين، عن سالم، به.

(٢) إسناده صحيح، ورواه مسلم (٢٥٣٨)، والترمذي (٢٢٥٠)، وأحمد

٣/٣٠٥ و ٣١٤ و ٣٢٢ و ٣٤٥ و ٣٧٩ و ٣٨٥ من وجوه عن جابر، به.

بن مَعْبِدِ العَبْدِيِّ، حَدَّثَنَا أَبُو مَلِيحِ الحَسَنِ بنِ عَمْرِو الفَزَارِيِّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ أَنَسٍ، قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، ثُمَّ أَتَكَأَ عَلَى غُلَامٍ فَقَالَ: «رَأْسُ مِئَةِ سَنَةٍ لَا يَبْقَى أَحَدٌ مِمَّنْ هُوَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ الْيَوْمَ حَيٌّ».

فَقَدْ اتَّفَقَتِ الرِّوَايَاتُ اللَّاتِي ذَكَرْنَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاتَّخَفْتُ بَأَنَّ مَرَادَهُ كَانَ فِيمَا رَوَاهُ عَنْهُ أَبُو مَسْعُودٍ مِمَّا ذَكَرْنَا مَعْنَى مَوْهُومًا صَحِيحًا لَا مَعْنَى مَا ظَنَّهُ الْجَاهِلُونَ مِمَّا قَدْ دَفَعَهُ الْعِيَانُ، وَلَا مِمَّا يُوهِمُ مَنْ تَوَهَّمُ مِنْ إِغْفَالِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْضَ مَا كَانَ قَالَهُ فِي ذَلِكَ، لِأَنَّ نَقْلَهُمْ عَنْهُ نَقْلُ الْجَمَاعَةِ، وَنَقْلُ الْجَمَاعَةِ بَرِيءٌ مِنْ ذَلِكَ، وَإِنَّمَا يَكُونُ مِثْلُ هَذَا إِذَا كَانَ فِي نَقْلِ الْآحَادِ.

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: فَقَدْ كَانَ فِي بَاقِي أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُخَضَّرُمُونَ، مِمَّنْ كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَبَقِيَ فِي الْإِسْلَامِ حَتَّى جَاوَزَ هَذِهِ الْمُدَّةَ، مِنْهُمْ: أَبُو عَثْمَانَ النَّهْدِيُّ^(١)، فَقَدْ رُوِيَ فِي سِنِّهِ: مَا قَدْ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بنُ مَرْزُوقٍ، حَدَّثَنَا عِفَانٌ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بنُ سَلَمَةَ، عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَثْمَانَ يَقُولُ: أَتَتْ عَلِيٌّ ثَلَاثُونَ وَمِئَةً سَنَةً، مَا مِنْ شَيْءٍ إِلَّا نَقَصَ سِوَى أَمْلِي.

وَلَهُ فِي ذَلِكَ أَمْثَالُ كَزْرٍ بنِ حُبَيْشٍ، وَسُوَيْدِ بنِ غَفَلَةَ: كَمَا قَدْ

(١) أَبُو عَثْمَانَ النَّهْدِيُّ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بنُ مَلٍ: أَدْرَكَ الْجَاهِلِيَّةَ وَأَسْلَمَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ وَلَمْ يَلْقَهُ وَعَلَيْهِ فُلَيْسٌ بِصَحَابِيٍّ، كَمَا أَنَّ وَفَاتِهِ كَانَتْ فِي حُدُودِ سَنَةِ ٩٥-١٠٠ مِنْ الْهَجْرَةِ، وَعَلَيْهِ فَقَدْ مَاتَ فِي الْمُدَّةِ الَّتِي حَدَّدَهَا النَّبِيُّ ﷺ.

حَدَّثَنَا أَبُو أُمِيَّة، حَدَّثَنَا الْخَضِرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ شُجَاعٍ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، قَالَ: تُوْفِي زِرٌّ وَهُوَ ابْنُ اثْنَتَيْنِ وَعِشْرِينَ وَمِئَةً، وَتُوْفِي سُوَيْدُ بْنُ غَفَلَةَ وَهُوَ ابْنُ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ وَمِئَةٍ سَنَةٍ. قَالَ هُشَيْمٌ: وَبَلَغَنِي أَنَّ أَبَا عَثْمَانَ النَّهْدِيَّ تُوْفِي وَهُوَ ابْنُ أَرْبَعِينَ وَمِئَةٍ سَنَةٍ.

فالجوابُ له في ذلك أن يكونَ ما كان من رسولِ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ممَّا ذكره عنه عليُّ، وابنُ عمر، وجابرٌ، وأنسٌ، وأبو مسعودٍ قد يَحْتَمِلُ أن يكونَ أراد به مَمَّنْ كان اتَّبعه، لا ممن سيواهم، والله أعلم بما أراد من ذلك، غيرَ أنَّه قد يَحْتَمِلُ أن يكونَ وفاة هؤلاء المعمرين في المئة سنة التي ذكرها رسولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قبلَ خروجِها، وهو أولى ما حَمَلْتُ عليه هذا المعنى إن شاء الله، والله أعلم.

٩٨٤- بابُ بيانِ مُشْكِـلٍ ما رُوِيَ عن رسولِ الله ﷺ من قوله:

«لَا تَدْعُ مُضَرَ^(١) عَبْدًا لِلَّهِ إِلَّا فَتَنُوهُ أَوْ قَتَلُوهُ»

٦٧٢٨- حَدَّثَنَا أَبُو أُمِيَّة، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَرْوَانَ، عَنْ عَمْرٍو

(١) مضر بن نزار بن معدَّ بن عدنان أبو قبيلة عظيمة مشهورة، وكانت ديارهم حيزَ الحرم إلى السروات وما دونها من الغور، وما والاها من البلاد لمساكنهم ومراعي أنعامهم من السهل والجبل، وامتدت لهم ديارهم بقرب من شرقي الفرات نحو حران والرقعة... وكانوا أهل الكثرة والغلب في الحجاز من سائر بني عدنان، وكانت لهم رئاسة مكة، ويجمعهم فخذان عظيمان: خندف وقيس.

انظر «معجم قبائل العرب» ١١٠٧/٣، و«تاج العروس»: مضر، و«المعارف» ص ٦٤، لابن قتيبة.

بن حنظلة، قال: قال حذيفة: لا تدع مضر عبد الله مؤمناً إلا قتلوه أو قتلوه، أو يضربهم الله عز وجل والملائكة والمؤمنون حتى لا يمنعوا ذنب تلعة، فقال له رجل: يا أبا عبد الله، تقول هذا وأنت رجل من مضر؟ فقال: ألا أقول ما قال رسول الله ﷺ^(١).

٦٧٢٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ زِيَادٍ سَبْلَانُ، حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ عَبَّادٍ الْمُهَلَّبِيُّ، حَدَّثَنَا مُجَالِدُ بْنُ أَبِي الْوَدَّاءِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَتَضْرِبَنَّ مُضَرُ عِبَادَ اللَّهِ حَتَّى لَا يُعْبَدَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، أَوْ لَيَضْرِبَنَّهُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَتَّى لَا يَمْنَعُوا

(١) صحيح في إسناده عمرو بن حنظلة لم يرو عنه غير عبد الرحمن بن ثروان، ولم يوثقه غير ابن حبان ١٧٣/٥ وقد توبع.

وهو في «مصنف ابن أبي شيبة» ١١١/١٥.

ورواه أحمد ٣٩٥/٥ عن ابن نمير، به.

ورواه الحاكم ٤٧٠/٤ من طريق يحيى بن حماد، عن أبي عوانة، عن الأعمش، به، وصححه على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

ورواه بنحوه أحمد ٣٩٠/٥، والبزار (٣٣٦١) من طريق أبي الطفيل عامر بن واثلة، وعمرو بن صليح، والطيالسي (٤٢٠)، والبزار (٣٣٦٠) من طريق أبي الطفيل، والبزار أيضاً (٣٣٦٢) من طريق ربيع بن حراش، ثلاثهم عن حذيفة، وبعضهم يزيد فيه على بعض.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣١٣/٧ وزاد نسبته إلى الطبراني في «الأوسط» وقال: أحمد أسانيد أحمد، وأحد أسانيد البزار رجاله رجال الصحيح.

والتلعة: مسيل الماء، وذنب التلعة: أسفلها، أي: يذله الله حتى لا تقدر على أن تمنع أسفل تلعة.

ذَنْبَ تَلْعَةٍ^(١).

قال أبو جعفر: ففي هذا الحديث ذكرُ مُضَرٍّ بما ذكرت به فيه، والمرادُ منها بذلك -والله أعلم- المذمومُ منهم دونَ من سواهم ممن لا يَفْعَلُ كفعلهم ذلك الذي ذُكِرَ عنهم في هذا الحديث. وقد رُوِيَ هذا الحديثُ من وجهٍ آخر بالقصد بما ذكر فيه إلى الظَّلْمَةِ مِنْ مُضَرٍّ دونَ مَنْ سواهم مِنْ مُضَرٍّ، كما

٦٧٣- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ الْأَعْمَشَ يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثُرْوَانَ، عَنْ هُزَيْلِ بْنِ شُرْحَبِيلٍ، قَالَ: أَتَيْنَا حُدَيْفَةَ حِينَ قُتِلَ عَثْمَانُ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- فَغَلَبْنَا عَلَى حُجْرَتِهِ، وَبَيْتِهِ مِنْ رِبِيعَةٍ وَمُضَرٍّ وَيَمَنٍ، فَقَالَ: لَا تَبْرَحْ ظِلْمَةُ مُضَرٍّ بِكُلِّ عَبْدٍ مُؤْمِنٍ تَفْتِنُهُ وَتَقْتُلُهُ أَوْ يَضُرُّ بِهِمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَالْمُؤْمِنُونَ حَتَّى لَا يَمْنَعُوا ذَنْبَ تَلْعَةٍ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: أَتَقُولُ هَذَا وَأَنْتَ مِنْ مُضَرٍّ، فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ فَقَالَ: أَلَا أَقُولُ مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ^(٢).

قال أبو جعفر: فسأل سائلٌ عن وجهِ عمومِ مضرٍ ممَّا عَمَّتْ بِهِ فيما رويناه من هذه الآثار.

(١) رواه أحمد ٨٦/٣-٨٧ عن خلف بن الوليد، عن عباد بن عباد، به. وقال فيه: «حتى لا يعبد الله اسم».

وقال الهيثمي ٣١٣/٧: رواه أحمد وفيه بحالد بن سعيد، وثقه النسائي، وضعفه جماعة، وبقيه رجاله ثقات.

(٢) إسناده صحيح، ورواه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣٢٤/٦ عن ابن أبي شيبه، عن ابن نمير، عن الأعمش، به.

فكان جواً لنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه: أن ذلك الكلام وإن كان مطلقاً في مضر لم يُرد منها إلا من كان منه السبب الذي من أجله قيل ذلك القول دون من سواه منها، والعربُ تفعل ذلك في الأشياء الواسعة تقصيدُ ذكر ما كان من بعض أهلها إلى جملة أهلها، وإنما تريد من كان منه ذلك الشيء من أهلها دون من سواه ممن لم يكن منه الشيء. ومنه قولُ الله لنبيه ﷺ: ﴿وَكَذَّبَ بِهِ قَوْمُكَ وَهُوَ الْحَقُّ﴾ [الأنعام: ٦٦] لم يُرد بذلك إلا من كذب به من قومه دون من سواه منهم، ومن ذلك ما كان من رسول الله ﷺ في قنوته في صلاة الفجر: «واشدِّدِ اللَّهُمَّ وَطَأَتَكَ عَلَى مُضَرٍّ، واجعلها عليهم سِنَّينَ كَسَنِي يُوسُفَ ﷺ». وقد ذكرنا ذلك بأسانيد فيما تقدم من كتابنا هذا، ولم يُرد بذلك كلُّ مُضَرٍّ، وكيف يكون يُريدُ بذلك كلُّ مُضَرٍّ، وهو ﷺ خلفه في صلاته تلك خيارهم من مُضَرٍّ، وإنما أراد بذلك من مضر من هو على خلاف ما هو عليه، وعلى خلاف من هو في صلاته تلك منهم عليه.

فمثل ذلك قوله ﷺ: «لا تدعُ مُضَرُّ عَبْدًا لله مؤمناً إلا فتنوه» هو على هذا المعنى، والمراد به منها من يفعل ذلك الفعل منها لا من سواه منها، والله نسأله التوفيق.

٩٨٥- باب بيان مُشْكِل ما رُوِيَ عن رسول الله ﷺ في
المُبادَرَةِ بالموتِ النَّشْوَ الَّذِينَ يَتَخَذُونَ الْقُرْآنَ مَزَامِيرَ
يُقَدِّمُونَ أَحَدَهُمْ لِيُغْنِيَهُمْ وَإِنْ كَانَ أَقْلَهُمْ فَقَهَا

٦٧٣١- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مَعْبُدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ،
قَالَ: أَخْبَرَنَا شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَثْمَانَ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ زَاذَانَ أَبِي
عَمْرٍ، عَنْ عُثَيْمٍ، قَالَ: كُنَّا جُلُوساً عَلَى سَطْحٍ، مَعَنَا رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ
النَّبِيِّ ﷺ - قَالَ يَزِيدُ: لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا قَالَ عَبْسُ الْغِفَارِيِّ - وَالنَّاسُ يُخْرِجُونَ
فِي الطَّاعُونَ، فَقَالَ عَبْسٌ: يَا طَاعُونَ خُذْنِي - ثَلَاثًا يَقُولُهَا - قَالَ عُثَيْمٌ:
لِمَ تَقُولُ هَذَا، أَلَمْ يَقُلْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَتَمَنَّى أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ، فَإِنَّهُ
عِنْدَ انْقِطَاعِ عَمَلِهِ، وَلَا يُرَدُّ فَيَسْتَعْتَبُ»؟ قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ
ﷺ يَقُولُ: «بَادِرُوا بِالْمَوْتِ سِتًّا: إِمْرَةَ السَّفَاءِ، وَكَثْرَةَ الشَّرْطِ، وَبَيْعَ
الْحَكْمِ، وَاسْتِخْفَافَ الدَّمِ، وَقَطِيعَةَ الرَّحِمِ، وَنَشْوَ يَتَخَذُونَ الْقُرْآنَ
مَزَامِيرَ، يُقَدِّمُونَ أَحَدَهُمْ لِيُغْنِيَهُمْ وَإِنْ كَانَ أَقْلَهُمْ فَقَهَا»^(١).

(١) رواه أحمد ٤٩٤/٣، وأبو عبيد في «فضائل القرآن» ١/٣٥، وابن أبي شيبة
٢٤٠/١٥ عن يزيد بن هارون، به.

ورواه أبو عبيد، والبخاري (١٦١٠)، والطبراني في «الكبير» ١٨/٥٨ و(٥٩)
و(٦٠) من طرق عن ليث بن أبي سليم، عن عثمان بن عمير، به.

ورواه الطبراني ١٨/٦٢: عن أحمد بن علي الآبار، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ،
حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ مُوسَى الْجَهَنِّيِّ عَنْ زَاذَانَ الْكَنْدِيِّ، عَنْ عَبَّاسِ الْغِفَارِيِّ
قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتَخَوَّفُ عَلَى أُمَّتِهِ سِتَّ خِصَالٍ: «إِمْرَةَ الصَّبِيَّانِ، وَكَثْرَةَ

الشرط، والرشوة في الحكم، وقطيعة الرحم، واستخفاف بالدم، ونشو يتخذون القرآن مزامير يقدمون الرجل ليس بأفقههم ولا أفضلهم يغنيهم غناء». وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢٤٥/٥، وقال عن أحد إسنادي الطبراني: رجاله رجال الصحيح.

ورواه الطبراني ١٨/٦٣ من طريق آخر عن موسى الجهني، به. ورواه الطبراني ١٨/٥٧ من طريقين عن عبد الله بن صالح، حدثني يحيى بن أيوب، عن عبيد الله بن زحر، عن علي بن يزيد، عن القاسم، عن أبي أمامة، عن عابس الغافري.

وقوله: «ولا يُردّ فيستعَب» أي: لا يرد إلى الدنيا بعد الموت فيرجع عن الإساءة ويطلب الرضا، يقال: استعَب: طلب أن يرضى عنه، كما تقول: استرته فأرضاني. وفي الأثر: «ولا بعد الموت من مُستعَب» قال ابن الأثير: أي: ليس بعد الموت من استرضاء، لأن الأعمال بطلت، وانقضت زمانها، وما بعد الموت دار جزاء لا دار عمل.

وقوله: «نشوء» كذا جاء في الرواية بالتسهيل، وقال في «اللسان»: ونشأ يُنشأُ نشأً ونشوءاً ونشاءً: رَباً وشَبًّا، ونشأتُ في بني فلان نشأً ونشوءاً: شَبَّيتُ فيهم... وقيل: الناشئُ فَوَيْقُ المحتلم، وقيل: هو الحدث الذي جاوز حدَّ الصَّغر، وكذلك الأثنى ناشيءٌ بغير هاءٍ أيضاً، والجمع منهما نشأٌ مثلُ طالِبٍ وطلَبٍ، وكذلك النشاء مثل صاحب وصَحْبٍ، قال نُصَيْبُ في المُوَث:

وَلَوْلَا أَنْ يُقَالَ صَبًا نُصَيْبٌ لَقُلْتُ بِنَفْسِي النِّشَاءُ الصَّغَارُ

وفي الحديث: «نشأ يتخذون القرآن مزامير» يروى بفتح الشين جمع ناشئ كخادم وخدم يريد جماعة أحياناً، وقال أبو موسى: المحفوظ بسكون الشين، كأنه تسمية بالمصدر. وقد شرح الحديث العلامة المناوي في «فيض القدير» ٣/١٩٤-

٦٧٣٢- حَدَّثَنَا فَهْدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ بْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي الْيَقْظَانَ، عَنْ زَادَانَ، عَنْ عَلِيمٍ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ عَبْسِ الْغِفَارِيِّ عَلَى سَطْحٍ فَرَأَى قَوْمًا يَتَحَمَّلُونَ مِنَ الطَّاعُونَ فَقَالَ: مَا هَؤُلَاءِ؟ قِيلَ: يَتَحَمَّلُونَ مِنَ الطَّاعُونَ، قَالَ: يَا طَاعُونَ خُذْنِي، يَا طَاعُونَ خُذْنِي، فَقَالَ ابْنُ عَمٍّ لَهُ ذُو صَحْبَةٍ لَمْ تَتَمْنَى الْمَوْتَ، وَقَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَتَمْنَى أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ، فَإِنَّهُ عِنْدَ انْقِطَاعِ عَمَلِهِ؟» فَقَالَ لَهُ عَبْسٌ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: ... ثُمَّ ذَكَرَ بَقِيَّةَ الْحَدِيثِ الْأَوَّلِ^(١).

١٩٥ فقال: إمارة السفهاء: بكسر الهمزة أي: ولأيتهم على الرقاب لما يَحْدُثُ منهم من العنف والطيش والخفة جمع سفيه وهو ناقص العقل، والسفه كما في «المصباح» وغيره نقص العقل.

وكثرة الشرط: بضم فسكون أو فتح: أعوان الولاة.

والمراد: كثرتهم بأبواب الأمراء والولاة، وبكثرتهم يكثر الظلم والواحد منهم: شُرْطِي، كثرُمِي، أو شُرْطِي كَجُهَيَّ، سُمِّيَ بِهِ، لِأَنَّهُمْ أَعْلَمُوا أَنْفُسَهُمْ بَعَلَامَاتٍ يُعْرِفُونَ بِهَا وَالشَّرْطُ: الْعَلَامَةُ.

وبيع الحكم: بأخذ الرشوة عليه، فالمراد به هنا معناه اللغوي، وهو مقابلة شيء بشيء. واستخفاف بالدم: أي بحقه بالألّا يقتص من القاتل.

وقطعية الرحم: أي القرابة بإيذائه أو عدم إحسان أو هجر وإبعاد.

ونشأ يتخذون القرآن: أي قراءته مزامير جميع مزار وهو بكسر الميم آلة الزمر يتغنّون به، ويتمشدقون. ويأتون به بنغمات مطربة.

(١) هو مكرر ما قبله وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٨ (٦١) عن علي بن عبد

فَقَالَ قَائِلٌ: كَيْفَ تَقْبَلُونَ هَذَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ رَوَيْتُمْ لَنَا قَبْلَهُ عَنْهُ ﷺ فِيمَا تَقَدَّمَ مِنْ هَذَا الْكِتَابِ أَنَّهُ قَالَ: «مَا يَأْذُنُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِشَيْءٍ مَا يَأْذُنُ لِنَبِيِّ يَتَغْنَى بِالْقُرْآنِ»، وَفِي ذَلِكَ حُضُّ النَّاسِ عَلَى تَحْسِينِ أَصْوَاتِهِمْ بِالْقُرْآنِ، وَإِذَا كَانَ ذَلِكَ مِمَّا يُؤْمَرُونَ بِهِ فِي أَنْفُسِهِمْ، كَانَ دَلِيلًا عَلَى إِبَاحَتِهِمْ اسْتِمَاعَ ذَلِكَ مِنْ غَيْرِهِمْ، كَمَثَلِ مَا قَدْ رُوِيَ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

٦٧٣٣- فَذَكَرَ مَا قَدْ حَدَّثَنَا يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ أَخْبَرَهُ قَالَ: كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِذَا رَأَى أَبَا مُوسَى، قَالَ: ذَكَّرْنَا يَا أَبَا مُوسَى، فَيَقْرَأُ عِنْدَهُ^(١)، وَكَانَ أَبُو مُوسَى حَسَنَ الصَّوْتِ. قَالَ: وَفِيمَا رَوَيْتُمُوهُ فِي هَذَا الْبَابِ مَا يَخَالِفُ ذَلِكَ.

كَانَ جَوَابُنَا لَهُ فِي ذَلِكَ بِتَوْفِيقِ اللَّهِ وَعَوْنِهِ: أَنَّ الَّذِي فِي الْحَدِيثِ الَّذِي رَوَيْنَاهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي هَذَا الْبَابِ مِنَ الْمُبَادَرَةِ بِالْمَوْتِ النَّشْوَ الْمَذْكُورَ فِيهِ، إِنَّمَا هُوَ لَاتِّخَاذِهِمْ أُمَّةً فِي الصَّلَاةِ لِأَصْوَاتِهِمْ، وَلَيْسُوا لِلْإِمَامَةِ بِمَوْضِعٍ إِذْ كَانَ السَّنَةُ مِنْهُ ﷺ أَنَّ يَوْمَ الْقَوْمِ أَقْرَأَهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ،

العزيز، عن ابن الأصبهاني به.

(١) رجاله ثقات، إلا أن أبا سلمة -وهو ابن عبد الرحمن بن عوف- لم يسمع من عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

وأخرجه ابن سعد ١٠٩/٤ عن عثمان بن عمر، وأبو عبيد في «فضائل القرآن» ١/٣٤ عن عبد الله بن صالح، عن الليث بن سعد، كلاهما عن يونس بن يزيد الأيلي، به.

فإن كانوا في القراءة سواءً، فأعلمهم بالسنة، فإن كانوا في السنة سواءً، فأقدمهم هجرةً، فإن كانوا في الهجرة سواءً، فأقدمهم سنًا. وسندكرُ ذلك بإسناده في موضعه فيما بعد من كتابنا هذا إن شاء الله.

فكانت سنة رسول الله ﷺ أن يؤم القوم من هذه صفته، كان معه حسنُ صوتٍ، أو لم يكن معه حسنُ صوتٍ، وكان من رغبَ عن ذلك إلى ما سواه من حسنِ الصوتِ راغباً عن سنة رسول الله ﷺ، مذموماً في اختياره ممن يجبُ أن يُباشِرَ الموت أمثاله، وليسَ ذلك ممن يُحسنُ صوته بالقرآن ليرقَّ له قلبه، أو ليرقَّ له قلوبُ سامعيه منه في شيء. ولو اجتمع اثنان في القراءة في كتاب الله، فكانا بذلك مستحقَّين للإمامة من حيثُ ذَكَرَ رسولُ الله ﷺ استحقاقهما لها به، ما كان مكروهاً أن يُقدَّم لها منهما أحسنهما صوتاً على الذي ليسَ معه حسنُ صوتٍ، ولا يكونُ من فعل ذلك معتفاً.

فبانَ بحمدِ الله عزَّ وجلَّ وعونه أن لا تضادَّ في شيء مما توهمه هذا الجاهلُ في أحاديثِ رسولِ الله ﷺ وكيف يكونُ ذلك، قد وصفه الله عزَّ وجلَّ بأنه لا ينطقُ عن الهوى إن هو إلا وحيُّ يُوحى علمه شديدُ القوى. والله نسأله التوفيق.

٩٨٦- باب بيان مُشْكِل ما رُوِيَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ ظَهْوَر

أولاد الحِثِّ في آخر الزمان

٦٧٣٤- حَدَّثَنَا يُونُسُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ زُبَّانِ بْنِ فَائِدٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ مَعَاذٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَزَالُ هَذِهِ الْأُمَّةُ عَلَى شَرِيعَةٍ مَا لَمْ يَظْهَرْ فِيهِمْ ثَلَاثٌ: مَا لَمْ يُقْبَضْ مِنْهُمْ الْعِلْمُ، وَيَكْثُرَ فِيهِمْ وَلَدُ الْحِثِّ، وَيَظْهَرْ فِيهِمُ السَّقَّارُونَ» قالوا: وما السَّقَّارُونَ؟ قال: «نَشْءٌ يَكُونُونَ آخِرَ الزَّمَانِ تَحِيَّتُهُمْ بَيْنَهُمْ إِذَا تَلَاقُوا التَّلَاعُنُ»^(١).

وكان معنى ما في هذا الحديث عند أهل العلم من قول رسول الله ﷺ: «ويظهر فيهم السَّقَّارُونَ» الذين ذكرهم بما ذكرهم به في هذا الحديث من القول القبيح، ومن نسبته إياهم إلى السقر لنتن فَمِ السَّقَر، فنسبتهم إليه كَنَتْنِ ما يكونُ من أفواههم من القول القبيح إلى السقر المتنن الفم، وفيه ذكره ﷺ إِيَّاهُمْ وَلَدُ الْحِثِّ، فمراده فيه عندنا -والله أعلم- نسبته إياهم إلى الحِثِّ، وأنهم أولادٌ له للمعنى الذي ذكرناه في الباب الذي قبل هذا من جواز القول للمتحقق بالشيء الذي يَغْلِبُ عليه أنه وَلَدٌ لذلك الشيء، كما يجوز أن يُقَالَ: هو ابنٌ له.

(١) إسناده ضعيف. زبان بن فائد، ضعفه ابن معين، وقال أحمد: أحاديثه مناكير، وقال ابن حبان: منكر الحديث جداً ينفرد عن سهل بن معاذ بنسخة كأنها موضوعة لا يُحتجُّ به.

أشراف الساعة

كتاب أشراف الساعة

تسيم الخاصة	٣٨١
الروبيعة	٣٨٩
الدجال وابن صياد	٣٩١

٩٨٧- باب بيان مُشْكِل ما رُوِيَ عن رسول الله ﷺ من قوله:

«إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ تَسْلِيمَ الْمَعْرِفَةِ أَوْ تَسْلِيمَ الْخَاصَّةِ»

٦٧٣٥- حَدَّثَنَا فَهْدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا بَشِيرُ بْنُ سَلْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَيَّارُ أَبُو الْحَكَمِ، عَنْ طَارِقٍ قَالَ: كُنَّا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، فَجَاءَ إِذْنُهُ فَقَالَ: قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ، فَقَامَ وَقُمْنَا مَعَهُ، فَدَخَلْنَا الْمَسْجِدَ، فَرَأَى النَّاسَ رُكُوعًا فِي مَقْدَمِ الْمَسْجِدِ، فَكَبَّرَ وَرَكَعَ وَمَشَى، وَفَعَلْنَا مِثْلَ مَا فَعَلَ، فَمَرَّ رَجُلٌ مُسْرِعًا، فَقَالَ: عَلَيْكَ السَّلَامُ أبا عبد الرحمن، فقال: صَدَقَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَبَلَغَ رَسُولُهُ، فَلَمَّا صَلَّيْنَا، رَجَعَ، فَوَلَجَ أَهْلَهُ، وَجَلَسْنَا مَكَانًا نَنْتَظِرُهُ حَتَّى يَخْرُجَ، فَقَالَ بَعْضُنَا لِبَعْضٍ: أَيُّكُمْ يَسْأَلُهُ؟ فَقَالَ طَارِقٌ: أَنَا أَسْأَلُهُ، فَسَأَلَهُ طَارِقٌ، فَقَالَ: سَلِّمَ الرَّجُلُ عَلَيْكَ، فَرَدَدْتَ عَلَيْهِ صَدَقَ اللَّهُ وَبَلَغَ رَسُولُهُ؟ قَالَ: فَرَوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «مَا بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ تَسْلِيمُ الْخَاصَّةِ، وَفُشُوُ التَّجَارَةِ حَتَّى تُعَيِّنَ الْمَرْأَةُ زَوْجَهَا عَلَى التَّجَارَةِ، وَقَطْعُ الْأَرْحَامِ، وَظُهُورُ شَهَادَةِ الزُّورِ، وَكَيْفَانُ شَهَادَةِ الْحَقِّ»^(١).

(١) ورواه الحاكم ٤/٤٤٥-٤٤٦ من طريق السري بن خزيمة، عن أبي نعيم،

به، مع اختلاف يسير في المتن.

ورواه أحمد ١/٤٠٧-٤٠٨ و٤١٩-٤٢٠، والبزار (٣٤٠٧) من طريقين عن

بشير بن سلمان بنحوه. وقال البزار: لا نعلمه يروى من حديث طارق عن عبد الله إلا من هذا الوجه.

ورواه أحمد ١/٣٨٧، والطبراني في «الكبير» (٩٤٩١) من طريق عبد الله بن نعيم،

٦٧٣٦- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْمُتَقَرِّي، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هَمْزَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عُلْقَمَةَ، أَنَّهُ كَانَ مَعَ مَسْرُوقِ بْنِ مَسْعُودٍ بَيْنَهُمَا، فَجَاءَ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ يَا ابْنَ أُمِّ عَبْدِ فَضَحِكَ ابْنُ مَسْعُودٍ. فَقَالَ: مِمَّ تَضْحَكُ؟ فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ السَّلَامَ بِالْمَعْرِفَةِ، وَأَنْ يَمُرَّ الرَّجُلُ بِالْمَسْجِدِ ثُمَّ لَا يُصَلِّيَ فِيهِ»^(١).

حَدَّثَنَا جَالِدُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَامِرٍ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدٍ بِالقِصَّةِ، وَمَتْنِ الْحَدِيثِ عِنْدَهُمَا: «(إِنْ مِنْ إِشْرَاطِ السَّاعَةِ إِذَا كَانَتْ التَّحِيَّةُ عَلَى الْمَعْرِفَةِ)».

ورواه مختصراً أيضاً أحمد ٤٠٦/١ من طريق شريك القاضي، عن عياش العامري، عن الأسود بن هلال، عن ابن مسعود. وشريك على سوء حفظه، حسن الحديث عند المتابعة.

ورواه عبد الرزاق (٥١٣٧)، ومن طريقه الطبراني (٩٤٨٦) عن سفیان الثوري، عن حصين، عن عبد الأعلى بن الحكم، قال: دخلت المسجد مع ابن مسعود، فركم... وذكر الحديث بنحو حديث الباب موقوفاً على ابن مسعود.

ورواه البيهقي ٢/٢٤٥ من طريق شعبة، عن حصين بن عبد الرحمن، عن عبد الأعلى، عن خارجة بن الصلت، عن ابن مسعود قوله.

قال الهيثمي في ((المجمع)) ٣٢٩/٧ بعد أن أورد روايات الحديث من طريق أحمد والبخاري والطبراني: ورجال أحمد والبخاري رجال الصحيح.

(١) رواه بأطول مما هنا الطبراني (٩٤٩٠) من طريق هشام بن عمار، عن عمر بن المغيرة، عن أبي حمزة، به. وانظر الحديث الآتي.

٦٧٣٧- حَدَّثَنَا أَبُو أُمِيَّةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَبَّارِ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ مَسْرُوقٍ أَوْ غَيْرِهِ - كَذَا قَالَ عُمَرُ - قَالَ: دَخَلَ الْمَسْجِدَ رَجُلٌ وَابْنُ مَسْعُودٍ فِي الْمَسْجِدِ وَمَعَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، فَقَالَ لَهُ: وَعَلَيْكَ، اللَّهُ أَكْبَرُ، صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ لَا يُسَلِّمَ الرَّجُلُ عَلَى الرَّجُلِ إِلَّا لِمَعْرِفَةٍ أَوْ مِنْ مَعْرِفَةٍ، أَوْ أَنْ يَمُرَّ بِالْمَسْجِدِ عَرْضَهُ وَطَوْلَهُ، ثُمَّ لَا يُصَلِّي فِيهِ رَكَعَتَيْنِ، وَمِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يُطَاوَلَ الْحُفَاةُ الْعُرَاةُ أَوْ قَالَ: الْعُرَاةُ الْحُفَاةُ فِي بَنِيانِ الْمَدَرِ، وَأَنْ يَبْعَثَ الشَّابُّ الشَّيْخَ بَرِيداً بَيْنَ الْأَفْقَيْنِ»^(١).

فَقَالَ قَائِلٌ: فَقَدْ رُوِيَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي رَدِّهِ السَّلَامَ عَلَى مَنْ

(١) إسناده قوي، ورواه الطبراني (٩٤٨٨) من طريق زائدة، عن منصور، عن سالم بن أبي الجعد، قال: دخل ابن مسعود المسجد... فذكره، ولم يذكر مسروقاً أو غيره.

وهذا منقطع، قال ابن المديني: سالم بن أبي الجعد لم يلق ابن مسعود. وقال الهيثمي في «المجموع» ٢/٢٤: رواه الطبراني في «الكبير» ورجاله رجال الصحيح، إلا أن سالم بن أبي الجعد (وقد تحرف فيه إلى سلمة بن كهيل) وإن سمع من الصحابة، لم أجد له رواية عن ابن مسعود.

ورواه ابن خزيمة (١٣٢٧)، والطبراني (٩٤٨٩) من طريق الحكم بن عبد الملك عن قتادة، عن سالم بن أبي الجعد، عن أبيه، عن ابن مسعود. والحكم بن عبد الملك ضعيف.

سَلَّمَ عَلَيْهِ رَدًّا خَاصًّا بِقَوْلِهِ: «وَعَلَيْكَ السَّلَامُ» وَذَكَرَ

٦٧٣٨- مَا قَدْ حَدَّثَنَا فَهْدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مَعْبُدٍ، قَالَ:

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَلِيٍّ بْنِ يَحْيَى بْنِ خَلَّادٍ بْنِ رَافِعِ الزُّرْقِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، [عَنْ] رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَيْنَا هُوَ جَالِسٌ فِي الْمَسْجِدِ وَنَحْنُ مَعَهُ إِذْ دَخَلَ رَجُلٌ كَالْبُدَوِيِّ فَصَلَّى، فَأَخَفَ صَلَاتَهُ، ثُمَّ انْصَرَفَ، فَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَعَلَيْكَ، ارْجِعْ، فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ»^(١).

٦٧٣٩- وَمَا قَدْ حَدَّثَنَا يَوْسُفُ بْنُ يَزِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَسْوَدِ النَّضْرُ بْنُ عَبْدِ الْجُبَّارِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ وَاللَيْثُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ، عَنْ مَنْ أَخْبَرَهُ، عَنْ عَلِيٍّ بْنِ يَحْيَى بْنِ خَلَّادٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمِّهِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ دَخَلَ رَجُلٌ، فَصَلَّى وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرْمُقُهُ، فَلَمَّا فَرَغَ، جَاءَ، فَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «وَعَلَيْكَ مِنَ السَّلَامِ، فَارْجِعْ فَصَلِّ، فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ»^(٢).

٦٧٤٠- وَمَا قَدْ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ

الطَّيَالِسِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ (ح).

(١) حديث صحيح تقدم برقم (٦٧١) في كتاب الصلاة.

(٢) رواه النسائي ٥٩/٣-٦٠، والبيهقي ٣٧٢/٢ من طريق قتيبة، والطبراني

(٤٥٢٢) من طريق عبد الله بن صالح، كلاهما عن الليث بن سعد، عن محمد بن عجلان، عن علي بن يحيى بن خَلَّادٍ، به.

ورواه أيضاً أحمد ٣٤٠/٤، وابن حبان (١٧٨٧)، والطبراني (٤٥٢٣) من طريق

يحيى القطان.

وما قد حَدَّثَنَا عليُّ بن شيبة، قال: حَدَّثَنَا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا سليمان بن المغيرة القيسي، قال: حَدَّثَنَا حميد بن هلال العدوي، عن عبد الله بن الصَّامِت، عن أبي ذرٍّ في حديث إسلامه، قال: فاتتهُ إليه -يعني إلى النبي ﷺ- وقد صَلَّى هو وصاحبه -يعني أبا بكر رضي الله عنه- فكنت أولَّ من حيَّاه بتحيَّة أهل الإسلام، فقال: «وعليك ورَحْمَةُ اللهِ»^(١).

قال: ففي هذا الحديث في ردِّ رسول الله ﷺ السَّلامَ ردًّا خاصًّا لم يعمَّ به المسلم وغيره من النَّاسِ، ممَّا يُنكرون أن يكون كذلك السَّلامُ، يكون سلامًا خاصًّا لمن يُريدُ المسلم به السَّلامَ عليه دونَ مَنْ سواه ممَّن لا يُريدُ السَّلامَ عليه.

فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله وعونه: أنَّ المسلمَ على الواحد من الجماعة قد كان عليه السَّلامُ على كلِّ واحدٍ من تلك الجماعة، كما عليه السَّلامُ للذي سلَّم عليه. فاختصاصه ذلك الواحد بذلك السلامَ دونَ بقيَّتِهِمْ ظُلْمٌ منه لبقِيَّتِهِمْ، لأنَّ من حقِّ المسلم على المسلم أن يسلمَّ عليه إذا لَقِيَهُ، والردُّ من المسلم فإنما هو ردٌّ عن نفسه لا عن غيره، أو ردٌّ عن جماعة هو منهم كما يقول أهل العلم في ذلك ممَّا يختلفون فيه منه، فالردُّ هو على واحدٍ، فجاز أن يختصَّ به دونَ مَنْ سواه من النَّاسِ، فيقال له: وعليك. والسَّلامُ من الجائي الجماعة، فسلامٌ

(١) إسناده صحيح، وهو قطعة من حديث مطول رواه الطيالسي في «مسنده»

(٤٥٦) و(٤٥٧) و(٤٥٨) وقد تقدم تخريجه.

يجب عليه أن يَعُمَّ به الجماعة، فإذا قصدَ به إلى أحدها، كان قد قصر ببقيتها عن الواجب، كان لها عليه في ذلك.

ومما يدخل في هذا الباب ما قد تقدم ذكرنا له في حديث أبي هريرة لما دعا رسول الله ﷺ أبي بن كعب وهو يُصَلِّي، فلم يُجِبْه، فلما فرغ أتاه، فقال: السَّلامُ عليك يا رسولَ الله. وقد ذكرناه فيما تقدّم منا في كتابنا هذا؟ فذلك سلامٌ خاص وهو عندنا غير مخالفٍ لما قد ذكرناه قبله في هذا الباب، لأنه قد يجوزُ أن يكون سلّم على رسولِ الله ﷺ كذلك، ورسول الله ﷺ وحده، فلم ينكر ذلك عليه.

فقال قائل: فقد رَوَى حديثَ أبي ذر الذي ذكرت أبو هلال الراسبيُّ عن عبد الله بن الصَّامِت، فخالَفَ سليمانَ بنَ المغيرة فيه.

٦٧٤١- فذكر ما قد حَدَّثَنَا محمد بن إبراهيم بن يحيى بن جَنَاد البغدادي، قالك حَدَّثَنَا سليمانُ بنُ حرب، قال: حَدَّثَنَا أبو هلال الراسبي، قال: حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بنُ هلال، عن عبد الله بن الصَّامِت، قال: قال لي أبو ذر... ثم ذكر حديثَ إسلامه. قال: فقلت: السَّلامُ عليك يا رسولَ الله. قال: وعليك.

قال: ففي هذا الحديثِ سلامٌ أبي ذرٌ على رسول الله ﷺ سلاماً خاصاً، وقد كان معه أبو بكر رضي الله عنه على ما في حديثِ سليمان بنِ المغيرة الذي رويته.

فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عزَّ وجلَّ وعونه: أنه قد يُحتمل أن يكون أبو ذرٌ كان مع أبي بكر ورسول الله ﷺ مُتَشَاغِلًا إمَّا بصلاةٍ، وإمَّا بطوافٍ بالبيت، لأنَّ ذلك إنما كان بمكة ورسول الله ﷺ

عند البيت، فلم يَحْتَجْجْ إِلَى السَّلَامِ عَلَى أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَكَانَتْ بِهِ الْحَاجَةُ إِلَى السَّلَامِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَصَدَ بِسَلَامِهِ إِلَيْهِ، فَلَمْ يُنْكِرْ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ جَائِزٌ لِمَنْ جَاءَ إِلَى رَجُلٍ وَاحِدٍ لَيْسَ مَعَهُ غَيْرُهُ أَنْ يَكُونَ سَلَامُهُ عَلَيْهِ: السَّلَامُ عَلَيْكَ، بِخِلَافِ مَا يَكُونُ سَلَامُهُ لَوْ جَاءَ إِلَى رَجُلٍ فِي جَمَاعَةٍ فِي سَلَامِهِ الَّذِي يَعْمُهُمْ وَإِيَّاهُ بِهِ. وَاللَّهُ نَسَّالُهُ التَّوْفِيقَ.

٩٨٨- بَابُ بَيَانِ مُشْكِلِ مَا قَدْ رُوِيَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ «لْيُوشَكَنَّ أَنْ يَنْزَلَ فِيكُمْ ابْنُ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ حَكَمًا مُقْسِطًا يَكْسِرُ الصَّلِيبَ، وَيَقْتُلُ الْخَنَزِيرَ، وَيَضَعُ الْجِزْيَةَ»

٦٧٤٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ يَحْيَى بْنِ صَالِحٍ أَبُو شَرِيحٍ، حَدَّثَنَا الْفَرِيَّابِيُّ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ يَقُولُ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لْيُوشَكَنَّ أَنْ يَنْزَلَ فِيكُمْ ابْنُ مَرْيَمَ حَكَمًا مُقْسِطًا، يَكْسِرُ الصَّلِيبَ، وَيَقْتُلُ الْخَنَزِيرَ، وَيَضَعُ الْجِزْيَةَ، وَيَفِيضُ الْمَالُ حَتَّى لَا يَقْبَلَهُ أَحَدٌ»^(١).

٦٧٤٣- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ سِنَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ الْخَنْفِيُّ، حَدَّثَنَا

(١) إسناده صحيح، ورواه البخاري (٢٢٢٢) و(٢٤٧٦) و(٣٤٤٨)، ومسلم (١٥٥) (٢٤٢)، والترمذي (٢٢٣٣)، وابن ماجه (٤٠٧٨)، وأحمد ٢٤٠/٢ و٥٣٨ من طرق عن ابن شهاب، به.

ابن أبي ذئب، الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة، عن النبي عليه السلام مثله إلا أنه قال: «حَكَمًا عَادِلًا».

٦٧٤٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، أَخْبَرَنَا أَبِي، وَشُعَيْبُ بْنُ اللَّيْثِ، قَالَا: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبِرِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ مِينَاءَ مَوْلَى ابْنِ أَبِي ذُبَابٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَيَنْزِلَنَّ ابْنُ مَرْيَمَ حَاكِمًا عَادِلًا، وَلَيَكْسِرَنَّ الصَّلِيبُ، وَلَيَقْتُلَنَّ الْحَنْزِيرَ، وَلَيَضَعَنَّ الْجَزْيَةَ، وَلَتَتْرَكَنَّ الْقِلَاصُ فَلَا يُسْعَى عَلَيْهَا، وَلَتَذْهَبَنَّ الشَّحْنَاءُ وَالتَّبَاغُضُ وَالتَّحَاسُدُ، وَلَيَدْعَوْنَ إِلَى الْمَالِ فَلَا يَقْبَلُهُ أَحَدٌ»^(١).

قال أبو جعفر: فتأملنا هذين الحديثين فوقفنا على أن المال إذا عاد في الناس إلى أن صار لا يقبله أحد، صاروا بذلك جميعاً أغنياء، وذهب الفقر والمسكنة، وجميع الوجوه التي جعل الله الصدقة لأهلها بقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ...﴾ -إلى قوله- وَأَبْنِ السَّبِيلِ [التوبة: ٦٠] فلم يكن للزكاة أهل يوضع فيهم، وإذا كان ذلك، سقط فرضها، وكذلك الجزية إنما جعلها الله تعالى على من جعلها عليه لتصرف فيما يحتاج إليه من قتال ومما سواه مما يجب صرفها فيه، فإذا ذهب ذلك، ولم يكن لها أهل تُصرف إليه، سقط فرضها، فهذا عندنا وجه ما روي في هذين الحديثين والله أعلم.

(١) إسناده صحيح، ورواه مسلم (١٥٥) (٢٤٣)، وأحمد ٤٩٤/٢ من طريق

الليث، به.

٩٨٩- بابُ بيانِ مُشكِـلِ ما رُوِيَ عن رسولِ الله صَلَّى الله عليه وسلم في الرويـبـيـضَةِ الذي ذكره في وصفه السنين التي أَمَامَ الدَّجَالِ مَنْ هُوَ مِنَ النَّاسِ؟

٦٧٤٥- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي دَاوُدَ، حَدَّثَنَا أَبُو كَرِيبٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي عُبَلَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ إِمَامَ الدَّجَالِ سِنِينَ خَوَادِعَ يُكْثَرُ فِيهَا الْمَطَرُ، وَيَقِلُّ فِيهَا النَّبْتُ، وَيُصَدِّقُ فِيهَا الْكَاذِبُ، وَيُكَذِّبُ فِيهَا الصَّادِقُ، وَيُؤْتِمَنُ فِيهَا الْخَائِنُ، وَيُخَوَّنُ فِيهَا الْأَمِينُ، وَيَنْطِقُ فِيهَا الرُّوَيْبِضَةُ». قِيلَ: وَمَا الرُّوَيْبِضَةُ، يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «مَنْ لَا يُؤْتِبُهُ اللَّهُ»^(١).

٦٧٤٦- وَبِهِ عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَنَسٍ مِثْلَهُ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ: وَمَا الرُّوَيْبِضَةُ؟ قَالَ: «الْفُؤَيْسِقُ يَتَكَلَّمُ فِي أَمْرِ الْعَامَةِ»^(٢).

(١) رواه الطبراني ١٨/ (١٢٥) من طريق أبي كريب، به.

ورواه أيضاً (١٢٣) و(١٢٤) من طريق مسلمة بن علي، وإسماعيل بن عياش، كلاهما عن إبراهيم بن أبي عبلة، به.

(٢) رجاله ثقات إلا أن فيه عن عنتة ابن إسحاق. وتابع عبد الله بن دينار عليه ابن المنكر عند أحمد ٣/ ٢٢٠.

والروبيضة: قال الزخشرقي في «الفائق» ٤٤٨/١: كأنه تصغير الرابضة، وهو العاجز الذي رُبِضَ عن معالي الأمور، وَجَنِمَ عن طلبها، وزيادة التاء للمبالغة. ورواه أبو عبيد في «غريب الحديث» بلفظ: «التَّافِه يَتَكَلَّمُ فِي أَمْرِ الْعَامَةِ»، ثم قال:

٦٧٤٧- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي دَاوُدَ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ النَّاقدُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ سِنِينَ خَدَاعَةٍ، يُصَدِّقُ فِيهَا الْكَاذِبُ، وَيُكَذِّبُ فِيهَا الصَّادِقُ، وَيُؤْتَمَنُ فِيهَا الْخَائِنُ، وَيُخَوَّنُ فِيهَا الْأَمِينُ، وَتَكَلَّمُ فِيهَا الرُّوَيْضَةُ» [قيل]: وَمَا الرُّوَيْضَةُ؟ قَالَ: «الْفَوَيْسِقُ يَتَكَلَّمُ فِي أَمْرِ الْعَامَّةِ»^(١).

فلم يكن فيما رويناه من هذه الآثار من ذكر الرُّوَيْضَةِ ما يُوجبُ اختلافاً فيه مَنْ هُوَ مِنَ النَّاسِ عَلَى لِسَانِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لَأَنَّهُ قَدْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ وَصْفُهُ إِيَّاهُ بِالْفَسَقِ الَّذِي يَمْنَعُ مِثْلَهُ مِنَ الْكَلَامِ فِي أَمْرِ الْعَامَةِ، يَنْطَلِقُ لَهُ فِي الدَّهْرِ الْمَذْمُومِ الْكَلَامُ فِي أَمْرِ الْعَامَةِ كَمَا يَكُونُ فِيهِ تَصْدِيقُ الْكَاذِبِ، وَتَكْذِيبُ الصَّادِقِ، وَائْتِمَانُ الْخَائِنِ، وَيَكُونُ وَصْفُهُ إِيَّاهُ بِأَنَّهُ لَا يُؤْبَهُ لَهُ لِعَلَّنِهِ بِفَسَقِهِ، وَلَأَنَّهُ مِمَّنْ لَا حَاجَةَ بِالنَّاسِ إِلَيْهِ، فَيَكُونُ بِذَلِكَ خَامِلاً لَا يُؤْبَهُ لَهُ، فَاتَّفَقَ بِحَمْدِ اللَّهِ الْمُعْنِيَانِ اللَّذَانِ رَوَيْنَا فِي تَفْسِيرِ الرُّوَيْضَةِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي هَذَا الْبَابِ، وَلَمْ يَخْتَلَفَا، وَاللَّهُ نَسْأَلُهُ التَّوْفِيقَ

والتأفه: الخسيسُ الخامل من الناس، وكذلك كل خسيسٍ تأفه، قال أبو عبيد: وهذا مثل الحديث الآخر: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَكُونَ أَسْعَدُ النَّاسِ بِالدُّنْيَا لُكْعُ بْنُ لُكْعٍ» وهو العبد والسفلة، ومنه قيل للأمة: يَا لُكَاعَ.

وفي «الفائق» للزَّعْتَرِيِّ ١/١٣٣: هُوَ مِنْ تَقَى الطَّعَامِ: إِذَا سَخَّ، وَتَقَى الطَّيِّبِ: إِذَا ذَهَبَتْ رَائِحَتُهُ بِمَرُورِ الْأَزْمَنَةِ.

(١) هُوَ مُكَرَّرٌ مَا قَبْلَهُ. وَرَوَاهُ أَحْمَدُ ٣/٢٢٠ مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِدْرِيسَ، بِهِ.

٩٩٠- باب بيان مُشْكِل ما رُوِيَ عن رسول الله ﷺ في ابن صَيَّاد اليهودي مما أطلق به قومٌ عليه الدَّجَال، ومما منع به قومٌ أن يكونَ هو الدَّجَال

٦٧٤٨- حَدَّثَنَا أَبُو أُمِيَّة، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنْ أَبِي الزَّبِيرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: إِنَّ امْرَأَةً مِنَ الْيَهُودِ بِالْمَدِينَةِ وَلَدَتْ غُلَامًا مَسُوحَةً عَيْنُهُ، طَالِعَةٌ نَاتِقَةٌ، وَأَشْفَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَكُونَ الدَّجَالُ، فَوَجَدَهُ تَحْتَ قَطِيفَةٍ يُهَمِّهِمْ، فَأَذْنَتْهُ أُمُّهُ، فَقَالَتْ: يَا عَبْدَ اللَّهِ هَذَا أَبُو الْقَاسِمِ قَدْ جَاءَ، فَأَخْرَجُ إِلَيْهِ، فَخَرَجَ مِنَ الْقَطِيفَةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا لَهَا قَاتَلَهَا اللَّهُ لَوْ تَرَكْتَهُ، لَيَبْنَ» ثُمَّ قَالَ: «يَا ابْنَ صَيَّادٍ مَا تَرَى؟» قَالَ: أَرَى حَقًّا وَأَرَى بَاطِلًا، وَأَرَى عَرْشًا عَلَى الْمَاءِ، فَقَالَ لَهُ: «أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟»، فَقَالَ هُوَ: أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «آمَنْتُ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَرَسُولِهِ» ثُمَّ خَرَجَ وَتَرَكَهُ، ثُمَّ أَتَاهُ مَرَّةً أُخْرَى فَوَجَدَهُ فِي نَخْلٍ لَهُمْ يُهَمِّهِمْ، فَأَذْنَتْهُ أُمُّهُ، فَقَالَتْ: يَا عَبْدَ اللَّهِ هَذَا أَبُو الْقَاسِمِ قَدْ جَاءَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا لَهَا قَاتَلَهَا اللَّهُ لَوْ تَرَكْتَهُ لَيَبْنَ» قَالَ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَطْمَعُ أَنْ يَسْمَعَ مِنْ كَلَامِهِ شَيْئًا، فَيَعْلَمُ هُوَ هُوَ أَمْ لَا، فَقَالَ: «يَا ابْنَ صَيَّادٍ مَا تَرَى؟» قَالَ: أَرَى حَقًّا وَأَرَى بَاطِلًا وَأَرَى عَرْشًا عَلَى الْمَاءِ، فَقَالَ: «أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟» فَقَالَ هُوَ: أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «آمَنْتُ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَرَسُولِهِ» فَلَبَّسَ عَلَيْهِ، ثُمَّ خَرَجَ وَتَرَكَهُ، ثُمَّ جَاءَ فِي الثَّالِثَةِ وَالرَّابِعَةِ وَمَعَهُ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي نَفَرٍ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ، وَأَنَا مَعَهُ، فَبَادَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ

أيدينا رَجَاءُ أَنْ يَسْمَعَ مِنْ كَلَامِهِ شَيْئاً، فسبقته أُمُّهُ إِلَيْهِ، فقالت: يا عبدَ الله هذا أبو القاسم قد جاء، فقال رسولُ الله ﷺ: «مَالَهَا قَاتِلُهَا اللَّهُ لَوْ تَرَكْتَهُ لَبِئْنَ»، فقال: «يا ابنَ صياد ما ترى؟» قال: أرى حقاً، وأرى باطلاً، وأرى عرشاً على الماء، فقال: «أتشهد أني رسولُ الله؟» فقال: «أتشهد أنت أني رسولُ الله؟! فَقَالَ رسولُ الله ﷺ: «آمَنْتَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ» فَلَبِسَ عَلَيْهِ، فقال رسولُ الله ﷺ: «يا ابنَ صياد إِنَّا قَدْ خَبَأْنَا لَكَ خَبِيئاً فَمَا هُوَ؟» قال: الدُّخُّ، فقال رسولُ الله ﷺ: «اخْسَأْ اخْسَأْ» قال عمرُ بنُ الخطاب رضي الله عنه: ائْذَنْ لِي فَأَقْتَلَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فقال رسولُ الله ﷺ: «إِنْ يَكُنْ هُوَ فَلَسْتَ صَاحِبَهُ، إِنَّمَا صَاحِبُهُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ، وَإِنْ لَا يَكُنْ هُوَ، فَلَيْسَ لَكَ أَنْ تَقْتُلَ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْعَهْدِ»، قال: فَلَمْ يَزَلْ رسولُ الله ﷺ مُشْفِقاً أَنْ يَكُونَ هُوَ الدَّجَالُ^(١).

(١) رواه أحمد ٣/٣٦٨، والبيهقي في «شرح السنة» (٤٢٧٤) من طريق محمد بن سابق، به، وأورده ابن كثير في «النهاية» ١/١٢٧ من رواية الإمام أحمد، وقال: وهذا سياق غريب جداً.

ورواه بأخصر مما هنا مسلم (٢٩٢٦)، وابن حبان (٦٧٨٤) من طريقين عن المعتمر بن سليمان، عن أبيه، عن أبي نضرة، عن جابر بن عبد الله، قال: لقي نبي الله ﷺ ابن صائد، ومعه أبو بكر وعمر، قال: وابن صائد مع الغلمان، فقال له رسولُ الله ﷺ: «أتشهد أني رسولُ الله؟» قال: أتشهد أني رسولُ الله؟ فقال نبي الله ﷺ: «آمَنْتَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ» قال: فقال رسولُ الله ﷺ: «ما ترى؟» قال: أرى عرشاً على الماء، فقال ﷺ: «تري عرش إبليس على البحر؟» قال: «انظر ماذا ترى» قال: أرى صادقين وكاذبين، فقال رسولُ الله ﷺ: «لبس على نفسه» فدعاه.

قال أبو جعفر: ففي هذا الحديث أن رسول الله ﷺ لما رأى من ابن صياد ما رأى من عينه، ولما سمع من همهمته ما سمع، ولما وقف عليه من شواهد المذكورة عنه في هذا الحديث لم يأمن أن يكون هو الدجال الذي قد أعلمه الله خروجه في أمته، فقال فيه ما قال بغير تحقيق منه أنه هو، إذ لم يأت به بذلك وحي، ولا أنه ليس هو، إذ لم يأت به بذلك وحي، ووقف عن إطلاق واحد من ذينك الأمرين فيه.

فقال قائل: فقد حلف عمر رضي الله عنه عند النبي ﷺ أنه الدجال، فلم ينكر ذلك عليه

٦٧٤٩- وذكر ما قد حدثنا محمد بن علي بن داود، قال: حدثني مثنى بن معاذ بن معاذ، قال: حدثنا أبي، عن شعبة، عن سعد بن إبراهيم، عن محمد بن المنكدر، قال: سمعت جابر بن عبد الله يحلف بالله عز وجل: إن ابن صياد الدجال ولا يستثنى، فقلت له: تحلف بالله ولا تستثنى! فقال: إني سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يحلف على ذاك عند رسول الله ﷺ، فلم ينكر النبي ﷺ^(١).

٦٧٥٠- وما قد حدثنا إبراهيم بن أبي داود، قال: حدثنا عبيد

(١) إسناده صحيح، ورواه البخاري (٧٣٥٥) عن حماد بن حميد، عن عبيد الله بن معاذ، به.

ورواه مسلم (٢٩٢٩) عن عبيد الله بن معاذ بلا واسطة، وهو أحد الأحاديث التي نزل فيها البخاري عن مسلم عن شيخ، وأخرجها البخاري بواسطة بينه وبين ذلك الشيخ.

ورواه أبو داود (٤٣٣١) عن عبيد الله بن معاذ، به.

الله بن معاذ بن معاذ، قال: حَدَّثَنَا أَبِي، عن شعبة، ثم ذكر بإسناده مثله.

٦٧٥١- وما قد حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي داود، قال: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيَّاشِ الحمصي، قال: حَدَّثَنَا عُفَيْرُ بْنُ مَعْدَانَ، قال: حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قال: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدَرِ، ثم ذكر بإسناده مثله.

قال: ففي هذا أن رسولَ الله ﷺ قد سَمِعَ عمرَ يَحْلِفُ: إنه الدجال، فلم يُنْكِرْ ذلكَ عليه، ولم ينهه عنه، قال: ففي ذلك ما قد دَلَّ على تصديقه إِيَّاه على ما حلف عليه من ذلك ولولا ذلك لردَّه عليه. فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عَزَّ وَجَلَّ وعونه: أنه قد يحتمل أن يكونَ كان تركُ رسولِ الله ﷺ إنكارَ ذلك، لأنه حَلَفَ على مُحْتَمَلٍ لما حلف عليه مما لم يَنْزِلْ على رسولِ الله ﷺ وحيًّا بخلافه، فترك الإنكارَ عليه لذلك. قال هذا القائل: وقد رُوِيَ عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أنه كان منه مثلُ ذلك بعدَ النبي ﷺ.

٦٧٥٢- وما قد حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ سِنَانَ، قال: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عمر بن شقيق، قال: حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الحميد، عن الأعمش، عن عبدِ الله بن مُرَّة، عن أبي الأَحوص، عن عبدِ الله بن مسعود رَضِيَ اللهُ عنه، قال: وَاللَّهِ لَأَنْ أُحْلِفَ تِسْعاً إِنْ ابْنَ صَيَّادٍ هُوَ الدَّجَالُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُحْلِفَ وَاحِدَةً: إنه ليس به^(١).

(١) إسناده صحيح، ورواه أبو يعلى (٥٢٠٧) عن أبي خيثمة، عن محمد بن خازم، عن الأعمش، به.

قال: فكان جوابنا له في ذلك أيضاً بتوفيق الله عز وجل وعونه عن هذا كجوابنا إياه عما أجابناه به في الحديث الذي قبل هذا، وقد رُوِيَ عن ابن مسعود رضي الله عنه ما قد دلَّ أن هذا الذي كان منه في ابن صيَّاد إنما كان منه لمثل الذي قد وقف عليه عُمرُ منه، فكان من عمر فيه ما كان من حلقه: إنه الدَّجَال.

٦٧٥٣- كما حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ سِنَانٍ، قال: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَمْرِو بْنِ شَقِيقٍ، قال: حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَمْشِي، فَمَرَرْنَا بِصَبْيَانٍ فِيهِمَا ابْنُ صَيَّادٍ، فَفَرَّ الصَّبِيَّانُ، وَجَلَسَ ابْنُ صَيَّادٍ، فَكَأَنَّ سَوْلَ اللَّهِ ﷺ كَرِهَ ذَلِكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَرَبَّتْ يَدَاكَ أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟» فقال: لا، بل أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟! فقال عمر: ذَرْنِي أَقْتُلْهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فقال رسول الله ﷺ: «إِنْ يَكُنِ الَّذِي تَرَى، فَلَنْ تَسْتَطِيعَ قَتْلَهُ»^(١).

فوقنا بهذا الحديث أن الذي كان من عبد الله بن مسعود في أمره حتى قال من أجله ما قال هو الذي كان عند عمر رضي الله عنه

ورواه الطبراني في «الكبير» (١٠١١٩) من طريق إسماعيل بن عياش، عن جعفر بن الحارث، عن الأعمش، به.

(١) إسناده صحيح، ورواه مسلم (٢٩٢٤) من طريق جرير، به.

ورواه مسلم (٢٩٢٤) (٨٦)، وابن حبان (٦٧٨٣)، وأحمد ٣٨٠/١ من طرق عن أبي معاوية الضرير محمد بن خازم، عن الأعمش، به.

أمره حتى كان من حلفه في أنه الدجال ما كان.

وكذلك أبو ذر رضي الله عنه في حديث الحارث بن حصيرة الذي قد رويناه فيما تقدم منا في كتابنا هذا من قوله: لأن أحلف إن ابن صياد هو الدجال عشرأ أحب إلي من أن أحلف مرة واحدة إنه ليس به، هو مثل ما كان عمر وابن مسعود رضي الله عنهما عليه في أمره، ثم وقف رسول الله ﷺ من بعد، على ما حدثه به تميم الداري.

٦٧٥٤- كما قد حدثنا محمد بن عمرو بن يونس المعروف بالسوسى، قال: حدثني أسباط بن محمد، عن الشيباني، عن عامر، عن فاطمة ابنة قيس قالت: بينما الناس بالمدينة آمنين ليس بهم فزع إذ خرج رسول الله ﷺ فصلّى الظهر، ثم أقبل يمشي حتى صعد المنبر، ففزع الناس، قالت: فلما رأى في وجوههم ذلك، قال: «أيها الناس: إني لم أفرغكم، ولكنه أتاني أمر فرحت به، فأحببت أن أخبركم بفرح نبيكم ﷺ، إن تميم الداري أخبرني أن قوماً من بني عم له ركبوا سفينة في البحر، فانتهد بهم سفينتهم إلى جزيرة لا يعرفونها، فخرجوا ينظرون، فإذا هم يانسان لا يدرون ذكراً هو أو أنثى من كثرة الشعر، فقالوا: من أنت، أقال: أنا الجساسة، قالوا: فحدثينا، قالت: اتوا الدير، فإن فيه رجلاً بالأشواق إلى أن تحدثوه، قال: فدخلوا الدير، فإذا هم برجل موثق بالحديد يتأوه شديد التأوه، فقال لهم: من أنتم؟ فقالوا: من أهل فلسطين من جزيرة العرب، قال: فخرج نبيهم بعد؟ فقالوا: نعم، قال: فما صنع؟ قالوا: تبعه قوم، وفارقه قوم، فقاتل بمن اتبعه من فارقه، حتى أعطوه الجزيرة، قال:

وَمِنْ أَيِّ أَرْضٍ أَنْتُمْ؟ فَقَالُوا: مِنْ أَهْلِ فَلَسْطِينَ، قَالَ: فَمَا فَعَلْتَ بِحِيرَةِ
الطَّبْرِيةِ؟ فَقَالُوا: هِيَ مَلَأَى تَدْفُقُ، قَالَ: فَمَا فَعَلْتَ عَيْنُ زُغَرٍ، قَالُوا:
تَدْفُقُ حَافَتُهَا، قَالَ: فَمَا فَعَلَ نَخْلٌ بَيْنَ عَمَّانَ وَبَيْسَانَ؟ قَالُوا: قَدْ
أَطْعَمَ، قَالَ: لَوْ أَفْلَتُ مِنْ وَثَاقِي، لَقَدْ وَطِئْتُ الْبُلْدَانَ كُلَّهَا إِلَى طَبِيةَ
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِلَى هَذَا انْتَهَى فَرَحُ نَبِيِّكُمْ ﷺ» ثُمَّ قَالَ: «هِيَ
طَبِيةُ هِيَ طَبِيةٌ - [يعني] المدينة - وما فيها طريق ولا موضع ضيق ولا
واسع ولا ضعيف إلا عليه ملك شاهر سيفه، لو أراد أن يَدْخُلَهَا،
ضرب وجهه بالسيف».

قال الشعبي: فلقيتُ محرَّرَ بنَ أبي هريرة، فحدثته فقال: هل زادك
فيه شيئاً؟ قلتُ: لا، قال: صدقتُ أشهدُ على أبي أنه حدثني بهذا وزاد
فيه ثم قال: نحو الشام ما هو نحو العراق ما هو، ثم أهوى بيده نحو
المشرق عشرين مرة، قال: فلقيتُ عبد الرحمن بن أبي بكر، فحدثته،
فقال: هل زاد فيه شيئاً؟ قلتُ: لا. قال: صدقُ أشهدُ على عائشة رضي
الله عنها أن عائشة حدثني بهذا غير أنها زادت فيه أن رسولَ الله ﷺ
قال: «ومكة مثلها»^(١).

(١) إسناده صحيح، ورواه ابن منده في «الإيمان» (١٠٥٧) عن محمد بن الحسين
بن الحسن، عن أحمد بن الأزهر بن منيع، عن أسباط بن محمد، به.
ورواه أحمد ٦/٣٧٣-٣٧٤، والحميدي (٣٦٤)، وابن أبي شيبة ١٥/١٥٤-
١٥٦، ومسلم (٢٩٤٢)، وأبو داود (٤٣٢٧)، وابن حبان (٦٧٨٨) و(٦٧٨٩)،
والطبراني ٢٤/٩٥٦ و(٩٥٧) و(٩٦٠) و(٩٦١)، والآجري في «الشرعية»

قال أبو جعفر: وكان سرورُ رسول الله ﷺ بما في هذا الحديث مما كان تميمُ حدثه إياه دليلاً على أنه قد تحقَّقَ عنده بما يتحقَّق به مثله عنده، ولولا أن ذلك كان كذلك، لما قام به في المسلمين، ولا خطب به عليهم، وابنُ صياد يومئذ معه بالمدينة.

ففي ذلك ما قد دلَّ أنَّ الدَّجَالَ الذي كان منه فيه قبلَ ذلك ما كان، ومن يحذر به أمته منه، ومن إخباره النَّاسَ أنه لم يكن نبيَّ قبله إلا وقد حذَّرَ أمته خلافُ ابنِ صياد.

فإن قال قائل: فكيف بقي ابنُ مسعود، وأبو ذر، وجابر على ما كانوا عليه فيه مما قد رويته عنهم في هذا الباب مما قالوه فيه بعد النبي ﷺ؟

فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عزَّ وجلَّ وعونه: أنه قد يحتمل أنَّ ذلك كان منهم، لأنهم لم يعلموا بما كان من رسول الله ﷺ بما حدَّث به النَّاسُ عن تميم الداري، ولا من سروره به، فقالوا من ذلك ما قالوا لهذا المعنى والله أعلم، ومن أجل ذلك عندنا -والله أعلم- كان ابنُ صياد دَفَعَ عن نفسه أن يكون هو الدَّجَالُ بما خاطب به أبا سعيد الخدري.

٦٧٥٥- كما حدَّثنا سليمانُ بنُ شعيب الكيسانِي، قال: حدَّثنا بشرُ بنُ بكرٍ، قال: حدَّثنا الأوزاعيُّ، قال: حدَّثني يحيى بن أبي كثير،

ص ٣٧٦-٣٧٨ و ٣٧٨-٣٧٩، وابن منده في «الإيمان» (١٠٥٩) و (١٠٦٠)، والبخاري (٤٢٦٩) من طرق عن الشعبي، به.

قال: حدثني عُقبة بن عبد الغافر، قال: حدثني أبو سعيد الخدري، قال: خرجنا صادرين من مكة إذ لحقني ابنُ صيَّاد، فقال: يا أبا سعيد، إنَّ الناسَ قد أحرقوني يزعمون أني أنا الدَّجَالُ، والدَّجَالُ لا يُولَدُ له، وقد وُلِدَ لي، والدَّجَالُ لا يدخل الحرمين، وقد دخلتهما، والله إنني لأعلمُ مكانه، قال: فما ارتبْتُ به أنه هو إلا حينئذ^(١).

فكان هذا الكلامُ من ابنِ صيَّاد عندنا -والله أعلم- يَحْتَمِلُ أن يكونَ قاله لوقوفه على ما كان رسولُ الله ﷺ خطب به مما حدَّثه به تميم الدَّاري مما قد ذكرناه فيما تقدم منا في هذا الباب مما فيه إخباره بإيَّاهم عن تميم عن بني عمه بمكانه الذي رأوه فيه، فقال من أجل ذلك ما قال، والله أعلم بحقيقة الأمر كان في ذلك، وإيَّاه نسأله التوفيق.

(١) رجاله ثقات، ورواه مسلم (٢٩٢٧) من طريقين عن عبد الأعلى، عن داود، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري، قال: صحبتُ ابنَ صائد إلى مكة، فقال لي: إما قد لقيتُ من الناس، يزعمون أني الدجال، ألسنت سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إنه لا يُولَدُ له»؟ قال: قلت: بلى، قال: فقد وُلِدَ لي، أوليس سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا يدخلُ المدينة ولا مكة»؟ قلت: بلى، قال: فقد وُلِدْتُ بالمدينة، وها أنا ذا أريدُ مكة، ثم قال لي في آخر قوله: أما والله إنني لأعلم مولده ومكانه وأين هو. قال: فَلَبَّسَنِي. (أي جعلني ألتبس في أمره وأشك فيه).

٩٩١- بابُ بيانِ مُشْكِلِ ما اختلفَ أهلُ العلمِ فيه في إسلامِ

الصبيان الذين لم يَبْلُغُوا بما رُوِيَ عن رسولِ الله ﷺ فيه من

سؤاله ابنَ صيادٍ قبلَ بلوغه: أتشهد أنه رسولُ الله ﷺ

٦٧٥٦- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَهْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا

عَمِي عَبْدِ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ،

قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو أَخْبَرَهُ أَنَّ

عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ انْطَلَقَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي رَهْطٍ قَبْلَ

ابْنِ صَيَّادٍ، حَتَّى وَجَدَهُ يَلْعَبُ مَعَ الصَّبْيَانِ وَقَدْ قَارَبَ ابْنُ صَيَّادٍ يَوْمَهُدَ

الْحُلُمِ، فَلَمْ يَشْعُرْ حَتَّى ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

ﷺ: «ابْنَ صَيَّادٍ أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟» فَنَظَرَ إِلَيْهِ ابْنُ صَيَّادٍ،

فَقَالَ: أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟! قَالَ: فَارْفَضَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَ:

«آمَنْتُ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَرُسُلِهِ» ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَاذَا تَرَى؟» قَالَ

ابْنُ صَيَّادٍ: أَنَا بَيْنَ صَادِقٍ وَكَاذِبٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خُلِّطَ عَلَيْكَ

الْأُمُورُ» ثُمَّ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي خَبَأْتُ لَكَ خَبِيئًا» قَالَ ابْنُ صَيَّادٍ،

هُوَ الدُّخَانُ. فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَخْسَأُ، فَلَنْ تَعْدُوَ قَدْرَكَ» فَقَالَ لَهُ

عَمْرٌ: ائْذَنْ لِي فِيهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَضْرِبُ عُنُقَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ

يَكُنْ هُوَ، فَلَنْ تُسَلِّطَ عَلَيْهِ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ هُوَ، فَلَا خَيْرَ لَكَ فِي قَتْلِهِ»^(١).

(١) إسناده صحيح، ورواه مسلم (٢٩٣٠)، وابن حبان (٦٧٨٥) من طريق

حرمة بن يحيى، عن عبد الله بن وهب، به.

ورواه البخاري (١٣٥٤) و(١٣٥٥) و(٣٣٣٧) عن عبدان، عن عبد الله بن

٦٧٥٧- حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ مَرْزُوقٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهْبُ اللَّهِ بْنُ رَاشِدٍ أَبُو زُرْعَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ يَزِيدٍ، ثُمَّ ذَكَرَ بِإِسْنَادِهِ مِثْلَهُ.

٦٧٥٨- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ شُعَيْبٍ، قَالَ: أَنْبَأَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الزَّهْرِيُّ، قَالَ: أَنْبَأَنَا عَمِّي، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ -وَهُوَ ابْنُ كَيْسَانَ-، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، ثُمَّ ذَكَرَ بِإِسْنَادِهِ مِثْلَهُ^(١).

٦٧٥٩- وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْكُوفِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جُمَيْعٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى ابْنَ صَيَّادٍ وَهُوَ يَلْعَبُ مَعَ الصَّبِيَّانِ، فَقَالَ: «أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟» وَيَقُولُ ابْنُ صَيَّادٍ: أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟! فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنِّي قَدْ خَبَأْتُ لَكَ خَبِيئَةً» قَالَ: «مَا هَذِهِ؟» قَالَ: الدُّخُّ، قَالَ: «أَخْسَأُ فَلَنْ تَعْدُوَ قَدْرَكَ».

قال: في هذين الحديثين كَشَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ابْنَ صَيَّادٍ وَلَمْ يَلِغِ الْحُلْمَ عَنْ شَهَادَتِهِ لَهُ ﷺ بِالرَّسَالَةِ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَفِي ذَلِكَ مَا قَدْ دَلَّ أَنَّهُ لَوْ شَهِدَ بِهَا اسْتَحَقَّ بِشَهَادَتِهِ بِهَا الْإِيمَانَ، وَلَوْلَا أَنَّ ذَلِكَ كَذَلِكَ، لَمَا كَانَ لِكَشْفِهِ إِيَّاهُ عَنْ ذَلِكَ مَعْنَى، وَفِيمَا ذَكَرْنَا مَا قَدْ دَلَّ عَلَى أَنَّ إِسْلَامَ مِثْلِهِ مِنَ الصَّبِيَّانِ يَكُونُ إِسْلَامًا. وَاللَّهُ نَسْأَلُهُ التَّوْفِيقَ.

المبارك، عن يونس، به. والرفص: الضرب بالرجل مثل الرفس.

(١) إسناده صحيح، ورواه مسلم (٢٩٣٠) عن الحسن بن علي الحلواني، وعبد

بن حميد، كلاهما عن يعقوب بن إبراهيم بن سعد، به.

٩٩٢- باب بيان مُشْكِل ما رُوِيَ عن رسول الله ﷺ في الكذابين الثلاثين الذين يخرجون بَعْدَهُ هَلْ هُمْ دَجَالُونَ أَمْ لَا؟

٦٧٦٠- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَهْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي
عَمِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ،
قَالَ: حَدَّثَنِي طَلْحَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ مَسَافِعٍ، عَنْ
أَبِي بَكْرَةَ أَخِي زِيَادٍ لَأُمِّهِ قَالَ: قَالَ أَبُو بَكْرَةَ: أَكْثَرَ النَّاسِ فِي شَأْنِ
مُسَيْلَمَةَ الْكَذَّابِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيهِ شَيْئاً، ثُمَّ قَامَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ فِي النَّاسِ ثَانِياً عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ شَأْنَ
هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي قَدْ أَكْثَرْتُمْ فِي شَأْنِهِ، فَإِنَّهُ كَذَّابٌ مِنْ ثَلَاثِينَ كَذَّاباً
يَخْرُجُونَ قَبْلَ الدَّجَالِ، وَإِنَّهُ لَيْسَ بِلَدٍّ إِلَّا يَدْخُلُهُ رُغْبُ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ
إِلَّا الْمَدِينَةَ عَلَى كُلِّ نَقَبٍ مِنْ أَنْقَابِهَا يَوْمَئِذٍ مَلَكَانِ يَذُبَّانِ عَنْهَا رُغْبَ
الْمَسِيحِ»^(١).

قال أبو جعفر: إن رسول الله ﷺ قد قال في مسيلمة: إنه كذابٌ
من ثلاثين كذاباً يخرجون قَبْلَ الدَّجَالِ، فاحتمل أن يكون هؤلاء
الثلاثون الكذابون الذين منهم مسيلمةٌ دجالين، واحتمل أن يكونوا
كذابين، وليسوا دجالين، فنظرنا في ذلك:

(١) رواه أحمد ٤٦/٥ عن حجاج، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، حَدَّثَنِي عَقِيلٌ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ،
به. ورواه عبد الرزاق (٢٠٨٢٣)، وعنه أحمد ٤١/٥، عن معمر، عن الزهري، عن
طلحة بن عبد الله بن عوف، عن أبي بكرة

٦٧٦١- فوجدنا محمد بن علي بن دواد قد حَدَّثَنَا، قال: حَدَّثَنَا محمد بن إبراهيم بن عرعرَةَ، قال: حَدَّثَنَا معاذ بن هشام، قال: قرأتُ في كتاب أبي بخطِّ يده ولم أَسْمَعْهُ منه: عن قتادة، عن أبي معشر، عن إبراهيم النخعي عن همام، عن حذيفة أن نبيَّ الله ﷺ قال: «في أُمّتي كَذَّابُونَ دَجَّالُونَ سَبْعَةٌ وَعَشْرُونَ، فيهم أربعُ نِسوةٍ، وإني خاتمُ النَّبِيِّينَ لَا نَبِيَّ بَعْدِي»^(١).

٦٧٦٢- ووجدنا أحمد بن عبد الرحمن قد حَدَّثَنَا، قال: حَدَّثَنَا عمي، قال: حدثني عبدُ الرحمن بن شريح المَعافري، قال: سمعتُ شراحيل بن يزيد المَعافري يقول: حدثني مسلم بن يسار قال: سمعتُ أبا هريرة يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «يَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ دَجَّالُونَ كَذَّابُونَ يَأْتُونَ مِنَ الْأَحَادِيثِ بِمَا لَمْ تَسْمَعُوا بِهِ أَنْتُمْ وَلَا آبَاؤُكُمْ، فَإِيَّاكُمْ وَإِيَّاهُمْ لَا يَفْتِنُونَكُمْ وَلَا يُضِلُّونَكُمْ»^(٢).

٦٧٦٣- ووجدنا إبراهيم بن مرزوق، قد حَدَّثَنَا، قال: حَدَّثَنَا أبو الوليد الطيالسي، قال: حَدَّثَنَا أبو عَوَانة، عن الأسود بن قيس، عن ثعلبة بن عبَّاد العبدي، قال: خطبنا سمرة بن جندب فحدَّثَنَا في خطبته عن

(١) إسناده ضعيف. أبو معشر - واسمه نجيح بن عبد الرحمن السندي - ضعيف.

ورواه أحمد ٣٩٦/٥ عن علي ابن المديني، والطبراني (٣٠٢٦) عنه وعن إبراهيم بن محمد بن عرعرَةَ، كلاهما عن معاذ بن هشام، به.

(٢) رواه مسلم في مقدمة «صحيحه» (٧) عن حرملة بن يحيى، عن عبد الله بن

وهب، به.

رسول الله ﷺ أنه قال: «لَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ حَتَّى يَخْرُجَ ثَلَاثُونَ دَجَّالًا كَذَابًا، كُلُّهُمْ يَكْذِبُ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَرَسُولِهِ ﷺ، آخِرُهُمُ الْأَعْوَرُ الدَّجَالُ مَسْمُوحُ الْعَيْنِ الْيَمْنَى كَأَنَّهَا عَيْنُ أَبِي تَحِيٍّ»^(١).

٦٧٦٤- ووجدنا حسين بن نصر، قد حَدَّثَنَا قال: حَدَّثَنَا أحمد بن عبد الله بن يونس، قال: حَدَّثَنَا زهير بن معاوية، عن الأسود بن قيس، ثم ذكر بإسناده مثله^(٢).

فكان في هذه الأحاديث ما فيها مما ذكرناه، فاحتمل أن يكون هؤلاء الثلاثون المذكورون فيها هم الثلاثون المذكورون في حديث أبي بكرة، فيكون قد اجتمع فيهم الأمران جميعاً، واحتمل أن يكون الذين في هذا الحديث على دجالين كذابين، والذين في حديث أبي بكرة على كذابين ليسوا دجالين، والله أعلم بحقيقة الأمر في ذلك.

فقال قائل: هم صنف واحد، وسُمِّي الكذابون دجالين، لأنهم في كذبهم الذي يُعرفون به، كالدجال في كذبه الذي يُعرف به.

(١) رواه مطولاً ابن حبان (٢٨٥٦)، والطبراني (٦٧٩٨) من طرق عن أبي عوانة، به.

ورواه ابن خزيمة (١٣٩٧) من طريق أبي نعيم، عن الأسود بن قيس، به. وقوله: «كَأَنَّهَا عَيْنُ أَبِي تَحِيٍّ» ضبطه ابن حجر في «الإصابة» ٢٧/٤ بكسر التاء وسكون الحاء وفتح الياء، وهو شيخ من الأنصار.

(٢) هو مكرر ما قبله، ورواه أحمد ١٦/٥، والحاكم ٣٢٩/١-٣٣١، والطبراني (٦٧٩٩)، والبيهقي ٣٣٩/٣ من طرق عن زهير بن معاوية، به.

فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه أن الذي قاله من ذلك مستحيل عندنا -والله أعلم- لأن الكذابين المذكورين في الحديث الذي ذكروا فيه لو كانوا كما ذكر، لما ذكروا لهم عدد يحصرهم، لأن من يكون من الكذابين في الناس في المستأنف، ومن كان منهم قبلهم بعد أن قال النبي ﷺ هذا القول أكثر عدداً من ثلاثين، وإذا انتفى ذلك، كان في الحقيقة خلاف الدجال الأعور، وكان هذا الاسم أعني الدجال غير مشتق من شيء، لأنه لو كان مشتقاً مما قد ذكر بعض الناس أنه اشتق من الدجل، وهو السرعة في السير، لوجب أن يكون كل مسرع في سيره دجالاً، ولما بطل أن يكون ذلك كذلك، وكان من غير الأسماء المشتقة من شيء كان صنفاً له العدد الذي ذكره رسول الله ﷺ، فكان محتملاً ما قد ذكرنا احتمالاً إياه فيما تقدم منا في هذا الكتاب، والله نسأله التوفيق.

٩٩٣- باب بيان مُشكِـل ما رُوِيَ عن رسول الله ﷺ في

الدجال: أن معه جبال خبز

٦٧٦٥- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ سِنَانٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سَفِيَّانَ الجحدريُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: كُنَّا فِي الْبَحْرِ سَنَةً سَتِينَ، عَلَيْنَا جَنَادَةُ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ، فَخَطَبَنَا ذَاتَ يَوْمٍ، فَقَالَ: أَتَيْنَا رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ، فَقَالَ: أَنْذَرْتُكُمْ الْمَسِيحَ، أَنْذَرْتُكُمْ الْمَسِيحَ، إِنَّهُ رَجُلٌ مَسْمُوحٌ - قَالَ: أَظُنُّهُ أَنَّهُ قَالَ: - الْيُسْرَى، يَمُكُّثُ فِي الْأَرْضِ أَرْبَعِينَ صَبَاحًا مَعَ جِبَالِ خَبْزٍ، وَأَنْهَارُ مَاءٍ، يَلُغُ سُلْطَانُهُ كُلَّ مَنْهَلٍ، لَا يَأْتِي أَرْبَعَةَ مَسَاجِدَ: الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ، وَالْمَسْجِدَ الْأَقْصَى، وَمَسْجِدَ الطُّورِ، وَمَسْجِدَ الرَّسُولِ ﷺ، غَيْرَ أَنْ مَا كَانَ مِنْ ذَلِكَ، فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِأَعْوَرٍ، قَالَهَا ثَلَاثًا^(١).

٦٧٦٦- وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي دَاوُدَ، حَدَّثَنَا خُلْفُ بْنُ هِشَامِ الْبَزَارِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ نَصْرِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ سُبَيْعِ بْنِ خَالِدٍ،

(١) سعيد بن سفيان الجحدري، روى له الترمذي، وحسن حديثه، وقال أبو حاتم: محله الصدق، وهو متابع.

ورواه أحمد ٣٦٤/٥، عن سعيد بن سفيان، به.

ورواه أحمد ٤٣٤/٥ من طريق إسماعيل، عن أبي عون، به.

ورواه أحمد ٤٣٥/٥، وابن أبي شيبة ١٤٧/١٥ و١٤٨ من طريق منصور، وأحمد

٤٣٤/٥ من طريق سليمان، كلاهما عن مجاهد، به.

ونسبه الهيثمي ٣٤٣/٧ لأحمد، وقال: رجاله رجال الصحيح.

وقال الحافظ: في «الفتح» ٥/١٣: رجاله ثقات.

قال: سمعتُ حذيفةَ يقولُ: قالَ رسولُ الله ﷺ: «ثمَّ يَخْرُجُ الدَّجَالُ مَعَهُ نَهْرُ ماءٍ بارِدٍ، فمن وقع في نَهْرِهِ وَجَبَ وزْرُهُ، وحطَّ أجْرُهُ، ومن وقع في ناره وَجَبَ أجْرُهُ، وحطَّ وزْرُهُ»^(١).

٦٧٦٧- وحَدَّثَنَا فهد، حَدَّثَنَا عبد الله بن رجاء، أَخْبَرَنَا شَيْبَان، عن منصورٍ، عن رِبعي، عن حذيفة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لأنا أعلم بما مَعَ الدَّجَالِ مِنْهُ، معه نارٌ تحرق، ونهر ماءٍ بارِدٍ، فمن أدركه مِنْكُمْ، فلا يَهْلِكَنَّ لِيُعْمِضَ عَيْنِيهِ، وَلَيَقَعْ في التي يراها، ناراً، فَإِنَّهَا ماءٌ بارِدٌ»^(٢).

(١) رواه مطولاً أبو داود (٤٢٤٤) من طريق مسدد، عن أبي عوانة، به.
ورواه أبو داود (٤٢٤٥) و(٤٢٤٧)، والنسائي في «الكبرى» (٨٠٣٢)، والحاكم ٤٣٢/٤ من طرق، عن نصر بن عاصم، عن خالد بن خالد اليشكري، به.
(٢) إسناده صحيح، ورواه ابن أبي شيبة ١٣٤/١٥ من طريق زائدة، وابن منده (١٠٣٧) من طريق شيبان بن عبد الرحمن، كلاهما عن منصور، به.
ورواه أبو داود (٤٣١٥) من طريق جرير، عن منصور، لكنه قرن مع حذيفة أبا مسعود الأنصاري.

ورواه ابن أبي شيبة ١٣٣/١٥، وأحمد ٣٨٦/٥، ومسلم (٢٩٣٤) (١٠٥)، وابن منده في «الإيمان» (١٠٣٣) من طريق أبي مالك الأشجعي، عن ربعي، عن حذيفة.
ورواه الحاكم ٤٩٠/٤ من طريق أبي مالك الأشجعي، عن أبي حازم الأشجعي، عن ربعي، عن حذيفة، وصححه على شرط الشيخين.

ورواه البخاري (٣٤٥٠) و(٧١٣٠)، ومسلم (٢٩٣٤) (١٠٦) و(١٠٧)، والطبراني ١٧/٦٤٢ و(٦٤٣) و(٦٤٤)، وابن منده (١٠٣٥) و(١٠٣٦)،

٦٧٦٨- وَحَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، أَخْبَرَنَا أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ قَيْسًا يُحَدِّثُ عَنْ مَجَاهِدٍ، عَنْ جُنَادَةَ بْنِ أَبِي أُمَيَّةٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: قُلْنَا لَهُ: حَدَّثْنَا فِي الدَّجَالِ حَدِيثًا سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَإِنَّهُ قَدْ اخْتَلَفَ عَلَيْنَا فِيهِ، قَالَ: لَا أُحَدِّثُكُمْ إِلَّا مَا سَمِعْتُهُ أُذْنًا، قَامَ فَنَبَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «أَنْذَرْتُكُمْ الْمَسِيحَ، قَالَهَا ثَلَاثًا، أَلَا إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ قَبْلِي نَبِيٌّ إِلَّا أَنْذَرْتُ أُمَّتَهُ وَخَافَهُ عَلَيْهَا، أَلَا وَإِنَّهُ فِيكُمْ أَيْتُهَا الْأُمَّةُ، أَلَا وَإِنَّهُ آدَمُ جَعْدٌ مُمْسُوحٌ عَيْنُهُ الْيُسْرَى، أَلَا إِنَّ مَعَهُ جَنَّةً وَنَارًا، أَلَا وَإِنَّ جَنَّتَهُ نَارًا، وَنَارَهُ جَنَّةً، وَإِنَّ مَعَهُ جَبَلًا مِنْ خَبَرٍ، وَنَهْرًا مِنْ مَاءٍ، أَلَا وَإِنَّهُ يُمَطِّرُ وَلَا يَنْبِتُ الْأَرْضَ،

والبغوي (٤٢٥٩) من طريق عبد الملك بن عمير، ومسلم (٢٩٣٥) (١٠٨)، وابن حبان (٦٧٩٩)، وابن منده (١٠٣٤) من طريق نعيم بن أبي هند، عن ريعي بن حراش، عن حذيفة، وأبي مسعود الأنصاري.
ورواه مسلم (٢٩٣٤)، وابن منده (١٠٣٨) من طريق شقيق، عن حذيفة مرفوعاً نحوه.

وقوله: «وليقع في التي يراها ناراً، فإنها ماء بارد»، قال الحافظ في «الفتح» ٩٩/١٣: وهذا كله يرجع إلى اختلاف المرئي بالنسبة إلى الرائي، فإما أن يكون الدجال ساحراً، فيخيل الشيء بصورة عكسه، وإما أن يجعل الله باطن الجنة التي يسخرها الدجال ناراً، وباطن النار جنة، وهذا الراجح! وإما أن يكون ذلك كناية عن النعمة والرحمة بالجنة، وعن المحنة والنقمة بالنار، فمن أطاعه فأنعم عليه يجنته يؤول أمره إلى دخول نار الآخرة وبالعكس، ويحتمل أن يكون ذلك من جملة المحنة والفتنة، فيرى الناظر إلى ذلك من دهشته النار فيظنها جنة وبالعكس.

ألا وإنه يُسلطُ على نفس فيقتلها، ثم يُحييها، ثم لا يسلط على غيرها، ألا وإنه يَمُكُّ فيكم أربعين صباحاً»، ثم ذكر بقية حديث يزيد، عن سعيد بن سفيان الجَحْدَرِيِّ.

قال أبو جعفر: فتأملنا هذه الآثار فيما ذكر فيها أنه مع الدَّجَالِ مِنَ الخَبزِ والماء، هل ذلك على الحقائقِ أو على ما سِوَاهَا؟

٦٧٦٩- فوجدنا يوسفَ بنَ يزيدٍ قد حَدَّثَنَا، قال: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بنُ إِسْحَاقَ بنِ أَبِي عِبَادٍ. ووجدنا القاسمَ بنَ عبدِ اللهِ بنِ مهدي، قد حَدَّثَنَا، قال: حَدَّثَنَا أَبُو مُصْعَبٍ، قالَا: حَدَّثَنَا عيسى بنُ يونس، عن إسماعيل بنِ أبي خالد، عن قيس بنِ أبي حازم، قال: يوسفُ في حديثه: إِنَّهُ سَمِعَ المَغِيرَةَ بنَ شُعْبَةَ، وقال القاسمُ في حديثه، عن المَغِيرَةَ بنِ شُعْبَةَ، قال: ما سأل أحدَ رسولِ اللهِ ﷺ عنِ الدَّجَالِ أَكْثَرَ مما سألتُه. فقال: «مَا يُصِيبُكَ، إِنَّهُ لَا يَضُرُّكَ». قلت: إنهم يزعمون أن معه الطَّعَامَ والأنهارَ؟ قال: «هُوَ أَهْوَنُ عَلَى اللهِ مِنْ ذَلِكَ»^(١).

فكان تصحيحُ حديثِ المَغِيرَةَ هذا وما رويناه قبله على أن ما

(١) إسناده صحيح، ورواه ابن حبان (٦٧٨٢) عن أحمد بن خالد بن عبد الملك، عن عيسى بن يونس، به.

ورواه أحمد ٢٤٦/٤ و٢٤٨ و٢٥٢، والبحاري (٧١٢٢)، ومسلم (٢١٥٢) (٣٢) و(٢٩٣٩) (١١٥)، وابن ماجه (٤٠٧٣)، وابن حبان (٦٨٠٠)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٩٥٠) و(٩٥١) و(٩٥٢) و(٩٥٣) و(٩٥٤) و(٩٥٥) و(٩٥٦) و(٩٥٧) و(٩٥٨)، وابن منده (١٠٣٠) و(١٠٣١)، والبيهقي (٤٢٦٠) من طرق، عن إسماعيل بن أبي خالد، به.

رويناه قبله هو ما يُوهِمُهُ الدَّجَالُ النَّاسَ بِسِحْرِهِ أَنَّهُ مَاءٌ وَخُبْرُهُ، فيرونه كذلك بِسِحْرِهِ الذي يَكُونُ معه مما يَقْدِرُ به عليهم حتى يرونَ أَنَّ ذلك في الحقيقة كما يَرَوْنَهُ بأعينهم في ظُنُونهم، وليسَ كذلك، وإنما هُوَ كمثل ما أخبرَ اللهُ عما كانت سَحْرَةُ فرعونَ فعلته بقوله تعالى: ﴿يُخِيلُ إِلَهُهُ مِنْ سِحْرِهِمْ أَنَّهُ تَسْعَى﴾ [طه: ٦٦] ^(١).

فقال قائل: فقد رويتم عن رسول الله ﷺ في هذا الباب ما يخالف ما ذكرتم، وذكر:

٦٧٧- ما قد حَدَّثَنَا أبو أمية، حَدَّثَنَا محمد بن سابق، حَدَّثَنَا إبراهيم بن طهمان، عن أبي الزبير، عن جابر، قال: قال رسول الله ﷺ: «يَخْرُجُ الدَّجَالُ فِي خَفَقَةٍ مِنَ الدِّينِ وَإِدْبَارٍ مِنَ الْعِلْمِ، فَلَهُ أَرْبَعُونَ لَيْلَةً يَسِيحُهَا فِي الْأَرْضِ، الْيَوْمُ مِنْهَا كَالسَّنَةِ، وَالْيَوْمُ مِنْهَا كَالشَّهْرِ، وَالْيَوْمُ مِنْهَا كَالْجُمُعَةِ، ثُمَّ سَائِرُ أَيَّامِهِ كَأَيَّامِكُمْ هَذِهِ، لَهُ حِمَارٌ يَرْكَبُهُ، عَرْضُ مَا بَيْنَ أُذُنَيْهِ أَرْبَعُونَ ذِرَاعًا، فيقولُ للنَّاسِ: أَنَا رَبُّكُمْ، وَهُوَ أَعْوَرُ،

(١) قال ابن حبان في «صحيحه» بإثر حديث المغيرة (٦٨٠٠): إنكار المصطفى ﷺ على المغيرة بأن مع الدجال أنهار الماء ليس يضاد خبر أبي مسعود (٦٧٩٩) والذي ذكرناه، لأنه أهون على الله من أن يكون معه نهر يجري، والذي معه يُرى أنه ماء، ولا ماء من غير أن يكون بينهما تضاد.

وقال الحافظ ابن كثير في «النهاية» ١/١٤٧: وقد تمسك بحديث المغيرة هذا طائفة من العلماء كابن حزم والطحاوي وغيرهما في أن الدجال ممخوق، مموه، لا حقيقة لما يبيد للناس من الأمور التي تشاهد في زمانه، بل كلها خيالات عند هؤلاء. وانظر (فتح الباري) ١٣/٩٣.

وربُّكُمْ لَيْسَ بِأَعْوَرَ، مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ: كَافِرٌ، يَقْرَؤُهُ كُلُّ مُؤْمِنٍ مِنْ كَاتِبٍ وَغَيْرِ كَاتِبٍ، يَرُدُّ كُلُّ مَاءٍ وَمَنْهَلٍ إِلَى الْمَدِينَةِ وَمَكَّةَ، حَرَّمَهُمَا اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ، وَقَامَتِ الْمَلَائِكَةُ بِأَبْوَابِهَا، وَمَعَهُ جِبَالٌ مِنْ خَبَرٍ وَخَضِرَةٍ يَسِيرُ بِهَا فِي النَّاسِ، وَالنَّاسُ فِي جَهْدٍ، إِلَّا مَنْ اتَّبَعَهُ، وَمَعَهُ نَهْرَانِ، أَنَا أَعْلَمُ بِهِمَا مِنْهُ: نَهْرٌ يَقُولُ: الْجَنَّةُ، وَنَهْرٌ يَقُولُ: النَّارُ، وَمَنْ أَدْخَلَ الَّذِي يُسَمِّيهِ الْجَنَّةَ، فَهُوَ النَّارُ، وَمَنْ أَدْخَلَ الَّذِي يُسَمِّيهِ النَّارَ، فَهُوَ الْجَنَّةُ، وَيُبْعَثُ مَعَهُ شَيَاطِينٌ تُكَلِّمُ النَّاسَ، وَمَعَهُ فِتْنَةٌ عَظِيمَةٌ، يَأْمُرُ السَّمَاءَ فَتُمْطَرُ فِيمَا يَرَى النَّاسُ، وَيَقْتُلُ نَفْسًا فَيُحْيِيهَا فِيمَا يَرَى النَّاسُ، فَيَقُولُ لِلنَّاسِ: هَلْ يَفْعَلُ هَذَا إِلَّا الرَّبُّ؟ فَيَفِرُّ الْمُسْلِمُونَ إِلَى جَبَلِ النَّارِ بِالشَّامِ، فَيَأْتِيهِمْ، فَيُحَاصِرُهُمْ، فَيَشْتَدُّ حِصَارُهُمْ وَيَجْهَدُهُمْ جَهْدًا شَدِيدًا، ثُمَّ يَنْزِلُ عَيْسَى، فَيُنَادِي مِنَ السَّحَرِ، يَقُولُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، مَا يَمْنَعُكُمْ أَنْ تَخْرُجُوا إِلَى الْكَذَّابِ الْخَبِيثِ؟ فَيَقُولُونَ: هَذَا رَجُلٌ جَنِّي، فَيُطْلَعُونَ فَإِذَا هُمْ بِعَيْسَى ابْنِ مَرْيَمَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ، فَتَقَامُ الصَّلَاةُ، فَيَقَالُ: تَقْدِمُ يَا رُوحَ اللَّهِ، فَيَقُولُ: لِيَتَقَدَّمَ إِمَامُكُمْ فَيُصَلِّيَ بِكُمْ، فَإِذَا صَلَّى صَلَاةَ الصُّبْحِ خَرَجُوا إِلَيْهِ، فَحِينَ رَأَاهُ الْكَذَّابُ يَنْمَاطُ كَمَا يَنْمَاطُ الْمَلْحُ فِي الْمَاءِ، فَيَمْشِي إِلَيْهِ، فَيَقْتُلُهُ، وَمَنْ كَانَ مَعَهُ عَلَى الْيَهُودِيَّةِ، حَتَّى إِنَّ الشَّجَرَ وَالْحَجَرَ يُنَادِي. ثُمَّ قَطَعَ الْحَدِيثُ^(١).

(١) رواه أحمد ٣/٣٦٧ عن محمد بن سابق، به.

ورواه ابن خزيمة في «التوحيد» (٥٢) من طريق أبي عامر العقدي، عن إبراهيم بن طهمان.

قال هذا القائل: ففي هذا الحديث تحقيقُ هذه الأشياء أنها تكون من الدجال.

فكان جوابنا له في ذلك: أنَّ في هذا الحديث ما يدل على غير ما ظن، وذلك أن فيه: «ثُمَّ يَأْمُرُ السَّمَاءُ فُتْمَطِرُ فَيَمَاطِرُ النَّاسَ، وَيَقْتُلُ نَفْساً ثُمَّ يُحْيِيهَا فَيَمَاطِرُ النَّاسَ». وفي ذلك تحقيقُ ما قلنا: إنَّ هذه الأشياء إنما تكونُ منه على جهةِ السَّحْرِ الذي يُخَيِّلُ إلى مَنْ لحقه ذلك السَّحَرُ أنها حقائق، وليست بحقائق.

وفي هذا الباب أيضاً آثارٌ كثيرةٌ من هذا الجنس تركنا شيئاً منها خوفاً طول الكتاب بها ترجع معانيها التي فيها إلى معاني ما ذكرناه، وأنَّ ذلك كُلُّه على السَّحَرِ لا على الحقيقة، ونعوذُ بالله من ذلك.

ورواه الحاكم ٥٣٠/٤، وصححه من طريق حفص بن عبد الله السلمي، عن إبراهيم بن طهمان مختصراً.

وقال الهيثمي في «المجمع» ٣٤٤/٧: رواه أحمد بإسنادين، رجال أحدهما رجال الصحيح.

وقوله: «(في خفقة من الدين)»، أي: في حال ضعف من الدين، وقلة أهله، من: خفق الليل: إذا ذهب أكثره، أو خفق: إذا اضطرب، أو خفق: إذا نَعَسَ.

وقوله: «ينمات كما ينمات الملح في الماء»، أي: يذوب، من: مات الملح في الماء: أذابه، ومن الجاز: لبني عذرة قلوبٌ تنمات كما ينمات الملح في الماء، ورجل مَيِّثُ القلب: كَيْتُهُ وَمَيِّثُ الرجل: ذَلُّهُ، وَتَمَيِّثٌ: ذَلٌّ واسترخي.

كتاب القيامة والجنة والنار

موضوعات كتاب القيامة والجنة والنار

الصور	٤١٥
الشمس والقمر نوران مكوران يوم القيامة	٤٢٣
جواب النبي ﷺ لمن سأله عن الساعة	٤٢٦
عجب ذنب الإنسان منه خلق وعليه يركب	٤٢٨
حديث أكثر أهل الجنة البله	٤٣١
شفاعة أهل الجنة لأهل النار	٤٣٦
من صفة الجنة	٤٣٨
معنى إلا ما شاء ربك	٤٤٢
الجهنميون	٤٥١
أشد الناس عذاباً	٤٥٤

٩٩٤- بابُ بيانِ مُشكِـلِ ما رُوِيَ عن رسولِ الله ﷺ مما يدل

على الصُّورِ الذي ذكره الله في كتابه، ما هو؟

٦٧٧١- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي عِمْرَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ أَبِي إِسْرَائِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ [ح]، وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عِمْرَانَ أَيْضاً، قَالَ: حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ الْوُرْكَانِيِّ، قَالَا: حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «كَيْفَ أَنْعَمَ وَصَاحِبُ الْقَرْنِ قَدْ التَّقَمَ الْقَرْنَ، وَأَصْغَى سَمْعَهُ، وَحَنَى جَبْهَتَهُ، يَنْتَظِرُ مَتَى يُؤْمَرُ بِنَفْخٍ، فَيَنْفُخُ؟» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ نَقُولُ؟ قَالَ: «قُولُوا: حَسْبُنَا اللَّهُ، وَنِعْمَ الْوَكِيلُ، عَلَى اللَّهِ تَوَكَّلْ»^(١).

قال أبو جعفر: ففي هذا الحديث أخذ أبو صالح إياه، عن أبي سعيد.

٦٧٧٢- وقد حدثناه أبو أمية، قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ الْخُرَانِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ أُعَيْنَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مِثْلَهُ^(٢).

(١) رواه أبو يعلى (١٠٨٤)، وابن حبان (٨٢٣) من طريق عثمان بن أبي شيبة، به. ورواه الحاكم ٥٥٩/٤ من طريق إسماعيل أبي يحيى التميمي، عن الأعمش، به. ورواه الخطيب في «تاريخه» ٣/٣٦٣ من طريق عمرو بن عثمان الجعفي، عن أبي مسلم قائد الأعرج، عن الأعمش، به.

(٢) رجاله ثقات، ورواه النسائي في «الكبرى» (١١٠٨٢) من طريق محمد بن

قال: فكان في هذا الحديث: أخذُ أبي صالحٍ إياه عن أبي هريرة، لا عن أبي سعيد.

٦٧٧٣- وقد حَدَّثَنَا أبو أمية، قال: حَدَّثَنَا أحمدُ بن عبد الله بن أبي شعيب، قال: حَدَّثَنَا موسى بن أعين، عن عمران -وهو البارقي-، عن عطية العوفي، عن أبي سعيد، عن رسول الله ﷺ، مثله^(١).

موسى بن أعين، وأبو الشيخ في «العظمة» (٣٩٦) من طريق أبي طالب الجرجاني، كلاهما عن موسى بن أعين، به.

(١) إسناده ضعيف لضعف عطية بن سعد العوفي، وعمران الباقي، قال الذهبي في «الميزان»: شيخ لسفيان الثوري، لا يُعرف لكنه وثق، وقال ابن حجر في «التقريب»: مقبول.

ورواه أبو الشيخ في «العظمة» (٣٩٦) من طريق أبي طالب الجرجاني، عن موسى بن أعين، به.

ورواه أحمد ٧٣/٣ عن عبد الرزاق، وأبو نعيم ١٣٠/٧-١٣١، والبغوي (٤٢٩٩) من طرق أبي حذيفة النهدي، كلاهما عن سفيان الثوري، عن الأعمش، عن عطية العوفي، عن أبي سعيد.

ورواه الخطيب ٣٦٣/٣ من طريق أبي مسلم قائد الأعمش، عن الأعمش، عن سعد الطائي، عن عطية العوفي، به. وأبو مسلم قائد الأعمش وإه.

ورواه أحمد ٧/٣، والحميدي (٧٥٤)، وعبد بن حميد (٨٨٦)، والترمذي (٣٢٤٣)، وأبو نعيم ٣١٢/٧ من طريق سفيان بن عيينة، عن مطرف بن طريف، عن عطية العوفي، به.

ورواه أحمد ٣٧٤/٤، وابن المبارك في «الزهد» (١٥٩٧)، والترمذي (٢٤٣١)،

٦٧٧٤- وَحَدَّثَنَا أَبُو أُمِيَّة، قَالَ: حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمَّارِ الدُّهْنِيِّ، عَنْ عَطِيَّة، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَهُ^(١).

ففي هذا الحديث: أَخَذُ عَطِيَّةُ إِيَّاهُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ.

٦٧٧٥- وَقَدْ حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْمُرَادِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا اسَدُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ [مُطَرِّفٍ]، عَنْ عَطِيَّة، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَإِذَا نُفِخَ فِي النَّافُورِ﴾ [المدثر: ٨]، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَيْفَ أَنْعَمُ وَصَاحِبُ الْقَرْنِ قَدِ التَّقَمَ الْقَرْنُ؟»... وَذَكَرَ بَقِيَّةَ الْحَدِيثِ^(٢).

والطبري في «تفسيره» ٣٠/١٦، والدولابي في «الأسماء والكنى» ٥٠/٢، والبغوي (٤٢٩٨) من طريق خالد بن ظهمان أبي العلاء، والطبري ٢٩/١٦ من طريق مالك بن مغول، ومن طريق حجاج بن أرطاة، وأبو نعيم ١٠٥/٥ من طريق عمرو بن قيس، أربعتهم عن عطية العوفي، به.

ورواه الخطيب في «تاريخه» ٣٦٣/٣ من طريق أبي إدريس الأودي، عن عطية العوفي، عن ابن عباس أو أبي سعيد.

(١) إسناده ضعيف كسابقه. ورواه أبو الشيخ في «العظمة» (٣٩٧) من طريق روح بن عبادة، به.

ورواه الطبراني في «الصغير» (٤٥) من طريق زهير بن حرب، عن سفيان بن عيينة، به.

(٢) إسناده ضعيف، ورواه ابن أبي شيبة ٣٥٢/١٠، وأحمد في «المسند» (٣٠٠٨)، والطبري ٣٠/١٦ و ٢٩/١٥٠-١٥١، وابن أبي حاتم كما في «تفسير ابن

٦٧٧٦- وَحَدَّثَنَا فَهْدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ - مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ -، قَالَ: حَدَّثَنَا ذَوَادُ بْنُ عُثْبَةَ، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - قَالَ: أَبُو غَسَّانَ، وَقَالَ غَيْرُهُ: عَنْ أَبِي سَعِيدٍ -، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَيْفَ أَنْعَمُ؟» ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَهُ^(١).

ففيما روينا: أَنَّ الصُّورَ قَرْنٌ يُنْفَخُ فِيهِ.

٦٧٧٧- وَقَدْ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ دَاوُدَ بْنِ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا أَسْلَمٌ - قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: وَهُوَ الْعَجَلِيُّ -، عَنْ بَشْرِ بْنِ شَعْفٍ، حَدَّثَهُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّ أَعْرَابِيًّا سَأَلَهُ: مَا الصُّورُ؟ قَالَ: «قَرْنٌ يُنْفَخُ فِيهِ»^(٢).

قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: فَوَافَقَ مَا فِي هَذَا الْحَدِيثِ مَا فِي الْأَحَادِيثِ الَّتِي

كثيراً ٢٩٠/٨ من طريق أسباط بن محمد، به. وقرن الطبري في الموضع الثاني بأسباط محمد بن فضيل.

ورواه الطبري أيضاً ٢٩/١٦ من طريق محمد بن فضيل، عن مطرف، به.

(١) إسناده ضعيف، ذَوَادُ بْنُ عُثْبَةَ وَعَطِيَّةُ ضَعِيفَانِ.

(٢) إسناده صحيح، ورواه أبو داود (٤٧٤٢) عن مسدد بن مسرهد، به.

ورواه أحمد ١٦٢/٢ و١٩٢، والدارمي ٣٢٥/٢، والترمذي (٢٤٣٠)

و(٣٢٤٤)، والنسائي في «الكبرى» (١١٣١٢) و(١١٣٨١) و(١١٤٥٦)، وابن

حبان (٧٣١٢)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢٤٣/٧، والحاكم ٤٣٦/٢ و٥٠٦.

و٥٦٠/٤، والمزي في «تهذيب الكمال» ١٣٠/٤ من طرق، عن سليمان التيمي، به.

وحسنه الترمذي، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

رَوَيْنَاهَا قَبْلَهُ، وَتَأَمَّلْنَا مَا فِي كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ ذِكْرِهِ عَزَّ وَجَلَّ الصُّورَ فِيهِ، فَوَجَدْنَا فِيهِ قَوْلَهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي سُورَةِ «يَس»: ﴿وَنُفِخَ فِي الصُّورِ فَإِذَا هُمْ مِنَ الْأَجْدَاثِ إِلَىٰ رَبِّهِمْ يَنْسِلُونَ﴾ [يس: ٥١]، وَكَانَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ مَا قَدْ دَلَّ عَلَىٰ أَنَّ النَّفْخَ فِي الصُّورِ، أَعَادَ إِلَيْهِمْ أَرْوَاحَهُمْ حَتَّىٰ عَادُوا يَنْسِلُونَ بَعْدَمَا قَدْ كَانُوا مَوْتَى لَا أَرْوَاحَ لَهُمْ، فَاحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ مَا كَانَ مِنَ النَّفْخِ فِي الصُّورِ سَبَبًا لِعَوْدِ أَرْوَاحِهِمْ إِلَيْهِمْ حَتَّىٰ عَادُوا كَذَلِكَ، وَهَكَذَا يَقُولُ أَهْلُ الْآثَارِ.

فَأَمَّا أَهْلُ اللُّغَةِ، مِنْهُمْ: أَبُو عُبَيْدَةَ مَعْمَرُ بْنُ الْمُثَنَّى، فَكَانَ يَقُولُ فِي ذَلِكَ: مَا قَدْ حَدَّثَنَا وَلَاذُ النَّحْوِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمَصَادِرِيُّ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ^(١): ﴿يَوْمَ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ﴾ [الأنعام: ٧٣]، قَالَ جَمَاعَةٌ: صُورَةٌ، مِثْلُ قَوْلِهِمْ: سُورَةٌ، وَسُورٌ، قَالَ الْعَجَّاجُ:

فَرُبَّ ذِي سُرَادِقٍ مَحْجُورٍ سِرْتُ إِلَيْهِ فِي أَعَالِي السُّورِ
وَمِنْهَا سُورَةٌ الْمَجْدُ: أَعَالِيهِ.

قَالَ جَرِيرٌ:

لَمَّا أَتَى خَبْرُ الزَّبِيرِ تَوَاضَعَتْ سُورُ الْمَدِينَةِ وَالْجِبَالُ الْخُشَّعُ

وَمَا ذَكَرَهُ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ فِي رِوَايَةِ الْأَثَرِ فِي هَذَا الْكِتَابِ^(٢):

﴿وَنُفِخَ فِي الصُّورِ﴾ [يس: ٥١] جَمَعَ صُورَةً، فَخَرَجَتْ مَخْرَجَ: بُسْرَةٍ

(١) ((بجاء القرآن)) ١/١٩٦-١٩٧.

(٢) المصدر السابق ٢/١٦٢-١٦٣.

وَبُسْرٍ، لَمْ تُحْمَلْ عَلَى: ظُلْمَةٌ وَظُلْمٌ، وَلَوْ كَانَتْ [كَذَلِكَ] لَقِيلَتْ: صُورٌ، فَخَرَجَتْ الْوَاوُ بِالْفَتْحَةِ كَسُورَةِ الْمَدِينَةِ، وَالْجَمِيعِ سُورٌ.

وما ذكره الفراء في كتابه في «معاني القرآن ومُشْكِلِ إعرابه»^(١)، قال: وقد يقال: إِنَّ الصُّورَ قَرْنٌ، ويقال: هو جمعُ الصُّورِ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ فِي الْمَوْتِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِصَوَابِ ذَلِكَ.

وفي الآية التي تَلَوْنَا مِنْ سُورَةِ «يَس» مَا قَدْ دَلَّ أَنَّهُمْ كَانُوا فِي أَجْدَائِهِمْ لَا أَرْوَاحَ فِي أَبْدَانِهِمْ، حَتَّى أَعَادَ اللَّهُ إِلَيْهَا أَرْوَاحَهُمْ بِمَا شَاءَ أَنْ يَعِيدَهَا إِلَيْهِمْ بِهِ، وَفِي سُورَةِ النَّمْلِ: ﴿وَيَوْمَ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ فَفَزِعَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ وَكُلٌّ أَتَوْهُ دَاخِرِينَ﴾ [النمل: ٨٧].

فَكَانَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ: أَنَّ ذَلِكَ النَّفْخَ فِي الصُّورِ كَانَ وَهُمْ أَحْيَاءُ، فَمَاتُوا بِذَلِكَ، وَكَذَلِكَ مَا فِي سُورَةِ الزُّمَرِ مِنْ قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَنُفِخَ فِي الصُّورِ فَصَعِقَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ﴾، ثُمَّ قَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ثُمَّ نُفِخَ فِيهِ أُخْرَى﴾ [الزمر: ٦٨]، فَدَلَّ ذَلِكَ أَنَّ الْمُنْفُوخَ فِيهِ شَيْءٌ وَاحِدٌ لَا أَشْيَاءَ مُخْتَلِفَةً، وَفِي ذَلِكَ مَا قَدْ دَلَّ عَلَى صَوَابِ مَا قَالَ أَهْلُ الْآثَارِ مِمَّا قَدْ ذَكَرْنَاهُ عَنْهُمْ فِي هَذَا الْبَابِ، وَعَادَ مَا قَدْ تَلَوْنَا مِنْ آيِ الْقُرْآنِ فِي هَذَا الْبَابِ فِي «الصُّورِ» مَا اسْتَدَلَّلْنَا بِهِ فِي بَعْضِهَا: أَنَّ النَّاسَ كَانُوا أَمْوَاتًا حِينَئِذٍ، فَرُدَّتْ إِلَيْهِمْ أَرْوَاحُهُمْ بِذَلِكَ، وَهُوَ مَا تَلَوْنَا مِنْ ذَلِكَ مِنْ سُورَةِ «يَس»، وَكَانَ فِي بَعْضِهَا مَا قَدْ دَلَّ أَنَّهُمْ كَانُوا أَحْيَاءَ

(١) «معاني القرآن» ١/٣٤٠.

فماتوا بذلك على ما تَلَوْنَا من سورة «النمل» ومن سورة «الزمر».
وقد رُوِيَ عن رسول الله ﷺ ما يَدُلُّ على المعنى الذي استدللنا
عليه بما في هاتين السُّورتين.

٦٧٧٨- كما حَدَّثَنَا إبراهيم بن مرزوق، قال: حَدَّثَنَا وَهْب بن
جَرِير، قال: حَدَّثَنَا أَبِي، قال: سمعت النُّعْمَان بن راشدٍ يَحَدِّثُ عن
الزُّهري، عن سعيد بن المُسَيَّب، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ،
قال: «لَا تُخَيِّرُونِي على موسى، فَإِنَّ النَّاسَ يَصْعَقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ،
فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يُفِيقُ، فإذا موسى ﷺ باطِشٌ بجانبِ العرشِ، فلا
أَذري: أَصِيقَ فِيمَنْ كَانَ صَعِقَ، فَأَفَاقَ قَبْلِي، أو كَانَ فِيمَنْ اسْتَشَى
اللهُ عَزَّ وَجَلَّ»^(١).

٦٧٧٩- وكما حَدَّثَنَا يزيدُ، قال: وكما حَدَّثَنَا يوسف بن يزيد،
قال: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بن إبراهيم، قال: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بن جعفر، عن
محمد بن عمرو بن علقمة، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة: أن رسول
الله ﷺ، قال: «يُنْفَخُ فِي الصُّورِ فَيَصْعَقُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي
الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللهُ، ثُمَّ يُنْفَخُ فِيهِ أُخْرَى، فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يَرْفَعُ

(١) صحيح، النعمان بن راشد - وإن كان قد ضُعِفَ - متابع.

ورواه البخاري (٣٤٠٨)، ومسلم (٢٣٧٣) (١٦١)، والبيهقي في «الأسماء
والصفات» ص ١٤٩-١٥٠ من طريق شعيب بن أبي حمزة، والبخاري (٧٤٧٢) من
طريق محمد بن أبي عتيق، كلاهما عن ابن شهاب الزهري، عن أبي سلمة بن عبد
الرحمن وسعيد بن المسيب، عن أبي هريرة.

رَأْسُهُ، فَإِذَا مُوسَى ﷺ أَخَذَ قَائِمَةً مِنْ قَوَائِمِ الْعَرْشِ، فَلَا أَذْرِي: أَكَانَ فِيمَنْ اسْتَنْتَى اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، أَوْ رَفَعَ قَبْلِي^(١).

ففي هذين الحديثين: أَنَّ النَّفْخَ فِي الصُّورِ كَانَ وَهُمْ أَحْيَاءَ، فَمَاتُوا بِذَلِكَ، ثُمَّ أَحْيَاهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِالنَّفْخَةِ الثَّانِيَةِ فِيهِ، وَكَانَ فِيمَا رَوَيْنَا عَنْ النَّبِيِّ ﷺ مَا قَدْ دَلَّ عَلَى أَنَّ الصُّورَ هُوَ الْقَرْنُ الْمَذْكُورُ فِي هَذِهِ الْآثَارِ، لَا مَا سِوَاهُ مِمَّا قَدْ ذَكَرَهُ مَنْ ذَهَبَ إِلَى أَنَّهُ الصُّورُ، وَالَّذِي نَرَى وَاللَّهُ أَعْلَمُ، حَمَلَ عَلَيْهِ مَا ذَكَرْنَا مِنَ الصُّورِ هُوَ عَلَى مَا فِي الْآيَةِ الَّتِي تَلَوْنَا مِنْ سُورَةِ «يَس»، لِأَنَّ الْمَنْفُوخَ فِيهِمْ حِينَئِذٍ كَانُوا أَمْوَاتًا، فَنَفَخَ فِيهِمُ الرُّوحَ، وَمَا فِي الْاِثْنَتَيْنِ الْآخَرَتَيْنِ عَلَى نَفْخٍ كَانَ فِي الصُّورِ، وَالنَّاسُ أَحْيَاءَ فَمَاتُوا بِذَلِكَ، فَذَلِكَ مُسْتَحِيلٌ أَنْ يَكُونَ أُرِيدَ بِهِ الصُّورُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا أَرَادَ فِي ذَلِكَ مِمَّا أَنْزَلَهُ فِي كِتَابِهِ، وَمِمَّا قَالَهُ عَلَى لِسَانِ رَسُولِهِ ﷺ، وَاللَّهُ نَسْأَلُهُ التَّوْفِيقَ.

(١) رواه أحمد ٢/٤٥٠-٤٥١، وابن ماجه (٤٢٧٤)، والترمذي (٣٢٤٥)،

والطبري في «تفسيره» ٣١/٢٤، وابن حبان (٧٣١١) من طرق، عن محمد بن عمرو بن علقمة، به. وقال الترمذي: حسن صحيح.

٩٩٥- بابُ بيانِ مُشْكِلٍ ما رُوِيَ عن رسول الله عليه السَّلامُ من قوله: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ ثَوْرَانِ مَكُورَانِ فِي النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»

٦٧٨٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَزِيمَةَ، حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ الْعَمِّيُّ،
قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُخْتَارِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الدَّانَاجِ، قال: شَهِدْتُ
أبا سلمةَ بْنَ عبد الرحمنَ جالساً في مسجدٍ في زمنِ خالدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
خالدِ بْنِ أَسِيدٍ، قال: فجاءَ الحَسَنُ، فجلسَ إليه فتحدَّثا، فقال أبو
سلمة: حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قال: «الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ
ثَوْرَانِ مَكُورَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»، فقال الحسن: ما ذُبُّهُمَا؟، فقال: إنما
أُحَدِّثُكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فسكتَ الحسنُ^(١).

فكان ما كان من الحسن في هذا الحديث إنكاراً على أَبِي سَلَمَةَ،
إنما كان -والله أعلم- لِمَا وَقَعَ فِيهِ قَلْبُهُ أَنَّهُمَا يُلقِيَانِ فِي النَّارِ لِيُعَذِّبَا

(١) إسناده صحيح، ورواه البخاري (٣٢٠٠)، ومن طريقه البغوي (٤٣٠٧)
عن مسدّد، عن عبد العزيز بن المختار، به، بلفظ: «الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ مَكُورَانِ يَوْمَ
الْقِيَامَةِ».

وقوله: «مَكُورَانِ»: قال البغوي: من قوله: «إِذَا الشَّمْسُ كُورَتْ» أي: جمعت
ولفت، وأخرج الطبري من طريق علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس «إِذَا الشَّمْسُ
كُورَتْ» يقول: أظلمت، ومن طريق الربيع بن خثيم قال: «كُورَتْ» أي: رمي بها،
ومن طريق أبي يحيى، عن مجاهد: «كُورَتْ» قال: اضمحلت، قال الطبري: التكوير في
الأصل: الجمع، وعلى هذا فالمراد أنها تُلَفُّ، وتُرْمَى، فيذهبُ ضَوْؤُهَا.

بذلك، فلم يكن من أبي سلمة له عن ذلك جواب.

وجوابنا له في ذلك عن أبي سلمة أنَّ الشمس والقمر إنما يُكَوَّرَانِ في النار لِيُعَذَّبَا أَهْلَ النار، لا أن يكونا مُعَذَّبَيْنِ في النار، وأن يكونا في تعذيب من في النار كسائر ملائكة الله الذين يُعَذَّبُونَ أَهْلَهَا، ألا ترى إلى قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غِلَاظٌ شِدَادٌ لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ﴾ أي: من تعذيب أهل النار ﴿ويفعلون ما يؤمرون﴾ [التحریم: ٦].

وكذلك الشمس والقمر هما فيها بهذه المنزلة مُعَذَّبَانِ لأهل النار بذنوبهم، لا مُعَذَّبَانِ فيها، إذ لا ذنوب لهما.

وقد رُوِيَ عن أنس، عن رسول الله عليه السَّلام في الشمس، والقمر هذا المعنى أيضاً، وفيه زيادةُ أنهما عقيران:

٦٧٨١ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْبَغْدَادِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ الْقُرَشِيِّ - قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: وَهُوَ الَّذِي يَقَالُ لَهُ: ابْنُ النَّطَّاحِ، وَيُضَافُ وَلَاؤُهُ إِلَى جَعْفَرِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْهَاشِمِيِّ - حَدَّثَنَا دُرُوسْتُ بْنُ زِيَادٍ الْقَشِيرِيُّ، حَدَّثَنَا يَزِيدٌ - قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: وَهُوَ الرِّقَاشِيُّ -، حَدَّثَنَا أَنَسٌ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ ثَوْرَانِ عَقِيرَانِ فِي النَّارِ»^(١).

(١) إسناده ضعيف لضعف درست، ويزيد الرقاشي. ورواه الطيالسي (٢١٠٣)،

وابن عدي ٩٦٩/٣، وأبو يعلى (١/١٧/٣) من طريق دُرُوسْتُ، به.

قال أبو جعفر: ومعنى العقر الذي ذكر أنه لهما في هذا الحديث عند أهل العلم باللغة، لم يُرد به العقر لهما عقوبة لهما، إذ كان ذلك لا يجوزُ فيهما إذ كانا في الدنيا من عبادة الله على ما ذكرهما به في كتابه بقوله: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَسْجُدُ لَهُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ﴾ [الحج: ١٨]، وذكر معهما في هذه الآية حتى على قوله تعالى فيها ﴿وَكَثِيرٌ حَقَّ عَلَيْهِ الْعَذَابُ﴾ [الحج: ١٨].

فأخبر أن عذابه إنما يحق على غير مَنْ يَسْجُدُ له في الدنيا، ولكنهما كانا في الدنيا يَسْبَحَانِ في الفلك الذي كانا يَسْبَحَانِ فيه، كما قال تعالى: ﴿لَا الشَّمْسُ يَنْفَعِي لَهَا أَنْ تَدْرِكَ الْقَمَرَ﴾ [يس: ٤٠]... الآية، ثم أعادهما يوم القيامة مُوَكَّلَيْنَ بالنار كغيرهما من ملائكته المُوَكَّلِينَ بها، فقطعهما بذلك عما كانا فيه من الدنيا من السَّباحة، فعادا بانقطاعهما عن ذلك كالزَّمِينِ بالعقر، فقليل لهما: عَقِيرَانِ على استعارة هذا الاسم لهما، لا على حقيقة حلولِ عَقْرِ بهما، والله نسأله التوفيق.

٩٩٦- بابُ بيانِ مُشكِـلِ ما رُوِيَ عنه عليه السَّلامُ في جوابِ

من سألَه عن السَّاعةِ

٦٧٨٢- حَدَّثَنَا يونس، حَدَّثَنَا سفيانُ، عن الزهريِّ، عن أنسٍ، أن رجلاً سأل النبي عليه السَّلامُ عن السَّاعةِ، فقال: «مَا أَعْدَدْتُ لَهَا؟»، قال: حُبُّ اللَّهِ ورَسُولِهِ، قال: «أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ»^(١).

٦٧٨٣- حَدَّثَنَا محمد بن عمرو بن يونس الثعلبي السُّوسي، حَدَّثَنَا أبو معاوية، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة، قالت: كَانَ الْأَعْرَابُ يَجِئُونَ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَتَى السَّاعَةُ؟ مَتَى السَّاعَةُ؟ فَنَظَرَ إِلَى أَحَدِهِمْ فَقَالَ: «إِنْ بَقِيَ هَذَا لَمْ يَقْتُلْهُ الْهَرَمُ حَتَّى تَقُومَ عَلَيْهِ سَاعَتُهُ»^(٢).

(١) إسناده صحيح، ورواه البخاري (٣٦٨٨) و(٦١٦٧) و(٦١٧١) و(٧١٥٣)، ومسلم (٢٦٣٩)، والترمذي (٢٣٨٥)، وأحمد ١٠٤/٣ و١١٠ و١٦٥ و١٦٧ و١٦٨ و١٧٢ و١٧٣ و١٧٨ و١٩٢ و٢٠٠ و٢٠٢ و٢٠٧ و٢٠٨ و٢١٣ و٢٢٦ و٢٢٨ و٢٥٥ و٢٧٦ و٢٨٣ و٢٨٨ من طرق عن أنس، به.

(٢) رواه البخاري (٦٥١١) من طريق صدقة، عن عبدة، ومسلم (٢٩٥٢) من طريق أبي بكر بن أبي شيبة، وأبي كريب، حَدَّثَنَا أَبُو أُسامة، كلاهما عن هشام بن عروة، به.

وفي رواية البخاري (٦٥١١): فكان ينظر إلى أصغرهم فيقول: «إِنْ يَعِشَ هَذَا لَا يَدْرِكُهُ الْهَرَمُ حَتَّى تَقُومَ عَلَيْكُمْ سَاعَتُكُمْ» قال هشام: يعني موتهم.

وفي الفتح: قال عياض: المراد ساعة المخاطبين.

وقال الراغب: الساعة جزء من الزمن، ويعبر بها عن القيامة تشبيهاً بذلك لسرعة الحساب، قال الله تعالى «وَهُوَ أَسْرَعُ الْحَاسِبِينَ»، أو لما نبه عليه بقوله: «كَأَنَّهُمْ يَوْمَ

وفي هذا الباب آثار كثيرة اكتفينا منها بهذين، لأن الآثار التي رُوِيَتْ فيه سواهما مخلوطة بغير هذا المعنى، فأخرناها لِنَجْعَلَ كُلَّ حديث منها في موضع هو أولى به من هذا الموضع إن شاء الله. وكان الذي كان من رسول الله صَلَّى الله عليه وسلم من الجواب عندما سُئِلَ عنه في هذين الجواب الذي أمره الله إذا سُئِلَ عما سُئِلَ عنه مما ذكرنا فيهما قوله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ السَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَاهَا﴾ إلى قوله: ﴿قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ رَبِّي لَا يُجَلِّيهَا لِوَقْتِهَا إِلَّا هُوَ﴾ إلى قوله: ﴿لَا بَعْتُهُ﴾ [الأعراف: ١٨٧]، وبقوله: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ السَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَاهَا فِيمَ أَنْتَ مِنْ ذِكْرَاهَا إِلَى رَبِّكَ مُنْتَهَاهَا﴾ [النازعات: ٤٢-٤٤] أي إنهم لما سألوه عن ذلك، سألوه عما قد أخفى الله عنه حقيقته.

فكان جوابه لهم عن ذلك الجواب الذي ذكر عنه في هذين الأثرين منتهياً فيه إلى ما أمره الله تعالى بالانتهاء إليه في ذلك المعنى.

يرون ما يوعدون لم يلبثوا إلى ساعة من نهار).

وأطلقت الساعة على ثلاثة أشياء: الساعة الكبرى: وهي بعث الناس للمحاسبة، والوسطى وهي موت أهل القرن الواحد...، والصغرى موت الإنسان فساعة كل إنسان موته، ومنه قوله ﷺ عند هبوب الريح: «تخوفت الساعة»، يعني موته.

وقال الكرمانى: هذا الجواب من الأسلوب الحكيم، أي دعوا السؤال عن وقت القيامة الكبرى فإنها لا يعلمها إلى الله واسألوا عن الوقت الذي يقع فيه انقراب عصركم فهو أولى لكم لأن معرفتكم به تبعثكم على ملازمة العمل الصالح قبل فوته لأن أحدكم لا يدري من الذي يسبق الآخر.

٩٩٧- باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله ﷺ من قوله:

«كلُّ ابنِ آدمَ يأكلُهُ الترابُ غيرَ عَجَبِ الذَّنْبِ»

٦٧٨٤- حَدَّثَنَا يُونُسُ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَنَّ مَالِكاً أَخْبَرَهُ

عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ ابْنِ آدَمَ تَأْكُلُ الْأَرْضُ إِلَّا عَجَبَ الذَّنْبِ، مِنْهُ خُلِقَ، وَعَلَيْهِ يُرَكَّبُ»^(١).

٦٧٨٥- حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ سِنَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عَيْسَى،

عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، ثُمَّ ذَكَرَ بِإِسْنَادِهِ مِثْلَهُ.

٦٧٨٦- حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ كَامِلٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ،

قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَجْلَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمُزٍ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِثْلَهُ.

٦٧٨٧- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ،

قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ، ثُمَّ ذَكَرَ بِإِسْنَادِهِ مِثْلَهُ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «وَفِيهِ يُرَكَّبُ».

(١) إسناده صحيح. وهو في «الموطأ» ص ١٦٤، ومن طريقه رواه النسائي

١١١/٤-١١٢، وأبو داود (٤٧٤٣)، وابن حبان (٣١٣٨).

ورواه أحمد ٣٢٢/٢ و٤٢٨، ومسلم (٢٩٥٥)، والنسائي ١١١/٤-١١٢ من

طرق عن أبي الزناد، به.

ورواه مسلم (٢٩٥٥) (١٤٣)، وابن حبان (٣١٣٩) من طريق عبد الرزاق، عن

معمر، عن همام بن منبه، عن أبي هريرة. وانظر ما بعده.

٦٧٨٨- حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ الْوُحَاظِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ، ثُمَّ ذَكَرَ بِإِسْنَادِهِ مِثْلَهُ.

٦٧٨٩- حَدَّثَنَا أَبُو أُمَيَّةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ، قَالَا: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ ابْنِ آدَمَ يَبْلَى إِلَّا عَجَبَ الذَّنْبِ وَفِيهِ يُرَكَّبُ الْخَلْقُ»^(١).

٦٧٩٠- حَدَّثَنَا فَهْدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ بْنِ غِيَاثٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا صَالِحٍ يَحْدُثُ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَبْلَى كُلُّ شَيْءٍ مِنَ الْإِنْسَانِ إِلَّا عَجَبَ ذَنْبِهِ، وَفِيهِ يُرَكَّبُ الْخَلْقُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، ثُمَّ يَنْزِلُ اللَّهُ عَلَيْهِ مَاءٌ فَيَنْبُتُونَ كَمَا يَنْبُتُ الْبَقْلُ»^(٢).

فَقَالَ قَائِلٌ: الْعَيَانُ يَدْفَعُ مَا فِي هَذَا الْحَدِيثِ، لِأَنَّا نَجِدُ الْمَيِّتَ يُكْشَفُ عَنْ لَحْدِهِ، فَلَا يَوْجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، لِأَنَّهُ قَدْ فَنِيَ بِأَكْلِ التُّرَابِ إِيَّاهُ، وَوَجَدْنَاهُ يُحْرَقُ فَتَأْتِي عَلَيْهِ النَّارُ حَتَّى لَا يَبْقَى مِنْهُ شَيْءٌ.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، منصور بن أبي الأسود: صدوق. ورواه البخاري (٤٩٣٥)، ومسلم (٢٩٥٥)، وابن ماجه (٤٢٦٦) من طريق أبي معاوية الضرير، عن الأعمش، بهذا الإسناد.

وَالْعَجَبُ -بِفَتْحِ الْعَيْنِ وَسُكُونِ الْجِيمِ-: عَظْمٌ لَطِيفٌ فِي أَصْلِ الصُّلْبِ، وَهُوَ رَأْسُ الْعَصْعَصِ، وَهُوَ مَكَانُ رَأْسِ الذَّنْبِ مِنْ ذَوَاتِ الْأَرْبَعِ.

(٢) إسناده صحيح. ورواه البخاري (٤٨١٤) عن عمر بن حفص بن غياث، بهذا الإسناد.

فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه أنا ما رُوِيَ
 عن رسول الله ﷺ فهو كما رُوِيَ عنه لا يجوز غيره، إذ كان الذين
 نقلوه عنه هم أهل الضبط له، الْمُؤْتَمِنُونَ عليه، وَأَنْ مَنْ جَهِلَ ذلك
 فدفعه بجهله إياه جاهلاً بلطف قدرة الله عز وجل، لأنه لما كان من
 لطف قدرته عز وجل أَنْ يُعِيدَ العِظَامَ المركَّبةَ في الأحياء رُفَاتاً، ثُمَّ
 يُعِيدُهَا كما كانت قبل ذلك كما قال عز وجل: ﴿وَهُوَ الَّذِي يَبْدَأُ الْخَلْقَ
 ثُمَّ يُعِيدُهُ﴾ [الروم: ٢٧] وكما قال عز وجل: ﴿وَضَرَبَ لَنَا مَثَلًا وَسِييَ
 خَلَقَهُ قَالَ مَنْ يُحْيِي الْعِظَامَ وَهِيَ رَمِيمٌ﴾ [يس: ٧٨] فقال عز وجل: ﴿قُلْ
 يُحْيِيهَا الَّذِي أَنْشَأَهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ وَهُوَ بِكُلِّ خَلْقٍ عَلِيمٌ﴾ [يس: ٧٩] وإذا كان
 ذلك كما ذكرنا في لطف قدرته، كان غير مستنكر فيها أَنْ يبقى
 أعجابُ الأذنانِ من بني آدم أَنْ يأكلهُ التراب، وكما وقى عبده ونبيه
 وخليفه إبراهيم ﷺ أَنْ تأكلهُ النار التي تأكلُ ما لَقِيَتْ من الأشياء لإلهامه
 عز وجل إياها ذلك بحفظه ذلك منهم حتى يُظهره في الوقت الذي
 يشاءُ إظهاره فيه، وإنْ غاب ذلك عن أعيننا فهو غير غائب عنه كما
 قد حكى لنا عز وجل عن عبده لقمان من قوله لابنه: ﴿يَا بُنَيَّ إِنَّهَا إِنْ تَكُ
 مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ فَتَكُنْ فِي صَخْرَةٍ أَوْ فِي السَّمَاوَاتِ أَوْ فِي الْأَرْضِ يَأْتِ بِهَا اللَّهُ
 إِنَّ اللَّهَ لَطِيفٌ خَبِيرٌ﴾ [لقمان: ١٦] وهذا اللطف غير مستنكر فيه أعجاب
 أذنان بني آدم ما قد رُوِيَ في هذا الحديث وغير مستحيل فيه. والله عز
 وجل نسأله التوفيق.

٩٩٨- بابُ بيانِ مُشْكِلِ ما رُوِيَ عن رسول الله ﷺ أنه قال:

أَكْثَرُ أَهْلِ الْجَنَّةِ الْبُلَّةُ وما يَدْخُلُ فِي ذَلِكَ

٦٧٩١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَزِيزٍ الْأَيْلِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَلَامَةُ بْنُ

رَوْحٍ، عَنْ عُقَيْلِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَكْثَرَ أَهْلِ الْجَنَّةِ الْبُلَّةُ»^(١).

فذكرتُ هذا الحديثَ لأحمد بن أبي عمران، فقال: معناه معنَى صحيح، والْبُلَّةُ المرادون فيه: هم الْبُلَّةُ عن محارمِ الله عَزَّ وَجَلَّ، لا مَنْ سِوَاهُمْ مَنْ به نقصُ العقل بالبله.

ومنه الحديثُ المروي عن رسول الله ﷺ:

٦٧٩٢- فذكر ما قد حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا

(١) إسناده ضعيف. سلامة بن روح قال فيه أبو زرعة: منكر الحديث، وقال أبو حاتم: ليس بالقوي محله عندي محل الغفلة. وقد عدَّ هذا الحديث من منكراته. ثم هو لم يسمع من جد أبيه عقيل بن خالد إنما أخذ من كتبه.

ورواه السبزار (١٩٨٣) والشهابُ القضاعي (٩٩٠)، والبيهقي في الشعب (١٣٦٧)، وابنُ عدي في «الكامل» ١١٦٠/٣ من طرق عن محمد بن عَزِيزِ الْأَيْلِيِّ، عن سلامة بن روح، به. ورواه البيهقي (١٣٦٨) من طريقين عن إسحاق بن إسماعيل بن عبد الأعلى الأيلي، عن سلامة بن روح، به.

ورواه القضاعي (٩٨٩) من طريق عبد السلام بن محمد الأموي، عن سعيد بن كثير بن عفير، عن يحيى بن أيوب، عن عقيل، به.

وعبدُ السلام بن محمد قال الدارقطني: ضعيف جداً، وقال الخطيب: صاحب مناكير.

الحسين بن محمد المروزي، قال: حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ، عَنْ حَسَّانِ بْنِ عَطِيَّةٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْحَيَاءُ وَالْعِيُّ شُعْبَتَانِ مِنَ الْإِيمَانِ، وَالْبَذَاءُ وَالْبَيَانُ شُعْبَتَانِ مِنَ النِّفَاقِ»^(١).

٢٧٩٣- وما قد حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ يَعْنِي أَبَا غَسَّانَ، ثُمَّ ذَكَرَ بِإِسْنَادِهِ مِثْلَهُ.

قال أبو جعفر: وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿لَهُمْ قُلُوبٌ لَا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أْذَانٌ لَا يَسْمَعُونَ بِهَا﴾ [الأعراف: ١٧٩]، أَي: لَا يَفْقَهُونَ بِقُلُوبِهِمْ

(١) إسناده صحيح، ورواه أحمد ٢٦٩/٥، وابن أبي شيبة في «الإيمان» (١١٨)، والحاكم ٩-٨/١، والترمذي (٢٠٢٧)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٧٧٠٦) من طريق يزيد بن هارون، عن محمد بن مطرف، به.

وقال العلامة المناوي في «فيض القدير» ٤٢٨/٣ في شرح هذا الحديث: الحياء والعِي: أي سكون اللسان تحرزاً عن الوقوع في البهتان لا عِي القلب، ولا عِي العمل، ولا عِي السان لخلل «شعبتان من الإيمان» أي: أثران من آثاره. بمعنى أن المؤمن يحمله الإيمان على الحياء، فيترك القبائح حياءً من الله، ويمتنع من الاجتزاء على الكلام شفقاً من عثر اللسان والوقعة في البهتان، «والبداء»: هو ضد الحياء، وقيل: فحش الكلام، «والبيان»: أي: فصاحة اللسان، والمراد به هنا ما يكون فيه إثم من الفصاحة كهجو أو مدح بغير حق «شعبتان من النفاق». بمعنى أنهما خصلتان منشأهما النفاق، والبيان المذكور: هو التعمق في النطق، والتفصيح وإظهار التقدم فيه على الغير تيهاً وعجباً كما تقررا.

الخير، ولا يسمعون به بآذانهم لما قد غلبَ على قلوبهم وعلى أسماعهم، فمنعهم من ذلك.

ومنه ما قد رُوِيَ عن النبي ﷺ: «حُبُّكَ الشَّيْءَ يُعْمِي وَيُصِمُّ»^(١). وسنأتي به فيما بعد إن شاء الله.

ومنه ما قد رُوِيَ عن رسول الله ﷺ أيضاً:

٦٧٩٤- كما حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بن الحسن الفريابي، قال: حَدَّثَنَا عثمانُ بن أبي شيبة، قال: حَدَّثَنَا جريرُ بن عبد الحميد، عن عُمارة -وهو ابنُ القعقاع-، عن أبي زُرعة، عن أبي هُريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ لأصحابه: «سلوني»، فهابوه أن يسألوه، فجاء رجلٌ، فجلس عند رُكبته، فقال: يا رسولَ الله ما الإسلام؟ قال: «ألا تُشْرِكَ بالله شيئاً، وتُقيمَ الصلاةَ، وتُؤتيَ الزكاةَ، وتصومَ رمضانَ» قال: صدقت.

قال: ما الإيمان؟ قال: «أن تُؤْمِنَ بالله وملائكته وكتبه ولِقائه ورُسُلِهِ، وتُؤْمِنَ بالبعث، وتُؤْمِنَ بالقدرِ كُلِّه» قال: صدقت.

(١) رواه أحمد ١٩٤/٥ و٤٥٠/٦، والبخاري في «التاريخ الكبير» ١٠٧/٢، وأبو داود (٥١٣٠)، وعبد بن حميد في «المنتخب» (٢٠٥)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٣٢٨/٢، والطبراني في «مسنَد الشاميين» (١٤٥٤) و(١٤٦٨) والدولابي في «الكنى» ١٠١/١، وابن عدي في «الكامل» ٤٧٢/٢، والقضاعي في «مسنَد الشهاب» (٢١٩) من طرق عن أبي بكر بن أبي مريم، عن خالد بن محمد، عن بلال بن أبي الدرداء، عن أبي الدرداء، عن النبي ﷺ.

قال: يا رسول الله فما الإحسان؟ قال: «أن تخشى الله عز وجل كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك».

قال: يا رسول الله: متى تقوم الساعة؟ قال: «ما المسؤول بأعلم من السائل، وسأحدثك من أشراتها، إذا رأيت المرأة تلد رببتها، فذلك من أشراتها، وإذا رأيت الحفاة العراة البكم الصم ملوك الأرض، فذلك من أشراتها، وإذا رأيت رعاء الغنم يتناولون في البنيان، فذلك من أشراتها، في خمس من الغيب لا يعلمهن إلا الله عز وجل» ثم قرأ هذه الآية: ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ﴾ إلى آخر السورة [لقمان: ٣٤]، ثم قام الرجل، فقال رسول الله ﷺ: «رُدُّوهُ عَلَيَّ» فالتمسوه فلم يجدوه، فقال رسول الله ﷺ: هذا جبريل ﷺ^(١).
قال أبو زرعة: إذ لم يسألوه.

ففي هذا الحديث من قول رسول الله ﷺ في أشرط الساعة:

(١) إسناده صحيح، ورواه مسلم (١٠) عن زهير بن حرب، عن جرير بن عبد الحميد، به.

ورواه البخاري (٤٧٧٧)، وابن منده (١٦) عن إسحاق بن إبراهيم، عن جرير بن عبد الحميد، عن أبي حيان التيمي، عن أبي زرعة، به.
ورواه البخاري (٥٠)، ومسلم (٩)، وابن منده (١٥) من طرق عن ابن عثية، عن أبي حيان التيمي، به.

ورواه النسائي ١٠١/٨، وابن منده (١٦٠) من طريق جرير بن عبد الحميد، عن أبي فروة عمرو بن الحارث الهمداني، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة.

«وإذا رأيت الحفافة الغرة البكم الصم ملوك الأرض، فذلك من أشراتها» ليس يعني بذلك البكم المتعارف، ولا الصم المتعارف، ولكن يعني بالبكم عن القول المحمود، ويعني بالصم الصم عن القول المحمود، ومثل هذا في القرآن في غير موضع، منه ما قد جاء عن رسول الله ﷺ مما هذا معناه عند أهل العلم.

٦٧٩٥- وهو ما قد حَدَّثَنَا فهدُ بن سليمان، قال: حَدَّثَنَا أبو غسان، قال: حَدَّثَنَا زهيرُ بن معاوية، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تقومُ الساعةُ حتى تكونَ السنةُ كالشَّهر، والشَّهرُ كالجمعة، والجمعة كالיום، واليوم كالساعة، والساعة كاحتراقِ السَّعْفَةِ»^(١).

فمعناه عند أهل العلم: أن أفهامهم التي يفهم بها هذه الأشياء، ويُوقَفُ على مقاديرها مشغولة بما قد غلب عليها مما لا يعلمون مقادير تلك الأشياء، فيرون بذلك أنها قد نقصت عن ما كانت عليه قَبْلَ حدوثِ هذه الأشياء بأفهامهم، وليس الأمرُ فيها كذلك، ولكنها بحالها في مقاديرها على ما كانوا يعرفونها به فيما قَبْلُ، وكان ما غيرها عندهم ونقص مقاديرها في طنونهم شغلُ أفهامهم بغيرها حتَّى ظنُّوا ما ظنُّوا مما الأمرُ في الحقيقة بحاله، وعلى ما كان عليه قَبْلَ ذلك.

وقد رُوِيَ عن رجلٍ من أهل العلم في ذلك -وهو ابن سنان-

(١) رواه أحمد ٥٣٧/٢-٥٣٨ عن هاشم أبي النضر، وابن حبان (٦٨٤٢) عن

الثَّقَلِيِّ، كلاهما عن زهير بن معاوية، به.

ما قد حَدَّثَنَا ابنُ أَبِي عِمْرَانَ، قال: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ هَاشِمٍ، أو يَعْقُوبُ بْنُ سَفْيَانَ -أَبُو جَعْفَرٍ شَكَّ- قال: حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قال: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، قال: سَأَلْتُ أَبَا سَنَانَ عَنْ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَا تَقْرُومُ السَّاعَةُ» ثُمَّ ذَكَرَ هَذَا الْحَدِيثَ، فَقَالَ: هَذَا عَلَى التَّشَاغُلِ بِاللَّذَاتِ.

وهذا تأويلٌ حسنٌ، وهو يُوَافِقُ ما ذكرنا مما تأوَّلنا عليه ما تَقَدَّمَ رَوَيْنَا لَهُ فِي هَذَا الْبَابِ. وَاللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ نَسَّأَلُهُ التَّوْفِيقَ.

٩٩٩- بَابُ بَيَانِ مُشْكِلِ مَا رُوِيَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الشَّفَاعَةِ

عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ لِأَهْلِ النَّارِ

٦٧٩٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ دَاوُدَ الْبَغْدَادِيُّ، قال: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عِمْرَانَ الْأَخْنَسِيُّ، قال: سَمِعْتُ أَبَا بَكْرَ بْنَ عِيَّاشٍ يُحَدِّثُ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ جَمَعَ اللَّهُ أَهْلَ الْجَنَّةِ صُفُوفًا، وَأَهْلَ النَّارِ صُفُوفًا، فَيَنْظُرُ الرَّجُلُ مِنْ صُفُوفِ أَهْلِ النَّارِ إِلَى الرَّجُلِ مِنْ صُفُوفِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَيَقُولُ: يَا فُلَانُ، أَمَا تَذْكُرُ يَوْمَ اصْطَنَعْتُ إِلَيْكَ فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا؟» فَيَقَالُ: خُذْ يَدَيْهِ، أَدْخِلْهُ الْجَنَّةَ بِرَحْمَةِ اللَّهِ.

قال أنس: اشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ ذَلِكَ^(١).

(١) إسناده ضعيف جداً، أحمد بن عمران منكر الحديث، انظر ترجمته في «الميزان»

١٢٣/١، و«لسان الميزان» ١/٢٣٤-٢٣٥.

قال أبو جعفر: فكان في هذا الحديث أنَّ الشفاعة يوم القيامة قد تكون من ذَوِي المنازلِ العاليةِ عندَ الله، وإن لم يكونوا أنبياء لمن سواهم من ذَوِي الذُّنُوبِ التي يستحقُّون بها النار، ومعقولٌ أن ذلك لا يكون إلا في أهل التَّوْحِيدِ المُذْنِبِينَ دونَ مَنْ سِوَاهُمْ من غير أهلِ التَّوْحِيدِ، وذلك غيرُ مُسْتَكْرَرٍ من فضل الله عَزَّ وَجَلَّ وجُودِهِ على الصالحين من عباده بتشفيعه إياهم فيما يَشْفَعُونَ إليه فيه، لأنهم لما كانوا عند الله بالمنزلة التي أنزلهم إياها، وإن لم يكن كمنازل الأنبياء التي يُنزلهم إياها، كانت من منازل الأولياء، وكان الأنبياء مع علوِّ منازلهم يُشَفَّعُونَ فيما يَشْفَعُونَ فيه، كان هؤلاء على قَدَرِ منازلهم يُشَفَّعُونَ أيضاً فيما يَشْفَعُونَ فيه، وبالله التوفيق.

ورواه البغوي (٤٣٥٤) من طريق محمد بن إسحاق الصغاني، عن أحمد بن عمران، به.

ورواه بنحوه ابن ماجه (٣٦٨٥)، والبغوي (٤٣٥٢) و(٤٣٥٣) من طريق الأعمش، عن يزيد الرقاشي، عن أنس. ويزيد الرقاشي ضعيف.

ورواه أبو يعلى (٤٠٠٦) من طريق يوسف بن خالد السمعي، عن الأعمش، عن أنس. وهذا إسناد ضعيف جداً، يوسف بن خالد السمعي متروك الحديث، والأعمش لم يسمع من أنس.

وأورده ابن حجر في «اللسان الميزان» ٢٣٥/١، وعزاه إلى البيهقي في «البعث» من طريق أحمد بن عمران الأختسي، وقال: قال: وكذلك رواه الصغاني عن أحمد، وتفرّد به أحمد، وهو خير منكر بهذا السند.

١٠٠٠ - بابُ بيانِ مُشْكِلٍ ما رُوِيَ عن رسول الله ﷺ من قوله:

«مَوْضِعُ سَوَاطِ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا»

٦٧٩٧ - حَدَّثَنَا أَبُو أُمِيَّةَ، حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ سَلْمَةَ الْخَزَاعِيُّ،

حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ يَزِيدٍ - قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: وَهُوَ ابْنُ الْهَادِ -، عَنْ

أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَوْضِعُ سَوَاطِ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا»^(١).

٦٧٩٨ - وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خُزَيْمَةَ، وَفَهْدُ بْنُ سَلِيمَانَ، قَالَا: حَدَّثَنَا

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْهَادِ، عَنْ أَبِي

حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ، ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَهُ.

٦٧٩٩ - وَحَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي دَاوُدَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ

(١) صحيح، ورواه الحميدي (٩٣٠)، وأحمد ٤٣٣/٣ و٤٣٤ و٣٣٠/٥ و٣٣٥

و٣٣٧ و٣٣٨ و٣٣٩، والبحاري (٢٧٩٤) و(٢٨٩٢) و(٦٤١٥)، ومسلم

(١٨٨١)، والتزمذي (١٦٦٤) و(١٦٤٨)، وابن ماجه (٢٧٥٦) و(٤٣٣٠)، وأبو

يعلى (٧٥١٤) و(٧٥٣٤)، وأحمد بن منيع في «مسنده» - كما في «مصابح الزجاج»

٣٥٩/٢ - والطبراني في «الكبير» (٥٧٤٨) و(٥٧٥٣) و(٥٧٧٨) و(٥٨٣٥)

و(٥٨٣٦) و(٥٨٥٨) و(٥٨٦١) و(٥٨٨٦) و(٥٩١٧) و(٥٩٥٩)، والبيهقي في

«الكبرى» ٣٨/٩ و١٥٨، وأبو نعيم في «صفة الجنة» (٥٤)، والبغوي (٢٦١٥) من

طرق، عن أبي حازم، به. وبعضهم يزيد فيه على بعض.

ورواه الطبراني (٥٧١٦) من طريق عبد المهيم بن عباس بن سهل، عن أبيه، عن

جده، مرفوعاً.

المقدمي، حَدَّثَنَا عمرُ بنُ علي، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَوْضِعُ سَوْطٍ فِي الْجَنَّةِ أَوْ مَوْضِعُ عَصَا فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا»^(١).

فقال قائلٌ: فما المنتفعُ بموضع سوطٍ في الجنة؟

فكان جوابنا له في ذلك: أن المرادَ به -والله أعلم- إنما هو موضعُ سوطٍ في الجنة مما يُعطيه الله عزَّ وجلَّ مَنْ يُعطيه من عباده منها ما فيه السَّعةُ، فموضع سوطٍ من ذلك خيرٌ مِنَ الدُّنْيَا وما فيها، ومثل ذلك من كلام الناس الذي يجري على ألسنتهم قولُ أحدهم: شَرٌّ من داري أحبُّ إليَّ من كذا وكذا، ليس يعني بذلك ذلك المقدارَ على أن لا يكونَ له من تلك الدارِ سِواه، ولكن يعني به ذلك المقدار الذي هو من

(١) عمر بن علي -وهو المقدمي عم أبي محمد بن أبي بكر- مدلس، وقد عنعن، لكن الحديث صحيح.

ورواه هناد في «(الزهد)» (١١٣)، وابن أبي شيبة ١٠١/١٣، وأحمد ٤٣٨/٢، والدارمي ٣٣٢-٣٣٣، والترمذي (٣٠١٣) و(٣٢٩٢)، وابن حبان (٧٤١٧) و(٧٤١٨)، والحاكم ٢٩٩/٢، وأبو نعيم في «(صفة الجنة)» (٥٣) من طريق محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

ورواه أحمد ٤٨٢/٢، والبخاري (٢٧٩٣) و(٣٢٥٣) من طريق عبد الرحمن بن أبي عمرة، عن أبي هريرة. ورواه أبو يعلى (٦٣١٦)، وابن عبد البر في «(جامع بيان العلم)» ١٧/٢ من طريق الأعرج، عن أبي هريرة.

ورواه أحمد ٤٨٣/٢، والدولابي ١٠٣/١ من طريق أبي أيوب، مولى لعثمان بن عفان، عن أبي هريرة. ورواه أحمد ٣١٥/٢ في صحيفة همام، عن أبي هريرة.

الدار التي هي له، وكانت عطايا الله عَزَّ وَجَلَّ لأهل الجنة أوسع من ذلك، بل قد رُوِيَ أن أدنى أهل الجنة منزلة يُعطى مثل الدنيا وعشرة أمثالها.

٦٨٠٠ - كما قد حَدَّثَنَا يزيد بن سنان، حَدَّثَنَا الحسن بن عمر بن شقيق، حَدَّثَنَا جرير بن عبد الحميد، عن منصور، عن إبراهيم، عن عبيدة، عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنِّي لأَعْلَمُ أَخِرَ أَهْلِ النَّارِ خُرُوجاً مِنْهَا وَأَخِرَ أَهْلِ الْجَنَّةِ دَخُولاً، يَخْرُجُ رَجُلٌ مِنَ النَّارِ يَحْتَبِوْهُ حَبَوًّا، فيقولُ اللهُ تعالى: اذْهَبْ فَادْخُلِ الْجَنَّةَ فَيَأْتِيهَا، فيُخِيلُ إِلَيْهِ أَنِهَا مَلَأَى، فَيَرْجِعُ فيقولُ: يَا رَبِّ، وَجَدْتُهَا مَلَأَى، فيقولُ اللهُ تعالى: اذْهَبْ، فَادْخُلِ الْجَنَّةَ، فَإِنَّ لَكَ مِثْلَ الدُّنْيَا وَعَشْرَةَ أَمْثَالِهَا، أَوْ أَنَّ لَكَ عَشْرَةَ أَمْثَالِ الدُّنْيَا، فيقولُ: أَتَسْخَرُ مِنِّي، أَوْ تَضْحَكُ مِنِّي، وَأَنْتَ الْمَلِكُ» فلقد رَأَيْتُ رسولَ اللهِ ﷺ يَضْحَكُ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ، فَكَانَ يُقَالُ: فَذَلِكَ الرَّجُلُ أَدْنَى أَهْلِ الْجَنَّةِ مَنْزِلًا^(١).

(١) إسناده صحيح، ورواه البخاري (٦٥٧١)، ومسلم (١٨٦) و(٣٠٨)، وابن ماجه (٤٣٣٩)، وأبو يعلى (٥١٣٩)، وابن خزيمة في «التوحيد» ص ١٥٩ و ٣١٧، وابن حبان (٧٤٧٥)، وأبو نعيم في «صفة الجنة» (٤٤٤)، وابن منده في «الإيمان» (٨٤٢)، والبيهقي في «البعث» (٩٥) من طرق، عن جرير بن عبد الحميد، به. ورواه أحمد ٤٦٠/١، والبخاري (٧٥١١)، وابن خزيمة في «التوحيد» ص ٣١٧، والطبراني (١٠٣٣٩) من طرق، عن منصور، به.

ورواه ابن أبي شيبة ١١٩/١٣-١٢٠، وهناد في «الزهد» (٢٠٧)، وأحمد ٣٧٨/١-٣٧٩، ومسلم (١٨٦) (٣٠٩)، والترمذي (٢٥٩٥)، وابن خزيمة في

فَعَقَلْنَا بِمَا فِي هَذَا الْحَدِيثِ: أَنَّ عَطَاءَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لِمَنْ يُدْخِلُهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ مِنْ عِبَادِهِ مِنْ جَنَّتِهِ مَا لَهُ مِنَ السَّعَةِ مَا ذَكَرَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ، فَكَانَ مَا رُوِيَ عَنْهُ ﷺ فِي حَدِيثِي سَهْلٍ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ لَمْ نَجِدْ لَهُ وَجْهًا نَصْرِفُهُ إِلَيْهِ أَوْلَى بِهِ مِنَ الْوَجْهِ الَّذِي صَرَفْنَاهُ إِلَيْهِ فِي هَذَا الْبَابِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَرَادِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي ذَلِكَ وَفِي غَيْرِهِ، وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

«(التوحيد)» ص ٣١٧-٣١٨، وابن حبان (٧٤٢٧) و(٧٤٣١)، وابن منده في «(الإيمان)» (٨٤٣) و(٨٤٤)، والبغوي (٤٣٥٦) من طريق أبي معاوية.

ورواه الطبراني (١٠٣٤٠) من طريق ابن المهاجر، كلاهما عن إبراهيم، به.

ورواه ابن خزيمة من «(التوحيد)» ص ٣١٨، وابن منده (٨٤٤) من طريق عبد

الواحد بن زياد، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة وعبيدة، عن ابن مسعود.

١٠٠١ - بابُ بيانِ مُشْكِلِ قولِ الله عَزَّ وَجَلَّ في أَهْلِ النَّارِ وفي أَهْلِ الْجَنَّةِ: ﴿خَالِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ﴾ [هود: ١٠٧]، مما رُوِيَ عن رسول الله ﷺ مما

استدل به على ذلك **لهم فيها**
 قال أبو جعفر: قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ شَقُوا فِي النَّارِ خَالِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ﴾ [هود: ١٠٦]. فكان أَهْلُ اللغة، منهم: الفراء، وقُطْرُبٌ يذهبون إلى أن معنى: ﴿إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ﴾ لم يَخْرُجْ مَخْرَجَ الاستثناء وإنما خرج على معنى الزيادة على ما يُقيّمونه في النَّارِ مثل دوام السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ مما هو أَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ المقدار، ويقولون: هذا مثل ما يقولُ الرجلُ للرجلِ: لي عليك ألفُ درهمٍ إلا عشرة آلاف درهمٍ التي لي عليك. فمعنى ذلك العشرة آلاف درهمٍ التي لي عليك ليسَ على معنى الاستثناء، لأن الشيء لا يجوزُ أن يُستثنى منه ما هو أَكْثَرُ منه^(١).

(١) نص كلام الفراء في «معاني القرآن» ٢/٢٨: يقول القائل: ما هذا الاستثناء، وقد وعد الله أهل النار الخلود، وأهل الجنة الخلود؟ ففي معنيان، أحدهما: أن تجعله استثناء يستثنيه ولا يفعله، كقولك: والله لأضربنك إلا أن أرى غير ذلك، وعزمتك على ضربه، فكذلك قال: ﴿خَالِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ﴾ ولا يشاؤه والله أعلم، والقول الآخر: أن العرب إذا استثنت شيئاً كبيراً مع مثله، أو مع ما هو أكبر منه كان معنى إلا ومعنى الواو سواء، فمن ذلك قوله: ﴿خَالِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ﴾ سوى ما يشاء من زيادة الخلود فيجعل

(إلا) مكان (سوى) فيصلح. وكأنه قال: خالدين فيها مقدار ما كانت السموات والأرض، سوى ما زادهم من الخلود والأبد. ومثله في الكلام أن تقول: لي عليك ألف إلا الألفين اللذين من قبل فلان، أفلا ترى أنه في المعنى: لي عليك سوى الألفين. وهذا أحب الوجهين إلي، لأن الله عز وجل لا خلف لوعده، فقد وصل الاستثناء بقوله: «عطاء غير مجدود» فاستدل على أن الاستثناء لهم بالخلود غير منقطع عنهم. وقال الطبري في «جامع البيان» ٤٨١/١٥: وقوله: إِنَّ «خَالِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ إِنَّ رَبَّكَ فَعَّالٌ لِمَا يُرِيدُ»، يعني تعالى ذكره بقوله: «خالدين فيها»، لاثبت فيهما، ويعني بقوله: «ما دامت السماوات والأرض»، أبداً.

وذلك أن العرب إذا أرادت أن تصف الشيء بالدوام أبداً، قالت: «هذا دائم دوام السموات والأرض»، بمعنى: أنه دائم أبداً. وكذلك يقولون: «هو باق ما اختلف الليل والنهار»، و«ما سمر ابنا سمر»، و«ما لألأت العفر بأذنا بها»، يعنون بذلك كله: «أبداً». فخطبهم جل ثناؤه بما يتعارفون به بينهم، فقال: «خالدين فيها ما دامت السموات والأرض»، والمعنى في ذلك: خالدين فيها أبداً.

ثم قال: «إلا ما شاء الله»، واختلف أهل العلم والتأويل في معنى ذلك، فقال بعضهم: هذا استثناء استثناء الله في أهل التوحيد، أنه يخرجهم من النار إذا شاء، بعد أن أدخلهم النار.

وقال آخرون: الاستثناء في هذه الآية في أهل التوحيد، إلا أنهم قالوا: معنى قوله: «إلا ما شاء ربك»، إلا أن يشاء بك أن يتجاوز عنهم فلا يدخلهم النار، وجهوا الاستثناء إلى أنه من قوله: «فأما الذين شقوا ففي النار.. إلا ما شاء ربك»، لا من الخلود.

وقال آخرون: عني بذلك أهل النار وكل من دخلها.

وكان مَنْ سِوَاهُمَا يَذْهَبُ إِلَى أَنَّ مَعْنَى: ﴿إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ﴾ أَنَّهُ الْمَوْقِفُ فِي الْحِسَابِ قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ أَهْلُ النَّارِ النَّارَ.
وكان الأولى من هذه الأقوال ردُّ المعنى في ذلك إلى ما قد رُوِيَ عن رسول الله ﷺ فيمن يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مِنْ أَهْلِ التَّوْحِيدِ بِالشَّفَاعَةِ.

وقال آخرون: أخبرنا الله بمشيئته لأهل الجنة، فَعَرَّفْنَا مَعْنَى ثَنِيَّاهُ بِقَوْلِهِ: «عطاء غير محدود» أنها في الزيادة على مقدار مدَّة السماوات والأرض. قال: ولم يخبرنا بمشيئته في أهل النار. وجاز أن تكون مشيئته في الزيادة، وجائز أن تكون في النقصان.
قال أبو جعفر (الطبري): وأولى هذه الأقوال في تأويل هذه الآية بالصواب، القول الذي ذكرنا عن قتادة والضحاك: من أن ذلك استثناء في أهل التوحيد من أهل الكبائر، أنه يدخلهم النار خالدين فيها أبداً إلا ما شاء من تركهم فيها أقل من ذلك، ثم يخرجهم فيدخلهم الجنة، كما قد بينا في غير هذا الموضع، بما أغنى عن إعادته في هذا الموضع.

وإنما قلنا: ذلك أولى الأقوال بالصحة في ذلك، لأن الله جلَّ ثناؤه أوعد أهل الشرك به الخلود في النار، وتظاهرت بذلك الأخبار عن رسول الله ﷺ، فغير جائز أن يكون استثناء في أهل الشرك، وأن الأخبار قد تواترت عن رسول الله ﷺ أن الله يدخل قوماً من أهل الإيمان به بذنوب أصابوها النار، ثم يخرجهم منها فيدخلهم الجنة، فغير جائز أن يكون ذلك استثناء في أهل التوحيد قبل دُخُولِهَا، مع صحة الأخبار عن رسول الله ﷺ بما ذكرنا وأما إن جعلناه استثناءً في ذلك، كننا قد دخلنا في قول من يقول: لا يدخل الجنة فاسق، ولا النار مؤمن، وذلك خلاف مذاهب أهل العلم، وما جاءت به الأخبار عن رسول الله ﷺ. فإذا فسد هذان الوجهان، فلا قول قال به القدوة من أهل العلم إلا الثالث.

٦٨٠١- كما حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ سِنَانٍ، حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «يَكُونُ قَوْمٌ فِي النَّارِ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَكُونُوا، ثُمَّ يَرْحَمُهُمُ اللَّهُ تَعَالَى، فَيَخْرُجُونَ مِنْهَا، فَيَكُونُونَ فِي أَدْنَى الْجَنَّةِ فِي نَهْرٍ يَقَالُ لَهُ: الْحَيَوَانُ لَوْ اسْتَضَافَهُمْ أَهْلُ الدُّنْيَا لِأَطْعَمُوهُمْ وَسَقَوْهُمْ وَلَحَقُّوهُمْ». قَالَ عَطَاءٌ: وَأَحْسِبُهُ قَالَ: «وَلَزَوْجُوهُمْ»^(١).

وقد ذكرنا فيما تقدّم منا في كتابنا هذا في بابِ بيانِ مُشكِـلِ ما رُوِيَ عن رسول الله ﷺ من قوله: «مَوْضِعُ سَوَاطِئِ الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وما فيها» في هذا الباب عن ابنِ مسعود، عن رسول الله ﷺ ما نحن مستغنون عن إعادته.

٦٨٠٢- وكما حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ، حَدَّثَنَا عَارِمُ أَبُو النِّعْمَانِ، حَدَّثَنَا أَبُو هَلَالٍ الرَّاسِيُّ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ فِي

(١) رواه ابن حبان (٧٤٣٣) عن عمران بن موسى بن مجاشع، عن يزيد بن سنان، به.

ورواه ابن أبي عاصم في «السنّة» (٨٣٤)، وأبو نعيم في «صفة الجنة» (٤٤٨) من طريق الحسن بن سفيان، كلاهما عن هدبة بن خالد، به.

ورواه أحمد ١/٤٥٤، عن عفان والحسن بن موسى، والبيهقي في «البعث والنشور» (٤٣٥)، من طريق عفان وحده، وأبو يعلى (٤٩٧٩)، وابن حبان (٧٤٢٨) من طريق أبي نصر التمار، وابن خزيمة في «التوحيد» (٤٨٦) من طريق علي بن جرير، أربعهم عن حماد بن سلمة، به.

هذه الآية: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ شَقُوا فِي النَّارِ﴾ [هود: ١٠٦]، قال: يَخْرُجُ قَوْمٌ مِنَ النَّارِ، وَلَا نُكَذِّبُ بِهَا، كَمَا كَذَّبَ أَهْلُ حَرُورَاءَ^(١).

وكما حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ دَاوُدَ بْنِ مُوسَى، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ، حَدَّثَنَا أَبُو هَلَالٍ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ شَقُوا فِي النَّارِ﴾، إِلَى قَوْلِهِ: ﴿مَأْبَرِدٌ﴾ [هود: ١٠٦]، فَقَالَ عِنْدَ هَذَا حَدِيثُ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: يَخْرُجُ قَوْمٌ مِنَ النَّارِ، قَالَ قَتَادَةُ: لَا نَقُولُ كَمَا يَقُولُ أَهْلُ حَرُورَاءَ^(٢).

٦٨٠٣- وكما حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمَغِيرَةِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، وَثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ - أَوْ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ قَوْمًا سَيَخْرُجُونَ مِنَ النَّارِ»^(٣).

٦٨٠٤- وكما حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَزِيمَةَ، حَدَّثَنَا حجاجُ بْنُ مَنْهَالٍ، حَدَّثَنَا حمادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا ثَابِتُ الْبُنَانِيُّ، وَأَبُو عِمْرَانَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ - قَالَ أَبُو عِمْرَانَ -: «يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ أَرْبَعَةٌ - وَقَالَ ثَابِتٌ: رَجُلَانِ -، فَيُعْرَضُونَ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، ثُمَّ يُؤْمَرُ بِهِمْ إِلَى النَّارِ، فَيُلْتَفَتُ أَحَدُهُمْ فَيَقُولُ: إِنِّي كُنْتُ أَرْجُو إِذْ أَخْرَجْتَنِي مِنْهَا أَنْ

(١) أهل حروراء: هم الخوارج، وقد تقدم في كتاب الفتن كلام الحافظ عنهم.

(٢) رواه الطبري (١٨٧٥) عن محمد بن المثنى، عن شيبان بن فروخ، به.

(٣) إسناده صحيح، ورواه عبد الرزاق (٢٠٨٥٩)، ومن طريقه أحمد ١٦٣/٣،

وأبو يعلى (٣٠٣٧)، وابن خزيمة في «التوحيد» (٤٠٥) عن معمر، به.

لا تُعِيدَنِي إِلَيْهَا. فَيُنَجِّيه اللَّهُ تَعَالَى مِنْهَا»^(١).

وقد ذكرنا عن أنس بن مالك أيضاً في الباب الذي قَبْلَ هذا الباب من هذا المعنى ما قد أغنانا عن إعادته هاهنا.

٦٨٠٥ - وكما حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ سِنَانٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، وَشَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخٍ، وَاللَّفْظُ لِأَبِي دَاوُدَ. [ح]. وَحَدَّثَنَا بَكَارُ بْنُ قُتَيْبَةَ، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ. [ح]. وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ الْهَرَوِيُّ، حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ الْفَضْلِ [ح]، وَحَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ شُعَيْبٍ الْكَيْسَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ الْفَضْلِ الْحُدَّانِيُّ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُهَلَّبِ الْجَهْضَمِيُّ، عَنْ طَلْقِ بْنِ حَبِيبٍ، قَالَ: لَقِيتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، وَكُنْتُ أَشَدَّ النَّاسِ تَكْذِيباً بِالشَّفَاعَةِ، فَقَرَأْتُ عَلَيْهِ كُلَّ آيَةٍ فِي الْقُرْآنِ وَعَدَ اللَّهُ أَهْلَهَا الْخُلُودَ فِي النَّارِ. فَقَالَ لِي: يَا طَلِيقُ، أَتَرَاكَ أَعْلَمَ بَكِتَابِ اللَّهِ وَسَنَةِ بَيْنِهِ مِنِّي؟ قُلْتُ: لَا. قَالَ: فَصُمْنَا - وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى أُذُنِهِ - إِنْ لَمْ أَكُنْ سَمِعْتُ مُحَمَّدًا يَقُولُ: «يُخْرِجُونَ مِنَ النَّارِ»، وَنَحْنُ نَقْرَأُ الَّذِي تَقْرَأُ، وَإِنَّ الَّذِي تَقْرَأُ هُمْ

(١) إسناده صحيح، ورواه عبد بن حميد (١٣١٢)، وابن منده في «الإيمان»

(٨٦٠) من طرق عن حجاج بن منهال، به.

ورواه أحمد ٢٢١/٣، وابن أبي عاصم في «السنن» (٨٥٣)، ومسلم (١٩٢)، وأبو عوانة ١٨٧/١، وابن حبان (٦٣٢)، وابن منده (٨٦٠)، وأبو نعيم ٣١٥/٢ و٢٥٣/٦، والبيهقي في «البعث» (٥٢)، والبعثي (٤٣٦٢) من طرق، عن حماد، به. ورواه أبو يعلى (٣٢٩٢) من طريق هدية، و(٣٣٥٩) من طريق عبد الرحمن، كلاهما عن حماد بن سلمة، به. موقوفاً.

المشركون هم أهلها. قلتُ: وَمَنْ هَؤُلَاءِ الْقَوْمُ؟ قال: قَوْمٌ أَصَابُوا، فَعُذِّبُوا بِذُنُوبِهِمْ، ثُمَّ أُخْرِجُوا^(١).

٦٨٠٦- وكما حَدَّثَنَا فَهْدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ الْوَاسِطِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَمْرُو بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا دَخَلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ، وَأَهْلُ النَّارِ النَّارَ، قَالَ اللَّهُ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ: اخْرِجُوا مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ، قَالَ: فَيُخْرِجُونَ قَدْ عَادُوا حُمَمًا، فَيُلْقَوْنَ فِي نَهْرٍ يَسْمَى نَهْرَ الْحَيَاةِ فَيَنْبُتُونَ بِهِ كَمَا يَنْبِتُ الْغُثَاءُ فِي جَانِبِ السَّيْلِ، أَلَمْ تَرَوْا أَنَّهَا تَأْتِي صَفْرَاءَ مُلْتَوِيَةً»^(٢).

(١) إسناده ضعيف. سعيد بن المهلب مجهول.

ورواه أحمد ٣/٣٣٠، والبخاري في «الأدب المفرد» (٨١٨) من طريق القاسم بن الفضل، عن سعيد، به.

(٢) إسناده صحيح، ورواه ابن منده في «الإيمان» (٨٢٣) من طريق وهب بن بقية، عن خالد بن عبد الله، به.

ورواه البخاري (٢٢)، ومسلم (١٨٤)، وأبو عوانة ١/١٨٥، وابن حبان (١٨٢) و(٢٢٢)، والبخاري (٤٣٥٧)، وابن منده في «الإيمان» (٨٢١) من طريقين، عن مالك، عن عمرو بن يحيى، به.

ورواه أحمد ٣/٥٦، والبخاري (٦٥٦٠)، ومسلم (١٨٤) (٣٠٥)، وأبو يعلى (١٢١٩)، وأبو عوانة ١/١٨٥، وابن منده (٨٢٢) من طريق وهيب بن خالد، كلاهما عن عمرو بن يحيى، به.

ورواه أحمد ٣/١٦ و٩٤، والبخاري (٤٥٨١) و(٤٩١٩) و(٧٤٣٩)، ومسلم

ففي هذه الآثار: أن قوماً يخرجون من النار بعدما كانوا فيها، وفي كتاب الله تعالى ما قد دلَّ على ذلك، وهو قوله عزَّ وجلَّ إخباراً عن أهل النار: ﴿فَمَا تَنْفَعُهُمْ شَفَاعَةُ الشَّافِعِينَ﴾ [المدثر: ٤٨]، أي: أن غيرهم تنفعهم شفاعَةُ الشافعين، ومن ذلك قوله تعالى إخباراً عنهم: ﴿فَمَا لَنَا مِنْ شَافِعِينَ﴾ [الشعراء: ١٠٠] في أشياء من هذا النوع، وكان ما هو أدلُّ من هذا في القرآن، وهو قوله عزَّ وجلَّ: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾

(١٨٣)، والترمذي (٢٥٩٨) من طرق، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد.

ورواه أحمد ٥/٣ و ١١ و ٢٠ و ٢٥ و ٧٨ و ٧٩، والدارمي ٣٣١/٢، ومسلم (١٨٥)، وابن ماجه (٤٣٠٩)، وأبو يعلى (١٠٩٧) و (١٢٥٥) و (١٣٧٠)، وابن خزيمة في «التوحيد» رقم (٤١٩) و (٤٢٠) و (٤٢١)، وابن حبان (١٨٤)، وأبو عوانة ١/١٨٦، وابن منده (٨٢٤) و (٨٢٥) و (٨٢٦) و (٨٢٧) و (٨٢٨) و (٨٢٩) و (٨٣٠) و (٨٣٣) و (٨٣٤) و (٨٣٥) من طرق، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد. ورواه أحمد ٩٠/٣، وابن خزيمة في «التوحيد» رقم (٤٢٢)، وأبو عوانة ١/١٨٥، وابن منده (٨٢٠) و (٨٢٣) من طرق، عن أبي سعيد الخدري.

ورواه أبو يعلى (١٢٥٤)، وابن خزيمة في «التوحيد» (٤٢٣) من طريق ابن حريج، أخبرني أبو الزبير، أراه عن جابر، عن أبي سعيد.

حمماً جمع حممة: وهي الفحمة. والغثاء، قال ابن الأثير: يريد ما احتمله السَّيل من البُزُورات. قلت: وهي تنبت في يوم وليلة، فشبه به سرعة عود أبدانهم وأجسامهم إليها بعد إحراق النار لها.

[البقرة: ٢٥٥]، وقوله: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ امْرَضَتْ﴾ [الأنبياء: ٢٨].

فكان أولى هذه الأشياء بالمتأولين ردُّ ما في الآية التي تلونا من الاستثناء إلى هذا المعنى.

فأما أهل اللغة، منهم: القراء، فكان يذهب إلى أنَّ معنى:

﴿خَالِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ﴾ [هود: ١٠٧]، أن ذلك على معنيين، أحدهما: أن تجعله استثناءً، كقوله: والله لأضربنك إلا أن أرى غير ذلك، وعزيمته على ضربه، فكذلك: ﴿خَالِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ﴾ ولا يشاؤه.

والآخر: فذكر التأويل الذي ذكرنا في استثناء الكثير من القليل،

ولا شيء في هذا الباب أولى به عندنا مما قد رويناه عن رسول الله ﷺ فيمن يخرج من النار بعدما عذب فيها، فيكون ذلك هو المستثنى بقوله عز وجل: ﴿إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ﴾، وبالله التوفيق.

١٠٠٢ - باب بيان مُشْكِل ما رُوِيَ عن رسول الله ﷺ مما يَدُلُّ

على أَنَّ الرجلَ قد يجوزُ أَنْ يُنسَبَ إلى موضعٍ لم

يَكُنْ من أَهله بأن صار مِنْ أَهله

٦٨٠٧ - حَدَّثَنَا بَكَارُ بْنُ قَتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا هِشَامُ،

عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: «لَيُصِيبَنَّ قَوْمًا سَفَعٌ مِنَ النَّارِ عَقُوبَةً بِذُنُوبٍ عَمِلُوهَا، ثُمَّ يُدْخِلُهُمُ اللَّهُ تَعَالَى الْجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ وَبِشَفَاعَةِ الشَّافِعِينَ، فَيَقَالُ لَهُ: الْجَهَنَّمِيُّونَ»^(١).

٦٨٠٨ - وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ خُثَيْشٍ، حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ

إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا هِشَامُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ:

(١) إسناده صحيح، ورواه ابن خزيمة في «التوحيد» (٤٠١) من طرق محمد بن

بشار، عن أبي داود، به.

ورواه أحمد ١٤٣/٣ و٢٦٩، والبخاري (٦٥٥٩)، وأبو يعلى (٢٨٨٦)

و(٣٢٠٦) من طريق همام، وأحمد ٢٠٨/٣، وأبو يعلى (٣٠٥٤) من طريق روح،

وابن أبي عاصم في «السنة» (٨٤٥)، وأبو يعلى (٢٩٧٨) و(٣٠١٣)، وابن منده

(٨٧٨) و(٩٢٠) من طريق معاذ بن هشام، والبخاري (٧٤٥٠) عن حفص بن

عمر، وأحمد ١٣٣/٣، وابن منده (٨٧٨) من طريق أبي عامر، و١٤٧/٣ من طريق

أزهر بن القاسم، وابن خزيمة في «التوحيد» (٤٠٢) من طريق محمد بن مروان،

و(٤٠٣) من طريق سعيد بن عامر، و(٤٠٤) من طريق وهب بن جرير، كلهم عن

هشام الدستوائي، به.

ورواه ابن خزيمة (٤٠٦) من طريق سليمان، وابن منده (٨٦٢) من طريق سعيد

بن أبي عروبة، كلاهما عن قتادة، به.

«لَيُصِيبَنَّ أَقْوَاماً سَفَعٌ مِنَ النَّارِ بِذُنُوبِ أَصَابُوهَا، ثُمَّ يَخْرُجُونَ، فَيُسَمِّيهِمْ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَهَنَّمِيِّينَ»^(١).

ففي هذا الحديث: أن هؤلاء القوم قد سُمُوا جَهَنَّمِيِّينَ لكونهم من أهل جهنم، وإن لم يكونوا وَلِدُوا فيها، وفي ذلك ما قد دَلَّ على أن الأولى مما اختلف فيه أهل العلم مما ينسب الرجلُ إليه من البلدان، فكان مما اختلف فيه أهل العلم مما ينسب الرجلُ إليه من البلدان، فكان بَعْضُهُمْ يذهبُ إلى الرجل من أهل الموضع الذي وَلِدَ به، لا من أهل مِنْ سواه من المواضع التي يتحوَّل إليها وَيُوطِنُهَا، وممن كان يقولُ ذلك: أبو حنيفة. وكان بعضهم يقول: مَنْ حَلَّ بموضع فأوطنَه، جاز أن يُقال: هو مِنْ أَهْلِهِ وإن كان مولده بغيره، وممن كان يقولُ ذلك: أبو يوسف. وقد كان وافق أبو [حنيفة أبا] يوسف فيما ذكر لنا محمدُ بْنُ أحمد بن العباس الرازي، عن موسى بن نصر، عن هشام بن عبيد الله الرازي: أن أبا يوسف ذكر لهم هذا القولَ عن أبي حنيفة رَحِمَهُ اللهُ تعالى، وأن أبا حنيفة حاجَّه في ذلك بأن قال: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قد انتقل إلى المدينة، ولم يُخرجه ذلك أن يكونَ من أهلِ مكة، قال أبو يوسف: فقلتُ له: وقد صارَ ﷺ بانتقاله إلى المدينة وبإيطانه إِيَّاهَا من أهل المدينة، وإن كان مولدُه بغيرها. قال: فأمسك عني، ولم يقل شيئاً في ذلك.

(١) إسناده صحيح، ورواه ابن منده في «الإيمان» (٩٢١) من طريق مسلم بن

إبراهيم، به.

وفي ذلك عندنا ما قد دَلَّكَ أَنَّهُ قد كان رأى ذلك لازماً له،
 فرسولُ الله عليه السَّلامُ هو حجةُ الله عَزَّ وَجَلَّ على خلقه، فقد أخبرنا
 في الذين أُدخلوا جهنم، وإن كانوا لم يُؤلِّدُوا فيما بما قد أطلق عليهم أن
 سُمُّوا «جَهَنَّمِيِّينَ»، وفي ذلك ما قد دَلَّ أَنَّهُ جائزٌ أن يُقالَ للرجلِ بعدَ
 انتقاله من الموضع الذي قد كان صارَ مِنْ أَهْلِهِ بِإِيطَانِهِ إِيَّاهُ أَنَّهُ مِنْ أَهْلِ
 الموضعِ الأوَّلِ الذي كان به، وانتقل عنه، كما قد يُقالُ لمن قد سَكَنَ
 مِصْرَ مِنْ أَهْلِ المَدِينَةِ: إنه مدني، ولمن سكنها مِنَ الكُوفَةِ: إنه كوفي.
 كما سُمِّيَ الجَهَنَّمِيُّونَ في ذلك بذلك الاسم بعدَ أن صاروا مِنْ أَهْلِ
 الجَنَّةِ، وأُخرجوا من جهنم إليها، وفيما ذكرنا من هذا كفاية عما سواه
 مما يُحتج به عندنا في هذا الباب. وبالله التوفيق.

١٠٠٣ - باب بيان مُشْكِل ما قد رُوِيَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ

السَّلَامُ فِي أَشَدِّ النَّاسِ عَذَاباً يَوْمَ الْقِيَامَةِ

٦٨٠٩ - وهو ما قد حَدَّثَنَا فِهْدٌ، حَدَّثَنَا موسى بن إسماعيل، حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ نَبِيِّ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: «إِنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَذَاباً يَوْمَ الْقِيَامَةِ رَجُلٌ قَتَلَ نَبِيًّا، أَوْ قَتَلَهُ نَبِيًّا، وَإِمَامَ ضَلَالَةٍ، وَمِثْلَ مَنْ الْمِثْلِينَ»^(١).

قال أبو جعفر: فوقفنا بهذا على أَشَدِّ النَّاسِ عَذَاباً يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنَّهُمْ أَهْلُ هَذِهِ الْأَصْنَافِ الثَّلَاثَةِ، وفيه ما يَنْتَفِي أَنْ يَكُونَ لَهُمْ يَوْمَئِذٍ مِثْلٌ مِنَ الْمَعْذِينَ سِوَاهُمْ، غَيْرَ أَنَّا قَدْ وَجَدْنَا فِي حَدِيثٍ سِوَاهُ مَا يَجِبُ تَأْمُلُهُ: ٦٨١٠ - وهو ما حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنْ بِشْرِ بْنِ بَكْرٍ، عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، أَخْبَرَنِي الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا مُسْتَرَةٌ بِقِرَامٍ فِيهِ صُورَةٌ، فَهَتَكَه، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَذَاباً يَوْمَ الْقِيَامَةِ الَّذِينَ يَشْبَهُونَ بِمَخْلُوقِ اللَّهِ عَزَّ

(١) إسناده حسن، ورواه أحمد ٤٠٧/١، والجزار (١٦٠٣) من طريق عبد الصمد، عن أبان، به.

ورواه الطبراني في «الكبير» (١٠٤٩٧) من طريق عبد الله بن بشر، عن أبي إسحاق، عن الحارث، عن ابن مسعود، قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَشَدُّ النَّاسِ عَذَاباً يَوْمَ الْقِيَامَةِ رَجُلٌ قَتَلَ نَبِيًّا، أَوْ قَتَلَهُ نَبِيًّا، أَوْ رَجُلٌ يُضِلُّ النَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ، أَوْ مُصَوِّرٌ يُصَوِّرُ التَّمَاثِيلَ» وهذا سند ضعيف، لضعف الحارث، وهو الأعور.

وأخرجه أيضاً (١٠٥١٥) بسند فيه عباد بن كثير، وهو متروك، وليث بن أبي سليم، وهو ضعيف، ولفظه: «إِنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَذَاباً يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ قَتَلَ نَبِيًّا، أَوْ قَتَلَهُ نَبِيًّا، وَإِمَامَ جَانِرٍ، وَهَؤُلَاءِ الْمَصَوِّرُونَ».

وَجَلَّ^(١).

فكان في هذا الحديث أن الجنس المذكور فيه هو أشد الناس عذاباً.

فإن كان هذا ثابتاً، فهو مخالفٌ للأول، وحاشَ الله أن يجري على لسانِ رسوله ما هو كذلك، فتأملناه من غير هذه الرواية.

٦٨١١ - فوجدنا يونس قد حَدَّثَنَا: أخبرنا ابن وهب، أخبرني يونس، عن ابن شهاب، عن القاسم، عن عائشة: أن رسول الله عليه السلام قال: «من أشد الناس...»^(٢) وذكره.

فوقفنا بذلك على أن ما كان من رسول الله عليه السلام في هذا الحديث غير مخالفٍ لما في الحديث الأول، إذ كان المشبه بخلق الله هو المثل بخلق الله، وأن الجنس المذكور في هذا الحديث هو من الأجناس الثلاثة المذكورين في الأول.

وغير أنا وجدنا حديثاً آخر سوى ذينك:

٦٨١٢ - وهو ما حَدَّثَنَا أبو أمية، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بن موسى العبسي، أخبرنا شيبان النحوي، عن الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن يوسف بن ماهك، عن عُبَيْد بن عُمير، عن عائشة قالت: قال رسول

(١) إسناده صحيح، ورواه البخاري (٦١٠٩)، ومسلم (٢١٠٧)، والنسائي (٢١٤/٨)، وأحمد ٣٦/٦ و ٨٣ و ٢١٩، والبخاري (٣٢١٥)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٨١/٦ من طرق، عن القاسم بن محمد، به.

(٢) إسناده صحيح، ورواه بهذا اللفظ البخاري (٦١٠٩) من طريق إبراهيم بن سعد، عن الزهري، به.

الله عليه السلام: «أشدُّ الناسِ عَذَاباً يَوْمَ الْقِيَامَةِ رَجُلٌ هَجَا رَجُلًا، فَهَجَا الْقَبِيلَةَ بِأَسْرِهِا»^(١).

فإن كان ما في هذا كما فيه، فهو خالف للأول، وحاشَ ذلك أن يَخْتَلِفَ قولُ الرسولِ في هذا، أو في غيره، غيرَ أنه قد يَحْتَمِلُ أن يكونَ ما في هذا من تقصيرٍ بعضِ رُواتِهِ عن حفظٍ ما كانَ مِنْ رسولِ الله صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في ذلك، فالتمسناه في غيرِ هذه الرواية.

٦٨١٣- فوجدنا إسحاقَ بنَ إبراهيمَ البغداديَّ قد حَدَّثَنَا، حَدَّثَنَا ابنُ أبي شَيْبَةَ (ح) وَحَدَّثَنَا إبراهيمُ بنُ أحمدَ الواسطيُّ، حَدَّثَنَا ابنُ أَبِي سَمِينَةَ، قالَا: حَدَّثَنَا جريرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عمرو بنِ مرةٍ، عن يوسُفَ بنِ ماهك، عن عُبيد بنِ عُميرٍ، عن عائشةَ قالت: قال رسولُ الله عليه السَّلَامُ: «إِنَّ أَعْظَمَ النَّاسِ عِنْدَ اللَّهِ فِرْيَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ الرَّجُلُ يَهْجُو الْقَبِيلَةَ بِأَسْرِهِا، أَوْ رَجُلٌ انْتَفَى مِنْ أَبِيهِ»^(٢).

فوقفنا بذلك على أنَّ الذي قصد إليه رسول الله عليه السَّلَامُ في هذا الحديث هو ذكْرُ ما كان منه الهجاء لعظم الفرية عند الله، لا لوصفِ عذابِ الله إِيَّاهُ على ذلك أنه أَشدُّ العذابِ، أو خلافه من أصنافِ العذابِ، فانتفى أن يكونَ فيه خلافاً لشيءٍ ممَّا في الأول.

(١) إسناده صحيح، ورواه ابن ماجه (٣٧٦١) من طريق ابن أبي شيبه، عن عبيد الله بن موسى، به.

(٢) رواه البخاري في «الأدب المفرد» (٨٧٤) من طريق قتيبة، حَدَّثَنَا جرير، به. وصححه ابن حبان (٢٠١٤) موارد، وحسن الحافظ في «الفتح» إسناده.

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات انتهى كتاب
«تحفة الأخيار بترتيب شرح مشكل الآثار»
بنهاية المجلد التاسع، ويليه إن شاء الله تعالى،
المجلد العاشر وفيه فهارس الكتاب.
والحمد لله رب العالمين.

٥

كتاب الذكر والدعاء

٦

موضوعات كتاب الذكر والدعاء

٩١٦- باب بيان مُشْكِل ما رُوِيَ عن رسول الله ﷺ في أوَّل مبعوثٍ من أنبياءِ الله عزَّ وجلَّ مَنْ هُوَ؟! ٧

٩١٧- باب بيان مُشْكِل ما رُوِيَ عن رسول الله ﷺ من قوله: «لا تُخَيِّرُونِي على موسى ﷺ...» للسبب الذي ذكره في الحديث الذي رُوِيَ ذلك عنه فيه ١٠

٩١٨- باب بيان مُشْكِل ما رُوِيَ عن رسول الله ﷺ من نهيه أن يُقال: «هو خير من يونس بن متى» ١٢

٩١٩- باب بيان مُشْكِل جواب رسول الله ﷺ لِذِي قال له: يا خيرَ البريةِ، بقوله: «ذاك إبراهيم ﷺ» ١٤

٩٢٠- باب بيان مُشْكِل ما رُوِيَ عن رسول الله ﷺ من قوله: «لا تُخَيِّرُوا بَيْنَ أنبياءِ الله عزَّ وجلَّ» وصلواتِ الله عليهم أجمعين ٢١

٩٢١- باب بيان مُشْكِل ما رُوِيَ عن رسول الله ﷺ مما سأل ربَّه عزَّ وجلَّ ثم ودَّ أنه ما سأله إيَّاه ٢٣

٩٢٢- باب بيان مُشْكِل ما رُوِيَ عن رسول الله ﷺ في أسمائه ٢٨

٩٢٣- باب بيان مُشْكِل ما رُوِيَ عن رسول الله ﷺ من قوله لما كان مِنَ الجُدْع الذي كان يخطب الناسَ إليه لَمَّا تحوَّلَ عنه إلى المنبر الذي اتخذهُ ليخطبَ عليه ٣٥

٩٢٤- باب بيان مُشْكِل ما رُوِيَ عن رسول الله ﷺ من جوابه الذي سأله: متى كُنتَ نبياً؟ بقوله له: «(وَأَدُمُ بَيْنَ الرُّوحِ والجسدِ)» ٤٧

٩٢٥- باب بيان مُشْكِل ما رُوِيَ عن رسول الله ﷺ فيما كان من أَمِّ سُلَيْمٍ من أخذها عَرَقةً واستعمالها إيَّاه في طبيبها: هل هو إمضاؤه ذلك لها أو نهيه إيَّاه عنه ٥٠

٩٢٦- باب بيان مُشْكِل ما رُوِيَ عَنْهُ عليه السَّلامُ في الشَّيْطَانِ أَنَّهُ يجري من ابنِ آدمِ مجرى الدم، وهل النبيُّ عليه السَّلامُ كان في ذلك كَمَنْ سِوَاهِ مِنَ الناسِ أو بخلافهم؟ ٥٣

٩٢٧- باب بيان مُشْكِل ما رُوِيَ عن عائشةَ وأُمِّ سلمةَ زَوْجِي النبي عليه السَّلامُ أَنَّ رسولَ الله صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَمُتْ حَتَّى أَجَلَ لَه النِّسَاء ٥٨

٩٢٨- باب بيان مُشْكِل ما رُوِيَ عن رسول الله ﷺ أَنَّهُ كان لا يَطَأُ عَقِيَه رجلاً ٥٨

٩٢٩- باب بيان مُشْكِل ما رُوِيَ عن أصحاب رسول الله ﷺ فيما كانوا يَعْدُونَ الآياتِ ٦٤

- ٦٧ ٩٣٠- بابُ بيانِ مُشْكِلٍ ما رُوِيَ عن رسولِ الله ﷺ من قوله: «أَيُّ الْمُسْلِمِينَ جَلَدْتُهُ أَوْ لَعَنْتُهُ أَوْ سَبَّيْتُهُ، فَاجْعَلْ ذَلِكَ لَهُ زَكَاةً وَقُرْبَةً»
- ٦٩ ٩٣١- بابُ بيانِ مُشْكِلٍ ما رُوِيَ عن رسولِ الله ﷺ في أَحَبِّ النَّاسِ كَانَ إِلَيْهِ
- ٨٠ ٩٣٢- بابُ بيانِ مُشْكِلٍ ما رُوِيَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَيَمَنْ كَانَ يَنْزِلُ عَلَيْهِ الْوَحْيُ وَهُوَ فِي لِحَافِهَا
- ٩٠ ٩٣٣- بابُ بيانِ مُشْكِلٍ ما رُوِيَ عن رسولِ الله ﷺ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي أَفْضَلِ بَنَائِتِهِ مَنْ هِيَ مِنْهُمْ
- ٩٣ ٩٣٤- بابُ بيانِ مُشْكِلٍ ما رُوِيَ عن رسولِ الله ﷺ من قوله: «إِنَّ بَنِي هِشَامِ بْنِ الْمُغِيرَةِ اسْتَأْذَنُونِي فِي أَنْ يَكْكُوا ابْنَتَهُمْ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ»، وما كان منه في ذلك
- ١٠٥ ٩٣٥- بابُ بيانِ مُشْكِلٍ ما رُوِيَ عن رسولِ الله ﷺ في وِلَاةِ الْأَمْرِ بَعْدَهُ، الَّذِينَ هُمْ فِي لَايْتَنَهُمْ إِيَّاهُ خِلَافَاءُ نَبْوَةٍ، مَنْ هُمْ؟
- ١١٣ ٩٣٦- بابُ بيانِ مُشْكِلٍ ما رُوِيَ عن رسولِ الله ﷺ فيما يَدُلُّ عَلَى الْكُهُولِ مَنْ هُمْ
- ١١٨ ٩٣٧- بابُ بيانِ مُشْكِلٍ ما رُوِيَ عن رسولِ الله ﷺ من قوله: «الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ سَيِّدَا شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ»
- ١٢١ ٩٣٨- بابُ بيانِ مُشْكِلٍ حَدِيثِ النَّبِيِّ ﷺ «لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا، وَإِنْ صَاحِبَكُمْ خَلِيلُ اللَّهِ»
- ١٣١ ٩٣٩- بابُ بيانِ مُشْكِلٍ ما رُوِيَ عن رسولِ الله ﷺ فِي الْبَابِ الِّي اسْتَنْتَاهُ مِنَ الْأَبْوَابِ الَّتِي كَانَتْ إِلَى مَسْجِدِهِ فَأَمَرَ بِسَدِّهَا غَيْرَ ذَلِكَ الْبَابِ
- ١٤٧ ٩٤٠- بابُ بيانِ مُشْكِلٍ فسادٍ من ذهبٍ إِلَى أَنْ الشَّابَّ مَنْ كَانَتْ سِنُّهُ أَرْبَعِينَ سَنَةً إِلَى مَا دُونَهَا بَعْدَ بُلُوغِهِ بِمَا يَرُوِي عن رسولِ الله ﷺ، مِمَّا يَدْفَعُ مَا قَالَ فِي ذَلِكَ
- ١٥١ ٩٤١- بابُ بيانِ مُشْكِلٍ ما رُوِيَ عن رسولِ الله ﷺ من قوله: «قَدْ كَانَ فِي الْأُمَمِ قَبْلَكُمْ قَوْمٌ مُحَدِّثُونَ فَإِنْ يَكُنْ فِي أُمَّتِي أَحَدٌ مِنْهُمْ، فَهُوَ عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ»
- ١٥٦ ٩٤٢- بابُ بيانِ مُشْكِلٍ ما رُوِيَ عن رسولِ الله ﷺ فيما كان منه عِنْدَ دُخُولِ عُثْمَانَ عَلَيْهِ بَعْدَ دُخُولِ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ عَلَيْهِ قَبْلَ ذَلِكَ، وَمِنْ تَغْيِيرِهِ مِنْ أَحْوَالِهِ عِنْدَ دُخُولِ عُثْمَانَ عَلَيْهِ مَا لَمْ يُغَيِّرْهُ عِنْدَ دُخُولِهَا رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمَا- قَبْلَ ذَلِكَ
- ١٦١ ٩٤٣- بابُ بيانِ مُشْكِلٍ ما رُوِيَ عن عُثْمَانَ بْنِ عَفَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ احْتِجَاجِهِ فِيما احْتَجَّ بِهِ مِنْ صِدْقَتِهِ بِبَيْتِ رُومَةٍ، وَمِنْ مَنَعِهِمْ إِيَّاهُ مِنَ الشَّرْبِ فِيهِ، وَمِنْ زِيَادَتِهِ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا زَادَهُ فِيهِ، وَمِنْ مَنَعِهِمْ إِيَّاهُ مِنَ الصَّلَاةِ بِهِ
- ١٦٦ ٩٤٤- بابُ بيانِ مُشْكِلٍ ما رُوِيَ عن رسولِ الله ﷺ ثُمَّ مَا قَالَ أَصْحَابُهُ وَتَابِعُوهُمْ، وَمَنْ سِوَاهُمْ مِنْ أَهْلِ اللُّغَةِ فِي اخْتِلَافِ الرَّجْلِ، مَنْ هُمْ؟ وَفِي أَصْهَارِهِ، مَنْ هُمْ؟

- ١٧٧ ٩٤٥- بابُ بيانِ مُشْكِلِ ما رُوِيَ عن رسولِ الله ﷺ من قوله يومَ غديرِ خُمٍ لعلِّي رضيَ الله عنه: ((مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلَيْي مَوْلَاهُ))
- ١٨٧ ٩٤٦- بابُ بيانِ مُشْكِلِ ما رُوِيَ عن رسولِ الله ﷺ من قوله لعلِّي رضيَ الله عنه: ((إِنَّ لَكَ كَنْزًا فِي الْجَنَّةِ، وَإِنَّكَ نَوَ قَرْنِيهَا، فَلَا تَتَّبِعِ النَّظْرَةَ النَّظْرَةَ، فَإِنَّمَا لَكَ الْأَوَّلَى وَلَيْسَتْ لَكَ الْآخِرَةُ))
- ١٩٣ ٩٤٧- بابُ بيانِ مُشْكِلِ ما رُوِيَ عن رسولِ الله ﷺ في مسأَلَتِهِ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَرُدَّ الشَّمْسَ عَلَيْهِ بعدَ غَيْبُوبَتِهَا، وَرَدَّ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ إِيَّاهَا عَلَيْهِ، وما رُوِيَ عنه مما يُوهِمُ مَنْ تَوَهَّمَ مُضَادَّ ذَلِكَ
- ٢٠٤ ٩٤٨- بابُ بيانِ مُشْكِلِ ما رُوِيَ عن رسولِ الله ﷺ من قوله للقرشيين الذين كانوا جاؤوا من مكة، فقالوا: يا محمد، إنه قد لحق بك أبناؤنا وأرقاؤنا، فارددهم علينا، فقال: يا معشر قريش ليعيشن الله عليكم رجلاً منكم امتحن الله قلبه للإيمان يضربكم على الدين
- ٢٠٩ ٩٤٩- بابُ بيانِ مُشْكِلِ ما رُوِيَ عن رسولِ الله ﷺ في النَجَبَاءِ من أصحابِ رسولِ الله ﷺ الذين أُعْطِيَهُمْ
- ٢١٣ ٩٥٠- بابُ بيانِ مُشْكِلِ ما رُوِيَ عن رسولِ الله ﷺ في أمرِهِ للناسِ بالاقْتِدَاءِ بِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، والاهْتِدَاءِ بِهَدْيِ عَمَارٍ، والْتِمَسْكِ بِعَهْدِ ابْنِ أُمِّ عَدِيٍّ، رضيَ الله عنهم.
- ٢٢٠ ٩٥١- بابُ بيانِ مُشْكِلِ ما رُوِيَ عن رسولِ الله ﷺ في اهْتِزَازِ الْعَرْشِ لِمَوْتِ سَعْدِ بْنِ مَعَاذٍ
- ٢٣١ ٩٥٢- بابُ بيانِ مُشْكِلِ ما رُوِيَ عن رسولِ الله ﷺ من قوله لِعَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ لما مرَّ به هو وأبو بكر وهو يرفع الغنم التي كان يربعها لعقبة بن أبي معيط: ((أَمَعَكَ لَبَنٌ؟)) قال: إني مؤتمنٌ، ومما في هذا الحديث سوى ذلك
- ٢٣٥ ٩٥٣- بابُ بيانِ مُشْكِلِ ما رُوِيَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ في قوله ((أَقْرُوهُمْ -يعني أُمَّتَهُ- لِكِتَابِ اللهِ أَبِي بَنِي كَعْبٍ، وَأَفْرَضُهُمْ زَيْدٍ، وَأَعْلَمُهُم بِالْحَلَالِ وَالْحَرَامِ مَعَاذُ ابْنِ جَبَلٍ))
- ٢٤٠ ٩٥٤- بابُ بيانِ مُشْكِلِ ما رُوِيَ عن رسولِ الله ﷺ في قوله في أَبِي مُوسَى: ((لَقَدْ أُوتِيَ مِنْ مَرَامِيرِ آلِ دَاوُدَ ﷺ...))
- ٢٤٤ ٩٥٥- بابُ بيانِ مُشْكِلِ ما رُوِيَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ في صِدْقِ أَبِي ذَرٍّ رضيَ الله عنه
- ٢٤٦ ٩٥٦- بابُ بيانِ مُشْكِلِ ما رُوِيَ عن رسولِ الله ﷺ من قوله لعمر بن العاص: ((يَعِمُّ بِالْمَالِ الصَّالِحُ لِلْمَرْءِ الصَّالِحِ))
- ٢٤٨ ٩٥٧- بابُ بيانِ مُشْكِلِ ما رُوِيَ عن رسولِ الله ﷺ من قوله في أهلِ بدرٍ رضوانُ الله عليهم: ((إِنَّهُمْ أَفْضَلُ النَّاسِ))، ومن قوله: ((خَيْرُ أُمَّتِي الَّذِينَ بُعِثُوا فِيهِمْ))، وأنه ليس واحدٌ منهما مخالفاً للآخر
- ٢٥٠ ٩٥٨- بابُ بيانِ مُشْكِلِ ما رُوِيَ عن رسولِ الله ﷺ من قوله: ((لَوْ لَا الْهَجْرَةُ لَكُنْتُ امْرَأً مِنَ الْأَنْصَارِ))

- ٢٥٣ ٩٥٩- بابُ بيانِ مُشْكِلٍ ما رُوِيَ عن رسولِ الله ﷺ في دُعائِهِ لِلانْتِصَارِ، هلْ دَخَلَ فِي ذَلِكَ أَبْنَاؤُهُمْ أَمْ لَا؟
- ٢٥٨ ٩٦٠- بابُ بيانِ مُشْكِلٍ ما رُوِيَ عن رسولِ الله ﷺ من دُعائِهِ لِأَهْلِ مَدِينَتِهِ أَنْ يَبَارِكَ لَهُمْ فِي صَاعِهِمْ وَمُدِّهِمْ
- ٢٦٠ ٩٦١- بابُ بيانِ مُشْكِلٍ ما رُوِيَ عن رسولِ الله ﷺ من قَوْلِهِ: «أَمَرْتُ بِقَرِيَةٍ تَأْكُلُ الْقَرَى»
- ٩٦٢- بابُ بيانِ مُشْكِلٍ ما رُوِيَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ من قَوْلِهِ: «أَتَاكُمْ أَهْلُ الْيَمَنِ هُمْ أَلَيْنَ قُلُوبًا، وَأَرْقُ أَفئِدَةً، الْإِيمَانُ يَمَانٌ وَالْحِكْمَةُ يَمَانِيَّةٌ»، وَمَنْ أَهْلُ الْيَمَنِ الَّذِينَ عَنَاهُمْ بِذَلِكَ؟
- ٢٦٣ ٩٦٣- بابُ بيانِ مُشْكِلٍ ما رُوِيَ عن رسولِ الله ﷺ فِي جَوَابِهِ لِأَعْبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمَّا قَالَ لَهُ: هَلْ أَحَدٌ خَيْرٌ مِنَّا، أَسْلَمْنَا مَعَكَ وَجَاهَدْنَا مَعَكَ بِقَوْلِهِ لَهُ: «نَعَمْ، قَوْمٌ مِنْ بَعْدِكُمْ يُؤْمِنُونَ بِي وَلَمْ يَرَوْني»
- ٢٦٩ ٩٦٤- بابُ بيانِ مُشْكِلٍ مَنْ كَانَ بَعْدَ مِنْ حَمْدِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ... فِي الْأَثَارِ الَّتِي رَوَيْنَاهَا فِي الْبَابِ الَّذِي تَقْدِمُ
- ٢٧٧ ٩٦٥- بابُ بيانِ مُشْكِلٍ ما رُوِيَ عن رسولِ الله ﷺ أَنْ لِلْقُرَشِيِّ مِثْلِي قُوَّةُ الرَّجُلِ مِنْ غَيْرِ قُرَيْشٍ
- ٢٧٩ ٩٦٦- بابُ بيانِ مُشْكِلٍ ما رُوِيَ عن رسولِ الله ﷺ من قَوْلِهِ: «انْظُرُوا إِلَى قُرَيْشٍ فَاسْمَعُوا مِنْ قَوْلِهِمْ، وَذَرُوا فَعْلَهُمْ»
- ٢٨٢ ٩٦٧- بابُ بيانِ مُشْكِلٍ ما رُوِيَ عن رسولِ الله ﷺ من قَوْلِهِ: «لَوْ كَانَ الْإِيمَانُ بِالثَّرَيِّ» وَمَنْ قَوْلُهُ: «لَوْ كَانَ الَّذِينَ بِالثَّرَيِّ لَنَالَهُ رِجَالٌ مِنْ أَبْنَاءِ فَارِسٍ»
- ٢٨٣ ٩٦٨- بابُ بيانِ مُشْكِلٍ ما رُوِيَ عن رسولِ الله ﷺ مِنَ الْوَصِيَّةِ بِقَبْضِ مِصْرَ، وَإِخْبَارِهِ فِي ذَلِكَ بِأَنْ لَهُمْ ذِمَّةٌ وَرَحِمَا
- ٢٨٧ كِتَابُ الْفِتَنِ
- ٢٩١ مَوْضُوعَاتُ كِتَابِ الْفِتَنِ
- ٢٩٢ ٩٦٩- بابُ بيانِ مُشْكِلٍ ما رُوِيَ عن رسولِ الله ﷺ من قَوْلِهِ: «مَا تَرَكْتُ بَعْدَ فِتْنَةٍ هِيَ أَضَرُّ عَلَى الرِّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ»، وَمَنْ قَوْلُهُ: «لِكُلِّ أُمَّةٍ فِتْنَةٌ، وَفِتْنَةُ أُمَّتِي الْمَالُ»
- ٢٩٣ ٩٧٠- بابُ بيانِ مُشْكِلٍ ما رُوِيَ عن رسولِ الله ﷺ فِي الزَّمَانِ الَّذِي يَجِبُ عَلَى النَّاسِ فِي الْإِقْبَالِ عَلَى خَاصَّتِهِمْ، وَتَرْكِ عَامَّتِهِمْ
- ٢٩٧ ٩٧١- بابُ بيانِ مُشْكِلٍ ما رُوِيَ عن رسولِ الله ﷺ فِي الْحَيْنِ الَّذِي يَسَعُ فِيهِ تَرْكُ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ
- ٣٠٣ ٩٧٢- بابُ بيانِ مُشْكِلٍ ما رُوِيَ عن رسولِ الله ﷺ مِنْ قَوْلِهِ: «الْعِبَادَةُ فِي الْهَرَجِ كَهَجْرَةِ إِلَيَّ»
- ٣٠٧ ٩٧٣- بابُ بيانِ مُشْكِلٍ ما رُوِيَ عن رسولِ الله ﷺ من قَوْلِهِ لِلنَّفَرِ الَّذِينَ كَانَ فِيهِمْ سَمَرَةٌ: «أَخْرُكُم مَوْتًا فِي النَّارِ»
- ٣٠٩

- ٣١٤ ٩٧٤- بابُ بيانِ مُشْكِلِ ما رُوِيَ عن رسولِ الله ﷺ من قوله لعثمان رضي الله عنه: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ مُقَمِّصُكَ قَمِيصاً، فَإِنْ أَرَادُوكَ عَلَى خَلْعِهِ، فَلَا تَخْلَعْهُ»
- ٣١٧ ٩٧٥- بابُ بيانِ مُشْكِلِ ما رُوِيَ عن رسولِ الله ﷺ من قوله لإنسانه: «أَيُّكُنَّ صَاحِبَةُ الْجَمَلِ الْأَذْيَبِ» ومن قوله لعلي: «إِنَّهُ سَيَكُونُ بَيْنَكَ وَبَيْنَ عَاشَةِ شَيْءٍ، فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ فَأَبْلِغْهَا مَا أَمَنَهَا»
- ٣٢٠ ٩٧٦- بابُ بيانِ مُشْكِلِ ما رُوِيَ عن رسولِ الله ﷺ من قوله: «إِنَّ مِنْكُمْ مَنْ يُقَاتِلُ النَّاسَ عَلَى تَأْوِيلِ الْقُرْآنِ كَمَا قَاتَلْتَهُمْ عَلَى تَنْزِيلِهِ»
- ٣٤٠ ٩٧٧- بابُ بيانِ مُشْكِلِ ما رُوِيَ عن رسولِ الله ﷺ من قوله في الموالي: «لَيَقَاتِلَنَّكُمْ عَلَى هَذَا الدِّينِ عَوْدًا كَمَا قَاتَلْتَهُمْ عَلَيْهِ بَدْءًا»
- ٣٤٦ ٩٧٨- بابُ بيانِ مُشْكِلِ ما رُوِيَ عن رسولِ الله ﷺ من قوله: «تَدُورُ أَوْ تَزُولُ رَحَى الْإِسْلَامِ لِخَمْسٍ وَثَلَاثِينَ أَوْ لِسَبْعٍ وَثَلَاثِينَ» وما ذُكِرَ فِي الْحَدِيثِ الَّذِي رُوِيَ عَنْهُ فِيهِ
- ٣٤٩ ٩٧٩- بابُ بيانِ مُشْكِلِ ما رُوِيَ عن رسولِ الله ﷺ من جوابه مَنْ سَأَلَهُ عَنِ الْإِسْلَامِ هَلْ لَهُ مُنْتَهَى؟
- ٣٥٢ ٩٨٠- بابُ بيانِ مُشْكِلِ ما رُوِيَ عن رسولِ الله ﷺ من قوله: «تَكُونُ هَنَاتَ وَهَنَاتَ، فَمَنْ ارَادَ أَنْ يَفْرُقَ بَيْنَ أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ وَهِيَ جَمِيعٌ فَاضْرِبُوهُ بِالسَّيْفِ كَاتِنًا مِنْ كَانَ»
- ٣٥٤ ٩٨١- بابُ بيانِ مُشْكِلِ ما رُوِيَ عن رسولِ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من قوله: «إِذَا هَلَكَ كِسْرَى فَلَا كِسْرَى بَعْدَهُ، وَإِذَا هَلَكَ قَيْصَرٌ فَلَا قَيْصَرَ بَعْدَهُ»
- ٣٦٢ ٩٨٢- بابُ بيانِ مُشْكِلِ ما رُوِيَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ من قوله: «إِنَّ الْإِسْلَامَ بَدْءٌ غَرِيبٌ، وَسَيَعُودُ كَمَا بَدْءًا، فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ»
- ٣٦٥ ٩٨٣- بابُ بيانِ مُشْكِلِ ما رَوَاهُ أَبُو مَسْعُودٍ عَقِبَةُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ من قوله: «لَا يَبْقَى عَلَى الْأَرْضِ بَعْدَ مِائَةِ سَنَةٍ نَفْسٌ مَنفُوسَةٌ»
- ٣٦٩ ٩٨٤- بابُ بيانِ مُشْكِلِ ما رُوِيَ عن رسولِ الله ﷺ من قوله: «لَا تَدْعُ مُضَرُّ عَبْدًا لِلَّهِ إِلَّا فَتَنَوهُ أَوْ قَتَلُوهُ»
- ٣٧٣ ٩٨٥- بابُ بيانِ مُشْكِلِ ما رُوِيَ عن رسولِ الله ﷺ فِي الْمُبَادَرَةِ بِالمَوْتِ النَّشْوَ الَّذِينَ يَتَخَذُونَ الْقُرْآنَ مَزَامِيرَ يَقْدَمُونَ أَحَدَهُمْ لِيُغْنِيَهُمْ وَإِنْ كَانَ أَقْلَهُمْ فَقَهًا
- ٣٧٨ ٩٨٦- بابُ بيانِ مُشْكِلِ ما رُوِيَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ من ظهور أولادِ الجَنَّةِ فِي آخِرِ الزَّمانِ

- ٣٧٩ كتاب أشراف الساعة
- ٣٨٠ موضوعات كتاب أشراف الساعة
- ٩٨٧- بابُ بيانِ مُشْكِلِ ما رُوِيَ عن رسولِ الله ﷺ من قوله: «إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ تَسْلِيمَ المعرفةِ أو تسليمَ الخاصَّةِ»
- ٩٨٨- بابُ بيانِ مُشْكِلِ ما رُوِيَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ «لْيُوشِكَنَّ أَنْ يَنْزَلَ فِيكُمْ ابْنُ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ حَكَمًا مُقْسِطًا يَكْسِرُ الصَّلِيبَ، وَيَقْتُلُ الْخَنَزِيرَ، وَيَضَعُ الْحِزْبَةَ»
- ٩٨٩- بابُ بيانِ مُشْكِلِ ما رُوِيَ عن رسولِ الله صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الرُّؤْيِيَّةِ الَّذِي ذَكَرَهُ فِي وَصْفِهِ السَّنِينَ الَّتِي أَمَامَ الدَّجَالِ مَنْ هُوَ مِنَ النَّاسِ؟
- ٩٩٠- بابُ بيانِ مُشْكِلِ ما رُوِيَ عن رسولِ الله ﷺ فِي ابْنِ صَيَّادٍ الْيَهُودِيِّ مِمَّا أَطْلَقَ بِهِ قَوْمَ عَلَيْهِ الدَّجَالِ، وَمِمَّا مَنَعَ بِهِ قَوْمَ أَنْ يَكُونَ هُوَ الدَّجَالُ
- ٩٩١- بابُ بيانِ مُشْكِلِ ما اختلفَ أَهْلُ الْعِلْمِ فِيهِ فِي إِسْلَامِ الصَّبِيَّانِ الَّذِينَ لَمْ يَتَلْعُغُوا بِمَا رُوِيَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِيهِ مِنْ سَوَالِهِ ابْنَ صَيَّادٍ قَبْلَ بُلُوغِهِ: أَتَشْهَدُ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
- ٩٩٢- بابُ بيانِ مُشْكِلِ ما رُوِيَ عن رسولِ الله ﷺ فِي الْكَذَّابِينَ الثَّلَاثِينَ الَّذِينَ يَخْرُجُونَ بَعْدَهُ هَلْ هُمْ دَجَّالُونَ أَمْ لَا؟
- ٩٩٣- بابُ بيانِ مُشْكِلِ ما رُوِيَ عن رسولِ الله ﷺ فِي الدَّجَالِ: أَنْ مَعَهُ جِبَالٌ خَبِرَ
- كتاب القيامة
- موضوعات كتاب القيامة
- ٩٩٤- بابُ بيانِ مُشْكِلِ ما رُوِيَ عن رسولِ الله ﷺ مِمَّا يَدُلُّ عَلَى الصُّوَرِ الَّذِي ذَكَرَهُ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ، مَا هُوَ؟
- ٩٩٥- بابُ بيانِ مُشْكِلِ ما رُوِيَ عن رسولِ الله عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ قَوْلِهِ: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ تَوْرَانِ مُكَوَّرَانِ فِي النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»
- ٩٩٦- بابُ بيانِ مُشْكِلِ ما رُوِيَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي جَوَابِ مَنْ سَأَلَهُ عَنِ السَّاعَةِ
- ٩٩٧- بابُ بيانِ مُشْكِلِ ما رُوِيَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ قَوْلِهِ: «كُلُّ ابْنِ آدَمَ يَأْكُلُهُ التَّرَابُ غَيْرَ عَجَبِ الذَّنَبِ»
- ٩٩٨- بابُ بيانِ مُشْكِلِ ما رُوِيَ عن رسولِ الله ﷺ أَنَّهُ قَالَ: أَكْثَرُ أَهْلِ الْجَنَّةِ الْبُتَّةُ وَمَا يَدْخُلُ فِي ذَلِكَ
- ٩٩٩- بابُ بيانِ مُشْكِلِ ما رُوِيَ عن رسولِ الله ﷺ فِي الشَّعَاعَةِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ لِأَهْلِ النَّارِ

١٠٠٠- بابُ بيانِ مُشْكِلِ ما رُوِيَ عن رسولِ الله ﷺ من قوله: ((مَوْضِعُ سَوْطٍ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ

٤٣٨

من الدُّنْيَا وما فيها))

١٠٠١- بابُ بيانِ مُشْكِلِ قولِ الله عَزَّ وَجَلَّ في أَهْلِ النَّارِ وفي أَهْلِ الْجَنَّةِ: ((خَالِدِينَ فِيهَا مَا

دَامَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ)) [هود: ١٠٧]، مما رُوِيَ عن رسولِ الله

٤٤٢

ﷺ مما استدل به على ذلك

١٠٠٢- بابُ بيانِ مُشْكِلِ ما رُوِيَ عن رسولِ الله ﷺ مما يَدُلُّ على أَنَّ الرَّجُلَ قَدْ يَجُوزُ أَنْ

٤٥١

يُنْسَبَ إِلَى مَوْضِعٍ لَمْ يَكُنْ مِنْ أَهْلِهِ بِأَنْ صَارَ مِنْ أَهْلِهِ

١٠٠٣- بابُ بيانِ مُشْكِلِ ما رُوِيَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي أَشَدِّ النَّاسِ عَذَاباً يَوْمَ

٤٥٤

الْقِيَامَةِ

تم الصف والإخراج الفني بدار الفلاح بالقيوم

هاتف: ٠٠٢/٠١٢٣٣٤٠١٩٥